

كِتَاب

السَّيِّدَاتُ الْكُبْرَى

للإمام الكافي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي

البيهقي


٤٥٨ هـ

وفي زيله

الجوهري البيهقي

دار المطبوعات

بمصر



السنة الحكيمة

لإمام المحدثين حافظ أبي بكر أحمد بن الحسين
ابن علي البيهقي "٤٥٨ هـ".

وفي زيله

الجوهرة النقية

للعلمية علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني
الشهير "بابن التركياني" المتوفى ٧٤٥ هـ

وتلبيته

فهرس الاحاويث

اعداد

الدكتور يوسف عبد الرحمن العثلي

الجزء التاسع

دار المعرفة

بيروت - لبنان

١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(أخبرنا) الامام الحافظ أبو بكر احمد بن الحسين بن علي البيهقي رحمه الله (١) قال -

كتاب السير

باب مبتدأ الخلق

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله أنبأ أبو العباس محمد بن احمد المجبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبید الله بن موسى ثنا شيبان عن الأعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال اني لجالس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقالوا اقبلوا البشري يا بني تميم - قالوا قد بشرتنا فأعطينا يا رسول الله قال فدخل عليه ائس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشري يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله جئنا لنتفقه (٣) في الدين ونسألك عن اول هذا الأمر ما كان؟ قال كان الله عز وجل ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على السماء ثم خاق السموات والارض وكتب في الذكر كل شيء - قال وأتاه رجل فقال يا عمران بن حصين راحلتك ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت في طلبها فاذا السراب ينقطع دونها وايم الله لو ددت انها ذهبت وانى لم اتم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ (٤) عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش ثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز أنه حدثه عن عمران بن حصين قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر

(١) بصدر هذا الجزء من الاصل بعد اسم الكتاب ما لفظه « رواية الشيخ أبي المعالي محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسي رحمه الله رواية الشيخ الزكي أبي القاسم منصور بن أبي المعالي عبد المنعم بن أبي البركات عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن الفضل القراوى الصاعدي رحمه الله سماع الامام العلامة محمد بن السامى (كذا) تقي الدين أبي عمرو عثمان بن دوداد الرحمن بن عثمان المشهور زورى يعرف بابن الصلاح وأخبره به غير واحد عن أبي الهيثم زاهر بن طاهر المستمل الشحامى قال أخبرنا به

البيهقى رحمه الله تعالى (٢) من م (٣) م - لفظه (٤) قد تقدم الكلام في هذه الصيغة في خاتمة المجلد الرابع - ح -

الحديث

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣ كتاب السير ج - ٩

الحديث قال فيه قالوا اجئناك نسألك عن هذا الأمر قال كان الله ولم يكن شيء غيره وعرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السموات والارض - رواه البخاري في الصحيح عن عمر بن حفص بن غياث والمراد به والله اعلم ثم خلق الماء وخلق العرش على الماء وخلق القلم وأمره فكتب في الذكر كل شيء -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله العيسى أنبأ وكيع بن الجراح عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال ان اول ما خلق الله عز وجل من شيء القلم فقال اكتب قال يارب وما اكتب قال اكتب القدر قال بغري بما هو كائن من ذلك اليوم الى قيام الساعة قال ثم خلق للنون فداها الارض عليها (١) فارتفع بخار الماء ففتق منه السموات واضطرب النون فادت الارض فائتت بالجبال وان الجبال لتفتجر (٢) على الارض الى يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبأ محمد بن ايوب الرازي أنبأ احمد بن حميل المروزي ثنا عبد الله ابن المبارك عن رباح بن زيد عن عمر بن حبيب عن القاسم بن أبي بزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اول شيء خلق الله جل ثناؤه القلم وأمره فكتب كل شيء يكون (وروى) ذلك ايضا في حديث عبادة بن الصامت مرورا -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران يبتدأ أنبأ أبو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه قال قرئ على يحيى ابن جعفر بن الزبير قال وانا اسمع أنبأ حجاج بن محمد الاور قال قال ابن جرير اخبرني اسمعيل بن امية عن ايوب بن خالد عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن أبي هريرة قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء ويث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل - رواه مسلم في الصحيح عن سريج بن يونس وهارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) أبو منصور احمد بن علي الدامغانى أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني جعفر بن محمد بن الازهر الطوسي يبتدأ ثنا وهب بن بنية ثنا خالد عن الشيباني عن عون بن عبد الله بن عتبة اظنه عن اخيه عبيد الله قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الجمعة ساعة لا يبال الله فيها عبد شيئا الا اعطاه اياه - قال وقال عبد الله بن سلام ان الله تعالى بدأ الخلق فخلق الارض يوم الاحد ويوم الاثنين وخلق السموات يوم الثلاثاء ويوم الاربعاء وخلق القوات وما في الارض من شيء يوم الخميس ويوم الجمعة فرغ من ذلك عند صلاة العصر فتلك الساعة ما بين العصر الى غروب الشمس - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبد الرزاق أنبأ معتمر اخبرني عوف عن قسامة بن زهير عن أبي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خلق الله آدم من اديم الارض كلها فخرجت ذريته علي حسب ذلك منهم الابيض والاسود والاحمر والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود والاسود - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قالانا ثنا سعدان بن نصر ثنا اسحاق الازرق عن عوف الاعرابي عن قسامة بن زهير عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الارض فجاء بنو آدم على قدر الارض منهم الاحمر والاسود والسهل والحزن وبين ذلك والحيت والطيب - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الازهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عمروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلقت الملائكة من نور وخلق بلخان من مارح من نار وخلق آدم مما وصف لكم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق (قال انشأ في رحمة الله) قال الله جل ثناؤه (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) (قال الشافعي) خلق الله الخلق

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٤ كتاب السير ج - ٩

لعبادته يعني ماشاء من عباده اوليامر من شاء منهم بعبادته ويهدى من يشاء الى صراط مستقيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الصمق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيريد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي حدثني ربيعة بن يزيد ويحيى بن أبي عمرو والسيباني قالوا ثنا عبد الله بن فيروز الديلمي قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص - فذكر الحديث الى ان قال قال عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله خلق خلقه في ظلمة ثم التقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور يومئذ شيء اهتدى ومن اخطأ ضل فلذلك اقول جف القلم عن علم الله (قال الشافعي رحمه الله) ثم ابان جل ثناؤه ان خيرته من خلقه انبياءه فقال (كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين) فجعل نبينا صلى الله عليه وسلم من اصفياته دون عباده بالامانة على وجهه والقيام بحجته فيهم -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن الفضل بن ادريس السامري ببغداد ثنا الحسن بن عرفة العبدي حدثني يحيى بن سعيد السعدي البصري ثنا عبد الملك بن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير عن أبي ذر قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد - فذكر الحديث الى ان قال قلت يا رسول الله كم للبيوت قال ما انة الف نبي واربعة وعشرون الف نبي قلت كم المرسلون منهم قال ثلثمائة وثلاثة عشر - فترد به يحيى بن سعد السعدي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلمة قالوا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الانبياء من نبي الا وقد اعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وانما كان الذي اوتيت وحيا او حاه الله الى فارجو أن اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث ورواه مسلم عن قتيبة (قال الشافعي) رحمه الله ثم ذكر من خاصته صفوته فقال (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) وساق الشافعي الكلام عليه الى ان قال ثم اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم من خير آل ابراهيم وازل كتيبه قبل انزاله القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم بصفته وفضيلة من تبعه فقال (محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من اثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع اخرج شطاها قازره) الآية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله الصمق بن محمد بن يوسف السومى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع ابن سليمان المرادي وسعيد بن عثمان قالوا ثنا بشر بن بكر عن الاوزاعي حدثني أبو عمار عن عبد الله بن فروخ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اننا سيد بني آدم يوم القيامة واول من تنشق عنه الارض واول شافع واول مشفق - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبد الله بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وغيرهم قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا القاسم بن مالك المزني عن المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول شفيع يوم القيامة وانا اكثر الانبياء تبعا يوم القيامة ان من الانبياء لمن يأتي يوم القيامة ما معه مصدق غير واحد - اخرجه مسلم من اوجه عن المختار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اصحاق ثنا يوسف بن يعقوب أنبا الربيع ثنا هشيم أنبا سيار ثنا يزيد الفقير أنبا جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت نجما لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فإيما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل واعطيت الشفاعة وكل نبي (١) يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة - لفظ حديث أبي الربيع - رواه مسلم في

السنن الكبرى مع الجوهر النقي • كتاب السير ج - ٩

الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن محمد بن سنان عن هشيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر بن عبد السلام ثنا إسماعيل بن جابر عن الأعمش عن خيثمة قال قرأ رجل على عبد الله رضى الله عنه سورة الفتح فلما بلغ (كزرع اخرج شطاه فأزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار) قال ليغيظ الله بالنبي واصحابه الكفار ثم قال عبد الله أتم الزرع وقد دنا حصاده (قال الشافى) وقال لأمته (كنتم خيرامة اخرجت للناس) الآية فضلمهم بكنيتهم من امته دون امم الانبياء قبله -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا حامد بن بلال ثنا إبراهيم بن عبد الله أن أبا زيد بن هارون أن أبا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنكم توفون سبعين امة أنتم خيرها واكرمها على الله عز وجل (قال الشافى) ثم أخبر رجل ثناؤه انه جعله فاتح رحمته عند قرّة رسله فقال (يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا بين لكم على قرّة من الرسل ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير) وقال (هو الذى بعث فى الامم رسولا منهم) وكان فى ذلك ما دل على انه بعث الى خلقه لأنهم كانوا اهل الكتاب والاميين (١) وانه فتح به رحمته وختم به نبوته فقال (ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن إسماعيل بن يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم (٢) ونصرت بالعرب واحلت لى التناثم وجعلت لى الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بى النبيون - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره عن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أن أبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا عفان بن مسلم ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ح قال وثنا) إبراهيم بن عبد الله ثنا يزيد بن هارون ثنا سليم بن حيان قال سمعت سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلى ومثل الانبياء قبل كئيل رجل ابنتى دارا - وقال يزيد بنى دارا - فاحسبها واكلمها الا فى موضع لبنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون لولا موضع هذه اللبنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا موضع تلك اللبنه جئت فضتمت الانبياء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سلم ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب عن عفان (قال الشافى رحمه الله) وقضى ان اظهر دينه على الاديان فقال (هو الذى ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) الآية قال وقد وصفنا بيان كيف يظهر على الدين كله فى غير هذا الموضع -

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي إسماعيل الزكى أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أن أبا جعفر بن عون أن أبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن خباب رضى الله عنه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة قلنا ألا تدعوا لله لنا ألا تستنصر الله لنا قال بفس محمرا وجهه قال والله ان من كان قبلكم ليؤخذ الرجل فيحفر له الحفرة فيوضع المشرك على رأسه فيشق باثنتين ما يصرفه عن دينه، او يشط بامشاط الحديد ما ينصبه ولحمه ما يصرفه عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى يسير الراكب منكم من حباء الى حضر موت لا يفتشى الا الله او الذئب على غنمه ولكنكم تعجلون - اخرجاه فى الصحيح من حديث اسمعيل -

باب مبتدأ البعث والتنزيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عمرو المقرئ أن أبا الحسن بن سفيان ثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو وثنا ابن وهب أخبرنى

(١) - واميئ (٢) - الكلام - كذا - ح

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٦ كتاب السير ج - ٩

يونس عن ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته قالت كان أول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حجب الله إليه الخلاء فكان يحلوها رجاء فيتحنث فيه وهو التمسد الليالي اولات العدد قبل ان يرجع الى اهله ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة فتزوده بمثلها (١) حتى يلحمه الحقي وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ فقال ما انا بقارئ قال فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال (اقرأ باسم ربك الذي خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم) فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة رضى الله عنها فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع ثم قال لخديجة اى خديجة ما لي واخبرها الخبر قال لقد خشيت على نفسي قالت له خديجة كلا ابشر فوالله لا يخزيك (٢) الله ابدوا والله انك لتصل الرحم وتصديق الحديث وتحمل الكل وتكسب المدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ، فانطلقت به خديجة به خديجة رضى الله عنها حتى أتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبدالمزى بن قصي وهو ابن عم خديجة ابن انى ابيها وكان امره ان تنصر في الجاهلية يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا تدعى فقالت له خديجة اى عم اسمع من ابن اخيك قال ورقة بن نوفل ابن انى ما ذا ترى؟ فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذي على موسى (٣) ياليتني فيها جذع يا ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او يخرجني هم قال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به الا عودى وان يدركنى يومك انصرك نصر امؤزرا - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر وانحرفه البخارى من وجه آخر عن يونس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرأ الوحي عنى فبينما انا امشى سمعت صوتا من السماء فرفت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرمي بين السماء والارض فضشيت (٤) منه فرقا حتى هويت الى الارض فحقت اهل فقلت لهم زملوني زملوني فزملوني فانزل الله عنى وجل (يا ايها المدثر فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر) قال أبو سلمة والرجز الاوثان قال ثم حمى الوحي بعد وتتابع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخفاف اخبرني أبو سهل بشر بن احمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين بن علي بن عقيل هو الخسر وجردي ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي اخبرني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة بن عبدالرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قرأ الوحي عنى فقرأه - فذكر الحديث بمعناه - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير ورواه مسلم عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا أبو حامد بن الشرقي املاء ثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضى الله عنها قالت ان اول ما نزل من القرآن (اقرأ باسم ربك الذي خلق) -

(١) كذا في صحيح البخارى لمثلها - ح (٢) م - لا يجوز لك -

(٣) كذا - وفي صحيح البخارى - نزل الله على موسى - ح (٤) كذا وفي م ولحقت - والصواب بلحقت اى ذعرت وخفت كما في النهاية - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٧ كتاب السير ج - ٩

باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم على

الناس وما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى قومه

في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضى الله عنها قال لما نزلت هذه الآية (وأندر عشيرتك الأتربين) ورهطك منهم المخلصين، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف وأصباحاه! فقالوا من هذا الذى يهتف؟ قالوا محمد قال فاجتمعوا إليه فقال يا بنى فلان يا بنى فلان يا بنى عبد مناف يا بنى عبد المطلب أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدق؟ قالوا ما جربنا عليك كذباً قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال فقال أبو لهب تبأ لك ماجعتنا الالهذا ثم قام فنزلت هذه الآية (تبت يدا أبي لهب - قد - تب) كذا قرأ الأعمش الى آخر السورة - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي اسامة ورواه مسلم عن أبي كريب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال حدثني من سمع عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال لما نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم (وأندر عشيرتك الأتربين) واخفض جناحك لمن أتيتك من المؤمنين) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمت أنى إن بدأت بها قومي رأيت منهم ما أكره فصمت نعليها نجاهي (جبريل - ١) عليه السلام قال يا محمد انك ان لم تفعل ما امرك به ربك عذبتك ربك - ثم ذكر قصة في جمعهم وإنذاره إياهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ابن الحامى ببغداد أن أبا أحمد بن سلمان التجاذبنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني محمد بن عمرو بن علقمة عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عباد الدؤلى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى المجاز يتبع الناس في منازلهم يدعوهم الى الله عز وجل ووراءه رجل وهو يقول يا ايها الناس لا يفرتكم عن دينكم ودين آباؤكم، قلت من هذا؟ قالوا عمه أبو لهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واسحاق بن محمد بن يوسف السومى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا العباس بن الوليد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التميمي حدثني عمرو بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قلت حدثني بأشد شيء صنعته المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقبل عقبة بن أبي معيط ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى عند الكعبة فلوى ثوبه في عنقه فضخته خفاً شديداً فاقبل أبو بكر رضى الله عنه فأخذ بمنكبيه فدفعه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث الاوزاعي -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أن أبا جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أن أبا عبيد الله هو ابن موسى أن أبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله هو ابن مسعود رضى الله عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلى عند الكعبة وجميع قريش في مجالسهم ينظرون اذ قال قال قائل منهم ألا تنظرون الى هذا المرأى ايكم يقوم الى جزور أبي فلان (٢) فيعمد الى فرثها ودمها وسلاها فيجعى به ثم يمهل حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاها بلقاء به فلما سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعه بين كتفيه وثبت الذى صلى الله عليه وسلم ساجداً وضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك فانطلق منطلق الى فاطمة رضى الله عنها وهى جويرة

(١) من م (٢) كذا - وفي صحيح البخاري جزور بنى فلان -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٨ كتاب السير ج - ٩

فأقبلت تسمى حتى ألقته عنه وأقبلت عليهم تسبهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال اللهم عليك بقريش ثلاثا ثم سمي ، اللهم عليك بعمر وبن هشام وبتيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن أبي معيط وعمارة ابن الوليد قال عبدالله والله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر يستحبون الى قليب بدر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبع اصحاب القليب لمنة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عبيد الله بن موسى وانخرجه هو ومسلم من وجه آخر عن أبي اسحاق -

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف املاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحارث بن عبيد ثنا سعيد الجري عن عبدالله بن شقيق عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبی صلى الله عليه وسلم يحرس حتى زلت هذه الآية (يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس) فأنرج النبي صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال يا ايها الناس انصرفوا فقد عصمى الله ، ورواية الهلالى فقال لهم ايها الناس (قال الشافعى) يعصمك من قتلهم ان يقتلوك حتى تبلغهم ما انزل اليك فبلغ ، امره فاستهزأ به قوم فنزل (فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين انا كفيناك المستهزين) -

(أخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف الساسى ثنا عمر بن عبدالله بن رزين ثنا سفيان عن جعفر بن ياقان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قول الله عز وجل (انا كفيناك المستهزين) قال المستهزون الوليد بن المغيرة والاسود بن عبد يثوث الزهرى والاسود بن المطلب وأبو زمعة من بنى اسد بن عبد العزى والحارث بن عيطل السهمى والماص بن وائل فأتاه جبريل عليه السلام شكاهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) فأراه الوليد اباعمر وبن المغيرة فوأمأ جبريل الى ابعمله فقال ما صنعت قال كفيته ثم اراه الاسود بن المطلب فوأمى جبريل الى عينيه فقال ما صنعت قال كفيته ثم اراه الاسود بن عبد يثوث الزهرى فوأمأ الى رأسه فقال ما صنعت قال كفيته ومر به الماص بن وائل فوأمأ الى انخسه فقال ما صنعت قال كفيته فاما الوليد بن المغيرة فمر برجل من خزاعة وهو يرش نبله فاصاب ابعمله فقتلها واما الاسود بن المطلب فعمى فمهم من يقول عمى هكذا ومنهم من يقول نزل تحت سمرة فجعل يقول يا بنى آل تدفعون عني قد قتلت فجعلوا يقولون ما نرى شيئا فلم يزل كذلك حتى عميت عيناه واما الاسود بن عبد يثوث الزهرى فخرج فى رأسه قروح فمات منها واما الحارث بن عيطل فأخذ الماء الاصفى فى بطنه حتى خرج خرؤه من فيه فمات منها واما الماص بن وائل فبينما هو كذلك يوما اذ دخل فى رأسه شبرقة حتى امتلأت منها (١) فمات منها وقال غيره فركب الى الطائف على حمار فريض به على شبرقة فدخلت فى انحص قدمه شوكة فقتلته -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهانى ثنا عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عمران بن أبي الحكم الساسى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قالت قریش للنبي صلى الله عليه وسلم ادع ربك ان يجعل لنا الصفا ذهباً وتؤمن بك قال أتفعلون ؟ قالوا نعم فدعا فأتاه جبريل عليه السلام فقال ان الله يقرأ عليك السلام ويقول ان شئت اصبح الصفا ذهباً فمن كفر بعد ذلك عذبه عذابا لا اعذبه احدا من العالمين وان شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة قال بل يارب التوبة والرحمة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن عيسى بن عبدالله التميمى عن الربيع بن انس عن أبي العالوية (فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل) نوح وهود وإبراهيم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر كما صبر هؤلاء فكانوا ثلاثة ورسول الله صلى الله عليه وسلم رابعهم قال نوح (ان كان كبر عليكم مقامى وتذكيرى بآيات الله) الى آخرها فأظهر لهم المفارقة وقال هود حين قالوا (ان نقول الاعتراف بعض آلهتنا بسوء) الآية فأظهر لهم المفارقة وقال إبراهيم (لقد كان لكم اسوة حسنة فى إبراهيم) الى آخر الآية فأظهر لهم المفارقة وقال محمد (انى نهيت

ان عبد اللذين تدعون من دون الله) فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الكعبة يقرأها على المشركين فأظهر لهم المفارقة -

باب الاذن بالهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لما ضاقت علينا مكة واودى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتلوا رؤا، أيا يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستطيع دفع ذلك عنهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في منة من قومه وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره ما ينال (١)؛ صحابه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بارض الحبشة ملكا لا يظلم احد عنده فالحقوا بيلاذه حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجا مما اتم فيه فخرجنا اليها ارسا لاحتى اجتمعنا ونزلنا ببحر دار الى خير جار امنا على ديننا ولم نحش منه طلبا - وذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا العباس بن الفضل الاسفاطى ثنا أحمد بن يونس ثنا داود بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عثمان عن أبي الزبير محمد بن مسلم انه حدثه ان جابر بن عبد الله رضي الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في المواسم بحجة وعكاظ ومنازلهم بمكة، من يؤموني وينصرني حتى اباع رسالات ربى وله الجنة فلم يجد احدا يؤويه وينصره حتى ان الرجل ليدخل صاحبه (٢) من مصر واليمن فيأنيه قومه او ذورحمه فيقواون احذرقتى قرىش لا يصيبك، يمشى بين رحلهم يدعوهم الى الله يشيرون اليه باصا بهم حتى يبعث الله (٣) من يثرب فيأنيه الرجل منافيا من به ويقرئه القرآن فينقلب الى اهله فيسلمون باسلامه حتى لم يبق دار من دور يثرب الا فيه رهط من المسلمين يظهرون الاسلام ثم يبعث الله (٤) فأتتونا واجتمعنا سبعين رجلا منا فقلنا حتى تبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يطرد في جبال مكة ويخال او قال ويخاف فرحلنا حتى قدمنا عليه انوسم فوجدنا شعب العقبة فاجتمعنا فيه من رجل ورجلين حتى توافينا فيه عنده فقلنا يارسول الله على ما نبايك قال تبا يوفى على النسم والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان تقولوا في الله لا ياخذكم في الله لومة لائم وعلى ان تنصروني ان قدمت عليكم يثرب وتمنوني مما تمنون منه انفسكم وازواجكم وابناءكم ولكم الجنة قلنا نبايك فأخذ بيده اسعد بن زرارة وهو اصغر السبعين رجلا الا انا فقال رويدا يا اهل يثرب اننا لم نضرب اليه اكباد المطى الا ونحن نعلم انه رسول الله وان اراحه اليوم فمارقة العرب كافة وقتل خياركم وان تمضكم السيوف واما اتم قوم تصبرون على عرض السيوف وقتل خياركم ومارقة العرب كافة فخذوه وأجركم على الله - واما انتم تخافون من انفسكم خيفة فذروه فهو اعذر لكم عند الله فقلوا اخرعنا يدك يا اسعد بن زرارة نواله لانذر هذه البيعة ولا نستقبلها فقمنا اليه رجلا رجلا يأخذ علينا شرطه ويمطينا على ذلك الجنة - (حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن قابوس ابن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فأمر بالهجرة وانزل عليه (وقل رب ادخلني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدك سلطانا نصيرا) -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن أبي منيع ثنا جدي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ بمكة للمسلمين قد رأيت دار هجرتكم أريت سبخة ذات نخيل بين لابتين وهما الحراتان فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى ارض الحبشة من المسلمين

(١) كذا (٢) كذا ولعله لحاجته - ح (٣) في مسند احمد ج ٣ ص ٣٢٢ حتى بئنا الله اليه - ح (٤) كذا -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠ كتاب السير ج - ٩

وتجهز أبو بكر رضى الله عنه مهاجراً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فأتى ارجوان يؤذن لى فقال أبو بكر رضى الله عنه وترجوا ذلك بابى انت وامى ؟ قال نعم فجلس أبو بكر رضى الله عنه نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصحابتة وعلق راحلتين عنده ورق السمر اربعة اشهر - أخرجه البخارى فى الصحيح بطوله من حديث عقيل ويونس عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلى وأبو عمر حفص بن عمر النمرى قال لا ثنا شعبة قال أنبا أبو اسحاق قال سمعت البراء رضى الله عنه يقول كان اول من قدم علينا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن ام مكتوم وكانا يقرءان (القرآن - ١) ثم جاء عمار بن ياسر وبلال وسعد ثم جاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى عشرين وثمانين (٢) من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد أيت اهل المدينة فرحوا بشيء قط فرحهم به حتى رأيت الاولاد والصبيان يسعون فى الطرائق يقولون جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما قدم المدينة حتى قرأت سبح اسم ربك الا تلى فى سورة مثلها من الفصل - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد -

باب مبتدأ الاذن بالقتال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو اليان الحكم بن نافع أنبا شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى حدثنى عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد رضى الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف على قطيفة فذكية وأردف اسامة بن زيد وراه يعود سعد بن عباد فى بنى الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فصار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن أبي فاذا بالمجلس رجال من المسلمين والمشركون عبدة الاوثان واليهود وفى المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس بحاجة الدابة نهر ان أبى الله بردا ثم قال لا تنبروا علينا فسلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن قال فقال عبد الله بن أبي ابن سلول ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقاً فلا تؤذينا به فى مجلسنا ارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاعشناه فى مجلسنا فانا نحب ذلك فاستتب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتناورون فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عباد رضى الله عنه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد ألم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا فقال سعد بن عباد يا رسول الله اعف عنه واصفح فوالذى انزل الكتاب بمد جاء الله بالحقى الذى انزل عليك ولقد اصطلح اهل هذه الجزيرة على ان يتوجوه فيعصبوه فلما رد الله ذلك بالحقى الذى اعطاك شريك بذلك فعل به ما رأيت ففغانه النبي صلى الله عليه وسلم وكان واصحابه يعفون عن المشركون واهل الكتاب كما امرهم الله عز وجل ويصبرون على الاذى قال الله عز وجل (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلك ومن الذين اشرکوا اذى كثيراً وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور) وقال الله (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفاراً حسداً من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره ان الله على كل شىء قدير) وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأول فى العفو ما امر الله به حتى اذن لهم فيهم فلما غزا النبي صلى الله عليه وسلم بدر اقتل الله به من قتل من صناديد كفار قريش قال ابن ابي بن سلول ومن معه من عبدة الاوثان هذا امر قد توجه فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي اليان واخرجاه من حديث معمر وعقيل عن الزهرى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز ثنا اسحاق بن يوسف الازرق

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١١ كتاب السير ج - ٩

ثنا سفیان الثوري عن الامش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال اخرج اهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه انا لله وانا اليه راجعون اخرجوا انبيهم ليلكن قال قراً (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير) وكان ابن عباس رضى الله عنه يقرأها قال أبو بكر الصديق رضى الله عنه فعلمت انها تال قال ابن عباس وهي اول آية نزلت في القتال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس قاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا محمد بن موسى بن حاتم الباشانى ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف واصحابه له رضى الله عنهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله كنا في عز ونحن مشركون فلما آمننا حمرنا اذلة فقال انى أمرت بالعمو فلا تقاتلوا القوم فلما حوله الله الى المدينة أمره بالقتال فكفوا فانزل الله (ألم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس) -

باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهى عن

القتال حتى يقاتلوا والنهى عن القتال في الشهر الحرام

(قال الشافعى) يقال نسخ النهى هذا كله بقول الله عزوجل (وقاتلهم حتى لا تكون فتنة) الآية

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) قال فنسخ هذا العفو عن المشركين ، وقوله (يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم) فأمره الله بجهد الكفار بالسيف والمنافقين باللسان وأذهب الرفق عنهم -

(وبهذا الاسناد) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قوله (وأعرض عن المشركين) (لست عليهم بمسيطر) يقول لست عليهم بمجبار (فاعف عنهم واصفح) (وان تعفوا وتصفحوا) (فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره) (قل للذين آمنوا يفتروا للذين لا يرجون ايام الله) ونحو هذا في القرآن امر الله بالعمو عن المشركين وانه نسخ ذلك كله قوله (اقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى قوله (وهم صاغرون) فنسخ هذا العفو عن المشركين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر احمد بن الحسن التماضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية ابن عمرو عن ابن اسحاق هو الفزارى عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال الله عزوجل (فان تولوا فخذوهم واقتلواهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولما ولا نصيرا الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق) الآية وقال (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلواكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم) الآية ثم نسخ هؤلاء الآيات فانزل الله (براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين) الى قوله (فاذا انسخت الحرام فقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وانزل (قاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة) قال (وان جنحوا للسلم فاجنح لهم) ثم نسخ ذلك هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرعون) احرم الله ورسوله -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد العزيز بن محمد العطار ببغداد ثنا أبو عمرو عثمان بن احمد الدقاق ثنا عبد الملك بن محمد الراشدى ثنا أبى - ثنا المعتز بن سليمان قال سمعت أبى يحدث عن الحضرمي عن أبي السواد عن جندب بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا واستعمل عليهم عبدة بن الحارث قال فلما انطلق ليتوجه بكى صباية الى رسول الله صلى الله

السنن الكبرى مع الجوهر التي ١٢ كتاب السير ح - ٩

عليه وسلم فيموت مكانه رجلا يقال له عبدالله بن جحش وكتب له كتابا وأمره ان لا يقرأه الا لكان كذا وكذا لا تكهن احدا من اصحابك على المسير معك فلما صار ذلك الموضع قرأ الكتاب واسترجع قال سمعا وطاعة لله ورسوله قال فرجع رجلا (١) من اصحابه ومضى بقيتهم معه فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه فلم يدر ذلك من رجب او من جمادى الآخرة فقال للمشركون تلهم في الشهر الحرام فنزلت (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير) الى قوله (والفتنة اكبر من القتل) قال فقال بعض المسلمين لئن كانوا اصابوا خيرا ما لهم اجر فنزلت (ان الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد المزني أنبا على بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عمرو بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية من المسلمين وأمر عليهم عبدالله بن جحش الاسدي فانطلقوا حتى هبطوا نخلة فوجدوا ابها عمرو بن الحضرمي في غير تجارة لقريش - فذكر الحديث في قتل ابن الحضرمي ونزول قوله (يسألونك عن الشهر الحرام) قال فبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم عقل ابن الحضرمي وحرم الشهر الحرام كما كان يحرمه حتى انزل الله عز وجل (براءة من الله ورسوله) (قال الشيخ رحمه الله) وكتابه اراد قول الله عز وجل (وقاتلوا المشركين كافة) والآية التي ذكرها الشافعي رحمه الله اعم في النسخ والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر ثنا عبدالله بن وهب أخبرني مخرمة ابن بكير عن ابنه عن - سعيد بن المسيب واستفتى هل يصالح للمسلمين ان يقاتلوا الكفار في الشهر الحرام فقال سعيد نعم وقال ذلك سليمان بن يسار -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق قال سألت سفيان عن قول الله (يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قتال فيه كبير) قال هذا شيء منسوخ مرد مضى ولا بأس بالقتال في الشهر الحرام وغيره -

باب فرض الهجرة

(قال الله) جل ثناؤه في الذي يفتن عن دينه قدر على الهجرة فلم يهاجر حتى توفي (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض) الآية -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة الواسطي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة ورجل قال ثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي قال قطع على اهل المدينة بعث لينهب (٢) فيه فاقبعت عكرمة وولى ابن عباس فنهاى اشد النهي ثم قال أخبرني ابن عباس رضى الله عنهما ان ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكتفون سواد المشركين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأني السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله او يضرب فيقتل فانزل الله تعالى ذكره فيهم (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا) - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله ابن يزيد المدي -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفاور ثنا ابراهيم بن عبدالله أبو مسلم حدثنا حجاج ثنا حماد عن الحجاج

(١) كذا وفي السيرة «مضى ومضى معه اصحابه لم يتخلف منهم احد وسلك على الحجاج حتى اذا كان بمعدن فوق الفرع يقال له محران اضل سعد بن ابي وقاص وعتبة بن عمرو ان يعيرهما كانا يتقبانه فتخلفا عليه الخ - ح (٢) كذا وفي م - لست وفي صحيح البخاري فاكتفت - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٣ كتاب السير ج - ٩

عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي بجيل (١) عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع الناس فقلت يا نبي الله ابسط يدك حتى ابايعك واشترط على فانت اعلم بالشرط مني قال ابايعك على ان تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المؤمن وتعارض المشرك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن قرة بن خالد ثنا يزيد بن عبد الله بن الشخير قال بينا نحن نهنن المربدين (٢) اذ أتى علينا امرأى شعث الرأس معه قطعة اديم او قطعة جراب قلنا (٣) كأن هذا ليس من اهل البلد فقال اجل لاء هذا كتاب كتبه لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل القوم هات فاخذته فقرأته فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي رسول الله لى زهير بن اقيش - قال أبو العلاء وهم حى من عكل - انكم ان شهدتم ان لا اله الا الله واقم الصلاة وآتيم الزكاة وفارقتم المشركين واعطيتهم من الغنائم الخمس وسهم النبي صلى الله عليه وسلم والصنفى وربما قال وصفيه فاتم آمنون بامان الله وامان رسوله -

باب ما جاء في عذر المستضعفين

قال الله جل ثناؤه (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا) (قال الشافعى رحمه الله) يقال عسى من الله واجب -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح (٤) عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل عسى فى القرآن فهى واجبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابن أبي مليكة ان ابن عباس رضى الله عنها تلا هذه الآية (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان) قال كنت وامى من عذراثة - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها يقول انا وامى من المستضعفين كانت امى من النساء وانا من الولدان - رواه البخارى عن عبد الله بن محمد عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثنى زافع عن عبد الله بن عمر عن اميه عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لما اجتمعنا للهجرة اتعدت انا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص بن وائل وقلنا الميامد بيننا التناضب من اضاة بنى غفار (٥) فمن اصبح منكم لم يأتها فقد حبس فليمض

(١) م - ابى محلة - بغير نقط وفى تهذيب التهذيب ابو نجيلة ثم قال ذكره عبد الغنى بن سعيد بالحاء المهملة وذكره غيره بالمعجمة وفى التقريب ابو نجيلة بالمعجمة ويقال بالمهملة البجلي صحابى له رواية عن جرير بن عبد الله - وفى القاموس فى مادة ن ح ل وكجينة ابو نجيلة البجلي صحابى او هو بالحاء - ح - (٢) كذا وفى م - بهذا المهدى وقد تقدم فى ج ٦ - ص ٣٠٣ بالنقط كنا بالمربد - ح (٣) م - نقلت (٤) كذا وقد سقط من السند هنا - عن معاوية بن صالح لأن نسخة على بن ابى طلحة فى التفسير يروىها عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح والله اعلم - (٥) م - وم التناضب من اضاة بنى غفار - وصححناه من السيرة - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٤ كتاب السير ج - ٩

صاحبه فاصبحت عنده انا وعياش بن أبي ربيعة وحبس عنا هشام وقتن فافتن المدينة (١) فكنا نقول ما الله بقابل من هؤلاء توبة، قوم عرفوا الله وآمنوا به وصدقوا رسوله ثم رجعوا عن ذلك لبلاء اصابهم من الدنيا وكانوا يقولون لا نفهم فانزل الله عز وجل فيهم (قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الى قوله (متوى للتكبرين) قال عمر رضى الله عنه فكتبتا بيدي كتابا ثم بعثت بها الى هشام فقال هشام بن العاص فلما قد مت على خرجت بها الى ذى طوى فجعلت اصعد بها واصوب لأفهمها فقلت اللهم فهمتها وقرت انما انزلت فينا لما كنا نقول في انفسنا ويقال فينا فرجعت فجلست على يميرى فلحقت رسول الله صلى الله عليه وسلم - قتل هشام شهيدا باجنادين في ولاية أبي بكر رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال انزلت هذه الآية فيمن كان يفتن من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة (ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما نلتوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك من بعدها لغفور رحيم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال اسلم عياش بن أبي ربيعة وهاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم بغلاءه أبو جهل بن هشام وهو اخوه لأمه ورجل آخر معه فقال (٢) له ان امك تناشدك رحمتها وحقها ان ترجع اليها فأقبل معها فربطاه حتى قد ما به مكة فكنا نعبذ به -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عمرو بن عكرمة قال كان ناس بمكة قد أقرؤوا بالاسلام فلما خرج الناس الى بدر لم يبق احد الا اخرجوه فقتل اولئك الذين أقرؤوا بالاسلام فنزلت فيهم (ان الذين توفاهم الملكة ظالمى انفسهم) الى قوله (وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا) حيلة نهوضا اليها وسبيلا طريقا الى المدينة فكتب المسلمون الذين كانوا بالمدينة الى من كان بمكة فلما كتب اليهم خرج ناس ممن أقرؤوا بالاسلام فاتيهم المشركون فأكرهوهم حتى اعطوهم الفتنة فانزل الله عز وجل فيهم (الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قال أنبا أبو بكر سهل بن احمد بن زكريا القطان ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال سمع الله لمن حمده قبل ان يسجد قال اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشد وطأك على مضر اللهم اجعل سنين كسنى يوسف - رواه البخارى في الصحيح عن أبي نعيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن شيبان -

باب من خرج من بيته مهاجرا فادركه الموت في طريقه

(أخبرنا) أبو نصر بن قدامة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير أن رجلا من خزاعة كان بمكة فرض وهو ضمرة بن العيص بن ضمرة بن زبناح (٣) فأمر أهله

(١) كذا - وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بعد قوله وقتن فافتن - فلما قد منا المدينة نزلنا في بنى عمرو بن نوف بقباء وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام وقتناه فافتن فكنا نقول الخ - ح - (٢) كذا (٣) كذا وفي الاصابة من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كان رجل من خزاعة يقال له ضمرة بن العيص او العيص بن ضمرة بن زبناح - ح -

فقر شواله على سرير فحملوه وانطلقوه متوجها الى المدينة فلما كان بالنتيم مات فنزلت (ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله) وكذلك قاله الحسن وغيره من المفسرين -

باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة

(قال الشافعي رحمه الله) لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لقوم بمكة ان يقيموا بعد اسلامهم منهم العباس بن عبدالمطلب وغيره اذ لم يخافوا الفتنة -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاقة (١) حدثني أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود بن عمرو بن الزبير قال كان العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه قد اسلم واقام على سقايته ولم يهاجر -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق قال ثنا ابا العاص رجح الى مكة بعد ما اسلم ولم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مشهدا ثم قدم المدينة بعد ذلك فتوفى في ذي الحجة من سنة اثنتي عشرة في خلافة أبي بكر رضى الله عنه واوصى الى الزبير بن العوام (قال الشافعي رحمه الله) وكان يأمر جيوشه ان يقولوا لمن اسلم ان هاجرتم فلکم ما للمهاجرين وان اقمتم فأنتم كاعراب المسلمين وليس يغيرهم الا فيما يجل لهم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع (٢) عن سفيان بن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ابثت امير اعلى سرية اوجيش اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا وقال اذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدي ثلاث خصال او خلال فأتين اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واعلموا (٣) انهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين فان أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم انهم يكونون مثل اعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفء والغنمة نصيب الا ان يجاهدوا مع المسلمين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع (قال الشيخ) وقد وردت اخبار في مثل هذا المعنى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن اسحاق السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد البيروتي أنبا أبي اخبرني الاوزاعي ثنا الزهري حدثني عطاء بن يزيد الليثي حدثني أبو سعيد الخدري رضى الله عنه ان اعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ان الهجرة شأنها شديد فهل لك ابل قال نعم قل فهل تمنع منها قال نعم قال فهل تجلبها يوم وردها قل نعم قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا (٤) - اخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث الاوزاعي -

(أخبرنا) أبو عبد الحسن بن علي بن المؤمل أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا سريج بن النيمان أبو الحسين ثنا فليح يعني ابن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة وصام رمضان كان على الله ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله او حبس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا تنهى الناس بذلك قال ان في الجنة مائة درجة اعدها للجهاديين في سبيله ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض فاذا سألت الله فأسأله الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة

(١) كذا وفي المستدرک ج ٣ - ص ٣٢٢ أبو علاقة ولعل الصواب ابن علاقة - وهو زياد بن عبد الله بن علاقة وله اخوان محمد وسليمان - ح (٢) سقط من هنا في م (٣) كذا وفي صحيح مسلم واخبرهم - ح (٤) انتهى الساقط من م

قال (باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة)

وفوته عرش الله ومنه تفجر انهار الجنة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن صالح عن ولده فليح (١) -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو مسلم ثنا علي بن عبد الله ثنا جرير (ح وأبنا) أبو الحسن العلاء بن
 محمد بن أبي سعيد الاسفرائينى بها أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي اندهلى ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن منصور
 عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة لاهجرة
 ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن المدنى وعثمان بن أبي شيبة عن جرير
 ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - وقوله صلى الله عليه وسلم لاهجرة يعنى والله اعلم لاهجرة وجوبا على من اسلم من اهل مكة
 بعد فتحها فانها قد صارت دار اسلام وامن فلا يخاف احد فيها ان يقتل عن دينه ، وكذلك غير مكة اذا صار فى معناها
 بعد الفتح فى الامن -

(وفى مثل ذلك ورد ما أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الاسفاطى العباس بن الفضل ثنا سويد (ح
 وأبنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر الجارودى أنبا بشر (٢) بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن
 عاصم عن أبي عثمان قال أخبرني مجاشع بن مسعود السلمى قال جئت بأخي أبي معبد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
 الفتح فقلت يا رسول الله بايعه على الهجرة قال قد مضت الهجرة لأهلها فقلت يا رسول الله فعلى اى شىء تباهيه قال على
 الاسلام والجهاد والخير فبايعه قال أبو عثمان فلقيت ابا معبد فاجرت به بقول مجاشع فقال صدق - رواه مسلم فى الصحيح عن
 سويد بن سعيد وانخرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم الاحول -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع سليمان بن داود
 ثنا فليح بن سليمان عن الزهرى عن عمر بن عبد الرحمن بن امية ان اياه اخبره عن يعلى بن امية رضى الله عنه قال جئت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانيا يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة قال بل اباه على الجهاد وقد انقطعت
 الهجرة يوم الفتح - كذا وجدته وانما هو عمرو بن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مريم أنبا يحيى بن
 ايوب حدثني عتيل بن خالد عن ابن شهاب اخبره قال اخبرني عمرو بن عبد الرحمن بن امية بن يعلى ان اياه اخبره ان يعلى
 قال كلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى امية يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع أبى على الهجرة فقال رسول الله
 عليه وسلم بل اباه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة - ورواه عمرو بن الحارث عن ابن شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية
 ابن ائى يعلى -

(حدثنا) أبو الحسن علي بن عبد الله الحسرو جردى أنبا أبو بكر احمد بن ابراهيم الاسماعيلى اخبرني عبد الله بن صالح حدثني ابن
 كاسب حدثني سفيان بن عمرو بن دينار و ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قيل لصفوان

(١) كذا ونظ البخارى حدثني يحيى بن صالح ثنا فليح - فذكر الحديث ثم قال وقال - محمد بن فليح عن أبيه الخ -
 البخارى ج ١ ص ٣٩١ - ح (٢) كذا - ولم نجده وانما وجدنا فى الرواة عن علي بن مسهر بشر بن آدم وسويد بن
 سعيد - ولعل الصواب - سويد كما يفيد السياق فانه قد مر اسمه قبيل التجويل وسياقى عقب هذا الحديث - رواه مسلم
 فى الصحيح عن سويد بن سعيد - والله اعلم - ح -

ذكر فيه حديث ابن شهاب عن عمرو بن عبد الرحمن بن امية عن أبيه عن يعلى ثم قال (ورواه عمرو بن الحارث عن ابن
 شهاب فقال عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن ائى يعلى) - قلت - كذا فى غير نسخة من نسخ هذا الكتاب عمره وانخرجه
 ابن حبان فى صحيحه من حديث عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ان عمرو بن عبد الرحمن ابن ائى يعلى ، وانخرجه النسائى
 كذلك ونظ عمرو بن عبد الرحمن بن امية ابن ائى يعلى -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٧ كتاب السير ج - ١

ابن امية وهو با على مكة انه لادين لمن لم يهاجر فقال لا اصل الى بيتي حتى اقدم المدينة فقدم المدينة فنزل على العباس بن عبدالمطلب ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماجاء بك يا ابا وهب قال قيل انه لادين لمن لم يهاجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع ابا وهب الى ابا طح مكة فقرأوا على ملتكم فقد انقطعت الهجرة ولكن جهاد ونية وان استنفرتم فانفروا - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا عثمان بن يحيى الآدمي ثنا محمد بن ما هان ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن الثعلبي بن مسلم عن رجل سمع حبيب بن مطعم رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ناسا يقولون ليس لنا اجر ديمكة قال لياتينكم اجرهم واو كنتم في جحر ثعلب -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا فديك بن سليمان ثنا الاوزاعي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك قال جاء فديك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انهم يزعمون ان من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فديك اتم الصلاة وآت الزكاة واهجر السوء واسكن من ارض قومك حيث شئت قال واظن انه قال تكن مهاجرا -

(وأخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر الفطان ثنا أبو الازهر ثنا اسحاق بن عيسى ثنا يحيى بن حمزة عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن صالح بن بشير بن فديك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - ليس في حديث الزبيدي تكن مهاجرا - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن عمير ثنا المقرئ عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم اناس من اهل البدو فقالوا يا رسول الله قدم علينا اناس من قرابتنا فرعموا انه لا يفتن عمل دون الهجرة والجهاد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ما كنتم فاحسنوا عبادة الله وأبشروا بالجنة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح عن ابن جريج أخبرني عطاء انه جاء عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها مع عبيد بن عمير وكانت مجاورة قال فقال صبيد اى هنتاه اسالك عن الهجرة قلت لا هجرة بعد الفتح انما كانت الهجرة قبل الفتح حيث يهاجر الرجل بدينه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاما حين كان الفتح حيث شاء الرجل عبد الله لا يفتن -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق عن الاوزاعي عن عطاء قال زرت عائشة رضى الله عنها مع عبيد بن عمير فسألته عن الهجرة قلت لا هجرة اليوم انما كانت الهجرة الى الله ورسوله وكان المؤمنون يفرون بدينهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ان يفتنوا فقد افشى الله الاسلام لحيث ما شاء رجل عبد ربه ولكن جهاد ونية - اخرجه البخارى في الصحيح من حديث الاوزاعي وابن جريج (ودونا) عن ابن عمر معنى هذا وكل ذلك يرجع الى انقطاع الهجرة وجوبا عن اهل مكة وغيرها من البلاد بعد ما صارت دار أمن واسلام ، فاما دار حرب اسلم فيها من يخاف الفتنة على دينه وله ما يبلغه الى دار الاسلام فعليه ان يهاجر -

(وفي مثل ذلك أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازى أنبا عيسى عن حريز عن عبدالرحمن بن أبي عوف عن أبي هند عن معاوية رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى بن يحيى بن حمزة قاضي دمشق عن عطاء الخراساني عن ابن عمير عن عبدالله بن السعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها -

حاجتي ان تخبرني اقطعت الهجرة؟ قال حاجتك من غير حوائجهم لاتقطع الهجرة ما توتل العدو -

باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن أنقاضي ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا ابن أبي غرزة ثنا عبد الله هو أبو نعيم (١) عن سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن مالك رضى الله عنه قال جاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعوذني وكان يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقلت يا رسول الله اوصني بماله كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تدع ورتك اغنياء خير لهم من ان تدعمهم عائلة يتكففون الناس بأيديهم وانك مها انتقت من نقة فانها حدة حتى اللقمة ترنمها الى في امرأتك ولعل الله ان يرضك فينتفع بك اتاس ويضربك آخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد السالك ثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل ثنا أبو نعيم ثنا سفيان بن سعيد فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يعوذني وانا مريض بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها فقال يرحمك الله ابن عفران - ثم ذكره - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وانرجه مسلم من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ابن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ان اياه اخبره انه مرض عام الفتح مرضا اشفى منه على الموت فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وهو بمكة - فذكر الحديث قال قلت يا رسول الله اخلف عن هجرتي قال لئن لم تخلف بعدى فتحمل صلاتي به وجهه الله الا زدت به رة ودرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضربك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له ان مات بمكة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن يونس ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري - فذكره باسناده ومعناه الا انه قال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة - قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لؤي - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن قتيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن أبي عمر ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السخيتي عن عمرو بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدثه عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على سعد يعوده بمكة فبكي فقال ما يبكيك قال قد خشيت ان اموت بالارض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ثلاث مرار (٢) وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا عفان ثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عمرو بن عبد القاري عن ابيه عن جده عمر والقاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم فدخل سعدا مريضا حيث تخرج الى حنين فلما قدم من البحر انه معتمرا دخل عليه وهو وجع مغلوب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني والاواني اورث كلاله فارضى بما لي او اصدق (به؟ قال لا قال فاصدق بثلكه قال لا قال فاوصى بشطره قال لا قال فاصدق - ٣) بثلكه قال نعم وذلك كثير قال اي رسول الله اصيب (٤) بالدار التي خرجت منها مهاجرا قال اني لأرجو ان يرضك الله عز وجل وأن يكاد بك اقوام وينتفع بك آخرون يا عمرو بن القاري ان مات سعد بعدى فهنا ادفنه نحو طريق

(١) كذا - والصواب احمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا أبو نعيم - انظر انساب السمان في تحت عنوان (الغري) ح

(٢) م - مرار (٣) سقط من م (٤) كذا -

للحسن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩ كتاب السير ج - ٩

المدينة وأشار بيده هكذا - هذه الرواية توافق رواية سفیان في ان ذلك كان علم الفتح وسائر الرواة عن الزهري قالوا فيه عام حجة الوداع واختلف في هذه الرواية على ابن خنيم في اسم حفدة عمرو بن القاري -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى ثنا سفیان عن اسمعيل بن محمد عن عبد الرحمن الأعرج قال خلف النبي صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا فقال ان مات فلا تدفونه بها -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا أبو يحيى ثنا سفیان عن محمد بن تيس عن أبي بردة قال قال رسول الله (١) صلى الله عليه وسلم أكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها قال نعم - هذا مرسل فكذلك (٢) ما قبله -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا الحسين بن احمد بن حفص بنيسابور ثنا علي بن خشرم ثنا سفیان عن محمد بن عيسى الاسدي عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يكره للرجل ان يموت بالارض التي هاجر منها -

(أخبرنا) أبو الحسن (ع) بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن (٣) محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن عبد الله اليسري عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل منا يا نا فيها حتى تخرجنا منها - تابعه وكيع عن عبد الله بن سعيد -
 (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو احمد القاسم بن أبي صالح الهمداني ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني اني عن سليمان بن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة - قال ابن شهاب وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول يا معشر المهاجرين لا تتخذوا الا وال بمكة واعدوها مبادرا (٤) هجرتم فان قلب الرجل عند ماله -

باب ما جاء في التغريب (٥) بعد الهجرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا يحيى بن عيسى الرولى عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله رضي الله عنه آكل الربا ومؤكله وشاهدها اذا علمها والواثمة والموتشمة ولاوى الصدقة والمرتد اعرايا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - فترديه يحيى بن عيسى هكذا ورواه الثوري وغيره عن الأعمش عن عبد الله بن مرة بن الحارث -

باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي وداود بن مخراق الفارابي قالنا ثنا اسمعيل بن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الجحاج فقال يا ابن الاكوع ارتدت على عقبيك تعربت قال احدها بعد الهجرة قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البدو - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن اسحاق ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة الى الريدة وتزوج هناك امرأة وولد له اولاد فلم يزل هناك حتى قبل ان يموت فنزل يعني المدينة - رواه البخاري عن قتيبة -

(١) كذا وولده قيل لرسول الله - ح (٢) كذا (٣) سقط من الاصلين وقد تقدم على الصواب في واصلح لا يحصى - ح

(٤) كذا وولده واتخذوها مبادرا - ح (٥) م - التغريب - والصواب التعريب - ح

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٠ كتاب السير ج - ٩
باب اصل فرض الجهاد

قال الله جل ثناؤه (كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم) مع ما ذكره في فرض الجهاد من سائر الآيات في القرآن -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار الجاشعي أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته ألا إن ربي أو أن ربي - أمرني إن اعلمتكم بما علمني يومى هذا - فذكر الحديث قال فقال يا محمد إنما بعثتك لأبنتك وابتلى بك وانزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء قرأه قائماً ويقظان وإن الله أمرني أن أحرق قريشاً فقلت رب اذ ائنا ورأسي فيدعوه خبزة فقال استخر جهنم كما انحرجوك واغزهم تنزك وأنفق فننطق عليك وبعث جيشاً نبعت خمسة أمثاله وقاتل بمن اطاعك من عصاك - وذكر الحديث - انجبه مسلم من حديث هشام الدستوائي وغيره عن قتادة - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا أبو زيادة عن يحيى (١) بن عبيد النسي عن يزيد بن قطيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أنه كان يقول بعثى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال لعلي ان تمر بقبري ومسجدي قد بعثتكم إلى قوم رقيقة قلوبهم يقا تلونك على الحق مرتين فقاتل بمن اطاعك منهم من عصاك ثم يمدون (٢) إلى الاسلام حتى تباد المرأة زوجها والولد والده والاخ اخاه فازل بين الحين السكون والسكامك -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهري ثنا عبد الله بن جعفر الرقي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن ساهان أملاء ببغداد ثنا هلال بن العلاء ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن جبلة بن سحيم ثنا أبو المثنى العبدى قال سمعت ابن الحصا صبية رضى الله عنه يقول أهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبائه على الاسلام فاشترط على أن تشهد أن لا اله الا الله وأن هذا عبده ورسوله وتصلى الخمس وتصوم رمضان وتؤدى الزكاة وتحج البيت وتجاهد في سبيل الله قال قلت يا رسول الله اما اثنتان فلا تطبقهما اما الزكاة قال لا الاشر ذودهن رسل اهل وحمولهم واما الجهاد فيزعمون انه من ولى فقد باء بغضب من الله فاخاف اذا حضرى قتال كرهت الموت وخشعت نفسى قال فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم حركها ثم قال لا صدقة ولا جهاد فبم تدخل الجنة قال ثم قلت يا رسول الله ابا يسك فبايعنى عليهن كلهن - لفظ حديث أبي عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أن أبا أحمد بن سليمان ثنا ابراهيم بن المهيم البلدى ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شيبان ثنا منصور عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ألا تحذني بعمل ادخل به الجنة قال ان شئت انبأتك برأس الامر وعموده وذروة سنامه امارأ الامر فالسلام من اسلم سلم واما عموده فالصلاة واما ذروة سنامه فالجهاد - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى أن أبا الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن حميد عن انس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاهدوا يعنى المشركين باموالكم وانفسكم والسكك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أن أبا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي امامة عن عبادة ابن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالجهاد في سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة

(١) كذا والصواب أبو زياد يحيى - انظر ترجمته في تهذيب التهذيب - ح (٢) م - يمدون -

يذهب الله به النعم والمهم - وزاد فيه غيره انه قال وجاهدوا في الله القريب والبعيد واقبوا واحداً ودأبوا في القريب والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم (قال الشيخ) وروى ذلك عن الحارث بن معاوية الكندي عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم المروزي أنبا أبو الوجه أنبا عبدان أنبا عبد الله عن صفوان بن عمرو أخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نعيم عن ابيه قال جلسنا الى المقداد بن الاسود رضى الله عنه بدمشق وهو على تابوت مسابه عنه فضل فقال له رجل لو قدمت العام عن الفزوق قال انت علينا البحوث يعنى سورة التوبة قال الله تبارك وتعالى (انقروا خفاً واثقالات) فلا أجدنى الاخفياً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاي ثنا عفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس رضى الله عنه ان ابا طلحة رضى الله عنه قرأ هذه الآية (انقروا خفاً واثقالات) قال ارى ربنا يستنفرنا شيوخاً وشباباً جزياً وى اى بنى جهزوني فقال بنوه قد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما ننحن ونزوق قال جهزوني فركب البحر فم لم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام موها (١) ولم يتغير -

باب من لا يجب عليه الجهاد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان الثوري عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهاد كن او حسبك الحج - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن اسحاق النجار المقرئ بالكوفة قال أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني أنبا ابراهيم بن اسحاق القاضي ثنا قبيصة عن سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة (بنت طلحة عن عائشة - ٢) ام المؤمنين رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قالت استأذنته في الجهاد فقال حسبك الحج او جهاد كن الحج -

(أخبرنا) أبو القاسم بن أبي هاشم العلوي وأبو القاسم ابن النجار المقرئ قال أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا قبيصة عن سفيان عن حبيب بن عاصم عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها بنحو هذا - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة بالاسنادين جميعاً -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر اليماني أخبرني محمود الواسطي لفظه والحسن بن سفيان قال ثنا وهب أنبا خالد بن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قلت قلنا يا رسول الله ترى الجهاد افضل العمل أن لا تجاهد معك قال لا ولكن افضل الجهاد حج مبرور، وكانت عائشة خالتها - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الرحمن بن المبارك عن خالد بن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا قبيصة ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله أينزوا الرجال ولا تنزوا فاستشهد وانما لنا نصف الميراث فانزل الله تعالى (ولا تتموا ما فضل الله به بعضكم على بعض) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن عبد الله بن قريش انا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا أبي ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد في القتال وانما ابن اربع عشرة فلم يجزني وعرضني يوم الخندق وانما ابن خمس عشرة سنة فأجازني - قال نافع قدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثته بهذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة

(١) كذا في الاصل ولعله - فقبر بها - ح (٢) سقط من الاصل وهو ثابت في صحيح البخارى - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢ كتاب السير ج - ٩

وما كان دون ذلك فأجملوه في العيال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير وخرجه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة (١) أخبرنا أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنها قال عرضت يوم الخندق انا ورافع بن خديج على النبي صلى الله عليه وسلم انا وهو انا خمس عشرة سنة قبلنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسن بن محمد بن زياد القبانى ثنا أبو بكر بن أبي عتاب الاعين ثنا منصور بن سامة أبو سامة الخزامى ثنا عثمان بن عبد الله بن زيد بن جارية (٢) الانصارى ثنا عاصم عمر و (٣) بن زيد بن جارية (٢) حدثني أبي زيد بن جارية (٢) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استصغرتنا سا يوم احد منهم زيد بن جارية (٢) يعنى نفسه والبراء ابن عازب وزيد بن ارقم وسعد أبو سعيد الخدرى وعبد الله بن عمر وذكر جابر بن عبد الله رضى الله عنهم - كذا في كتابي عثمان بن عبد الله ورأيت في موضع آخر ابن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن أنبا على بن عبد العزيز ثنا ابراهيم بن عبد الله الهروى ثنا هشيم ثنا عبد الحميد بن جعفر الانصارى عن ابيه عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال اتت بي امي فقدمت المدينة فخطبها الناس فقالت لا تزوج الا برجل يكفل لى هذا اليتيم فتزوجها رجل من الانصار وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض غلمان الانصار فى كل عام فيلحق من ادرك منهم قال وعرضت عاماً فالحق غلاماً وردنى فقلت يا رسول الله لقد الحقتك ورددتني ولو صارته لصرعته قال فصارعه فصارعه فصرعته فألحقني -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا حاتم يعنى ابن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن زيد بن هرمن أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن خلال فقال ابن عباس رضى الله عنه ان ناسا يقولون ان ابن عباس يكاتب الحورية ولولا انى اخاف ان اكتب عليها لم اكتب اليه فكتب نجدة اليه أما بعد فأخبرنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرز بالنساء ، وهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب لمن بسهم ، وهل كان يقتل الصبيان ، ومتى ينقضى يتم اليتيم ، وعن الخمس لمن هو؟ فكتب اليه ابن عباس انك كتبت تسألنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفرز بالنساء وقد كان يفرز ويهن يداوين المرضى ويحذرن من الغنيمة واما السهم فلم يضرب لمن بسهم ، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل الولدان فلا تلتهم الا ان تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الصبى الذى قتل فتميز بين المؤمن والكافر فقتل الكافر وتدع المؤمن وكتبت متى ينقضى يتم اليتيم ولعمري ان الرجل لتثبت لحيته وانه لضعيف لاخذ ضعيف الاعطاء فاذا اخذ لنفسه من صالح ما ياخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم ، وكتبت تسألنى عن الخمس وانا كنا نقول هولنا فأبى ذلك علينا قوما فصبرنا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم عن حاتم بن اسمعيل (ودوينا) في حديث قيس ابن سعد عن يزيد بن هرمن عن ابن عباس رضى الله عنها في هذا الحديث واما النساء والعييد فلم يكن لهم شيء معلوم اذا حضروا البأس ولكن يجذون من غنائم القوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محبوب بن موسى الانطاكى أنبا أبو اسحاق الفزارى عن ابن جريح أخبرني عبد الله بن أبي امية عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض مغازيه فمر با ناس من زينة فاتبعه عبد لا امرأة منهم فلما كان في بعض الطريق سلم عليه قل فلان؟

(١) لعله سقط (ح و) او وقع سقط او زيادة - ح (٢) في الاصل حارثة - خطأ والصواب بالجيم كما في الاحابذة وغيرها - ح

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣ كتاب السير ج - ٩

قال نعم قال ماشأنتك قال اجاهد معك قال اذنت لك سيدتك؟ قال لا قال ارجع اليها فان مثلك مثل عبد لا يصل ان مت قبل ان ترجع اليها فقرأ عليها السلام فرجع اليها فاخبرها الخبر فقالت آفة هو أمر أن تقرأ على السلام؟ قال نعم قالت ارجع فجاهد معه -

باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة

والمدنى ترك الجهاد

قال الله تبارك وتعالى في الجهاد (ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما يفتقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم) الى آخر الآيات الثلاث -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عمرو بن السالك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضريري ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال لما نزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها بقاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل (غير اولى الضرر) رواه البخارى في الصحيح عن حفص بن عمر وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن يحيى الحلواني ثنا ابراهيم بن حمزة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا النضر محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا حفص بن عمر أبو عمر الضريري ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال لما نزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) الآية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فكتبها بقاء ابن ام مكتوم فشكا ضرارته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل (غير اولى الضرر) رواه البخارى في الصحيح عن حفص بن عمر وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكيم القنطري (١) ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن سهل بن سعد الداعى رضى الله عنه قال دخلت المسجد فاذا مروان بن الحكم جالس فجلست اليه فقال حدثني زيد بن ثابت قال رضى الله عنه قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله) قال بقاء ابن ام مكتوم ولما اكتبها فقال يا رسول الله قدرى ما يعنى من الضر ولو أستطيع الجهاد لجاهدت قال زيد بن ثابت فقلت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى حتى همت ان ترضاها ثم سرى عنه فقال لي اكتب (لايستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون) لفظ حديث القنطري - رواه البخارى في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس وغيره عن ابراهيم - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك حدثني سعيد بن الحكيم بن أبي حريم ثنا عبد الرحمن بن ابن الزناد حدثني أبو الزناد أن خارجة بن زيد بن ثابت حدثه عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زيد وأنا الى جنبه فوعدت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى فوجدت شيئاً أهين من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرى عنه فقال لي اكتب (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله

بما ملهم وانفسهم) الآية كلها قال زيد فكتبت ذلك في كتف فقال ابن ام مكتوم وكان رجلا اعمى حين سمع فضيلة المجاهدين على القاعدین فقال يارسول الله كيف بمن لا يستطيع الجهاد مع المؤمنين قال فاقضى ابن ام مكتوم كلامه او ما هو الا ان قضى كلامه فمشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة فوتمت فخذة على فخذى فوجدت من ثقلها المرة وثلاثا وجدت من ثقلها في المرة الاولى ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ قرأت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (غير اولى الضرر) قال زيد فالحقتها وكان ملحقتها عند صدع في الكعب (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق الحضرمي عن ابي عقيل (١) عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس رضى الله عنهما عن قول الله عزوجل (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر) قال هم اولو الضرر قوم كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينزولون معه كانت تحبسهم اوجاع وامراض وآخرون اصحاء فكان المرضى اعذر من الاصحاء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره ان بالمدينة لرجالا ما سرنا مسيرا ولا قطنا واديا الا كانوا معنا فيه حبسهم المرض - لفظ حديث احمد - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن حميد عن موسى بن انس ابن مالك عن أبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد تركتم بالمدينة اقواما ما سرتهم مسيرا ولا انفقتم من نفقة الا وهم معكم فيه قالوا يارسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث زهير وحماد بن زيد عن حميد عن انس ثم قال وقال موسى عن حماد يعني ابن سلمة (عن حميد - ٢) عن موسى بن انس عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني والدي اسحاق بن يسار عن اشياخ من بني سلمة قالوا كان عمرو بن الجموح اعرج شديد العرج وكان له اربعة بنون شباب ينزولون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزوا فلما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوجه الى احد قال له بنوهم ان الله عزوجل قد جعل لك رخصة فلو تعمدت فنحن نكفيك فقد وضع الله عنك الجهاد فأتى عمرو بن الجموح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان بنى هؤلاء يمنون ان اخرج معك والله اني لأرجو ان استشهد فاطأ بخرجتي هذه في الجنة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انت فقد وضع الله عنك الجهاد وقال لبنيه وما عليكم ان تدعوه لعل الله يرزقكم الشهادة فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل يوم احد شهيدا -

باب الرجل لا يجد ما ينفق

قال الله عزوجل (ولاعلى الذين لا يجدون ما ينفقون حرج)

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطنان ثنا احمد بن يوسف ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا ان اشق على المؤمنين ما تعمدت خلف سرية تنزوفى سبيل الله ولكن لا اجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتبعونى ولا تطيب انفسهم ان يقعدوا بعدى - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(١) في الاصل عن عقيل - خطأ وهو ابو عقيل بشير بن عقبة الدورقي كما في تهذيب التهذيب - ح (٢) من صحيح البخاري

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ج ٢٥ كتاب السير ج ٩ - ٩

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنياً أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله (١) ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفيان بن أبي إسحاق عن وهب بن جابر عن عبد الله رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا أحمد بن عبد الله ثنا رباح (٢) بن عمرو ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع عليها (٣) شاب من الثنية فلما رأناه بإبصارنا قلنا لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته في سبيل الله قال نسمع مقاتلتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما سبيل الله إلا من تلت؟ من سعى على والديه ففى سبيل الله ومن سعى على عياله ففى سبيل الله ومن سعى على نفسه ليعفها ففى سبيل الله ومن سعى على التكاثر فهو في سبيل الشيطان -

باب الرجل يكون عليه دين فلا يغز وإلا باذن اهل الدين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنياً يحيى بن سعيد (عن سعيد - ٤) بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان قتلت في سبيل الله ان قتلت في سبيل الله كفر الله عنك خطأ ياي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر كفر الله عنك خطأ ياك فلما جلس دعاه فقال كيف قلت؟ فأعاد عليه فقال إلا الدين كذلك أخبرني جبريل عليه السلام - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أملاء أنياً بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب عن عياش بن عباس عن الحلبي عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القتلى في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن المقرئ (٥) وقد مضى حديثه أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه -

باب الرجل يكون له ابي ان مسلمان او أحدها

فلا يغز وإلا باذن اهلها

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنياً أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري بالبصرة ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يهتم في حديثه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أسي والدك؟ قال نعم قال فنهما بلغاهد - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانترجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا بشر بن موسى ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق الفزاري عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال جاء رجل إلى

(١) في الاصل عبد الله - وهو خطأ - ح (٢) في الاصل رباح - بالوحدة والصواب بالتحانية وهو رباح بن عمرو القيسي له ترجمة في اسان الميزان وذكره في تبصير المنتبه وذكر روايته عن أيوب السخيتي في - ح (٣) كذا - والنظاهن عينا - ح (٤) من صحيح مسلم - ح - (٥) كذا والصواب - المقرئ - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦ كتاب السير ج - ٩

النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اريد الجهاد قال أحي ابواك؟ قال نعم قال ارجع اليهما فان فيهما المجاهد (١) رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اصبع بن القرج حدثني عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب ان ناعم (٢) مولى ام سلمة حدثه ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال اقبل رجل الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال ابايعك على الهجرة والجهاد (٣) أبتنى الابن من الله قال فهل من والديك احد حتى؟ قال نعم بل كلاهما قال فتبني الابن من الله قال نعم قال تارجع الى والديك فأحسن صحبتتهما - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن محمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ومحمد بن راشد التمار قالنا ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت ابايعك على الهجرة وتركت ابوى بيكيان فقال ارجع فأضحكها كما ابكيتهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي الميثم عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجلا هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن فقال يا رسول الله انى هاجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هجرت الشرك ولكنه الجهاد هل لك احد باليمن قال ابواى قال أذنالك؟ قال لا قال فارجع فاستأذنها فان اذنالك فجاهد والا فبرها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان بيغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج (ح وأخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج حدثني ابن جريج أخبرني محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه طلحة عن معاوية بن جهمه السلمي ان جاهمة رضى الله عنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اردت ان اغزو وقد جئتك أستشيرك فقال هل لك من ام؟ قال نعم قال فائز منها فان الجنة عند رجليها ثم الثانية ثم الثالثة في مقاعد شتى فكثرت هذا القول - لفظ حديث الصنائى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان العدل بيغداد أنبا أبو علي اسمعيل بن عبد الصغار ثنا محمد بن عبيد الله (٤) المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن ممالك عن مصعب بن سعد عن سعد رضى الله عنه قال نزلت في اربع آيات - فذكر الحديث وفيه قال فقالت ام سعد أليس قد امر الله ببر الوالدة فوالله لا اطعم طعاما ولا اشرب شرابا حتى تكفروا واموت فكانوا اذا ارادوا أن يطعموها او يشربوها شجروا فانها بعضا ثم اوجروها الطعام والشراب فنزلت (و وصينا الانسان بوالديه حسنا وإن جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما) انخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عمرو بن زرارة ثنا عيسى بن بونس ثنا سعيد ابن عثمان عن عمرو بن سعيد الانصارى عن أبيه عن حصين بن وحوح ان طلحة بن البراء رضى الله عنه لما اتى النبي صلى الله

(١) يفتح الهاء مصدر ميمي بمعنى الجهاد - ح (٢) كذا والصواب ناعما كما في صحيح مسلم - ح (٣) في صحيح مسلم على الهجرة والجهاد - ح (٤) في الاصل - عبد الله - خطأ - ح -

قال باب المسلم يتوقى في الحرب قتل ابيه

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٧٧ كتاب السير ج - ٩

عليه وسلم قال يا نبي الله مرني بما احببت ولا اعصى لك امرا قال فعجب لذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام فقال له عند ذلك فاقتل ابك قال فخرج موليا ليفعل فدعاه قال اني لم ابعث لقطيعة رحم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شاذب قال جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينصب الالهة لابي عبيدة يحيد عنه (١) فلما اكثرت الجراح قصده أبو عبيدة فقتله فانزل الله عز وجل فيه هذه الآية حين قتل اباه (لا تجد قوم ما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم) الى آخرها - هذا منقطع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن اسمعيل بن سميع الحنفي عن مالك بن عمير وكان قد ادرك الجاهلية قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لني لقيت العدو ولقيت أبي فيهم تسمعت لك منه مقالة قبيحة فلم اصبر حتى طعنته بالرمح او حتى تثلته فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء آخر فقال اني اتيت أبي تركته وأحببت ان يلبه غيري فسكت عنه - وهذا مرسل جيد -

باب ما جاء في كراهية اخذ الجعائل وما جاء

في الرخصة فيه من السلطان

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي أنبا محمد بن حرب (قال أبو داود وحدثنا) عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب المعنى وانا لحديته اتقن عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن ابن ابي ابي ايوب الانصاري عن أبي ايوب رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيفتح عليكم الامصار وستكون جنود مجندة يقطع عليكم فيها بعوث يتكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول من أكفه (٢) بعث كذا من أكفه (٢) بعث كذا الاوذلك الاجير الى آخر قطرة من دمه -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني الزبير بن عدى عن شقيق بن العيزار الاسدي قال سألت ابن عمر عن الجعائل فقال لم اكن لأرتشى الا ما رشا في الله ، وسألت عبد الله بن الزبير فقال تركها افضل فان اخذتها فأنفقها في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عبيد بن الاعجم قال سألت رجل ابن عباس رضى الله عنهما عن الجعل قال اذا جعلته في سلاح او كراع فلا بأس به واذا جعلته في الرقيق فلا (وروي) عن ابراهيم النخعي انه قال كانوا أن يعطوا احب اليهم من أن يأخذوا يعني في الجعائل (وروي) أبو داود في الرسائل عن سعيد بن منصور عن اسمعيل بن عياض عن معدان بن حدير الحضرمي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذين يفترون من امنى وياخذون الجمل يتقون على عدوهم مثل ام موسى ترضع ولدها وتأخذ اجرها (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

(١) كذا - ولعله أبو أبي عبيدة بن الجراح يتصدى له وأبو عبيدة يحيد عنه - وفي الاصابة جعل والد أبي عبيدة يتصدى لابي عبيدة يوم بدر فيحيد عنه - ح (٢) كذا -

ذكر فيه حديث اسمعيل بن سميع (عن مالك بن عمير جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (مرسل جيد) قلت ابن سميع تركه جرير وابن عيينة وزائدة لمذهبه ومالك حاله مجهول كذا قال ابن القطان -

باب ما جاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبأ أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ببغداد ثنا محمد بن سعد ثنا روح بن عباد ثنا حسين المعلم (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عمرو ابن أبي الحجاج أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا الحسين ثنا يحيى ثنا أبو سلمة حدثني بسر بن سعيد حدثني زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزاه ومن خلفه في أهله بغير فقد غزاه - لفظ حديث عبد الوارث وحديث روح مثله إلا أنه قال عن عن - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر ورواه مسلم عن الربيع عن يزيد بن زريع عن حسين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن باويه ثنا إسحاق بن الحسن ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه أن رجلا من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني أريد الجهاد وليس معي ما أتجهز به فقال ان فلانا قد تجهز ثم مرض فاذهب اليه فقل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ويأمرك ان تعطني ما أتجهز به فاناه فقال لامرأته انظري ان تعطيه ما جهزتني به ولا تجبسي منه شيئا (١) فيبارك الله لك فيه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو والشيباني عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه ابدع بي فاحملني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عندي فقال رجل ألا ادلك يا رسول الله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله اجر مثل فاعله (٢) قال أبو عبد الله في روايته قال أبو معاوية ابدع بي يقول قطع بي - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(وأخبرنا) أبو محمد بن للملأ أنبأ أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش - فذكره إلا أنه قال فقال ما اجد ما احملك ولكن اثت فلانا فأتاه لحملة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال من دل على خير فله مثل اجر فاعله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح ومحمد ابن رمح قالوا ثنا الليث بن سعد عن حمزة بن شرح الكندي التجيبي عن ابن شفي عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للغازي اجره ولا يجال اجره وأجر الغازي - وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قفلة كغزوة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا إسحاق بن إبراهيم الدمشقي أبو النضر ثنا محمد بن شعيب أخبرني أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو والسيباني عن عمرو بن عبد الله انه حدثه عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فخرجت الى أهلي واتيت وقد نرج اول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفقت في المدينة نادى الابن يحمل رجلاه سهمه فتنادى شيخ من الانصار قال لنا سهمه على ان نحمله عقبته وطعامه معنا قلت نعم قال فسر على بركة الله فخرجت مع خير صاحب حتى افاء الله علينا فاصابني قلائص فسقتهن حتى أتيتها فخرجت ففقدت حقيبتي من حقائق ابه ثم قال سقتهن مدبرات ثم قال سقتهن مقبلات فقال ما اري قلائصك الا كما قال انما هي غنيمتك التي شرطت قال خذ قلائصك ابن اني فغير سهمك اردنا (قال الشيخ رحمه الله) فغير سهمك اردنا يشبه ان يكون اراد ان لم تقصد ما فعلنا الاجارة وانما تصدنا الاشتراك في الاجر والشراب والله اعلم -

(١) زاد في صحيح مسلم - فوائده لا تجبسي منه شيئا - ح (٢) في صحيح مسلم - فله مثل اجر فاعله - ح

السنن الكبرى مع الجوهر الثقی ٢٩ كتاب السير ج - ٩
باب من استأجر انسانا للخدمة في الغزو

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمی ثنا أبو توبة الربیع بن نافع ثنا بشیر بن طلحة عن خالد بن دریک عن یعلی بن منیة رضی الله عنه قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یبعث فی سراياه فبعثنی ذات یوم وكان یركب بغلی (١) فقلت له ارحل فقال ما انا بخارج معك قلت لم ؟ قال حتی یجمل لی ثلاثة دنایر قلت الآن حین ودعت النبی صلی الله علیه وسلم ما انا بارجع الیه ارحل ولك ثلاثة دنایر فلما رجعت من غزاتی ذكرت ذلك للنبی صلی الله علیه وسلم فقال النبی صلی الله علیه وسلم أعطها اياه فانها حظ من غزاته - وقدمضی فی كتاب انقسم عن عبد الله بن الدیلمی عن یعلی بن منیة فی معناه -

باب الامام لا یجمر بالغزى

(قال الشافعی رحمه الله) فان جمرهم فقد اساء ویجوز لكلهم خلافه والرجوع
(أخبرنا) أبو الحسن علی بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن حمید الصغار ثنا عبید بن شریک ثنا أبو صالح یعنی محبوب بن موسى ثنا الفزاري عن سعید الجریری عن أبي نضرة عن أبي فراس قال خطبنا عمر بن الخطاب رضی الله عنه فقال فی خطبته ایها الناس انی لم ابعث الیکم عمالی لیضربوا ابشارکم ولا لیاخذوا اموالکم ولكن بعثتم لعلوکم دینکم وستبکم فمن فعل به غیر ذلك فلیرفه الی فاقصه منه ، ألا لاتضربوا المسالین فتذلواهم ولا تمنعواهم فتکفروهم ولا تجمرهم وهم فتفتنواهم ولا تنزلوهم العیاض فتضیعوهم -

(أخبرنا) أبو علی الروذباری أنبا أبو بکر بن داسه ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعیل ثنا ابراهیم بن سعد أنبا ابن شهاب عن عبد الله بن کعب بن مالک الانصاری ان جيشا من الانصار كانوا بارض فارس مع امیرهم وكان عمر رضی الله عنه یعقب الجیوش فی کل عام فشنل عنهم عمر رضی الله عنه فلما مر الاجل قتل اهل ذلك الثغر فاشتد علیه واوعدهم وهم اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم قالوا یا عمر انک غفلت عنا وترکت فینا الذی امر به النبی صلی الله علیه وسلم من اعقاب بعض الغزاة بعضا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علی بن حمزة ذالعدل ثنا اسمعیل بن اسحاق القاضی ثنا اسمعیل بن اویس حدثنی مالک عن عبد الله بن دینار عن ابن عمر قال نرج عمر بن الخطاب رضی الله عنه من اللیل فسمع امرأة تقول -
تطاول هذا اللیل واسود جانبہ ، وأرقنی ان لاجیب الاعبه
فقال عمر بن الخطاب رضی الله عنه لخصه بنت عمر رضی الله عنها کم اکثر ماتصبر المرأة عن زوجها قتالت ستة اواربعة اشهر فقال عمر رضی الله عنه لاجس الجيش اکثر من هذا -

باب شهود من لا فرض عليه القتال

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزکی وأبو بکر احمد بن الحسن القاضی قالانا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربیع بن سليمان أنبا الشافعی أنبا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن يزيد بن هرمس أن نجدة كتب الی ابن عباس هل كان رسول الله صلی الله علیه وسلم ینزوا بالنساء (٢) (وهل كان یضرب لمن بهم فقال قد كان رسول الله صلی الله

(١) كذا ولله - وكان رجل یرحل لی - وقد مضى الحديث بطریق اخری بلفظ آخر ج ٦ ص ٣٣١ - ح (٢) فی الاصل بالناس - خطأ - ح

(باب شهود من لا فرض عليه)

قال

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠ كتاب السير ج - ٩

عليه وسلم ويفز بالنساء - ١) فيداوين الجرجى ولم يكن يضرب لمن يسلم ولكن يحذرن من العنينة - انخرجه مسلم في الصحيح كما مضى (قال الشافعي) ومخفوظ انه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال العبيد والصبيان وأخذاهم من العنينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان بن عيينة عن اسمعيل بن أمية عن سعيد بن أبي سعيد عن يزيد بن هرم بن قال، كتب نجدة الى ابن عباس رضى الله عنه ما يسأله عن العبد والمرأة يحضران المنعم هل لها من المنعم شيء قال فكتب اليه ليس لها شيء الا ان يحلها - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن عيينة (وذكر أبو يوسف) في هذا الحديث عن اسمعيل - يسأله عن الصبي متى يخرج من اليتيم ومتى يضرب له بسهمه فقال انه يخرج من اليتيم اذا احتلم ويضرب له بسهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يزيد بن عياض عن اسمعيل بن أمية القرشي - فذكر هذا الحديث وقال فيه - وسأل عن اليتيم (٢) ويقع حقه في الفء فكتب اليه اذا احتلم فقد نرج من اليتيم ووقع حقه في الفء - يزيد بن عياض لا يحتج به وسقط من اسناده سعيد بن أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الحلالي أنبا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس رضى الله عنه قال لما كان يوم احد انهزم ناس من انناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوب عليه بحجة - الحديث قال واقد رأيت عاتشة بنت أبي بكر وام سليم وانها لمشمر تان ارى خدم سوقها تنقلان القرب على متونها ثم قرغان في افواه القوم ترجعان (٣) تملأها ثم تيممان ففتر غانه في افواه القوم - رواه البخارى في الصحيح عن أبي معمر وانخرجه مسلم عن عبد الله الدارمي عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسن ومحمد بن عمر والحري ثنا يحيى بن يحيى أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفز وبام سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويد اوين الجرجى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى (وروى) في ذلك عن الربيع بنت معوذ وام عطية وغيرها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بانويه ثنا موسى بن الحسن ثنا القعقبي ثنا عبد العزيز بن أبي حازم (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب اءلاء ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد رضى الله عنه يسأل عن جرح (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت رباهيته وهشمت البيضة على رأسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم وكان على بن أبي طالب رضى الله عنه يسكب الماء عليه بالمجن فلها رأيت فاطمة رضى الله عنها ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى اذا صار مادا الصقته بالجرح

(١) سقط ما بين القوسين من الاصل واثبتناه من كتاب الام للشافعي جلد ٤ ص ٨٨ - ح (٢) هنا سقط ولعله (٣) يخرج من اليتيم كما يدل عليه آخر الحديث - ح (٣) في صحيح مسلم - ثم ترجمان - ح (٤) في الاصل - خروج - خطأ - ح

ذكر فيه حديث في سننه يزيد بن عياض نقل (لا يحتج به) - قلت - هذا جرح يسير ولم ار احدا ذكر فيه مثل هذا بل اغلظوا الكلام فيه فقال ابن معين ليس بشيء ولا يكتب حديثه وقال مرة ليس بثقة وضمفه ابن المديني والدارقطني وسئل عنه مالك فقال الكذب الكذب وقال البخارى ومسلم منكر الحديث وقال السعدى ذهب حديثه وقال انسائي واحمد بن صالح والازدى متروك الحديث جدا ذكر ذلك ابن الجوزي -

فاستمسك الدم - رواه البخاري في الصحيح عن اثنعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن عبدالرزق -
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان
 ويشتر بن المفضل عن محمد بن زيد ثنا عمير مولى أبي اللحم رضى الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وأنا
 عبدملوك فلم يضرب لي بسهم واعطاني سيفاً فقلدته احرتمه (١) في الارض وأمرني من تحرق المتاع -
 (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية
 (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن
 أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال كنت امنيح اصحابي المذة يوم بدر - وفي رواية كنت امني -

باب من ليس للامام ان يغزوه به بحال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله غزوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزا معه بعض من يعرف نفاقه فانزل عنه يوم احد بثلاثة (قال الشيخ رحمه الله) هوبين
 في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال
 لخدثني ابن شهاب الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة ومحمد بن يحيى بن حبان وغيرهم من علماءنا عن يوم احد - فذكر
 القصة قال فيها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الف رجل من اصحابه حتى اذا كان بالشوط بين المدينة واحدم
 الحرز (٢) عنه عبدالله بن أبي المنافق بثلاث الناس فرجع بمن اتبعه من قومه من اهل الريب والنفاق -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن احمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة
 أنبا اسمعيل بن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة في قصة احد قال فرجع عنه عبدالله بن أبي ابن سلول في ثلثائة
 وبقى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علامة (٣) ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عمرو بن الزبير
 قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل احد ورجع عنه عبدالله بن أبي في ثلثائة وبقى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في سبعمائة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو محمد عبدالله بن عمر بن شاذب الواسطي بهائنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا
 شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة
 عن عدى بن ثابت عن عبدالله بن يزيد قال سمعت يزيد بن ثابت رضى الله عنه قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
 احد رجح قوم من الطريق فكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين فرقة تقول تقتلهم وفرقة تقول لا تقتلهم
 فانزل الله عز وجل (فألكم في المناقنين ففتنن والله اركسهم بما كسبوا) رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب
 واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (قال الشافعي) ثم شهدوا يوم الخندق فتكلموا بما حكى الله عز وجل من قولهم
 (اوعدنا الله ورسوله الاغوروا) (قال الشيخ) هوبين في المغازي عن موسى بن عقبة ومحمد بن اسحاق بن يسار وغيرهما
 قال موسى بن عقبة الاسناد (٤) الذي تقدم في قصة الخندق فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه تافق ناس
 كثير وتكلموا بكلام قبيح فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيه الناس من البلاء والكره جعل يبشرهم ويقول

(١) كذا بالاصل ولعله - اجرتمه - ح (٢) كذا - والصواب انزل كما في سيرة ابن هشام - ح (٣) راجع صفحة ١٥
 وما كتبناه بهامشها وسيأتي في الصفحة الآتية ابو علامة ثنا ابى ثنا ابن لهيعة وفي ص ٣٣ - ابو علامة ثنا محمد بن عمرو بن خالد
 ثنا ابن لهيعة - فانه اعلم - ح (٤) لعله - بالاسناد - ح - والذي

السنن الكبرى مع الجوهر الثقي ٣٢ كتاب السير ج - ٩

والذي نفسى بيده ليفرجن عنكم ماترون من الشدة والبلاء فاني لأرجو أن اطوف بالبيت العتيق آمنًا وان يدفع الله عز وجل مفاتيح الكعبة وليهلكن الله كسرى وقيصر ولتنتفن كنوزها في سبيل الله فقال رجل من معه لاصحابه ألا تمجبون من عهد يقدنا ان نظوف بالبيت العتيق وان يفتنهم (١) كنوز فارس والروم ونحن ههنا لا يأ من احدنا ان يذهب الى الفاظ والله لما بعدنا الاغروا وقال آخرون من معه ائذن لنا فان بيوتنا عورة، وقال آخرون يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا وسمى ابن اسحاق القائل الاول معتب بن قشير والقائل الثاني اوس بن قبيص -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاله ثنا أبي ثنا ابن لميعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال فلما اشتد البلاء على النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - فذكر هذه القصة مثل قول موسى بن عقبة الا انه قال في آخرها وقال رجال منهم يخذلون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل يثرب لا مقام لكم فارجموا (قال الشافعي) ثم غرابني المصطلق فشهداها مع منهم عدد فتكلموا بما حكى الله من قولهم (لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعتر منها الاذل) وغير ذلك مما حكى الله من تفاتهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه (٢) لما قال عبد الله بن أبي لاتفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا، وقال ايضا لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعتر منها الاذل اخبرت بذلك (٣) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقال ان الله صدقك وعذرك ونزل (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) الآية - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب أنبأ علي بن المديني ثنا سفيان قال قال عمر وسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول كنا في غزاة وقال سفيان مرة اخرى كنا في جيش - فكسح رجل من المهاجرين رجلا من الانصار (٤) فقال دعوها فانها منتنة نسمع ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥) فقال قد فنعوها اذ والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعتر منها الاذل فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) دعه لا يتحدث الناس ان هذا يقتل اصحابه قال وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد ورواه البخاري في الصحيح عن عبد الله (٧) ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وجماعة عن ابن عيينة (ورويانا) عن ابن اسحاق بالاسناد الذي تقدم ان ذلك كان في غزوة بني المصطلق وكذلك عن عروة بن الزبير (قال الشافعي) ثم غزاة غزوة تبوك فشهداها مع منهم قوم نفرؤا به ليلة العقبة ليقنوه فوفاه الله شرهم (قال الشيخ رحمه الله) هويين في المغازي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة تبوك قال فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الثانية نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن خذوا بطن الوادي فهو واسع عليكم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اخذ الثانية وكان معه حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر رضي الله عنهما وكره

(١) كذا ولعله - نعم - ح (٢) زاد البخاري قال (٣) كذا وفيه سقط ونظم البخاري اخبرت به النبي صلى الله عليه وسلم فلا مني الانصار وحلف عبد الله بن أبي ما قال ذلك فرجعت الى المنزل فتمت فأثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته . . . ح (٤) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا فقال الانصارى يا للانصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال دعوى جاهلية قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال دعوها الخ - ح (٥) كذا وهو غلط عجيب قبيح والصواب فسمع بذلك عبد الله بن أبي - كما في صحيح البخاري - ح (٦) ههنا سقط وفي البخاري بعد هذا فقام عمر فقال يا رسول الله دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال انبي صلى الله عليه وسلم دعه الخ - ح (٧) كذا والصواب عن علي بن عبد الله - وهو ابن المديني انظر صحيح البخاري في تفسير سورة المنافقين - ح -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣ كتاب السير ج - ٩

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يراحمه في الثانية اخذ فسمع ناس من المنافقين فتخلفوا ثم اتبعه رهط من المنافقين فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حس القوم خلفه فقال لأحد صاحبيه اضرب وجوههم فلما سمعوا ذلك ورأوا الرجل مقبلاً نحوهم وهو حذيفة بن اليمان انحدروا جميعاً وجعل الرجل يضرب رءوسهم وقالوا انما نحن اصحاب احمد وهم مثلثون لا يرى شيء الا اعينهم بغاه صاحبه بعدما انحدر القوم فقال هل عرفت الرهط فقال لا والله يا نبي الله ولكني قد عرفت رءوسهم فانحدر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثانية وقال لصاحبيه هل تدرون ما اراد القوم؟ ارادوا ان يزحوني من الثانية فيطرحوني منها فقالوا أفلا تأمرنا يا رسول الله فنضرب اعناقهم اذا اجتمع اليك الناس فقال اكره ان يتحدث الناس ان محمداً قد وضع يده في اصحابه يقتلهم - وذكر القصة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا ابن لميعة عن أبي الأسود عن عروة قال ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلاً من تبوك الى المدينة حتى اذا كان ببعض الطريق مكر برسول الله صلى الله عليه وسلم ناس من اصحابه فتآمروا أن يطرحوه من عقبة في الطريق - ثم ذكر القصة بمعنى ابن اسحاق - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير وأبو نعيم قالا ثنا الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل قال كان بين رجل من اهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس فقال أشدك بالله كم كان اصحاب العقبة؟ قال فقال له القوم أخبره اذ سألك قال كنا نخبر أنهم اربعة عشر فان كتمت فيهم فقد كان القوم خمسة عشر وأشهد بالله ان اثني عشر منهم سرب لله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وعذر ثلاثة قالوا ما سمعنا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمنا ما اراد القوم وقد كان في حرة فشى فقال ان الماء قليل فلا يسبقني اليه احد فوجد قوما قد سبقوه فلعنهم يومئذ - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن أبي احمد محمد بن عبد الله الزبيري (قال الشافعي) وتخلف آخرون منهم فيمن يحضرتهم ثم انزل الله عز وجل عليه غزاة تبوك او منصرفه منها من اخبارهم فقال (ولو ارادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم) قرأ الى قوله (ويتولوا وهم فرحون) (قال الشيخ) هويين في معاني موسى بن عقبة وابن اسحاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ابن لميعة عن أبي الأسود عن عروة قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز غازياً يريد الشام فأذن في الناس بالخروج وأمرهم به في قبط شديد في ليل الخريف فابطأ عنه ناس كثير وهاجوا الروم فخرج اهل الحسبة وتخلف المنافقون وحدثوا انفسهم انه لا يرجع ابداً وثبطوا عنه من اطاعهم وتخلف عنه رجال من المسلمين لأمر كان لهم فيه عذر - فذكر القصة قال وأتاه جد بن قيس وهو جالس في المسجد معه نفر فقال يا رسول الله ائذن لي في القعود فاني ذو ضيعة وعلّة بها عذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهز فانك مؤسر لملك تحقّب بعض بنات الاصفر فقال يا رسول الله ائذن لي ولا تفتني بينات الاصفر فانزل الله عز وجل فيه وفي اصحابه (ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني إلا في الفتنة سقطوا وان جهنم محيطة بالكافرين) عشر آيات يتبع بعضها بعضها ونخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنون معه وكان فيمن تخلف ابن عنمة او عنمة من بني عمرو بن عوف قليل له ما خلفك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخوض والاعب فانزل الله عز وجل (١) وفيمن تخلف من المنافقين (وأن سألهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل أبا لله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون) ثلاث آيات متتابعة -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق ثنا عبد الواحد بن يحيى بن بكير ثنا الليث عن عجيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبداً بن كعب قائد كعب حين صمى ميب بنه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قال كعب بن مالك لم تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاه قط الا في غزوة تبوك غير اني تخلفت عن غزوة بدر ولم يات الله احداً

(١) كأنه سقط - فيه - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤ كتاب السير ج - ٩

حين تخلف عنها انما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد وقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وما احب ان لي بها مشهد بدر وان كانت اذكر في الناس منها- كان من خبري حين تخلفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك اني لم اكن قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة والله ما اجتمعت عندي قبلها را حلان قط حتى جمعتم تلك الغزوة ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يفرها الا وري بغيرها حتى كانت تلك الغزوة غزوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حشد يد واستقبل سفرا بعيدا ومازا وعدوا كثيرا بجلا للساين امرهم ليتأهبوا لهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير لا يجمعهم كتاب حافظ- يريد الديوان- قال كعب فارجل يريد ان يتعيب الاظن ان سيخفي له ما لم ينزل فيه وحى من الله وغزوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه وطفقت اغد ولكي اتجهز معهم ولم اتض شيئا واتول في نفسي اني قادر على ذلك اذا اردته فلم يزل يتأدى بي حتى استجد بالناس الجدا فصيح رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ولم اتض من جهازي شيئا فقلت اتجهز بعده يوما او يومين ثم القهم فغدوت بعد ان فصلوا لا اتجهز فرجعت ولم اتض شيئا ثم غدوت ثم رجعت ولم اتض شيئا فلم يزل ذلك يتأدى بي حتى اسرعوا وتفارط الغزو وهممت ان ارتحل فادرهم وليتني فقلت فلم يقدر لي ذلك فكنت اذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفت فيهم احترتني اني لا اري الا رجلا مغموصا في الفواق اورجلا من عذراة من الضعفاء فلم يذكرني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك قال وهو جالس في القوم بتبوك: افضل كعب فقال رجل من بني سابة يا رسول الله حبه برداه ينظر في عطفيه فقال له معاذ بن جبل بئس ما قلت والله يا رسول الله ما علمنا الا خيرا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كعب فلما بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلانا من تبوك حضرتني همي وطفقت اذكر الكذب واتول بما اذا اخرج من بيخه غدا واستعين على ذلك بكل ذي رأى من اهلي فلما قيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اظن قادم ما زاح عنى الباطل وعرفت اني لا اخرج منه ابدا بشيء فيه كذب فاجتمعت صدقه واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قداما وكان اذا قدم من سفريدا بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس للناس فبأ فعل ذلك جاء المخلفون فطفقوا يمتذرون ائيه ومخلفون له وكانوا بيضة وثمانين رجلا فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علايتهم وبابهم واستغفر لهم ويكل سرأهم الى الله عز وجل فبأ فعلت عليه تيسم تيسم الغضب ثم قال تعال بعت امشى حتى جلست بين يديه فقال: ما خلقك ألم تكن ابنت ظهرك؟ فقلت بلى يا رسول الله انى والله لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان ساخرج من بيخه بهذرفانى اعطيت جدلا ولكن والله لقد علمت بمن حدثتك اليوم حديثا كاذبا ترضى به عنى ابو شكن الله ان يسخطك على وثين حدثتك حديث صدق تجد على فيه انى لأرجو عفو الله لا والله ما كان بي عذراة والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما هذا فقد صدق قم حتى يقضى الله نيك فقمتم و سار رجال من بنى سابة فقلوا يا كعب والله ما علمناك كنت اذ نيت ذنبا قبل هذا بعجزت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذرا ليه المخلفون قد كان كانيك ذنيك استغفرا رسول الله صلى الله عليه وسلم لك فوالله ما زلت اؤاؤ بنوني حتى اردت ان ارجع فاكذب نفسي ثم قلت هل لى هذا منى احدواونهم رجلا ن قالا مثل ما قلت وقيل لها مثل ما قيل لك فقلت من هه قولوا مرازة بن الربيع العمري وهلال بن امية الوائى تذكروا الى رجلين صالحين قد شهدا بدر فيها اسوة فغضبت حين ذكر وهما ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتبتنا الناس وتغير والناس حتى تنكرت في ندى الارض فاهى انى اعرف قلبنا على ذلك خمسين ليلة فاصحابى فاستكاثوا بعدا في بيوتها واما انا فكنت

اشب القوم واجلد هم وكننت اخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين والطوف (١) فأسلم عليه فأقول في قسمي هل حرك شفتي يرد السلام على ام لا ثم اصلي فاسارته النظر فاذا اقبلت على صلاتي نظر الى فاذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال على ذلك من جفوة المسلمين تسورت جدار حائط أبي تنادة وهو ابن عمي واحب الناس الى فسلبت عليه فوالله ما رد على السلام فقلت له يا ابا تنادة أشدك الله هل تعلمني احب الله ورسوله فقال فسكت فعدت له فنشدته فسكت قال فعدت له فاشدته الثالثة فقال الله ورسوله اعلم فاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار قال فيينا انا امشي بسوق المدينة اذا نبطي من انباط الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فلفني الناس يشيرون له حتى اذا جاء في دفع الى كتابا من ملك غسان وكننت كاتباً فاذا فيه - اما بعد فقد بلتني ان صاحبك قد جفاك ولم يجلك الله بدار هوان ولا مضية فالحق بنا نواسيك فقلت حين قرأتها وهذا ايضا من البلاء فيممت به التنور فسرته بها حتى اذا مضت لنا اربعون ليلة من الخمسين اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مارك ان تتركي امرأتك فقلت اطلقها ما اذا فعل بها فقال لا بل اعتر لها فلا تقر بها وارسل الى صاحبي بمثل ذلك فقلت لامرأتى الحثي يا هلك فكوى عندهم حتى يقضى الله هذا الامر قال كعب فجاءت امرأة هلال بن امية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضائع ليست له خادم فهل تكره ان اخذمه قال لا ولكن لا يقرنك قامت انه والله ما به حركة الى شيء، وانه ازال بيكي مذ كان من امره ما كان الى يومى هذا فقال لى بعض اهلى لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك كما اذن لهلال بن امية تخدمه فقلت والله لأستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما يدرينى ما يقول لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان استأذنته فيها وانا رجل شاب فليث بعد ذلك عشر ليال حتى كملت لنا خمسون ليلة من حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا فلما صليت الفجر صبح خمسين ليلة وانا على ظهر بيت من بيوتنا فيينا انا جالس على الخلال التي ذكر الله مناقذ ضاقت على نفسى وضافت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ اوفى على جبل مسلح يا كعب بن مالك أبشر فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء العرج وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فذهب الناس يشيرون وذهب قبيل صاحبي يبشرون وركض رجل الى فرسا وسعى ساع من اسلم فاوفى على الجبل وكان الصوت اسرع الى من القرس فلما جاء لى الذى سمعت صوته يشرفى زعت ثوبى فكسوتهما اياه ببشراه ووالله ما امكك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتقانى الناس فوجا فوجا يشيرون بالثوبة يقولون ليهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فقام الى طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صاحفنى وهنأ فى ما قام الى رجل من المهاجرين غيره ولائساها بطلحة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور أبشر بخير يوم مر عليك مذ ولدتك امك قلت أم عندك يا رسول الله ام من عند الله قال لا بل من عند الله تبارك وتعالى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بشر ببشارة يبرق وجهه حتى كأنه قطعة قمر ولذلك يعرف (٢) ذلك منه فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتى ان الخلع من مالى صدقة الى الله عز وجل والى الرسول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فانى امك سهمى الذى بخير فقلت يا رسول الله انما نجاني بالصدق وان من توبتى ان لا يحدث الاصدقا ما بقيت فوالله ما اعلم احدا من المسلمين ابتلاه الله فى صدق الحديث مذ حدثت ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن مما ابتلانى ما عمدت مذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا كذبا وانى لأرجو ان يحفظنى الله فيما بقى فانزل الله على رسوله (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة من بعد ما كاد يخذل قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤوف رحيم وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضافت

(١) زاد فى البخارى - فى الاسواق لا يكلمنى احدوا لى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ح (٢) كذبا وفى صحيح البخارى -

السنن الكبرى مع الجوهر الثقي ٣٩ كتاب السيد ج - ٩

عليهم انفسهم وظنوا أن لاملجاً من الله الا اليه ثم تاب عليهم ليتوبوا ان الله هو الثواب الرحيم ، يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين (فوا لله ما انعم الله على من نعمة بعد أن هداني للإسلام اعظم في نفسي من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ان لا اكون كذبتة فأهلك كما هلك الذين كذبوه فان الله قال للذين كذبوه حين نزل الوحي شر ما قال لأحد قال الله تبارك وتعالى (سيحفظون بالله لكم اذا اتقليتم اليهم شعروا عنهم فاعرضوا عنهم انهم رجس وما واهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون يحلفون لكم لو رضوا عنهم فان رضوا عنهم فان الله لا يرضى عن الفاسقين) قال كعب وكنا تخلفنا ايها الثلاثة عن امرنا وللك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر لهم وارجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا حتى قضى الله فيه فبذللك قال الله تبارك وتعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) وليس الذي ذكر الله تخلفنا عن النزول انما هو تخليفه ايانا وارجأه امرنا من حلف واعتذر فقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم -
رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن ابيوب الطوسي ثنا أبو حاتم الرازي ثنا ابن أبي مرزوم جعفر اخبرني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلاً من المنافقين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نزع النبي صلى الله عليه وسلم الى الغز وتخلفوا عنه وفرحوا بمقتداهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا اليه وحلفوا وأجوا ان يمدوا بما لم يفعلوا فنزلت فيهم (لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب) رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرزوم ورواه مسلم عن الحلواني وابن عسكرو عن ابن أبي مرزوم (قال الشافعي رحمه الله) فأنظر الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم امرهم وخبر الساعين لهم واتباعهم ان يفتنوا من معه بالكذب والارجاف والتخذييل لهم فآخر أنه كره انبعاثهم اذا كانوا على هذه النية فكان فيها ما دل على ان الله جل ثناؤه امر أن يمنع من عرف بما عرفوا به من ان يفزوا مع المسلمين لانه لا ضرر عليهم ثم زاد في تأكيد بيان ذلك بقوله (فرح المخلفون بمقتداهم خلاف رسول الله) قرأ الى قوله (فاعتدوا مع الخالفين) -

(حدثنا) أبو الحسن العلوي ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن دلو به الدقاق ثنا احمد بن الازهر بن منيع ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر - انرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا معمر بن عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد قال قال عمر رضي الله عنه نستعين بقوة المنافقين رائمه عليهم - وهذا منقطع فان صح فانما ورد في مناقبين لم يعرفوا بالتخذييل والارجاف والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسن بن بشران أنبا اسمعيل الصغار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال كنا مع سلمان رضي الله عنه في غزاة ونحن مصافو العدو فقال من هؤلاء قالوا المشركون قال من هؤلاء قالوا المؤمنون قال فقال هؤلاء المشركون وهؤلاء المؤمنون والمنافقون فيؤيد الله المؤمنين بقوة المنافقين وينصر الله المنافقين بدعوة المؤمنين -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد الاثنا في أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا محمد بن بشار العبدي ثنا محمد بن جعفر يعني غندر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن حذيفة رضي الله عنه قال انكم ستعانون في غزواتكم بالمنافقين -

باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني مالك

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٧ كتاب السير ج - ٩

ابن انس عن الفضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن نيار عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بدر فلما كان بحرة اليربوع ادركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رأوه فلما ادركه قال يا رسول الله جئت لأتبعك واصيب منك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤمن بالله ورسوله؟ قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم مضى حتى اذا كانت الشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة (١) تؤمن بالله ورسوله؟ قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطلق - ورواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب (قال الشافعي رحمه الله) لعله رده وجاء اسلامه وذلك واسع للامام وقد غزا يهود بني قينقاع بعد بدر وشهد صفوان بن امية حينما بعد الفتح وصفوان مشرك (قال الشيخ رحمه الله) اما شهد صفوان بن امية معه حينما وصفوان مشرك فانه معروف بين اهل المغازي وقد مضى باسناده - واما غزوه يهود قينقاع فاني لم اجده الا من حديث الحسن بن عماره وهو ضعيف عن الحكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود قينقاع فرفض لهم ولم يسهم لهم -

(وقد أخبرنا) محمد بن عبد الله الخفاف اخبرني احمد بن محمد العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يوسف بن عمرو الروزي ثنا الفضل بن موسى الشيباني عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المنذر عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا خلف نية الوداع اذا كتبية قال من هؤلاء؟ قالوا بني قينقاع وهو رهط عبد الله بن سلام قال واسلموا؟ قالوا لا قال بل هم على دينهم قال قل لهم فارجعوا فاننا لانستعين بالمشركين - وهذا الاسناد اصح -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخفاف ثنا مكرم بن احمد القاضي ثنا عبد الله بن روح اللدائني ثنا يزيد بن هارون أنبا المستلم بن سعيد الثقفي عن خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه عن جده قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فأتيته انا ورجل قبل أن نعلم قتلنا انا نستحي ان يشهد قومنا شهدا فلا نشهده قال اسلمت؟ قلنا لا قال فاننا لانستعين بالمشركين على المشركين فاسلمنا ومهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلنا رجلا وضربنا الرجل ضربة فمزجت ابنته فكانت تقول لا عدمت رجلا وشكك هذا الوشاح قتلنا لاعدت رجلا اعجل اباك الى النار - جده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخفاف أنبا أبو الوليد الثقفي ثنا محمد بن احمد بن زهير ثنا عبد الله بن هاشم عن وكيع عن الحسن بن صالح عن الشيباني ان سعد بن مالك رضي الله عنه غزا يقوم من اليهود فرفض لهم -

باب من يبدأ بجهايا من المشركين

قال الشافعي رحمه الله قال الله تبارك وتعالى (فانلوا الذين يلونكم من الكفار)

(أخبرنا) أبو عبد الله الخفاف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تهبوا للحرب فقام فيها امرأه غز وجل من جهاد عدوه وتال من أمره به ممن يليه من مشرك العرب (قال الشافعي) فان اختلف حال العدو فكان بعضهم انكى من بعض او اخوف من بعض فليبدأ الامام بالعدو الا خوفه او الانكى وان كانت داره ابعد ان شاء الله وتكون هذه بمنزلة ضرورة - قال وقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عن الحارث بن أبي ضرار انه يجمع له فأغار النبي صلى الله عليه وسلم عليه وقربه عدو اقرب منه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخفاف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن يحيى

(١) زاد مسلم - فقال له النبي صلى الله عليه وسلم كما قال اول مرة قال فارجع فلن استعين بمشرك قال ثم رجع فادركه باليهود فقال له كما قال اول مرة - ح -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٨ كتاب السير ج - ٩

ابن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه ان بنى المصطلق يحمسون له وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بالمريسيج ماء من مياه بنى المصطلق فأعدوا الرسول الله صلى الله عليه وسلم قترأحف انناس فاقتتلوا فهزم (الله بنى المصطلق وقتل من قتل منهم ونقل - ١) رسول الله صلى الله عليه وسلم ابناه هم واموالهم ونساء هم واتام (٢) عليه من ناحية قديد الى الساحل - قال ابن اسحاق غزاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في شعبان سنة ست -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم القارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليم بن اخضر عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكُتبت اما كان ذلك في اول الاسلام فداغ رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسمى على الماء فقتل مقاتلاتهم وسوى سيهم واصاب يومئذ أحسبه قال جويرية بنت الحارث حدثني بهذا الحديث عبدالله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (قال الشافعي رحمه الله) وبلغه ان حانئ بن سفيان بن نبيح يجمع له فأرسل ابن انيس فقتله وقربه عدو اقرب منه -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن عمرو أبو معمر ثنا عبدالوارث ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر عن ابن عبد الله بن انيس عن ابيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن سفيان الهدلى وكان نحو عرنة وعرفات فقال اذهب فقتله قال فرأيتني وحضرت صلاة النصر فقلت اني لأخاف ان يكون بيني وبينه ما ان أوخر الصلاة فانطلقت امشي وانا اصلي اومي ايماء نحوه فلما دنوت منه قال لي من انت ؟ قلت رجل من العرب بلعني انك تجمع لهذا الرجل بلحقتك في ذلك قال اني لمي ذلك فشيئت معه ساعة حتى اذا امكنتني علوته بسيفي حتى برك (٣) -

باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ثنا ليث بن سعد (ح واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله (٤) بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني الليث بن سعد عن ايوب بن موسى القرشي عن مكحول عن شرحبيل عن سلمان الفارسي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رابط يوما وليلة في سبيل الله كان له اجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا اجرى له بكل الاجر واجرى عليه الرزق واومن الفتنان - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن عبد الرحمن عن أبي الوليد (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد أنبا ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن أبي عبيدة بن عقبة عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخير رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر القيطبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله او التدوة خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن منير عن أبي انضر هاشم -

(١) سقط من الاصل وزدناه من سيرة ابن هشام - ح (٢) كذا في السيرة بدل هذه الكلمة - فأقامهم - ح -

(٣) في سنن أبي داود - رد - ح (٤) من هنا يتبدى الموجود من المجلد التاسع من النسخة النصفية وعلامتها (ف) - ح -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٣٩ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثناء ليث بن سعد ثنا أبو عقيل زهرة بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان قال سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه على المنبر يقول اني كنت كتمتكم حديثا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهية تفرقكم عنى ثم بدالى ان احد تكوه ليختار امرؤ منكم لنفسه ما بداله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل -

باب ما يفعلُه الامام من الحصون والحنائق

وكل امرئ دفع (١) العد وقبل انتيابه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ املاء وابو الفضل محمد بن ابراهيم المزكي قراءة فلا ثنا محمد بن عمرو الحرشي أنبا القعني ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نحف الخندق وننقل التراب على اكتافنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا عيش الاخرة فاغفر للمهاجرين والانصار - رواه مسلم في الصحيح عن القعني ورواه البخاري عن قتيبة وغيره عن عبد العزيز - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا جعفر بن مهرا ن ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه قال كان المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون -

نحن الذين بايعوا هذا على الاسلام ما بقينا ابدا

قال ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يجيبهم -

اللهم لا خير الاخير الاخرة فبارك في الانصار والمهاجرة

قال ويؤتون بملء جفنتين شعير فيصنع لهم اهالة سنخة وهي شمة في الخلق ولها ربح منكرة فيوضع بين يدي القوم (رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم عن عبد الوارث - ٢)

باب ما يجب على الامام من الغز وبنفسه

او بسر اياه في كل عام

على حسن النظر للساين حتى لا يكون الجهاد معطلا في عام الا ان عذو

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهل بن ابيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تضمنتكم من خرج في سبيله لا يخرجه إلا ايتابه وتصديقا (٣) برسوله ان يدخله الجنة او يرجعه اذا رجع الى منزله نا تلامانا ل من اجرا وغنيمة والذي قسمي بيده لولا ان اشق على امتي ما تخلفت خلاف مرية تزوني سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاي ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريح اخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي يقتلون على الحنظليين ظاهرين الى يوم القيامة - رواه مسلم في

باب الامام يغزى من اهل دار من المسلمين بعضهم

ويختلف منهم في دارهم ممن يمنع دارهم

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد رضي الله عنه قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة تبوك فقال يا رسول الله أتخلفني والنساء والصبيان؟ فقال أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن أبي مرزوم أنبا الدرادردي حدثني خثيم بن عراك بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فاستخلف مسبا بن عرفة على المدينة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفر من مكة عام الفتح واستعمل على المدينة اباهم كلثوم بن الحصين بن عبيد بن خلف الفخاري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الخارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى بني لحيان وقال يخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد (١) أيكم خلف الخارج في اهله وما له بخير كان له مثل نصف اجر الخارج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح ثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سعيد المهري (٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بئنا إلى بني لحيان من هذيل قال لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما - أخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن يحيى ومن حديث عبدالوارث عن حسين المعلم -

باب ما على الوالى من امر الجيش

(قال الشافعي) رحمه الله ولا ينبغي ان يولى الامام الغزو والاتقة في دينه شجاعا بيده حسن الاناة عاقلا للحرب بصيرا بها غير مجمل ولا تزق ويقدم اليه ان لا يحمل المسلمين على مهلكة بحال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا عاتم بن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات وخرجت فيما يبعث من الجعوث سبع مرات علينا مرة أبو بكر ومرة علينا اسامة بن زيد - لفظ حديث قتيبة وقال محمد في الثانية تسع غزوات - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد ورواه مسلم عن محمد بن عباد المكي -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائيني بها أنبا أبو عمر واسماعيل بن مجاهد السلمي أنبا أبو مسلم الكجبي ثنا

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٤١ كتاب السير ج - ٩

أبو عاصم عن يزيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ومع زيد ابن حارثة تسع غزوات كان يؤمره علينا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عاصم -
(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أملاء وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المنذر بن ثعلبة عن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو ابن العاص في سرية فيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فلما انتهوا إلى مكان الحرب أمرهم عمرو أن لا يتوردوا نارا فغضب عمر وهم ان يأتيه فنهاه أبو بكر وأخبره انه لم يستعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك الا لعامة بالحرب فهدأ عنه عمر رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل بينداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرازان ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن تادة عن أبي المليح ان عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار رضي الله عنه في مرضه فقال له معقل رضي الله عنه اني محدثك بحديث لولا اني في الموت لم احديثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امير على امر المسلمين ثم لا يجهد لهم ولا ينصح الالم يدخل معهم الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان وغيره عن معاذ بن هشام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخير في أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا شيبان بن فروخ ثنا أبو الاشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه فقال معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - لو علمت ان بي حياة ما حدثتك اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته الا حرم الله عليه الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ ورواه البخاري عن أبي نعيم عن أبي الاشهب (ورويتا) في الحديث الثابت عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على سرية او جيش اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن ابيه قال كنا مع جرير بن عبد الله في غزوة فاصابنا بئنا حمصة فكتب جرير الى معاوية رضي الله عنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لا يرحم الناس لا يرحمه الله، قال وكتب معاوية ان يفتلوا قال وتمعهم، قال أبو اسحاق فانا ادرت قطيفة مما تمعهم -

(حدثنا) أبو عبد الله محمد بن يوسف الاصبهاني أملاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم قال قال جرير بن عبد الله رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرحم الله من لا يرحم الناس - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن ابي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران التميمي ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراحمون يرحمهم الرحمن (١) ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عاصم الاحول عن أبي عثمان النهدي قال استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا من بني اسد على عمل بخاء يأخذ عهده قال فأتى عمر رضي الله عنه ببعض ولده فقبله قال أقبل هذا ما قبلت ولدا قط فقال عمر فانت بالناس اقل رحمة هات عهدا لا تعمل لي

عملا ابدا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عبدة بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي فراس قال شهدت عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو يخطب الناس فقال يا أيها الناس انه قد أتى على زمان وأنا (١) ارى ان من قرأ القرآن يريد به الله ومانعه فيخيل الى بأخرة ان يوما قرأوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا ألا فأريد والله بقراءتكم ألا فأريدوا لله باعمالكم ألا انما كنا نعرفكم اذ ينزل الوحي واذا النبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا واظننا ناه الله من اخباركم فقد انقطع الوحي وذهب النبي صلى الله عليه وسلم قائما نعرفكم بما اقول لكم، ألا من رأينا منه خيرا ظننا به خيرا وأحيانا عليه ومن رأينا منه شرا ظننا به شرا وابغضناه عليه، سر أترككم بينكم وبين ربكم ألا انما ابست عمالي ليعلموكم دينكم وليعلموكم سنتكم ولا ابغضتم ليضربوا ظهوركم ولا يأتوا خذوا اموالكم ألا فمن ربه شيء من ذلك فليرفعه الى فوالذي نفس عمر بيده لأقصن منه - فقام عمر بن الخطاب فقال يا امير المؤمنين ان بشت عاملا من عمالك فأدب رجلا من اهل رعيته فضربه انك لمقصه منه؟ قال نعم والذي نفس عمر بيده لأقصن منه وقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقص من نفسه، ألا لا تضربوا المساكين فتذلواهم ولا تمنعواهم حقوقهم فتكفروهم ولا تجمرهم وهم ففتنواهم ولا تزلواهم النياض فتضيعوهم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أخبرنا الثقفى عن حميد عن موسى بن انس عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه سأله اذا حاصرتم المدينة كيف تصنعون قال نبعث الرجل الى المدينة ونصنع له هنة (٢) من جلود قال أرأيت ان رمى بحجر قال اذا يقتل قال فلا تغفلوا فوالذي نفسى بيده ما يسرنى ان تفتنوا مدينة فيها اربعة آلاف مقاتل بتضييع رجل مسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ويحيى بن أبي طالب قال ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن أبيه قال اصاب الناس سنة غلانيها السمن فكان عمر رضى الله عنه يأكل الثريت فيقرقر (بطنه وفي رواية يحيى قال كان عمر رضى الله عنه يأكله فلما قل قال لا آكله حتى يأكله الناس قال فكان يأكل الثريت فيقرقر بطنه - ٤) قال ابن مكرم في روايته فقال فرقر ماشئت فوالله لا آكل (٥) السمن حتى يأكله الناس ثم قال لى اكسرحه عنى بالنار فكنت أطبخه له نياكله -

(حدثنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن طاوس وعكرمة ابن خالد أن حفصة وابن مطيع وعبد الله بن عمر كلوا عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقالوا لو أكلت طعاما طيبا كان اقوى لك على الحق قال أكلكم على هذا الرأى؟ قالوا نعم قال قد علمت انه ليس منكم الا ناصح ولكن تركت صاحبى على جادة فان تركت جادتهما لم ادركهما في المنزل، قال واصاب الناس سنة فما اكل عامتذ سمنا ولا سمينا حتى احيا الناس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو بكر الحنفى ثنا عبدة الله هو ابن يزيد الهذلى قال سمعت السائب بن يزيد يقول لما كانت الرمادة اصاب الناس جو عا شد يدا (٦) فلما كان ذات يوم ركب عمر ابن الخطاب رضى الله عنه دابة له فرأى في روثها شعيرا فقال والله لا اركبها حتى يحسن حال الناس -

(وروينا) عن أبي عثمان النهدي ان عتبة بن فرقد بعث الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه من آذوبيجان بخصيص فقال عمر رضى الله عنه أشيع المسلمون في رحاهم من هذا؟ قال الرسول اللهم لا فقال عمر رضى الله عنه لا اريده وكتب الى عتبة أما بعد فانه ليس من كدك ولا من كدليك ولا من كدامك فأشيع من قبلك من المسلمين في رحاهم مما تشيع منه في رحلك -

(١) ف - واني (٢) في مد - سا - وفي ف - هتنا - وفي مسند الشافعي هنة - ح (٣) ف - أنبا (٤) سقط من مد (٥) ف لاناكل (٦) كذا في النسخ -

لسنن الكبرى مع الجوهر النقي ٤٣ كتاب السير ج - ٩

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني أن أبا أيوب يعلى الموصلي ثنا أبو خيشمة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن أبي عثمان - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أيوب بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت حرمة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شاسة قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت ممن انت؟ قلت من اهل مصر قالت كيف وجدتم ابن حديج في غزواتكم هذه قلت خيراً ما يفتق لرجل منا فرس ولا يبر الا ابدل له مكانه يبر ولا غلام الا ابدل له مكانه غلاما قالت انه لا يمتنع قتله انى أن احدتكم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم من ولي من امر امتي شيئا فرق بهم نار فبق به ومن شق عليهم فاشقق عليه (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو احمد الحافظ - ٢) أن أبا محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا علي بن حسان العطار ثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا جرير بن حازم قال سمعت حرمة المصري يحدث عن عبدالرحمن بن شامة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي الله صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبدالرحمن بن مهدي -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني اهلاء أن أبا أيوب سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حين حاصر اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا إنا قاتلون غدا ان شاء الله قتال المسلمين كيف نذهب ولم تفتح قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدوا للقتال فغدوا عليهم فأصابهم جراحة قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم إنا قاتلون غدا فأعجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة -

باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء إحدى الحسينيين

(قال الشافعي) رحمه الله قد يورزين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل رجل من الانصار حاسرا على جماعة من المشركين يوم بدر بعد اعلام النبي صلى الله عليه وسلم اياه بما في ذلك من الخير قتل (قال الشيخ) هو عوف بن عفران فيما ذكره (ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وذلك مع ذكر من يورزين يديه يرد في موضعه - ٢) ان شاء الله - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قتلوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنعاني ثنا أبو النضر ثنا سليمان بن عيسى بن المغيرة عن ثابت بن انس بن مالك رضي الله عنه - فذكر شيئا من قصة بدر قال فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى الجنة عرضها السموات والارض (قال يقول عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله عرضها السموات والارض؟ - ٣) فقال نعم قال يخج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك يخج قال لا والله يا رسول الله الارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال فخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حيت حتى آكل من تمراتي هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر وغيره عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أيوب بكر بن اسحاق أن أبا بشر بن موسى ثنا الحميري ثنا سفيان بن عمرو وسمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد أرأيت ان تلت يا رسول الله اين انا؟ قال في الجنة فأنتي تمرات كن في يده ثم قاتل حتى قتل - انرجاه في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا أيوب سعيد ابن الاعرابي أن أبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الله بن

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٤٤ كتاب السير ج - ٩

بكر ثنا حميد عن انس رضى الله عنه ان النضر بن انس عم انس بن مالك غاب عن قتال بدر فلما قدم قال غبت عن اول قتال قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين لئن اشهدنى الله قتالا ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد انكشف المسلمون فقال اللهم انى ابرأ اليك مما جاء به هؤلاء يعنى المشركين واعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعنى المسلمين ثم مشى بسيفه فلقبه سعد ابن معاذ فقال اى سعد والذى نفسى بيده انى لأجد ربح الجنة دون احد واهار ربح؟ الجنة قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع فوجدناه بين القتلى وبه بضع وثمانون جراحة من ضربة بسيف وطعنة برمح ورمية بسهم وقد مثلوا به حتى عرفته اخته بيتانه، قال انس كنا نقول انزلت هذه الآية (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فيه وفي اصحابه - كذا في كتابي والصواب انس بن النضر - اخرج البيهقارى في الصحيح من اوجه عن حميد واتخرجه مسلم من حديث ثابت عن انس رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن محمد بن محمد بن الخطاب بن عمر الانصارى ببغداد أن نأبا الحسن بن على بن شبيب العمري املاه ثنا هبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم افرز يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رهبوه قال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رهبوه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفيقى في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبيه ما انصفنا اصحابنا - رواه مسلم في الصحيح عن هدا بن خالد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أن نأبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان أن نأبا عبد الله هو ابن المبارك أن نأبا عبيد الله بن الوازع قال سمعت ايوب السخيتي في يحدث عن بعض بنى انس بن مالك - قال عبيد الله اراه ثمانية بن عبد الله بن انس - عن انس بن مالك رضى الله عنه قال مررت يوم اليامة بثابت بن قيس بن شماس وهو يتحنط فقلت يا عم أمدأ ترى ما يلقى المسلمون؟ اى وانت ههنا قال فبسم ثم قال الآن يا ابن انى فليس سلاحه وركب فرسه حتى ادى الصنف فقال اف لهؤلاء ولما يصنعون وقال للعدو اف لهؤلاء ولما يعبدون خلوا عن سبيله او قال سنته يعنى فرسه حتى اصلى بحرها لحمل فقاتل حتى قتل -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أن نأبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أن نأبا عبد الله أن نأبا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني ان عكرمة بن أبي جهل رجل يوم كذا قال له خالد بن الوليد لا تفعل فان قتلك على المسلمين شديد فقال خل عنى يا خالد فانه قد كانت لك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سابقة وانى وأبى كنا من اشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى حتى قتل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا حجاج بن محمد الاعور أخبرني السري بن يحيى عن محمد بن سيرين ان المسلمين اتهموا الى حائط قد اعلق بابيه فيه رجال من للمشركين فجلس البراء بن مالك رضى الله عنه على ترس فقال ارفعونى برما حكم فالقونى اليهم فرفعوه برما همم فالقوه من وراء الحائط فأدركوه قد قتل منهم عشرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو انضر الثقفي ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أن نأبا جعفر بن سليمان ثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى عن ابيه انه كان بحضرة العدو قال فسمعت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنة تحت ظلال السيوف قال فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟ قال اللهم نعم قال فرجع الى اصحابه فلم عليهم ثم كسر جفن سيفه وشد على العدو ثم قاتل حتى قتل -

باب ماجاء في قول الله عز وجل وأنفقوا في سبيل الله

ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا سعيد ابن عامر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل قال قال حذيفة رضى الله عنه في قول الله عز وجل (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) في النفقة - اخرج البخارى من حديث النضر بن شميل عن شعبة (وقال غيره) عن الاعمش في هذا قال هو ترك النفقة في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ابن أبي ياس ثنا شيبان عن منصور بن المعتمر عن أبي صالح مولى ام هانئ عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله (وأنفقوا في سبيل الله) الآية قال يقول لا يقوان احدكم لاجد شيئا ان لم يجد الا مشقفا فليجهز به في سبيل الله (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح أنبا يزيد بن أبي حبيب حدثني اسلم أبو عمران قال كنا بالقسطنطينية وعلى اهل مصر عقبة بن عامر وعلى اهل الشام رجل - يريد فضالة بن عبيد - فخرج من المدينة صف عظيم من الروم فصفقنا لهم فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم ثم خرج علينا فصاح الناس اليه فقالوا سبحان الله التي بيده الى التهلكة تقام أبو ايوب الانصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم لنا ولون هذه الآية على هذا التأويل إنما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار انما اعز الله دينه وكثر ناصروه قتلنا فيما بيننا بعضنا لبعض سرا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اموالنا قد ضاعت فلوا قتلنا فيها قد اصلحتنا (١) ما ضاع منها فانزل الله عز وجل يرد علينا ما هممتا به فقال (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) فكانت التهلكة في الامة التي اردنا ان نقيم في اموالنا نصلحها فامرنا بالتزوير فمزال أبو ايوب رضى الله عنه غازيا في سبيل الله حتى قبضه الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد قالنا ثنا أبو العباس ثنا إبراهيم بن سعيد بن عامر عن شعبة عن أبي اسحاق قال قال رجل للبراء رضى الله عنه أجهل على الكتيبة بالسيف في ألف من التهلكة ذاك؟ قال لا انما التهلكة ان يذنب الرجل المذنب ثم يلقي بيديه ثم يقول لا يتفرلى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح هو الاصح ثنا احمد بن الفضل السقلاني ثنا آدم ثنا حماد بن سلمة عن سبأ بن حرب عن النعمان بن بشير رضى الله عنه (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) قال يقول اذا اذنب احدكم فلا يلقي بيده الى التهلكة ولا يقول لا توبة لي ولكن يستغفر الله وليتب اليه فان الله غفور رحيم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن (١) ف - فيها فأصلحتنا -

قال (باب قوله تعالى وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا)

بأيديكم الى التهلكة

ذكر فيه (عن قيس بن أبي حازم عن مدرك بن عوف انه كان جالسا عند عمر) الى آخره ثم ذكره من وجه آخر وفيه

السنة الكبرى مع الجوهر النقي

٤٦

كتاب السير

ج - ٩

أبي خالد عن قيس هو ابن أبي حازم عن مدرك بن عوف الأحمسي أنه كان جالسا عند عمر رضي الله عنه فذكروا رجلا شري نفسه يوم نها وند فقال ذلك والله يا أمير المؤمنين خالي زعم الناس أنه التي بيديه (١) إلى التهلكة فقال عمر رضي الله عنه كذب أولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا - كذا في رواية يعلى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان أنبا عبدا لله أنبا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن حصين بن عوف قال لما أخبر عمر بقتل النعمان بن مقرن وقيل أصيب فلان وفلان وآخرون لا يعرفهم قال ولكن الله يعرفهم قال ورجل شري نفسه فقال رجل من أمم قال له مالك بن عوف ذلك خالي يا أمير المؤمنين زعم ناس أنه التي بيده إلى التهلكة فقال عمر كذب أولئك بل هو من الذين اشتروا الآخرة بالدنيا قال قيس والمقتول عوف بن أبي حميد وهو أبو شبل (٢) قال يعقوب مالك أشبه -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن محمد بن سفيان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبدا لله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ربنا عز وجل من رجل غزنا في سبيل الله فانهزم أصحابه فعمل ما عليه فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل للملائكة انظروا إلى عبدي رجح رغبة فيما عندى وشفقة بما عندى حتى اهريق دمه -

باب الاختيار في التحرز

(أخبرنا) أبو عبدا لله حدثني أبو أحمد بن الحسن (٣) ثنا محمد بن المسيب بن اسحاق حدثني اسحاق بن شاهين ثنا خالد بن عبدا لله عن خالد بن الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم بدر أنشدك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد هذا اليوم أبدا فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد ألححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول (سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن شاهين -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أملاء وقراءة ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يحيى بن عباد بن عبدا لله بن الزبير عن أبيه عن جده عن الزبير رضي الله عنه قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذهب لينهض إلى الصخرة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ظهر بين درعين فلم يستطع أن ينهض إليها فجلس طلحة بن عبدا لله تحته فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استوى عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوجب طلحة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المسكن ثنا سفيان عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهر يوم احدىين درعين -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدا لله أنبا أحمد بن عبيد ثنا عهد بن غالب حدثني إبراهيم بن بشار الرمادي أبو اسحاق ثنا سفيان وهو ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب قال إبراهيم وجدت في كتابي عن رجل من بني تيم عن طلحة بن عبدا لله

(١) ف - بنفسه (٢) ف - عوف بن أبي حية وهو أبو شبل - وفي الاصابة عوف بن أبي حية وهو أبو شبل - ح -

(٣) ف - ابن أبي الحسن -

مالك بن عوف ثم قال (قال يعقوب) يعني ابن سفيان وهو واحد الرواة (مالك أشبه) - قلت - ذكره ابن أبي حاتم في كتابه وابن حبان في الثقات وأبو عمر في الاستيعاب فقال مدرك بن عوف ولم يقل أحد منهم مالك -

رضي الله

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٤٧ كتاب السير ج - ٩

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر بين درعين يوم احد (ورواه) بشر بن السري عن سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن حدثه عن طلحة بن عبيد الله -
(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن المهيم ثنا عبد الله بن حماد ثنا بشر بن السري - فذكره -

باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية

قال الله جل ثناؤه (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين باموالهم وانفسهم على القاعدین درجة وكلا وعد الله الحسنى) -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا حجاج عن ابن جريج حدثني عبد الكريم انه سمع مقسم (١) مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس رضي الله عنها قال (لا يستوي القاعدون من المؤمنين) عن بدر والنخاجون الى بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش الاسدي وعبد الله بن شريح اوشريح ابن مالك بن ربيعة بن ضباب وهو ابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزل (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر... فضل الله المجاهدين... على القاعدین درجة) فهؤلاء القاعدون غير اولى الضرر (وفضل الله المجاهدين على القاعدین اجرا عظيماً درجات منه) القاعدین من المؤمنين غير اولى الضرر - اخرج البخاري في الصحيح اول الحديث دون سياقه من وجهين آخرين عن ابن جريج (قال الشافعي رحمه الله) وبين اذ وعد الله القاعدین غير اولى الضرر الحسنى انهم لا ياثمون بالخلف وأبان الله جل ثناؤه في قوله في النفير حين امر بالنفير (انفروا خفا فاثقالا) وقال (الانفروا يعذبكم عذاباً أليماً) وقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) فأعلمهم ان فرضه الجهاد على الكفاية من المجاهدين وأبان ان لو تخلفوا معاً اتوا معاً بالتخلف بقوله تعالى (الاتنفر وایذبکم عذاباً أليماً) -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد الروزي حدثني علي بن الحسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها (الاتنفر وایذبکم عذاباً أليماً) (وما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الأعراب ان يتخلفوا عن رسول الله) الى قوله (يعلمون) نسخها (٢) بالآية التي تليها (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق عن عثمان بن عطاء عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنها قال قال الله تبارك وتعالى (خذوا حذرکم فانفروا ثبات) عصبا (وانفروا جميعاً) وقال (انفروا خفا فاثقالا) وقال (الانفروا يعذبکم عذاباً أليماً) ثم نسخ هذه الآيات فقال (وما كان المؤمنون لينفروا كافة) قال فتنزل طائفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقيم طائفة قال فالما كثون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الذين يتفقون في الدين ويتذرون قومهم اذا رجعوا اليهم من الفزول لهم يحدرون ما نزل الله من كتابه وفرائضه وحدوده -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجل وعمر بن الحارث عن بكر بن الاشج عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ومن خلفه في اهله بخير فقد غزا - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن

(١) كذا (٢) ف - نسخها الله -

قال (باب النفير وما يستدل به على ان)

الجهاد فرض على الكفاية

متصور وابي الطاهر عن ابن وهب وانخرجه البخاري كما مضى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد (بن منصور) ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد - (١) مولى المهري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى نبي الحبان وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد (٢) أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف اجر الخارج - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بمرو أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله (ح قال وحدثنا) أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا وهيب بن الورد (٣) أخبرني عمر بن محمد بن المنكدر عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغز ومات على شعبة من الثفاق - رواه مسلم في الصحيح عن (محمد بن - ٤) عبد الرحمن بن سهم عن عبد الله بن المبارك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان وقرأته علي يزيد بن عبد ربه الجرجمي قال ثنا الوليد بن مسلم عن يحيى بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز أولم يجهز غازيا أو يخلف غازيا في أهله بخير أصابه الله بقارة - قال يزيد في حديثه قبل يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد المؤمن بن خالد الحنفي ثنا نجدة بن نقيع عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استنفر حيا من العرب فتناقلوا قتلته (إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما) قال كان عذابهم حبس المطر عنهم -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الجهاد فلم يفضل عليه شيئا إلا المكتوبة - هذا يدل على أنه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بينهما والله اعلم -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح الفراء ثنا أبو اسحاق الفزاري عن عبد الله بن عون قال كتبت إلى نافع أسأله ما أقعد ابن عمر عن الغزو قال فكتب إلى ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر وما أقعد عن الفز والاذصا يا عمر وصبيان صغار وإن ابن عمر كان يغزى ولده ويحمل على الظهر ويرى الجهاد في سبيل الله أفضل الاعمال بعد الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي ثنا معبد بن خالد الخزازي حدثني عبد الله بن الفضل ثنا عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه - قال أبو داود رفعه

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) في النسخ أنبا عبد الله أنبا ابن وهيب بن الورد - وهو خطأ كما يعلم من مراجعة صحيح مسلم وتهذيب التهذيب - ح (٤) سقط من النسخ وزدناه من صحيح مسلم وهو محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم كما في تهذيب التهذيب - ح -

ذكر فيه حديث أبي قتادة (الله عليه السلام لم يفضل على الجهاد شيئا إلا المكتوبة) ثم قال (هذا يدل على أنه فرض على الكفاية حيث فضل عليه المكتوبة بعينها) - قلت - فروض الأعيان متفاوتة في نفسها بعضها أفضل من بعض فلا يلزم من تفضيل الصلاة على الجهاد أن يكون فرض كفاية ثم ذكر في آخر هذا الباب (عن علي يجزى عن الجماعة إذا مروا أن يعلم أحدهم إلى آخره - قلت - هذا غير مناسب للباب وكأنه أراد تشبيه الجهاد بالسلام وردده فقصر في العبارة ويدل على أنه أراد هذا قوله في كتاب المعرفة وجعله يعني الشافعي شبيها بالصلاة على الجنابة ورد السلام وغير ذلك من فروض الكفايات -

الحسن بن علي - قال يجزى عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزى عن الجلوس ان يرد احدهم -

جماع ابواب السير

باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان

قال الله جل ثناؤه (فاذا انسلخ الا شهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) الآيتين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا علي بن محمد بن عيسى أنبا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن ابا هريرة رضي الله عنه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحدته وحسابه على الله - رواه البخاري عن أبي اليمان واخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن محرر بن أبي هريرة عن ابيه قال كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم براءة الى المشركين وكنت انادى حتى جعل صوتي قلت يا أبا بنى شىء كنت تنادى قال امرنا ان ننادى انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله الى اربعة اشهر فاذا مضت الاربعة اشهر فان الله يرى من المشركين ورسوله ولا يطوفن بالكعبة (١) بعد العام مشرك او بعد اليوم مشرك -

باب السيرة في اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهران بن خالد الاصبهاني ثنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله محمد بن وحيد ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او صاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيت عدوك من المشركين فدعهم الى احدى ثلاث خصال او خلال فأيتهم (٢) اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم من (٣) التحول من دارهم الى دار المهاجرين وأخبرهم ان هم فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان هم ابوا أن يتحولوا من دارهم الى دار المهاجرين فأخبرهم أنهم يكونون كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على العرب ولا يكون لهم من الفء ولا من الغنيمة شىء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلمهم اعطاء الجزية فان فعلوا فكف عنهم فان هم ابوا فاستمن بالله وقاتلهم - وذكر باقي الحديث وتام الحديث يرد ان شاء الله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى ابن آدم -

(١) زاد في مد - عريان - كذا (٢) ف - فآيتهم ما - وفي صحيح مسلم فآيتهم ما - وهو الصواب - ح (٣) كذا - وفي

صحيح مسلم - الى - وهو الصواب - ح -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٥٠ كتاب السير ج - ٩
باب السلب للقاتل

وقد مضت الاخبار فيه في كتاب قسم النوى والنعيمه ونحن نذكرهنا طرفا منها ان شاء الله
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأنبا) أبو عمر ومحمد بن
عبدالله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن
كثير عن أبي محمد مولى أبي قتادة (عن أبي قتادة - ١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين من اقام بيته على
قتيل فله سلبه قدمت لأتمس بيته على قتيل فلم أر أحدا يشهد لي بغلست ثم بدالى فذكرت امره لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القاتل الذى يذكر عدى قال فأرضه منه قال أبو بكر رضى الله عنه كلالا لا يعطه
اصيبغ من قریش ويدع اسدمن اسدالله يقاتل عن الله ورسوله قال لعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى فاشترت
منه نرافا فكان اول مال تأملته - وقال أبو عمرو وفي روايته - ققام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى - رواه البخارى
ومسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد على اللفظ الاول ثم قال البخارى قال عبدالله عن الليث ققام النبي صلى الله عليه وسلم
فأداه الى -

باب الغنيمة لمن شهد الواقعة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي
قال معلوم عند غير واحد من لقيت من اهل العلم بالردة ان ابا بكر رضى الله عنه قال انما الغنيمة لمن شهد الواقعة
(وبهذا الاسناد) قال قال الشافعي حكاية عن أبي يوسف عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبدالله بن قسيط ان ابا بكر الصديق
رضى الله عنه بعث عكرمة بن أبي جهل في خمسمائة من المسلمين مددا لزياد بن لييد ولهاجر بن أبي امية فوآفهم الجند
قد اقتنحو النجير باليمن فأشركهم زياد بن لييد وهو ممن شهد بدر في الغنيمة (قال الشافعي) رحمه الله فان زياد اكتب
فيه الى أبي بكر رضى الله عنه وكتب أبو بكر رضى الله عنه انما الغنيمة لمن شهد الواقعة ولم يركم شيتا لأنه لم يشهد الواقعة
فكلم زياد أصحابه فطابوا انفسا بأن اشركوا عكرمة وأصحابه متطوعين عليهم وهذا قولنا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا تيس بن مسلم قال
سمعت طارق بن شهاب يقول ان اهل البصرة غزوا اهل نها وتد فأمدوهم باهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فقدموا عليهم
بعد ما ظهروا على المد وطلب اهل الكوفة الغنيمة واراد اهل البصرة ان لا يقسموا لاهل الكوفة من الغنيمة فقال رجل
من بني تميم لعمار بن ياسر ايها الاجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا قال وكانت اذن عمار جدعت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكتب اليهم عمر ان الغنيمة لمن شهد الواقعة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفا ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن قيس بن
مسلم عن طارق بن شهاب الاحمسي قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان الغنيمة لمن شهد الواقعة - هذا هو الصحيح
عن عمر رضى الله عنه -

(واما الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي حكاية
عن أبي يوسف عن المجالد عن عامر وزياد بن علاقة ان عمر رضى الله عنه كتب الى سعد بن أبي وقاص قد امد ذلك
بقوم فن اتاك منهم قبل ان تنفق القتل فأشركه في الغنيمة (قال الشافعي رحمه الله) فهذا غير ثابت عن عمر ولو ثبت
عنه كنا اسرع الى قبوله منه ثم ذكر مخالفة أبي يوسف حديث عمر هذا (قال الشيخ) وهو منقطع ورواية (٢) مجالد
وهو ضعيف وحديث طارق بن شهاب اسناده صحيح لاشك فيه والله اعلم - (قال الشافعي رحمه الله) وتدروى عن النبي

السنن الكبرى مع الجوهر التي ٥١ كتاب السير ج - ٩

صلى الله عليه وسلم شيء ثبت في معنى ماروى عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لا يحضر في حفظه (قال الشيخ) انما اراد والله اعلم حديث أبي هريرة في قصة ابان بن سعيد بن العاص حين وقع مع اصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم بخير بعد ان فتحها ولم يقسم لهم وقد مضى ذلك باسا تيده مع سائر ماروى في هذا الباب في كتاب القسم -
(أخبرنا) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا احمد بن محمد بن سعيد أنبا احمد بن الحسن قراءة ثنا أبي ثنا حصين ابن مخارق عن سفيان عن يحمى العبدى عن عبدالرحمن بن مسعود عن علي رضي الله عنه قال التنيمة لمن شهدا لوقعة -

باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية

الى بعض النواحي فتغنم ويغنم الجيش

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني أبو يعلى ثنا أبو كريب ثنا أبو اسامة عن يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال لما نزع رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش الى اوطاس فلقى دريد ابن الصمة قتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر باقي الحديث - اترجه البخارى ومسلم في الصحيح عن أبي كريب -
(قال الشافعي رحمه الله) أبو عامر كان في جيش النبي صلى الله عليه وسلم ومعه مجننين فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم في اتباعهم وهذا جيش واحد كل فرقة منه رده للآخرى واذا كان الجيش هكذا فلواصاب الجيش شيئا دون السرية او السرية شيئا دون الجيش كانوا فيه شركاء -

(أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير حدثني عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال فيه والمسالمون يد على من سواهم يسى بذمتهم ادناهم يرد عليهم اقصاهم ترد سراياهم على قديتهم - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرو وقال يرد مشد هم على مضغفهم وتسرهم على قاعد هم -

باب سهم الفارس والراجل

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم للراجل ولقرسه ثلاثة اسهم سهمه وسهمين لقرسه - اترجاه في الصحيح من حديث عبيد الله كما مضى في كتاب القسم وقد مضت سائر الاخبار في هذا الباب فيه -

باب تفضيل الخيل

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن شريك عن الاسود بن قيس العبدى عن كلثوم بن الأقر قال اول من عرب العراب رجل منا يقال له منذر الوادعي كان عاملا لعمر رضي الله عنه على بعض الشام فطلب العدو فلحقت الخيل وقطعت البراذين فأسهم للخيل وترك البراذين وكتب الى عمر رضي الله عنه فكتب عمر رضي الله عنه نعم رأيت فصارت سنة (رواه الشافعي) عن سفيان بن عيينة عن الاسود ابن قيس ثم قال والذي نذهب اليه من هذا تسوية بين الخيل والعراب والبراذين والمقاريض ولو كنا ثبت مثل هذا ما خالفناه -

(أخبرنا) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا هنبيل بن محمد بن يحيى الحمصي ثنا احمد بن أبي احمد بن جاني ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ان النبي

للتن الكبرى مع الجوهر التقي ٥٢ كتاب السير ج-٩

صلى الله عليه وسلم عرب العربي وهجن المهجين - كذا رواه احمد بن أبي احمد (١) الجرجاني ساكن حمص عن حماد بن خالد موصولا ورواه الشافعي واحمد بن حنبل وجماعة عن حماد منقطعاً (وكذلك رواه) عبدالرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن أبي بشر وهو العلاء عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجن المهجين يوم حنين وعرب العربي، للعربي سهان وللمهجين سهم - وهذا منقطع ولا تقوم به الحجّة (وقد روى) فيه حديث آخر مسنداً باسناد ضعيف - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد احمد بن يعقوب الثقفى ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو بلال الأشعري ثنا الفضل بن صدقة عن وائل بن داود عن البهي عن عائشة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط الكودن شيئاً واعطى دون سهمه العراب (٢) والكودن البرذون البطى - أبو بلال الأشعري لا يحتاج به -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر وحسين عن الشعبي عن عمرو بن أبي الجعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصى الخيل الى يوم القيامة الاجر والمنم - قال البخارى وقال سليمان بن حرب - فذكره - وفيه دلالة على انه علق المنم بجنس الخيل والبراذين من جملة الخيل (ورويانا) عن سعيد بن المسيب انه سئل عن البراذين هل فيها صدقة فقال وهل في الخيل صدقة -

باب سهان الخيل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام رضى الله عنه كان يضرب في المنم بأربعة اسهم سهم له وسهمين لفرسه وسهم في ذى القربى (٣) سهم امه صفية يوم خيبر قال وكان ابن عيينة يهاب ان يذكر يحيى بن عباد والحفاظ يروونه عن يحيى بن عباد (قال الشيخ) قد رواه محمد بن بشر عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه وهو مع ما ذكر (٤) يحيى بن عباد فيه (مرسل) وقد وصله سعيد بن عبدالرحمن ومحاضرين مودع عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد -ه) عن عبد الله بن الزبير (قال الشافعي) بالاسناد الذى مضى روى مكحول ان الزبير حضر خيبر فأسهم له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة اسهم سهم له وأربعة اسهم لفرسيه فذهب الاوزاعى الى قبول هذا عن مكحول منقطعاً وهشام بن عمرو احرص لو زيد الزبير رضى الله عنه لفرسين ان يقول به واشبه اذ خالقه مكحول ان يكون اثبت في حديث أبيه منه لحرصه على زيادته وان كان حديثه مقطوعاً لا تقوم به حجة فهو كحديث مكحول ولكننا ذهبنا الى اهل المنازى قتلنا انهم لم يرووا ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لفرسين ولم يختلفوا ان النبي صلى الله عليه وسلم حضر خيبر بثلاثة افراس لنفسه السكب والظرب والمرتجز ولم يأخذ منها الا لفرس واحد (قال الشيخ رحمه الله) قد رويانا حديثاً عن هشام بن عمرو في كتاب القسم من حديث محاضر موصولا -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابورى ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن عبدالرحمن عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن جده انه كان يقول ضرب

(١) في النسخ احمد بن احمد والصواب احمد بن أبي احمد كما مضى وهو احمد بن محمد بن حرب كما في لسان الميزان - ح

(٢) كذا (٣) زادني مسند الشافعي - قال الشافعي يعنى والله اعلم بسهم ذوى القربى (٤) ف - وهو ذكر (٥) من ف -

قال باب سهان الخيل

قلت - ما ذكره البيهقي في هذا الباب قد ذكره فيما تقدم في باب سهم الراجل والفارس من كتاب قسم التنيمة والنيء وقد تكلمنا معه هناك -

رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر للزبير بن العوام باربعة أسهم سهما له وسهما لذى القربي لصغيفة بنت عبد المطلب أم الزبير وسهمين للفرس -

باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الواقعة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأموي وأبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل قالا ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا جرير بن حازم (ح قال وأنبا) أبو الفضل بن إبراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا وهب بن جرير بن حازم حدثني أبي قال سمعت قيسا وهوان بن سعد يحدث عن يزيد بن هرمز أن نجدة بن عامر كتب إلى ابن عباس رضى الله عنهما أن اكتب إلى من ذو القربى الذين ذكروهم الله عز وجل وفرض لهم مما آفاه الله على رسوله ومتى يتقضى يثم اليتيم وهل يقتل صبيان المشركين وهل للنساء والعبيد إذا حضروا البأس من سهم معلوم - فقال ابن عباس لولا أني أخاف أن يقع في شيء ما كتبت إليه فكتب إليه وأنا شاهد أما ذو القربى فإنا كنا نرى أنهم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى ذلك علينا فومنا ، وأما صبيان المشركين فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل منهم أحدا فلا تقتل إلا أن تعلم ما علم الخضر من الغلام الذي قتله ، وأما ما سألت عن اقتضاء يثم اليتيم فإذا بلغ الحلم وأونس منه رشده فقد اقتضى يتمه فادفع إليه ماله ، وأما النساء والعبيد فلم يكن لهم سهم معلوم إذا حضروا البأس ولكن يحذون من غنائم القوم - رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن علي بن الحسن الزاهد ثنا سهل بن عمار التتكي ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن إسحاق عن محمد بن علي أبي جعفر والزهري عن يزيد بن هرمز قال فيما كتب إليه نجدة في كتابه ذلك يسأله عن اليتيم متى يخرج من اليتيم ويقع حقه في الشيء فكتب إليه أنه إذا احتلم فقد خرج من اليتيم ووقع حقه في الشيء -

(أخبرنا) أبو علي الرذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا بشر بن الفضل عن محمد بن زيد حدثني عمير مولى آبي اللحم قال شهدت خيبر مع سادتي فكلموا في رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرني فقلت سيفا فإذا أنا بجره فأخبر أني مملوك فأمرني بشيء من نحرني المتاع -

(وأما الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن عبد الله الدمشقي عن مكحول وخالد بن معدان قالا أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للفارس لفرسه سهمين ولصاحبة سهما فصار له ثلاثة أسهم وللراجل سهما وأسهم للنساء والصبيان ، فهذا منقطع - وحديث ابن عباس موصول صحيح فهو أولى وبالله التوفيق -

باب الرضخ لمن يستعان به من أهل الذمّة على قتال المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قال أبو يوسف أنبا الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهود بني قينقاع فرضخ لهم ولم يسهم لهم - تفرد بهذا الحسن بن عمارة وهو متروك ولم يبلغنا في هذا حديث صحيح - وقدرونا قبل هذا في كراهية الاستعانة بالمشركين والله أعلم -

(فأما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص عن ابن جريج عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا بناس من اليهود فأسهم لهم ، فهذا منقطع - وكذلك رواه يزيد بن يزيد بن جابر عن الزهري (قال الشافعي) والحديث المنقطع عندنا لا يكون حجة (قال الشيخ رحمه الله) وروى الواقدي عن ابن أبي سبرة عن فطير الحارثي قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشرة من اليهود من يهود المدينة

باب قسمة الغنيمة في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب أن أبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أن أبا سليم بن أخضر من ابن عون قال كتب الى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال فكتب انما كان ذلك في اول الاسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانعامهم نسى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسبه قال - جويرية بنت الحارث وحدثني بهذا الحديث عبد الله بن عمر - وكان في ذلك الجيش - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ، وانخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن عون -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديبي أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني أبو عبد الله الصوفي ثنا يحيى بن أيوب (ح) قال (وأخبرني) الحسن بن سفيان وهذا حديثه ثنا قتيبة قالنا الاسماعيلي بن جعفر عن ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز انه قال دخلت انا وأبو صرمة على أبي سعيد رضي الله عنه فسأله أبو صرمة فقال يا ابا سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر العزل قال نعم غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة المصطلق فسينا كرائم العرب وطالت علينا العزبة ورغبنا في القداء فأردنا ان نستمتع ونزول فقلنا تفعل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فلا نسأله فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تغلبوا ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيامة الاستكون - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ، ورواه مسلم عن يحيى بن أيوب وعتيبة - وفي هذا دلالة على انه قسم بينهم غنائمهم قبل الرجوع الى المدينة كما قال الاوزاعي والشافعي - قال أبو يوسف افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بلاد بني المصطلق وظهر عليهم فصارت بلادهم دار الاسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم (قال الشافعي) مجيبا له عن ذلك اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم وهم غارون في نعمهم فقتلهم وسباهم وقسم اموالهم وسبيهم في دارهم سنة خمس وانما اسلبوا بعدها بزمان وانما بعث اليهم الوليد بن عقبة مصداقا سنة - ١) عشر وقد رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ودارهم دار حرب (قال الشيخ) اما قوله ان ذلك كان سنة خمس فكذلك قاله عروة وابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عثمان بن صالح عن ابن لهيعة ثنا أبو الأسود عن عروة (ح) قال وثنا يعقوب وثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب في ذكر منازي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم قال بنى المصطلق وبنى الحيان في شعبان سنة خمس ، وهذا اصح مما روي عن ابن إسحاق ان ذلك كان سنة ست -

واما بعثه الوليد مصداقا (قريبا أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أن أبا أحمد بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي حدثني أبي سعد بن محمد بن الحسن بن عطية حدثني عمي الحسين بن الحسن بن عطية حدثني أبي عن جدي عطية بن سعد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بني المصطلق ليأخذ منهم الصدقات وانه لا تأتهم الخير فرحوا وخرجوا ليلتقوا رسول الله (٢) صلى الله عليه وسلم وانه لما حدث الوليد انهم خرجوا

(١) من ف - (٢) كذا في النسخ والصواب - رسول رسول الله -

قال (باب قسم الغنيمة في دار الحرب)

ذكر فيه قسمته عليه السلام غنائم بني المصطلق ثم ذكر (عن أبي يوسف انه اجاب بان بلادهم صارت دار اسلام وبعث الوليد بن عقبة يأخذ صدقاتهم) ثم ذكر (عن الشافعي انه اجاب بانها كانت سنة خمس وانهم اسلبوا بعدها بزمان وانما بعث اليهم

السنن الكبرى مع الجوهر النقي

٥٥

كتاب السير

ج - ٩

يتلقونه رجح الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله (ان بنى المصطلق قد منعوا انصدة فنضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك غضبا شديدا فبينما هو يحدث نفسه ان يزورهم اذا أتاه انوفد قائلوا يا رسول الله - (١) انا حدثنا ان رسولك رجح من نصف الطريق وانا خشينا ان يكون انمارده كتاب جاءه منك لنضب غضبته علينا واتعود بالله من غضب الله وغضب رسوله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعيبهم (٢) وهم بهم فانزل الله عز وجل عذرهم في الكتاب فقال (يا ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة تصبحوا على ما فعلتم نادمين) -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليد بن عقبة بن أبي معيط الى بنى المصطلق ليصدقهم فتلقوه بالهدية فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ان بنى المصطلق قد اجمواك ليقا تلوك فانزل الله تبارك وتعالى (ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) الآية (قال انشيخ) والذي يستدل به على ان ذلك كان بعد غزوة بنى المصطلق بمدة كثيرة ويشبه ان يكون سنة عشر كما حفظه الشافعي رحمه الله ان الوليد بن عقبة كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه صدقا الا بعد ان يصير رجلا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن أبي موسى الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جعل اهل مكة يأتونه بصبيباهم فيسمح رؤسهم ويدعوهم فيجاء به اليه وقد خلقت بالخلوق فلما رأني لم يسمنى ولم يمنعه من ذلك الا لخلوق الذي خلقتنى امي (وحدثنا) بذلك أبو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حماد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا فياض بن محمد الرقي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلبي عن عبد الله الهمداني عن الوليد بن عقبة قال لما اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فذكره بمعناه - قال احمد بن حنبل وقد روى انه ساج يومئذ فتقدره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يمسه ولم يدع له ومنع بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لسابق علم الله فيه -

(أخبرنا) علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا عبدالله بن محمد الكعبي أنبا محمد بن ايوب أنبا مسدد وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالنا ثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب وثابت البناني عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بغلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك وهم يقولون محمد والحيس قال مسدد قال حماد والحيس الجيش فظهر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل لثقالته وسبي الذراري فصارت صغية لدهية الكلبى ثم صارت صغية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم زوجها وجعل صداقها عتقا ، قال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد أنت سألت انس (٣) ما امهرها فقال امهرها نفسها ؟ فتبسم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(١) سقط من ف (٢) كذا ولعله استعيبهم - ح (٣) كذا -

الوليد مصدقا سنة عشر) ثم ذكر (ان الوليد كان زمن الفتح صبيا وذلك سنة ثمان ولا يبعثه مصدقا الا بعد ان يصير رجلا) ثم استدلل على ذلك بحديث أبي موسى الهمداني (عن الوليد بن عقبة انه جاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم حين اتت مكة وقد خلق بالخلوق فلم يمسه) ثم قال (قال ابن حنبل وروى انه سلع يومئذ فتقدره رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت - في التمهيد في ترجمة الوليد قال أبو موسى هذا مجهول والحديث منكر مضطرب لا يصح وفي كتاب ابن أبي حاتم عن البخاري لا يصح حديثه قال أبو عمر ولا يمكن ان يكون من بعث مصدقا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٥٦ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار قال ثنا السري بن خزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا سليمان بن المغيرة (ح قال وأنيأ) أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم ثنا بهز ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ثنا انس رضى الله عنه قال صارت صفية لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون ما رأينا في السبي مثلهما قال فبعث الى دحية فأعطاها بها ما اراد ثم دفعها الى امي فقال اصلحها قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر حتى جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة فلما اصبح قال من كان عنده فضل زاد فلما تناه قال فجعل الرجل يجيء (١) بفضل التمر وفضل السويق وفضل السمسم حتى جعلوا من ذلك سوادا حسا فيجعلوا ياكلون من ذلك الحيس ويشربون من حياض الى جنبهم من ماء السماء قال فقال انس وكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال فانطلقنا حتى اذا رأينا جدران المدينة مشيتنا اليها فرقمنا مطيتنا (٢) ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيته قال وصفية خلفه تمد أردفها فثرت مطية رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرع وصرعت قال فليس احد من الناس ينظر اليه ولا اليها حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترها قال فأتيناها فقال لم نضر قال فدخلنا المدينة فخرج جوارى نسائه يترائنها ويشتمن بصرعتها ، لفظ حديث بهز بن اسد - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن هاشم - وفي هذا دلالة على وقوع قسمة غنيمة خيبر بخيبر - قال أبو يوسف انها حين افتتحها صارت دارا لاسلام وعاملهم على النخل (قال الشافعي) اما خيبر فما علمته كان فيها مسلم واحد ما صالح الا اليهود وهم على دينهم وما حول خيبر كله دار حرب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن عمر رضى الله عنه قال ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على انا نخرجهم اذا شئنا فن كان له مال فليحق به واني مخرج يهود فأخرجهم -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا ابراهيم بن هاشم البغوي وأبو يعلى الموصلي والحسن النسوي قالوا ثنا هدية ثنا همام ثنا تنادة عن انس رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التي في حجته عمرة في الحديبية اوز من الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذى القعدة وعمرة مع حجته - هذا حديث ابراهيم وقال الحسن عمرة من الحديبية وقال أبو يعلى عمرته من الحديبية - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هدية وفي هذا دلالة على انه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين بها -

(قال الشافعي رحمه الله) فاما ما احتج به أبو يوسف من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقسم غنائم بدر حتى ورد المدينة وما ثبت من الحديث بان قال والدليل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم لعنان وطلحة ولم يشهدا بدر فان كان كما قال فهو يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه يزعم انه ليس للامام ان يعطى احدا لم يشهد الواقعة ولم يكن مددا وليس كما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بدر بسير شعب من شعاب الصغراء قريب من بدر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال

(١) ف - يأتي (٢) كذا -

صبياء يوم الفتح وبدل ايضا على فساد حديثه ان الزبير وغيره من اهل العلم بالسير ذكروا ان الوليد وعمارة ابني عتبة نرجا ليردا اختها ام كلثوم عن الهجرة وكانت هجرتها في الهدنة بين النبي عليه السلام وبين اهل مكة ومن كان غلاما مخلقا يوم الفتح ليس يجيء منه مثل هذا وذلك واضح وقد ذكر البيهقي خروج الوليد واخيه ليردا اختها فيما بعد في باب تقصص الصالح لا يجوز وذكر في الاستيما ب نحو هذا وزاد انه لا خلاف بين اهل العلم بتأويل القرآن فيما علمت ان قوله تعالى ان جاءكم

ومضى

ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرج من مضيق يقال له الصفراء خرج منه الى كتيب يقال له سير (١) على مسيرة ليلة من بدرأ واكثر تقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم النقل بين المسلمين على ذلك الكتيب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا ابن وهب حدثني حبي عن أبي عبد الرحمن الحلي عن عبد الله بن عمرو ورضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر بثلاثة وخمسة عشر من المقاتلة كما خرج طاووت فدعا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أخرج فقال اللهم اجعلهم حفاة فاحلهم اللهم انهم عمارة فاكسهم اللهم انهم جياح فاشبعهم ففتح الله لهم يوم بدر فقتلوا ما منهم من الايام فقتلوا بجمل اوجملين واكتسوا وشبعوا (قال الشافعي رحمه الله) وكانت عناء ثم بدر كما روى عبادة بن الصامت غنمها المسلمون قبل ان تنزل الآية في سورة الانفال فلما تشاحوا عليها انزعها الله من ايديهم بقوله (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن جعد عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن سليمان بن موسى الاشدق عن مكحول عن أبي سلام عن أبي امامة الباهلي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فلقى بها العدو فلما هزمهم الله اتبعهم (٢) طائفة من المسلمين يقتلونهم واحدقت طائفة برسول الله صلى الله عليه وسلم واستولت طائفة على النهب والعسكر فلما رجع الذين طلبوا العدو قالوا لنا النقل نحن طلبنا العدو وبنا فهاهم الله وهزمهم وقال الذين احدثوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ما اتم بأحق به منا بل هولنا نحن احدثنا برسول الله صلى الله عليه وسلم ان يناله من العدو غرة وقال الذين استولوا على العسكر والنهب ما اتم بأحق به منا بل هولنا نحن استولينا عليه واحرزناه فانزل الله عز وجل على رسوله عليه السلام (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول) الآية فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم عن فواق -

(أخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى الاشدق عن مكحول عن أبي امامة الباهلي قال سألت عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن الانفال - فذكر الحديث بمعناه قال في آخره فلما اختلفنا وساءت اخلاقنا انزعها الله من بين ايدينا (٣) فجعله الى رسوله فقسمه على الناس عن سواء (٤) فكان في ذلك تقوى الله وطاعته وطاعة رسوله وصلاح ذات البين يقول الله عز وجل (يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم) وعن ابن اسحاق قال سمعت الزهري يقول انزلت سورة الانفال بأسرها في اهل بدر (قال الشافعي) فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلها خالصا وقسمها بينهم وأدخل معهم ثمانية نفر لم يشهدوا الوقعة من المهاجرين والانصار - وقال في موضع آخر سبعة او ثمانية -

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القبطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد وحسان بن عبد الله

(١) ف - سير - وفي الفاموس - سبر كقبم كتيب بين بدر والمدينة - قال الشارح - هناك قسم صلى الله عليه وسلم التناثم قلت وضبطه الصاغاني بكسر الموحدة المشددة وهو الصواب ثم ذكره في سي ر فقال وسير كجيل موضع بين بدر والمدينة قسم فيه النبي صلى الله عليه وسلم غنائم بدر - قال الشارح - هكذا ضبطه الصاغاني وغيره وضبطه ابن الاثير وغيره بفتح السين وتشديد الباء الموحدة المكسورة وسبق في سبر فيها موضعان او احدهما تصحيف - انتهى - ح (٢) ف - اتبعهم (٣) ف - من ايدينا (٤) ف - م - يوا -

فاسق بنبا - نزل في الوليد وذلك انه عليه السلام بعثه الى بني المصطلق معددا الى آخره قال ومن حديث الحكم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال نزل في علي والوليد في قصة ذكرها قوله تعالى أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا - وذكر الحاكم

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٥٨ كتاب السير ج - ٩

قال ثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير في تسمية من شهد بدرًا ولم يشهد هاتم ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه فمن (١) لم يشهدا وضرب له بسهمه (عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس) تخلف بالمدينة على امرأته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت وجعة فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه قال وأجرى يارسول الله قال وأجرى (طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة) قال كان بالشام قدم فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب له بسهمه فقال وأجرى يارسول الله فقال وأجرى (وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل) قدم من الشام بعد ما رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه فقال وأجرى يارسول الله قال وأجرى هؤلاء الثلاثة من المهاجرين (وأما من الانصار فابو ليابة) خرج زعموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر فأمره على المدينة وضرب له بسهمه مع اصحاب بدر (والحارث بن حاطب) رجعه النبي صلى الله عليه وسلم زعموا إلى المدينة وضرب له بسهمه - وخرج (عاصم بن عدي) فرده النبي صلى الله عليه وسلم وضرب له بسهمه مع أهل بدر (وخوات بن جبير بن النعمان) ضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه في اصحاب بدر (والحارث بن الصمة) كسر بالروحاء فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه - وذكرهم ايضا عهد بن اسحاق بن يسار وذكرهم ايضا موسى بن عقبة الا انه لم يذكر الحارث بن حاطب في الرد إلى المدينة والله اعلم (قال الشافعي رحمه الله) وانما اعطاهم من ماله وانما نزلت واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول) بعد غنيمة بدر -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قنادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضري ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الا فقال قال نزلت في أهل بدر - ورواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن سليمان عن هشام (قال الشافعي) وانما ما احتج به من وقعة عبد الله بن جحش وابن الحضرمي فذلك قبل بدر وقبل نزول الآية وكانت وقعتهم في آخر يوم من الشهر الحرام فتوقفوا فيها صنعوا حتى نزلت (يستأثرون عن الشهر الحرام فقال فيه قل قتال فيه كبير) وليس مما خالف فيه الا وراعي بسبيل (قال الشيخ) فذكرنا (٢)

قصة ابن جحش من رواية جندب بن عبد الله -

(وأخبرنا) أبو عبد الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قال ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله ابن جحش إلى نخلة فقال له كن بها حتى تأتينا بخبر من اخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام وكتب له كتابا قبل ان يعلمه ابن يسير فقال انخرج انت واصحابك حتى اذا سرت يومين فاتح كتابك وانظر فيه فما أمرتك فيه فامض له ولا تستكره من احدنا من اصحابك على الذهب ممل فلما سار يومين فتح الكتاب فاذا فيه ان امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من اخبار قريش بما يصل اليك منهم فقال لاصحابه حين قرأ الكتاب سمع وطاعة من كان منكم له رغبة في الشهادة فلينطلق ممي فاني ماض لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كره ذلك منكم فليرجع فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاي ان استكره منكم احدا فضى معه القوم حتى اذا كان يبحر ان اضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بغيرا لما كانا يتحيا به تخلفا عليه يطلبانه ومضى القوم حتى نزلوا نخلة فمروهم عمر بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان والغيرة ابنا عبد الله معهم تجارة قدموا بها من الطائف ادم وزبيب فلما رأهم القوم اشرف لهم واخذ بن عبد الله وكان قد حلق رأسه فلما رآوه حليقا قالوا اعمار ليس عليكم منهم بأس وانتم القوم بهم يعني اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر يوم من رجب فقالوا ان تلتتموهم انكم لتقتلوهن في الشهر الحرام ولئن تركتموهم ليدخلن في هذه الليلة الحرم فليمتعن

(١) ف - فمن (٢) كذا لعله قد ذكرنا -

في المستدرک بسنده عن مصعب بن عبد الله الزبيري قال كان الوليد في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا -

منكم

منكم فأجمع القوم على قتلهم فرمى وأقرب عبد الله التميمي عمرو بن الحضرمي بسهم قتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم ابن كيسان وهرب المنيرة وأعجزهم واستاقوا العير فقدموا بها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم والله ما امرتكم بالقتال في الشهر الحرام فأوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسيرين والعير فلم يأخذ منها شيئا فلما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال اسقط في أيديهم وظنوا أن قد هلكوا أو عنتهم أخوانهم من المسلمين وقالت قريش حين بلغهم أمر هؤلاء قد سفك جسد الدم في الشهر الحرام وأخذ فيه المال وأسرفه الرجال واستحل الشهر الحرام فأزل الله في ذلك (يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل) يقول الكفر بالله أكبر من القتل فلما زلت ذلك أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم العير وندى الأسيرين فقال المسلمون أنطمع لنا أن تكون غزوة فأزل الله فيهم (إن الذين آمنوا والذين هاجروا) إلى قوله (اولئك يرجون رحمة الله) إلى آخر الآية وكانوا ثمانية وأميرهم التاسع عبد الله بن جحش -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المنيرة ثنا ابن أبي أويس أنبا اسمعيل بن إبراهيم بن عتبة عن عمه موسى بن عتبة - فذكر قصة عبد الله بن جحش بمعنى هذا قال وذلك في رجب قبل بدر شهرين - وفي ذلك دلالة على أن ذلك كان قبل زول الآية في الغنائم (١) -

باب السرية تأخذ العلف والطعام

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو الأحرز محمد بن عمر بن جميل الطوسي ثنا أبو اسحاق إبراهيم بن اسحاق المروزي الحربي ثنا أبو الوليد عن شعبة (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن منفل رضي الله عنه قال كنا مع اصبرين خيبر فرمى انسان بجراب فأخذته فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فأستحييت منه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وسليمان بن المنيرة القيسي كلاهما عن حميد بن هلال السدي قال سمعت عبد الله بن منفل رضي الله عنه يقول ذلي جراب من شحم يوم خيبر فأخذته فالتفت منه فقلت هذا لا اعطى احدنا منه شيئا فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأستحييت منه - قال سليمان في حديثه وليس في حديث شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هالك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن أبي داود عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر الاسعدي أنبا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا احمد وهو ابن إبراهيم الموصلي ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن قانع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نصيب في المغازي العسل او اقا كفة فناكله ولا نرفع رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد الا انه قال العسل والسنبل (ورواه) ابن المبارك عن حماد بن زيد قال في الحديث كنا ناتي المغازي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب العسل والسنبل فناكله - (أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا عبد الباقي بن قانع ثنا اسحاق بن الحسن ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الحكم ثنا الزبير بن ابراهيم بن حمزة حدثني انس بن عياض عن عبيد الله بن قانع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان جيشا غنموا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وعسلان لم يؤخذ منهم الخمس - ورواه عثمان بن الحكم البخاري عن عبيد الله بن عمر عن قانع ان جيشا غنموا دون ذكر ابن عمر فيه - أخبرنا - أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس هو الاصم ثنا محمد بن عبد الله بن

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٩٠ كتاب السير ج - ٩

عبدالحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني عثمان بن الحكم الجذامي عن عبيد الله بن عمر - (١) فذكره مرسله -
 (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أنبا
 الشيباني وأشمث بن سوار عن محمد بن أبي المجالد قال بعثني أهل المسجد إلى ابن أبي أوفى رضي الله عنه أسأله ما صنع
 النبي صلى الله عليه وسلم في طعام خيبر فأتيته فسألته عن ذلك فقلت هل نجسه قال لا كان أقل من ذلك وكان أحدا إذا
 أراد منه شيئا أخذ منه حاجته -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا موسى بن هارون ثنا أحمد بن حنبل وموئل بن
 هشام قال ثنا اسمعيل عن يونس عن الحسن عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال كانت العرب تقول من أكل الخبز
 ممن فلما فتحنا خيبر جهضناهم عن خبزة لهم فقدمت عليها فأكلت منها حتى شبعت فلعلت انظر في عطفي هل سممت - كذا
 قال عن يونس وقال غيره عن ايوب -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن
 يعقوب بن القعقاع عن الربيع بن انس عن سويد خادم سلمان انه اصاب سلة يعني في غزوة (٢) فقر بها إلى سلمان
 رضي الله عنه ففتحها فاذا فيها حواري وجبن فأكل سلمان منها -

باب بيع الطعام في دار الحرب

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه ثنا (٣) أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن
 الاوزاعي حدثني اسيد بن عبد الرحمن عن خالد بن الدريك قال سألت ابن عمير عن بيع الطعام والعلف بارض الروم
 فقال سمعت فضالة بن عبيد رضي الله عنه يقول ان رجلا يريدون ان يزولوني عن ديني والله لا يكون ذلك حتى اتى
 محمدا صلى الله عليه وسلم واصحابه من باع طعاما او علفا بارض الروم مما اصاب منها بذهب او فضة فقيه خمس الله
 وفيه المسلمين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون حدثني
 خالد بن دريك عن ابن عمير عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال اننا ساير يدون ان يستأروني عن ديني وانى والله
 لأرجو ان لا ازال عليه حتى اوت ما كان من شيء يبيع بذهب او فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اسمعيل
 ابن عياش ثنا اسيد بن عبد الرحمن عن مقبل بن عبد الله عن هانئ بن كلثوم ان صاحب جيش الشام حين فتح الشام
 كتب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه انا فتحنا ارضا كثيرة الطعام والعلف فكرهت ان أتقدم في شيء من ذلك الا
 بأسرك فاكتب إلى بأسرك في ذلك فكتب إليه ممر رضي الله عنه ان دع الناس يأكلون ويلقون فن باع شيئا بذهب
 او فضة فقيه خمس الله وسهام المسلمين -

باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المصنف ثنا محمد بن المبارك عن يحيى بن حمزة حدثني
 أبو عبد العزيز شيخ من أهل الأردن عن عباد بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم قال رابطنا مدينة قنسرين مع شرحبيل بن
 السمط رضي الله عنه فلما فتحها اصاب فيها غنا وبقرا فقسم فينا طائفة منها وجعل بقيتها في المنعم فلقيت معاذ بن جبل رضي الله
 عنه فحدثته فقال معاذ غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فأصبنا فيها غنا فقسم فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 طائفة وجعل بقيتها في المنعم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الحليل ثنا الواقدي ثنا عبد الرحمن ابن الفضيل عن العباس بن عبد الرحمن الأشجعي عن أبي سفيان عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر كلوا واعلفوا ولا تحملوا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن وهب عن (١) عبيد الله بن عمر فذكره مرسلًا -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا هشيم أخبرنا عمرو بن الحارث أن ابن حرفة الأزدي حدثه عن القاسم مولى عبد الرحمن (٢) عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا نأكل الجزر في التزو ولا تقسمه حتى ان كنا نرجع الى رحلتنا وانرجتنا منه عملة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي يروي من حديث بعض الناس مثلما قلت من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لهم ان يأكلوا في بلاد العدو ولا يخرجوا بشيء من الطعام فان كان مثل هذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلاحجة لأحد معه وان كان لا يثبت لأن في رجاله من يجهل فكذلك في رجال من روى عنه احلله من يجهل (قال الشيخ) وكأنه اراد (بالاول حديث الواقدي واراد - ٣) بالثاني ما ذكرنا بعده -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبيد بن أحمد (بن عبيد الصغار - ح) وأخبرنا - أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن احمد ابن بالويه قال ثنا احمد - (٤) بن علي الجزار (٥) ثنا سعيد بن سليمان ثنا أبو حمزة العطار قال قلت للحسن يا ابا سعيد إني أحرص متجري باليلة واني املا بطنى من الطعام فأصعد الى ارض العدو فأكل من تمره وبسره فأتري؟ قال الحسن غزوت مع عبد الرحمن بن سمرة ورجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا اذا صدوا الى الثمار أكلوا من غير أن يفسدوا او يحموا -

باب النهي عن نهب الطعام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ - ٦) أنبا أبو خليفة ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سعيد ابن مسروق عن عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في انحراب الناس فتجولوا وذبحوا ونصبوا القدور فدفع اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم بغير - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد بن السري ثنا أبو الاحوص عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من الانصار قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاصاب الناس حاجة شديدة وجهد فاصابوا غنا فاتبوها وان قدورنا لتلئ اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى على فرسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان التبية ليست بأحل من الميتة او ان الميتة ليست بأحل من التبية - الشك من هناد -

(١) كذا وفي ... عبد الله بن وهب أخبرني عن - وقد راجعنا سنن أبي داود فلم نجد فيها هذا الحديث السابق اي ، كلوا واعلفوا ولا تحملوا - وانما فيها ، حدثنا سعيد بن منصور قال ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ان ابن حرفة الأزدي ... ، فذكر الحديث الآتي - فيظهر أن قول البيهقي أخبرنا أبو علي الخ حقه ان يكون بعد الحديث الآتي والصواب في السنن ... عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو فذكره مرسلًا ، والله اعلم - ح -

(٢) كذا وفي تهذيب التهذيب - القاسم بن عبد الرحمن ابو عبد الرحمن مولى آل أبي سفيان بن حرب - ح (٣) من ف

(٤) سقط من ف (٥) ف - الخزان (٦) من ف -

السنة الكبرى مع الجوهر الثقي ٦٢ كتاب السير ج - ٩
باب أخذ السلاح وغيره بغير إذن الامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن بن أحمد بن إبراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد المطارق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن أيوب عن ربيعة بن سليمان (١) التجيبي عن حنش بن عبد الله السبيعي عن رويح بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال عام حنين من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلانما خذن من دابة من الغنم فيركبها حتى إذا تقصهاردها في الغنم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلسن شيئا من الغنم حتى إذا اخلقه رده في الغنم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة وخالد والزبير بن العريت عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى فقلت ماتقول في النسيمة قال لله تحسها واربعة احماس للجيش قلت فما احد اولى به من احد قال لا ولا السهم تسخرجه من جنبك ليس انت احق به من اخيك المسلم -

باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الحسن بن علي العمري ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عثام ابن علي ثنا الاعمش عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو صريع وعليه بيضة ومعه سيف جيد ومي سيف ردي فجعلت اتقف رأسه بسيفي وأذكر تقعا كان يتقف رأسي بمكة حتى ضعفت يده فأخذت سيفه فرفع رأسه فقال علي من كانت الدبرة أكانت لنا أو علينا ألت رويينا بمكة؟ قال قتلته ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت قلت اياجهل قال النبي صلى الله عليه وسلم آه الذي لا اله الا هو قتلته فاستحلفني ثلاث مرات ثم قام معي ائيمهم فدعا عليهم -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبا منجاب ابن الحارث أنبا شريك عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال انتهيت الى أبي جهل وهو في القتلى صريع ومي سيف رث فجعلت اضربه بسيفي فلم يعمل شيئا قال ونظر الى فقال أرويينا بمكة؟ فوقع سيفه فأخذته فضرته به حتى قتلته ثم جئت اشتد حتى اخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انت قتلته؟ قلت نعم حتى استحلفني ثلاث مرات فحلفت له ثم قال اطلق فأرنيه فانطلق فأرته اياه فقال كان هذا فرعون هذه الامة - ورواه الاعمش عن أبي إسحاق بمعناه - (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن جهمويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن أيوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك عن براء بن مالك رضي الله عنه قال لقيت يوم مسيامة رجلا يقال له حمار اليمامة رجلا جسيما بيده سيف ابيض فضربت رجله فكأنما اخطأته فانقر فوقه على تقاه فأخذت سيفه واخذت سيفي فما ضربت به الاضربة حتى انقطع فالتيته وأخذت سيفي -

باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بعرضتهم ثلاثا

(حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني اداء وقراءة أنبا أبو سعيد ابن الاعرج ابي ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن أبي طلحة رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غلب على قوم احب

أن يقيم بعرضهم ثلاثاً - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث روح عن سعيد بن أبي عمرو قال البخاري وتابه معاذ -

باب ما يفعل به بدرارى من ظهر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ الحمصي رحمه الله ينعاد أنبا أحمد بن سلمان القتيبي ثنا عبد الملك ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن بني قريظة لما تزولوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه أرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاف على حمار فلما كان قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم فقال إن هؤلاء تزولوا على حكك قال فاني احكم فيهم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذراريهم قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حكك بحكم الملك وربما قال حكك بحكم الله - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ أنبا أبو جعفر أحمد بن عبيد الاسدي الحافظ بهمدان أنبا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد الفروي واسماعيل بن أبي اويس قالنا ثنا محمد بن صالح التمار عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه ان سعد بن معاذ رضي الله عنه حكم على بني قريظة ان يقتل منهم كل من جرت عليه الموسى وان تقسم اموالهم وذراريهم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد حكم اليوم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات -

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال كنت فيهم وكان من اثبت قتل ومن لم يثبت ترك فكنت فيمن لم يثبت - (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا أبو عوادة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال كنت فيهم سعد بن معاذ رضي الله عنه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل مقاتلتهم وتسي ذراريهم قال بخاؤا بي ولا اراى الا سيقتلوني فكشفوا عاتى فوجدوها لم تثبت بخاؤوني في السبي -

باب ما يفعل به بالرجال البالغين منهم

(قال الشافعي رحمه الله) الامام فيهم بالخيار بين ان يقتلهم ان لم يسلم اهل الاوثان او يطي الجزية اهل الكتاب او يمن عليهم او يقدحهم بما لا يأخذ منهم او بأسرى من المسلمين يطلقوا لهم او يسترهم فان استرهم أو أخذ منهم ما لا نسيه سبيل القتيمة يحمس ويكون اربعة احماسها لاهل القتيمة، فان قال قائل كيف حكمت في المال والولد ان النساء حكما واحدا وحكمت في الرجال احكاما متفرقة قيل ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قريظة وخيبر فقسم عقارها من الارضين والنخل قسمة الاموال (وسبي ولدان بنى المصطلق وهو اذن ونساء هم قسمة الاموال - ١) -

(قال الشيخ) اما ما قال في قريظة (فقطا أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي وأبو طاهر القتيبي قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطنان بيتراد أنبا أبو الازهر ثنا محمد بن ثمر حبيب أنبا ابن جريج عن موسى بن عتبة عن تافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان يهود بني النضير (وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير - ٢) وافر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم واولادهم واملهم بين المسلمين لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فامنهم واسلموا، واجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة بنى قينقاع وهم قوم عبادة بنى ابن سلام ويهودى بنى حارثة وكل يهودى بالمدينة - أخرجه مسلم في الصحيحين من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج -

(واما ما قال) في خير (قيا أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد حسان بن محمد القتيه أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن الثني ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لولا احرا الناس ما تحنت عليهم قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الثني -

(واما ما قال) في ولدان بني المصطلق (قيا أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا زيد بن هارون أنبا ابن عون (رح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن أبي عدي ومعاذ بن معاذ قالنا ثنا ابن عون قال كتبت الى تابع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال انما كان ذلك الدعاء في اصل الاسلام قد اتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون وانما مهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسمى سبيهم واصاب يومئذ جويرة بنت الحارث - حدثني بهذا عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - وفي رواية يزيدنا ذلك بعد الدعاء في اول الاسلام - والباقي سواء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي - وقد مضى في حديث أبي سعيد الخدري غزونا بني المصطلق فسبينا كرائم العرب فأردنا ان نستمتع ونزل فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا -

(واما ما قال) في هو اذن (قيا أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن وهو ابن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابن ابي شهاب عن عمه قال وزعم عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم معي من ترون وأحب الحديث الى اصدقه فاختروا احدي الطائفتين اما السبي واما المال وقد استأنت بكم وكان انظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشرة ليلة حين قتل من الطائف فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدي الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فأنقضى على الله بما هو اهله ثم قال أما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيبهم ذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله فقال رسول الله انا لا ندرى من اذن منكم من لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عن فاؤكم فرجع الناس فكلهم عن فاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا - هذا الذي بلغني عن سبي هوازن - رواه البخاري في الصحيح عن اصحاق بن يعقوب بن ابراهيم (قال الشافعي) رحمه الله وأسر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل بدر منهم من من عليهم بلا شيء أخذ منهم ومنهم من أخذ منه فدية ومنهم من قتله وكان المقتولان بعد الاسار يوم بدر عقبه بن أبي معيط والنضر بن الحارث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عدد من اهل العلم من قريش وغيرهم من اهل العلم بالمغازي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر النضر بن الحارث السبدي (١) يوم بدر وقتله بالبادية او الاثيل صبوا وأسرع عقبه بن أبي معيط قتله صبوا (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم عن محمد بن اصحاق بن سيار صاحب المغازي -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الاصمعي أنبا الحسن بن ابيهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حنيفة عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقبل بالاسارى حتى اذا كان بعرق الظبية امر عاصم بن ثابت بن أبي الاثلح ان يضرب عنق عقبه بن أبي معيط فجعل عقبه بن أبي معيط يقول يا ويلاه علام اقتل من بين هؤلاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اذ أتته الله ورسوله فقال يا محمد منك افضل فاجلني كرجل من

قوى ان تقتلهم قتلتي وان ننت عليهم ننت على وان اخذت منهم القداء كنت كأحدهم، يا محمد من للصبية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النار يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه قدمه فاضرب عنقه -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب يهذان ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم قال اراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقا فقال له عمارة بن عقبة أتستعمل رجلا من بقايا نمرة عثمان رضى الله عنه فقال له مسروق ثنا عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وكان في أنفسنا موثوق الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل ابيك قال من للصبية قال النار - قدر ضيبت لك ماضى بك رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشافعي رحمه الله) وكان المنزون عليهم بلائدية ابو عزة الجعفي تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم لبناته وأخذ عنيه بهذا ان لا يقاتله فأخبره وقاله يوم احد قد عا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يقاتل من المشركين رجل غيره فقال يا محمد امن على ودعني لبناتي واعطيك عهدا ان لا اعود لقاتلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمسح على عارضيك بمكة تقول قد خدعت عهد امرتين فأمر به فاضرب عنقه (أخبرناه) أبو سعيد ابن أبي عمر وثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي - فذكره - وقد روينا في ذلك عن غير الشافعي في كتاب القسم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القروج ثنا محمد بن عمر حدثني محمد بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال امن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسارى يوم بدر ابا عزة عبد الله بن عمرو بن عبد (١) الجعفي وكان شاعرا وكان قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا محمد ان لي خمس بنات ليس لمن شيء فتصدق بي عليهن ففعل وقال ابو عزة اعطيك موثقا ان لا اقاتلك ولا اكثر عليك ابدا فأرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما خرجت قريش الى احد جاءه صفوان بن امية فقال انرج معنا فقال اني قد اعطيت عهدا موثقا ان لا اقاتله فضمن صفوان أن يجعل بناته مع بناته ان قتل وان عاش اعطاه ما لا كثير فلم يزل به حتى خرج مع قريش يوم احد فأمر ولم يؤسر غيره من قريش فقال يا محمد انما اخرجت كرها ولي بنات فامن على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن ما اعطيتني من العهد والميثاق لا والله لا تمسح عارضيك بمكة تقول سحرت بمحمد مرتين قال سعيد بن المسيب قال النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين يا عاصم بن ثابت قدمه فاضرب عنقه قدمه فاضرب عنقه (قال الشيخ رحمه الله) ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية بن اثال الحنفي بعد فن عليه ثم عاد ثمانية بن اثال بعد فاسلم وحسن اسلامه -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الثقفي وأبو الفضل بن ابراهيم الزكي قالانا ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن المنفي ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول يمش رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا نحو أرض نجد فجاءت رجل يقال له ثمامة بن اثال الحنفي سيد اهل الجمامة فربطوه بسارية من سوارى المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير ان تقتلني تقتل ذادم وان تتم نعمت على شاكر وان ترد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان من التدم قال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك فردها عليه ثم اتاه اليوم الثالث فردها عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فخرج ثمامة الى نخل قريب من المسجد فغسل من الماء ثم دخل المسجد فقال أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابنض الى من وجهك وقد اصبح وجهك احب الوجوه الى، والله ما كان دين ابنض الى من دينك وقد اصبح دينك احب الاديان الى، والله ما كان من بلد ابنض الى من بلدك وقد اصبح بلدك احب البلدان كلها الى، وان خيلك اخذتني وانا اريد العمرة فاذا ترى؟ بشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره ان يعتز فلما قدم قال له رجال بمكة أصيبوت يا ثمامة فقال لا والله ما صبوت ولكني أسلمت

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٦٦ كتاب السير ج - ٩

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لا يأتيكم حبة حنطة من اليمامة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق ثنا سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان اسلام ثمانية بن اثال الحنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه حين عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما عرض له ان يمكنه الله منه وكان عرض له وهو مشرك فأراد قتله فأقبل ثمانية معتمرا وهو على شركه حتى دخل المدينة فتجبر فيها حتى أخذ وأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فربط الى عمود من عمد المسجد فخرج عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا ثمانية هل امكن الله منك قال وقد كان ذلك يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكرك وإن تسأل مالا تعطه (فرضي رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركه حتى اذا كان الغدس به قال مالك يا تمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكرك وإن تسأل مالا تعطه - ٢) ثم انصرف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو هريرة رضي الله عنه بلغنا المساكين نقول بيننا مانصنع بدم ثمانية والله لأكلمه من جزور سمينة من فدائه احب الينا من دم ثمانية فلما كان الغدس به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مالك يا تمام فقال خيرا يا محمد إن تقتل تقتل ذا دم وإن تعف تعف عن شاكرك وإن تسأل مالا تعطه فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلقوه فقد عصرت عنك يا تمام فخرج ثمانية حتى أتى حائطا من حيطان المدينة فاغتسل فيه وتطهر وطهر ثيابه ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه فقال يا محمد والله لقد كنت وما وجه ابغض الى من وجهك، ولادين ابغض الى من دينك، ولا بلد ابغض الى من بلدك، ثم لقد اصبحت وما وجه احب الى من وجهك، ولادين احب الى من دينك، ولا بلد احب الى من بلدك، وإن أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله، يا رسول الله إني كنت قد خرجت معتمرا وأنا على دين قومي فبشرني صلى الله عليك في عمرك في بشره وعله فخرج معتمرا فلما قدم مكة وسمعتة قريش يتكلم باسم محمد من الاسلام قالوا صبا ثمانية فاغضبوه فقال إني والله ماصبوت ولكني اسلمت وصدقت محمدا وآمنت به وإسم الذي نفس ثمانية بيده لا يأتيكم حبة من اليمامة - وكانت ريف مكة - ما بقيت حتى يأذن فيها محمد صلى الله عليه وسلم وانصرف الى بلده ومنع الحمل الى مكة حتى جهدت قريش فكاتبوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه بارحامهم ان يكتب الى ثمانية يحل اليهم حمل الطعام ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن طبيعة عن أبي الاسود عن عروة قال واقبل ثابت بن قيس بن شماس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هب لي الزبير اليهودي اجر به فقد كانت له عندي يوم بعث (٢) فأعطاه لياه فاقبل ثابت حتى أتاه فقال يا ابا عبد الرحمن هل تعرفني فقال نعم وهل ينكر الرجل اخاه قال ثابت اردت ان اجريك اليوم بيدك عندي يوم بعثت قال فافعل فان الكريم يجزي الكريم قال قد فعلت قد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهبك لي فأطلقني عنه اساره فقال الزبير ليس لي قائد وقد أخذتم اسرا أتى وبني فرجع ثابت الى الزبير (٣) فقال رد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرا تك وبنيتك فقال الزبير حائط لي فيه اعذق ليس لي ولا لاهل عيش الابيه فرجع ثابت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهب له فرجع ثابت الى الزبير فقال قد رد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلك ومالك فأسلم تسلم قال ما فعل الجليسان وذكر رجال قومه قال ثابت قد قتلوا وفرغ منهم ولعل الله تبارك وتعالى ان يكون ابقاك لخير قال الزبير أسألك بالله يا ثابت وبدي التحصيم عندك يوم بعثت الا الحقتني بهم فليس في العيش خير بعدهم ، فذكر ذلك ثابت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بالزبير فقتل - وذكره ايضا محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري وذكر أنه ان الزبير ابن باطا القرظي وذكره ايضا موسى بن عقبة وذكر أنه كان يومئذ كبيرا اعمى -

(١) سقط من ف (٢) كذا واسم كان محذوف اي يد - كما يدل عليه السياق - ح (٣) كذا وفي الكلام حذف يعلم من السياق - ح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسارى بدر لو كان مطعم بن عدى حيا فكلمتني في هؤلاء النبي خليلهم له - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرزاق - (أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصر و يه المروزي أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خناب البخارى ثنا أبو علي الحسن بن سلام ثنا عفان بن مسلم ثنا (١) حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضى الله عنه ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من جبل التميم عند صلاة الفجر فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقا عنهم قال ونزل القرآن (وهو الذى كف ايديهم عنك وايدىك عنهم يبطن مكة من بعد أن اظفركم عليهم) - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن هارون عن حماد -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا أحمد بن يوسف السلمى أنبا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نزل منزلا و تفرق الناس في انحاء يستظلون تحتها فعلق الناس سلاحهم في شجرة (٢) بلغه أعرابي الى سيفه فأخذه وسله ثم اقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يملك منى وانبي صلى الله عليه وسلم يقول الله فشم الأعرابي السيف فدعا النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه وأخبرهم بصنيع الأعرابي وهو جالس الى جنبه لم يعاقبه - رواه البخارى في الصحيح عن محمود ورواه مسلم عن عبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر رضى الله عنه - فذكر الحديث بمعناه قال معمر وكان قتادة يذكر نحو هذا ويذكر أن قوما من العرب ارادوا أن يفتكوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فأرسلوا هذا الأعرابي ويتلو (واذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم) الآية -

(واما المقاداة) بالنفس (فقيا خبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا علي بن حجر (ح) قال واخبرني) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابي قال ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهباب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال كانت ثقيف حلفاء لبنى عقيل فأمرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا واحدا معه العضباء فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوائق فقال يا محمد يا محمد فأتاه صلى الله عليه وسلم فقال ما شأنك فقال يم أخذتني وبم أخذت سابق الحاج فقال اعظما لذللك أخذت بجزيرة حلفاءك ثقيف ثم انصرف عنه فناداه فقال يا محمد يا محمد قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا رقيقا فرجع اليه فقال ما شأنك فقال انى مسلم قال لو قلتها وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد فأتاه فقال ما شأنك فقال له انى جائع فأطعمني ونظمان فاستنى قال هذه حاجتك قال فدى بالرجلين - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان بن ايوب عن أبي قلابة عن عمه عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين (قال سفيان يبنى أخذ رجلين من المسلمين واعطى رجلا من المشركين - ٣) -

(واما المقاداة) بالمال (فقيا أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحر في بغداد ثنا حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة بن عمار عن أبي زميل عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال

(١) ف - أنبا (٢) كذا ويمس في الصحيحين تعليق الناس سلاحهم وانما فيها تعليق النبي صلى الله عليه وسلم سيفه بالشجرة
هنا مل - ح (٣) سقط من - ف -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٦٨ كتاب السير ج - ٩

وكان أكثر حديثه عن عمر رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر قال ماترون في هؤلاء الاسارى فقال أبو بكر رضى الله عنه يا نبي الله بنو العم والعشيرة والاخوان غير أنا نأخذ منهم الفداء ليكون لنا قوة على المشركين وعسى الله عز وجل ان يهديهم الى الاسلام ويكونوا لنا عضدا قال فاذا ترى يا ابن الخطاب قلت يا نبي الله ما ترى الذى رأى أبو بكر ولكن هؤلاء ائمة الكفر وصناديدهم قهرهم واضرب اعناقهم قال فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت انا فأخذ منهم الفداء فلما أصبحت غدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا هو وأبو بكر فاعين بيكيان فقلت يا نبي الله اخبرني من اى شيء تبكى انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت والا تبكيت لبكائكما قال الذى عرض على اصحابك لقد عرض على عذابكم ادنى من هذه الشجرة، وشجرة قرية حينئذ فانزل الله عز وجل (ما كان نبي ان يكون له اسرى حتى يشحن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة) الآية - انرجه مسلم في الصحيح من وجد آخر من عكرمة بن عمار زاد الى قوله (فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا) فأحل الله الفتيمة لهم - وقدمضى في كتاب النسم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن سليمان البرلى ثنا إبراهيم بن عمر (ج وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران يبعث ادا أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا احمد بن اسحاق بن صالح ثنا إبراهيم بن عمر ثنا اذهر عن ابن عون عن محمد بن عبيدة عن علي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسارى يوم بدر ان شتمتتموهم وان شتمتم فادبتموهم واستمتمتم بافناء واستشهدتمكم بعدتهم قال فكان آخر السبعين ثابت بن قيس قتل يوم ابيهم - زان البرلى في روايته قالنا ابن عمر رددت هذا على اذهر فأبى الا ان يقول عبيدة عن علي رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن سعد ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا عمرو بن علي واحمد بن المقدم قالنا ثنا أبو بجر البكر اوى ثنا شعبة ثنا أبو العباس عن أبي الشعشاء عن ابن عباس رضى الله عنها قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء الاسارى اهل الجاهلية اربعمائة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق في قصة بدر قال وكان في الاسارى أبو وداعة السهمى تقدم ابنه المطلب المدينة فأخذ اياه بأربعة آلاف درهم فانطلق به ثم بعث قريش في فداء الاسارى تقدم مكرز بن حفص في فداء سهيل بن عمرو فقالوا اجعلوا رجلا مكان رجله واخلوا سبيله حتى يبعث اليكم بفدائه فخلوا سبيل سهيل وحبسوا مكرزا قال ففدا كل قوم اسيرهم بما رضوا قال وكان اكثر الاسارى يوم بدر فداء العباس بن عبد المطلب وذلك لأنه كان رجلا موسرا فافتدى نفسه بمائة اوقية ذهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن محتويه ثنا القبانى والحسن بن علي بن زياد وصالح بن محمد الرازى قالوا ثنا إبراهيم بن المنذر الخراسانى ثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال وقال ابن شهاب حدثني انس بن مالك رضى الله عنه ان رجلا من الانصار استاذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انذن لنا فلترك لابن اختنا العباس فداءه فقال والله لا تذرون درهما - رواه البخارى في الصحيح عن إبراهيم بن المنذر - وسائر الاحاديث في هذا الباب قد مضت في كتاب القسم -

باب قتل المشركين بعد الاسار بضرب الاعناق دون المثلثة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا الحسين بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسمعيل ابن عليه عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن اوس رضى الله عنه قال ثمان حفظها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتهم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليجد احدكم هفرتة وليرح ذبيحته - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٦٩ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمر بن شوذب المقرئ بواسط ثنا أحمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد رضي الله عنه قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة والتبوي - رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن مهثال وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفیان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني جرير بن حازم عن شعبة بن الجراح عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة الأسلمي عن أبيه بريدة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على جيش أو سرية أمره في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المؤمنين خيراً ثم قال اغزوا باسم الله فقاتلوا في سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إصحاق ثنا عفان ثنا هام ثنا قتادة عن الحسن بن هياج بن عمران البرجمي أن عاملاً (١) لآبيه ابن فجل الله عليه إن تدر عليه ليقطن يده فلما قدر عليه بعثني إلى عمران بن حصين رضي الله عنه فسأته فقال أتى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحدث في خطبته على الصدقة (ونهى عن المثلة قال وبعثني إلى حمرة قال سمعت أنبي صلى الله عليه وسلم يحدث على الصدقة - ٢) ونهى عن المثلة قال الشافعي رحمه الله فان قال قائل قد قطع أيدي الذين استاقوا لقاحه وأرجلهم وسمل أعينهم فان أنس بن مالك ورجلا روايا هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم روايا فيه أو أحدهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخطب بعد ذلك خطبة إلا أمر بالصدقة ونهى عن المثلة - (قال الشيخ رحمه الله) رواه عبد الله بن عمر وأنس بن مالك وهذه الزيادة في حديث أنس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا حميد عن أنس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو القاسم يوسف بن يعقوب السوسي ثنا محمد بن عبد السلام ابن بشار ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن ناساً من عريضة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتروها (١) وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئتم أن تخرجوا إلى ابل الصدقة فتشربوا من البائنا وإبوا لها ففعلوا فصحوا ثم مالوا على الرعاء فقتلواهم وارتدوا عن الإسلام واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فيبعث في أثرهم فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا - لفظ حديث هشيم وفي رواية عبد الوهاب عن حميد قال لا احفظ لشرى أبوا لها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ثنا الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبا إبان عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمضى حديث حميد إلا أنه قال قرء من عكل قال قبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة بعد ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدى عن هشام عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه - بهذا الحديث زاد ثم نهى عن المثلة -

(وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رهطاً من عكل وعريضة - فذكر هذا الحديث - قال قتادة بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحدث في خطبته بعد ذلك على الصدقة ونهى عن المثلة (قال الشافعي رحمه الله) وكان علي بن الحسين يذكر حديث أنس في أصحاب القلاح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا إبراهيم بن أبي يحيى عن جعفر عن أبيه عن علي بن

(١) كذا - ح (٢) سقط من ف - كذا والضمير لآبينة وهي معاوية من السياق - ح -

الحسين عليها السلام قال لا والله ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا ولا زاد اهل اللقاح على قطع ايديهم وارجلهم -
(قال الشيخ رحمه الله) حديث انس حديث ثابت صحيح ومعه رواية ابن عمر وفيها جميعا انه سئل اعينهم فلامني لانكار من
انكروا وحسن جملة على النسخ -

(كما اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا همام عن قتادة عن
انس رضي الله عنه ان رهطاً من عرينة قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال قتادة وحدثني ابن سيرين
ان هذا قبل ان تنزل الحدود - وفي رواية هشام عن قتادة ما دل على هذا - او جملة على انه فعل بهم ما فعلوا بالرعاة -
(والذي يدل عليه ما اخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا اسحاق يعني ابن
ابراهيم الروزي ثنا يحيى بن غيلان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهرا
و أبو العباس السراج قال ثنا الفضل بن سهل الاعرج ثنا يحيى بن غيلان ثنا يزيد بن زريع عن سليمان التيمي عن انس
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتما سئل اعين اولئك لأنهم سملوا العين الرعاة - لفظ حديث الاعرج
وفي رواية المروزي انما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينهم لأنهم سملوا العين الرعاة - رواه مسلم في الصحيح
عن الفضل بن سهل -

(وحدثنا) عبد الله بن يوسف أنبا أبو الحسين علي بن الحسن بن جعفر الرضائي ينعقاد أنبا العباس بن عبد الله بن الحسن بن
سعيد القرشي عن جده الحسن بن سعيد عن حصين بن محارق عن داود بن أبي هند عن انس بن مالك رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم اتما مثل بهم لأنهم سملوا بالرعاة -

باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضاً

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو محمد عبد الله بن شوذب الواسطي بها ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن
جرير ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا
شيئاً فيه الروح غرضاً - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وذكره البخاري (ورواه) النهال بن عمرو عن
سعيد بن جبير -

(كما اخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب
ثنا شعبة ثنا النهال بن عمرو عن سعيد بن جبير أن ابن عمر رضي الله عنهما خرج في طريق من طرق المدينة فرأى غلماناً
قد نصبوا دجاجة يرمونها فلما رأوه فروا فغضب وقال من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لعن من مثل
بالحيوان - ذكره البخاري في الشواهد (وكذلك رواه) أبو بشر عن سعيد بن جبير -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والحيري أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا هشيم بن بشير أنها أبو بشر

قال (باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضاً)

ذكر فيه حديث عدي بن ثابت (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عليه السلام لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً) ثم قال
(اخرجه مسلم وذكره البخاري) - قلت - هذا اللفظ يحتمل انه ذكره محتجاً به او غير محتج به والبخاري ذكر الحديث
الذي ذكره البيهقي بعد هذا من طريق سعيد بن جبير عن ابن عمر ثم قال وقال عدي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٧١ كتاب السير ج - ٩

عن سعيد بن جبير قال مر ابن عمر رضى الله عنهما بفتيان من قريش وقد نصبوا طيرا وهم يرونه وقد جعلوا صاحب الطير كل خاطئة من نيلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال ابن عمر رضى الله عنهما من فعل هذا لعن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وانخرجه البخارى ومسلم من حديث ابي عوانة عن ابي بشر -

(أخبرنا) أبو طاهر الثقفي أن أبا بكر محمد بن الحسين القطن ثمالى بن الحسن الداريمى ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكر بن عباد عن أبيه عن عبيد بن يعلى عن أبي أيوب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر الدابة - قال أبو أيوب لو كانت دجاجة ماصبرتها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقى ثنا أحمد بن خالد الوهيبى ثنا محمد بن اسحاق عن بكر بن عباد عن الأشج عن أبيه عن عبيد بن يعلى عن أبي أيوب رضى الله عنه قال ادركنا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد وهو امير الناس يومئذ على الدروب قال فزلنا منزلا من ارض الروم فاقمنا به قال وكان أبو أيوب قد اتخذ مسجدا فكننا نروح ونجلس اليه ويصلى لنا ونستمع (١) من حديثه قال فوافقه انا لعشية معه ان جاء رجل فقال انا الامير باربعة اعلاج من الروم فأمرهم ان يصبروا فرموا بالنبل حتى قتلوا فقام أبو أيوب فزعا حتى جاء عبد الرحمن بن خالد فقال اصبرتم لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر الدابة وما احب انى كذا وكذا وانى صبرت دجاجة قال فدعا عبد الرحمن بن خالد بفلان له اربعة فأعتقهم مكانهم - قال أبو زرعة عبيد بن يعلى من اهل فلسطين منزله عسقلان - (ورواه) ايضا عمرو بن الحارث عن بكر -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وزياد بن أيوب قالنا ثنا هشيم أن أبا مغيرة عن شبالة عن ابراهيم عن هني بن نورية عن علقمة عن عباد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعف الناس قتلة اهل الايمان -

باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله البسطامى أن أبا بكر الاسماعيلى ثنا ابراهيم بن هاشم ائبغوى ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان قال رأيت عمرو بن دينار وايوب وعمار الدهنى (اجتمعوا فتذاكروا الذين احرقهم على رضى الله عنه فحدث ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها - ٢) انه بلغه قال لو كنت انا ما حرقتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله وقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فقال عمار لم يحرقهم ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها الى بعض ثم دخن عليهم حتى ماتوا فقال عمرو قال الشاعر -

لرم بي المنايا حيث شاءت اذا لم ترم بي في الحفرتين
اذا ما اججو احطبا و نارا هناك الموت قد اغير دين

رواه البخارى في الصحيح عن على بن عباد عن سفيان دون قول عمار وعمرو -

(أخبرنا) أبو القاسم على بن محمد الايادى ببغداد أن أبا احمد بن يوسف النصبى ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث حدثني بكر (ح وأبنا) أبو عمر والاديب أن أبا بكر الاسماعيلى أخبرني الحسن بن سفيان ثنا تميم بن سعيد ثنا الليث عن بكر عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال ان وجدتم فلانا - وفلانا لرجلين من قريش - فأحرقوها بالنار ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج انى كنت أمرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموها فاقتلوهما - لفظهما سواء - رواه البخارى

في الصحيح عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج أن زياد بن سعد أخبره أن أبا الزناد أخبره أن حنظلة بن علي أخبره عن حمزة بن عمرو الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا فقال أنت أصبت فلانا أو فلانا فأحرقوه بالنار فلما وليت فقال انه لا يعذب بالنار الا بها - (ورواه) مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد -

(كما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الجزامي عن أبي الزناد قال وحدثني محمد بن حمزة الأسلمي عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره على سرية قال ففرجت فيها وقال ان وجدتم فلانا فأحرقوه بالنار فوليت فنناد اني فرجت اليه فقال ان وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه فانه لا يعذب بالنار الا رب النار -

(واما حديث) اسامة بن زيد حيث أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرق على ابنى (١) وما روى في نصب المنجنيق على الطائف فقير مخالف لما قلنا انما هو في قتال المشركين ما كانوا عتقين وما روى من النهي في المشركين اذا كانوا مسودين وشبهه الشافعي رحمه الله برمي الصيد مادام على الامتناع ثم النهي عن رمي الدجاجة التي لبنتت بمتمنمة وبالله التوفيق

باب جريان الرق على الاسيروان اسلم

ان اكان اسلامه بعد الاسر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال اسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فأتوه فطرحوه في الحرة فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه او قال أتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار وتحتة قطيفة فناداه يا محمد يا محمد فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ماشأئك قال فيم أخذت وقيم أخذت سابقة الحاج قال أخذت بجريرة حلقا نكم تقيف وكنت تقيف قد اسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فتركة ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع اليه فقال ماشأئك فقال انه مسلم قال لو قلتها وانت تملك أمرك انلحت كل الفلاح، قال فتركة ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع اليه فقال إني جائع فأطعمني قال وأحسبه قال واني عطشان فاسقني قال هذه حاجتك قال ففداه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) بوزن جيل موضع بالشام - معجم البلدان - ج -

قال (باب جريان الرق على الاسيروان اسلم اذا كان

اسلامه بعد الاسر)

ذكر فيه حديث الرجل الذي اسر من بني عقيل - قلت - وذكر في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال فيه دلالة على ان لا بأس ان يبطل المسلمون المشركين كل من يجرى عليه الرق وان اسلم اذا كان لا يسترق وهذا العقيل لا يسترق لموضعه فيهم انتهى ما ذكره وهو مشكل وفي تجريزه مخالفة الاجماع على ما ذكره الطحاوي فانه قال اجمعوا على ان ذلك منسوخ وانه ليس الامام ان يقضى من اسر من المسلمين بمن في يده من اسرى اهل الحرب الذين قد اسلموا وذكر ابن جبان في

وسلم

باب من يجرى عليه الرق

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي سر و ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال قد سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى المصطلق وهو وزن وقاتل من العرب واجرى عليهم الرق حتى من عليهم بعد فاختلف أهل العلم بالمغازي فزعم بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما اطلق سبي هوازن قال لو كان تام (٢) على أحد من العرب سبى لم على هؤلاء ولكنه أسار وفداء (قال الشافعي) فمن ثبت هذا الحديث زعم أن الرق لا يجرى على عربي بحال وهذا قول الزهري وسعيد بن المسيب والشعبي ويروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وعمر بن عبد العزيز (قال الشافعي) أخبرنا سفيان عن يحيى بن يحيى العسائي عن عمر بن عبد العزيز (ح قال وأنبأ) سفيان عن رجل عن الشعبي أن عمر رضى الله عنه قال لا يسترق عربي (قال وأنبأ) عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن ابن السيب قال في المولى يتكح الأمة لا يسترق ولده وفي العربي يتكح الأمة لا يسترق ولده عليه قيمتهم (قال الشافعي) ومن لم يثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب أن العرب والعجم سواء وأنه يجرى عليهم الرق حيث جرى على العجم والله أعلم قال الربيع وبه يأخذ الشافعي

(١) سقط من ف (٢) كذا وفي كتاب الام تاما - ح -

محيته هذا الحديث ثم قال ترك عليه السلام قبوله منه لأنه علم باعلام الله إياه أنه كاذب في قوله فلم يقبل ذلك منه في أسره كما كان يقبل مثله من مثله إذا لم يكن أسيرا فما اليوم فقد اقطع الوسى فاذا قال الحربى إلى مسلم قبل منه ورفع عنه السيف سواء كان أسيرا أو محاربا وفي شرح مسلم للقرطبي قوله إلى مسلم ظاهره أنه صار مسلما بدخوله في دين الاسلام وظاهر قوله عليه السلام أنه لم يقبل ذلك منه لما اجاب به بقوله لو قتلتها وانت تملك امرئك افلحت وحيثما يلزم منه اشكال عظيم فان ظاهره أنه لم يقبل اسلامه لأنه اسير مغلوب عليه لا يملك نفسه وعلى هذا فلا يصح اسلام الاسير في حال كونه اسيرا وصحة اسلامه معلوم من الشريعة لا يختلف فيه غير أن اسلامه لا يزال ملكا ما لكانه بوجه وهو ايضا معلوم من الشرع ولا يظهر هذا الاشكال اختلافوا في الانفصال عنه فقال بعض العلماء يمكن أن يكون علم النبي صلى الله عليه وسلم من حاله أنه لا يصدق في ذلك، بل هو في المرة الثانية فقال إلى جامع فأطعمني وظلما فاستقنى قال هذه حاجتك - وقال بعضهم بل اسلامه صحيح وليس فيه ما يدل على أنه رد اسلامه فاما قوله لو قتلت وانت تملك امرئك افلحت - أى لو قلت كلمة الاسلام قيل إن تو سر لقيت حراما من اسرار المسلمين لك ما لهم من الحرية في الدنيا ونواب الجنة في الآخرة وإذا قتلتها وانت اسير فان حكم الرق لا يزول عنك باسلامك - فان قيل - فلو كان مسلما فكيف ينادى به من الكفار رجلا من مسلمان - فالجواب انه ليس في الحديث نص على انه رجع إلى بلاده بلاد الكفر فيمكن ان يقال إنما نادى بالرجلين من الرق واعتق منه بسبب ذلك وبقي مع المسلمين حراما من الاحرار - وفي شرح مسلم لا زرى وما يسأل عنه من هذا الحديث ان يقال كيف قال له إلى مسلم ثم نادى به ومن اظهر الاسلام قبل منه من غير بحث عن باطنه وقد رجع في احاديث كثيرة الأخذ بالظواهر في هذا والهيئة (١) على أنه لم يؤسر أن يبحث عما في قلوب الناس قيل أما الشافعي فإنه أباح في أحد قوله المعادة بالاسير إذا سلم ورأى أنه لما كان الإمام قبل اسلامه الخيارات في المعادة به لم يسقط هذا الخيار في ذلك بعد اسلامه ويحتج بهذا الحديث واما اصحابنا القائلون ان حكم الاسير إذا سلم ان يستر في فانهم قد يتحدرون عن المعادة بهذا بان يقولوا يمكن ان يكون هذا من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ومع هذا الرجل اوسى إليه انه غير مؤمن وأنه مستباح الأثرى قوله صلى الله عليه وسلم بعد هذا لما سأله ان يطعمه ويسقيه هذه حاجتك -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٧٤ كتاب السير ج - ٩

رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) اما الرواية فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاما ذكرها الشامي في القديم عن محمد هوان عمر الواقدي عن موسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابيه عن السلولى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين لو كان ثابتا على احد من العرب سباه بعد اليوم لثبت على هؤلاء ولكن انما هو اسار وفداء - وهذا اسناد ضعيف لا يحتج بمثله -

(واما الرواية فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فآخبرنا) أبو عبد الرحمن السامى أنبا أبو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن الشعبي قال لما قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه نال ليس على عمرى ملك ولستابنا زعى من يدرجل شيئا اسلم عليه ولكننا نقومهم الملة (١) نحسا من الابل - قال أبو عبيد يقول هذا الذى فى يده السبي لا نزع من يده بلا عوض لأنه اسلم عليه ولا نتركه مملوكا وهو من العرب ولكنه قوم قيمته نحسا من الابل للذى سباه ويرجع الى نسبه عربيا كما كان (قال الشيخ) وهذه الرواية منقطعة عن عمر رضى الله عنه -

(آخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم هو الجوهرى ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرض فى كل سبي فدى من العرب ستة فرائض وانه كان يقضى بذلك فيمن تزوج الولائد من العرب - وهذا ايضا مرسل الا انه جيد -

(آخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبها فى أنبا على بن عمر الحافظ ثنا ابن منيح ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب قال ابقت امة لبعض العرب فوتمت بوادى القرى فانتهت الى الحى الذى ابقت منهم قتر وجها رجل من بنى عذرة فنثرت له بطنها ثم عثر عليها سيدها فاستاقها وادها فقضى عمر رضى الله عنه للعذرى يعنى قضى له بولده وقضى عليه بالفرقة لكل وصيف وصيف ولكل وصيفة وصيفة وجعل ثمن الفرة اذا لم توجد على اهل القرى ستين دينارا اوسبائة درهم وعلى اهل البادية ست فرائض (قال الشيخ) وهذا ورد فى وطء الشبهة فيكون الولد حرا وعليه قيمته لصاحب الجارية وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأى القيمة بما نقل فى هذا الاثر ان ثبت واقه اعلم - وجرى ان الرق على سبايا بنى المصطلق وهو ازن صحيح ثابت والمن عليهم باطلاق السبايا تفضل -

(وذلك بين فيما آخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي عن مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال دخلت المسجد فرأيت اباسعيد الخدرى رضى الله عنه فجلست اليه فسالته عن العزل فقال أبو سعيد رضى الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق فأصبنا سبايا من سبى العرب فشتيمنا النساء واشتدت علينا العزبة وأحبينا القداء فأردنا ان نزل ثم قلنا نزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا قبل ان نساله عن ذلك فسالنا عن ذلك فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(آخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا بنى المصطلق وقمت جويرية بنت الحارث فى السهم لثابت بن قيس بن شماس اولابن عم له فكانتته على نفسها وكانت امرأة خاوة ملاحه لا يراها احد الا أخذت بنفسه فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستعينه فى كتابتها قالت عائشة فوالله ما هو الا أن رأيتها فكرهتها وقلت سيرى منها مثلما رأيت فلما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انما جويرية بنت الحارث سيد قومك وقد أصابنى من البلاء ما لم يخف عليك وقد كاتبته على نفسى فأعنى

(١) بكسر الميم وتشديد اللام وهى الدية كما فى النهاية - ح (٢) من ف -

على كتابتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اواخر من ذلك اؤدى عنك كتابتك وأزوجك فقالت نعم فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم (فبلغ الناس انه قد تزوجها فقالوا اصهار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (١) فاسلوا ما كان في ايديهم من بنى المصطلق فلقد اعتق بها مائة اهل بيت من بنى المصطلق فما أعلم امرأة اعظم بركة منها على قومها -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن الفاضل ثنا أبو العباس ثنا احمد ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بختين فلما اصاب من هو ازن ما اصاب من اموالهم وسباياهم ادركه وفد هو ازن بالجحرانة وقد اسلوا فقالوا يا رسول الله لنا اصل وعشيرة وقد اصابنا من البلاء ما لم يخف عليك فامن علينا من الله عليك وقام خطيبهم زهير بن صرد فقال يا رسول الله انما في الحظائر من السبايا خالاتك وعماتك وحواضنك اللاتي كن يكفلنك وذكر كلاما واياتا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسأؤكم وابناؤكم احب اليكم أم اموالكم فقالوا يا رسول الله خير تباين احسانا وبين اموالنا ابناؤنا ونسأؤنا احب الينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي وابني عبد المطلب فهو لكم واذا انا صليت بالناس فقوموا وقولوا اننا نستشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسلمين وبالمسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابناؤنا ونسأؤنا ساعطيك عند ذلك وأسأل لكم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس انظروا ما امرهم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي وابني عبد المطلب فهو لكم وقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) فقال الاقرع بن حابس اما انا وبنوتيم فلا فقال العباس بن مرداس السلمي اما انا وبنوسليم فلا فقالت بنوسليم بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عيينة بن بدر اما انا وبنو فزارة فلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امسك منكم محبة فله بكل انسان ستة فرايض من اول فيء نصيبه فردوا الى الناس نساء هم وابناء هم - وحدث السورين محرمة في سبي هو ازن قد مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن زهير ثنا حامد بن عمر البكر أوى ثنا مسلمة بن علقمة المازني عن داود بن أبي هند عن عامر عن أبي هريرة رضى الله عنه قال ثلاث سمعتن لبي تيم من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ابغض بنى تيم بعد هن ابد اكان على عائشة رضى الله عنها نذر محرر من ولد اسمعيل نسبي سبي من يلعبنر فلما جرى بذلك السبي قال لما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سرك ان تفي بنذرنا فاعتق محررا من هؤلاء بلعلمهم من ولد اسمعيل، وجرى بهتم من نعم الصدقة فلما رآه راعه حسنه قال فقال هذا نعم قومى بلعلمهم تومه، قال وقال هم اشد الناس قتالا في الملاحم - رواه مسلم في الصحيح عن حامد بن عمرو وانرجاه من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن احمد المجبوبي بمر وثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون أنبا مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن مغفل ان سببا من خولان قدم وكان على عائشة رضى الله عنها رقبة من ولد اسمعيل تقدم سبي من اليمن فارادت ان تعتق فيها النبي صلى الله عليه وسلم تقدم سبي من مضر احسبه قل من بنى العنبر فأمرها ان تعتق - تابعه شعبة عن عبيد -

باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين

قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار) الآية وقال (يا ايها النبي حرض المؤمنون على القتال) الى آخر الآيتين -

(١) من ف (٢) وفي سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بهذا السند زيادة - وقالت الانصار وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٧٦ كتاب السير ج - ٩

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد (أخبرنا أبو بكر - ١) هو ابن حمدان النيسابوري ثنا الحسن بن علي بن زياد (ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد - ٢) عن أبي التيث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وماهن - فذكرهن وذكر فيهن التولي يوم الزحف - رواه البخاري في الصحيح عن الأويسى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاسمي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصفارني ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبد الله وكان كاتبا له قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزلت هذه الآية (ان يكن منكم عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ) فكتب عليهم ان لا يفر المشرون من المائتين فانزل الله عز وجل (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) فخفف عنهم وكتب عليهم ان لا يفر مائة من مائتين - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن الحسين بن النضر الروزي أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا عفان بن مسلم ثنا جرير بن حازم (ح وأخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله أنبا جرير بن حازم ثنا الزبير بن الحرث عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت (ان يكن منكم عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ) قال فرض عليهم ان لا يفر رجل (من عشرة ولا قوم من عَشْرًا مِثْلَهُمْ فَجَعَدَ ذَلِكَ النَّاسُ وَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَزَلَّتْ) (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) قال فأمروا ان لا يفر رجل - ٢) من رجلين ولا قوم من مثلهم - قال ابن عباس فنقص من الصبر (٣) بقدر ما خفف من العدة - هذا لفظ حديث عفان وفي رواية عبد الله بن المبارك فشق ذلك على المسلمين حين فرض ان لا يفر واحد من عشرة بغاه التخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم) الآية فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن عبد الله الساسي عن ابن ابيبارك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان فرج من اثنين قد فروا ان فر من ثلاثة لم يفر -

باب من تولى متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن علي بن الحسن بن المزيك ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي لطي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقوا العدو فخاص الناس حصة فأتينا المدينة ففتحنا بابها وقتلنا يا رسول الله نحن القراءون فقال بل اتمم الكفارون وانا فتكم - (وأخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرازاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا علي بن

(١) ليس في - ف - (٢) سقط من ف - (٣) م - النصر وهذه الكلمة مشتبهة في ف - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٧٧ كتاب السير ج -

عاصم ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليل عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال بشنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقينا العدو ولخاص المسلمون حصة فكنت فيمن خاصي قلت في نفسي لا ندخل المدينة وقد يؤنا بغضب من الله ثم قلنا ندخلها فنمتار منها فدخلنا فلقينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو خارج الى الصلاة قلنا نحن القرارون قال بل اتم الكارون قلنا ياني الله اردنا ان لا ندخل المدينة وان نركب البحر قال لا تقموا فاني قفة كل مسلم -
(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابن عينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال انا قفة كل مسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن سماك سمع سويدا سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لا هنم أبو عبيدة لو أتوني كنت قتمهم (ذكر الشافى رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه احاديث في البيعة على السمع والطاعة فيما استطاعوا وقد ذكرناها في قتال اهل النبي -

باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل

(حدثنا) أبو محمد عبيد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بعثه الى ابن أبي الحقيق نهاء عن قتل النساء والولدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن عمرو الحرثي أنبا احمد بن عبيد الله بن يونس ثنا ليث بن سعد عن نافع ان عبيد الله بن عمر رضى الله عنهما اخبره ان امرأة وجدت في بعض منازل رسول الله صلى الله عليه وسلم مقتولة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان - رواه البخارى في الصحيح عن احمد بن يونس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن الليث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشير وأبو اسامة قالنا ثنا عبيد الله بن يونس بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المنازل فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ورواه البخارى عن اسحاق بن ابراهيم عن أبي اسامة (وقد مضى) في حديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا وليدا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا احمد بن عبيد بن ناصح ثنا عبد الوهاب بن يونس بن عطاء الخفاف ثنا يونس بن عبيد عن الحسن بن الاسود بن مريح رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزوت منه فأصبنا ظفرا فقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الذرية فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال اقوام جاوزهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل يا رسول الله انما هي (١) ابناة المشركين (قال ألا ان خياركم ابناة المشركين-٢) ثم قال لا تقتلوا الذرية قالها ثلاثا وقال كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها وينصرانها - قال أبو جعفر احمد بن عبيد معنى قوله كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها انخرجهم من صلب آدم فأقروا بتوحيده (وكذلك) رواه هشيم عن يونس بن عبيد وذكر فيه سمع الحسن بن الاسود بن مريح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد الشعرائى ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم أنبا يونس بن عبيد عن الحسن بن عبيد الله بن مريح رضى الله عنه قال كنا في غزوة لنا - فذكر الحديث (ورواه) ايضا قتادة عن الحسن -

السنن الكبرى مع الجواهر النقي ٧٨ كتاب السير ج - ٩
باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة من غير قصد

وما ورد في اباحة التبييت

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أخبرني الصعب بن جثامة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نساءهم وذراهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم - وزاد عمرو بن دينار عن الزهري هم من آبائهم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي روايتهما وربما قال سفيان في الحديث هم من آبائهم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله وأبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي عن سفيان عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان - لفظ حديث أبي عبد الله زاد أبو عبد الله في روايته قال الشافعي فكان سفيان يذهب إلى أن قول النبي صلى الله عليه وسلم هم منهم اباحة قتلهم وإن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ له قال وكان الزهري إذا حدث بحديث الصعب بن جثامة أتبعه حديث ابن كعب بن مالك (قال الشافعي رحمه الله) وحديث الصعب بن جثامة كان في عمرة النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن في عمرته الأولى فقد قتل ابن أبي الحقيق قبلها وقيل في سنتها وإن كان في عمرته الآخرة فهو بعد أمر ابن أبي الحقيق غير شك والله أعلم قال ولم تعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه ومعنى نهيه عندنا والله أعلم عن قتل النساء والولدان أن يقصد قتلهم وهم يعرفون بميزان من أمر بقتلهم منهم قال ومعنى قوله هم منهم أنهم يجمعون خصلتين أن ليس لهم حكم الإيمان الذي يمنع الدم ولا حكم دار الإيمان الذي يمنع الغارة على الدار (قال الشيخ رحمه الله) أما قوله في حديث الصعب بن جثامة أن ذلك كان في عمرته -

(فانما قال ذلك استدلالا بما أخبرنا) أبو عمر والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا جعفر القاري أبي ثناء بن المديني ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنه قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بالابواء أبودان فأهديت إليه لحم حمار وحش فرده على فلما رأى الكراهية في وجهي قال إنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم، قال وسئل عن ذراري المشركين فيبيسون فيصاب من نساءهم وذراهم فقال هم منهم، قال وسمعت يقول لاهي الله ولرسوله - قال علي فرده سفيان في هذا المجلس مرتين ثم قال حفظته غير مرة سمعت وكان إذا حدث بهذا الحديث قال وأخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء

قال (باب قتل النساء والصبيان)

ذكر فيه قوله عليه السلام في حديث الصعب (هم منهم) ثم ذكر بعثه عليه السلام إلى ابن أبي الحقيق وفيه نهيه عليه السلام عن قتلهم ثم ذكر (عن سفيان بن عيينة والزهري أن حديث ابن أبي الحقيق ناسخ لحديث الصعب) ثم ذكر (أن الشافعي) اعترض على ذلك بأن حديث الصعب بعد حديث ابن أبي الحقيق قال ولم تعلمه رخص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه) - قلت - قد صح أنه عليه السلام نهى عن ذلك بعد الترخيص وإن لم يثبت ذلك بحديث ابن أبي الحقيق فقد تبين بغيره وذلك أن ابن حبان ذكر في صحيحه حديث ابن عمر أنه عليه السلام في بعض أسفاره رأى امرأة مقتولة فنهى عن والولدان

السنة الكبرى مع الجوهر التقي ٧٨ كتاب السير ج - ٩

والولدان -

(وإما تاريخ قتل ابن أبي الحقيق وتاريخ عمرته فقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق هو ابن يسار قال فلما انتضى امر الخندق وامرني قريظة وكان أبو رافع سلام ابن أبي الحقيق ممن كان حزب الاحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت الخزرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل سلام بن أبي الحقيق وكان بخير فأذن لهم فيه قال ثم غزاه بنى المصطلق في شعبان سنة ست ثم خرج في ذي القعدة معتمرا عام المدينة (قال الشيخ) ثم كانت عمرته التي تسمى عمرة القضاء ثم عمرة الجمرات ثم عمرته في سنة حجته كلهن بعد ذلك وقاتل ابن أبي الحقيق كان قبلهن فكيف يكون نبيه في قصة ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان تأمنا لحديث الصعب بن جثامة الذي كان بعده وزعموا انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات في خلافة أبي بكر رضي الله عنه فان كان سماه الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما هاجر فيكون ذلك ايضا بعد قصة ابن أبي الحقيق فان في حديث المدينة ما دل على انه اول ما اتى بالنبي صلى الله عليه وسلم فيكون وجه الحديثين ما اشار اليه الشافعي رحمه الله من اختلاف الحالين والله اعلم -

(واحتج الشافعي في جواز التبييت ايضا بما أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا عمر بن حبيب عن عبد الله بن عون اننا كتب اليه يخبره ان ابن عمر رضي الله عنه أخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غارون في نعمهم بالمرسيح فقتل المقاتلة وسى الذرية - اخرجاه في الصحيح من حديث ابن عون كما مضى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن علي ثنا عبد الصمد وأبو عامر عن عكرمة بن عمار ثنا اباس بن سلمة عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا ابا بكر رضي الله عنه فنزونا ناسا من المشركين فيبتاهم تقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة امت امتة ل سلمة فقتلت يدي تلك الليلة سبعة اهل ابيات من المشركين -

(وإما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى خيبر لفاءها ليلا وكان اذا جاء قوما بالليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت يهود بمساجيم ومكائهم فلما رأوه قالوا هجروا ه (محمد والخميس قال النبي صلى الله عليه وسلم انه اكبر خربت خيبر انا اذا زلنا بساحة قوم - ١) فساء صباح المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن القعني -

(١) سقط من ف -

قتل النساء والصبيان ثم ذكر حديث الصعب ثم قال - باب البيان بان خبر الصعب منسوخ نسخته حديث ابن عمر الذي ذكرناه قبل - ثم ذكر في هذا الباب عن الصعب كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين ان يقتلهم معهم قال نعم فانهم منهم ثم نبى عنهم يوم حنين ثم ذكر الحديثين الآخرين قال في موضع آخر ذكر الخبر المصريح بان نبيه صلى الله عليه وسلم عن قتل الذراري من المشركين كان بعد قوله صلى الله عليه وسلم هم منهم - ثم ذكر هذا الحديث بهذا اللفظ ثم ذكر ايضا في صحيحه قوله عليه السلام ادرك خالد او قل له لا يقتل ذرية ولا عسيفا - من حديث المرقع بن صبيح عن جده رباح وعن حنظلة الكاتب كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال سمعه المرقع من حنظلة وسمعه من جده رباح وهما محفوظان وذكر صاحب المستدرک حديث المرقع عن رباح وقال صحيح على شرط الشيخين وقد ذكر البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب المرأة قاتل ولفظه (لا تقتل امرأة ولا عسيفا) واسلام خالد قبل الفتح بعد العرتين وذكر البيهقي في الدلائل (انه اسلم في صفر سنة ثمان من

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٨٠ كتاب السير ج - ٩

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا عبد الوهاب الثقفى عن حميد بن انس رضى الله عنه قال سار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فاتمى اليها ليلا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طرق قوما لم يفر عليهم حتى يصبح فان سمع اذانا امسك وان لم يكونوا يصلون اغار عليهم حين يصبح فلما اصبح ركب وركب المسلمون وخرج اهل القرية ومعهم مكاتلهم ومساحيم فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الحمد والخميس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قال انس واني لردف لابي طلحة وان قدى لتمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعى فى رواية انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يفر حتى يصبح ليس بتحريم للاغارة ليلا ولا نهارا ولا غارين فى حال واقه اعلم ولكنه على ان يكون يصبر من معه كيف يغيرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك فى قتل ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم (قال الشافعى رضى الله عنه) قد امر النبى صلى الله عليه وسلم بالغارة على غير واحد من يهود قتلوه قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ويقال سلام بن أبي الحقيق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو عبد الله محمد بن احمد الجوهري ثنا أبو جعفر احمد بن موسى الشطوى ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي رافع اليهودى وكان يسكن ارض الحجاز فندب له سرايا من الانصار وامر عبد الله بن عتيك وكان أبو رافع يؤذى النبى صلى الله عليه وسلم ويعين عليه وكان فى حصين له بارض الحجاز فلما دنوا منه غربت الشمس وراح الناس يسرحهم فقال لهم عبد الله اجلسوا مكاتكم فى منطلق فتطلع الابواب لعل ادخل فاقته حتى اذا دنا من الباب تمنع بشوبه كأنه يقضى حاجة وقد دخل الناس فهتف به البواب فقال يا عبد الله ان كنت تريد أن تدخل فادخل فاني اريد أن اغلق الباب قال فدخلت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقاييد على وتد قال فتمت الى الاقاييد فاخذتها ففتحت الباب وكان أبو رافع يسمر عنده فى علال له فلما نزل عنه اهل ممره صعدت اليه فجعلت كلما فتحت بابا اغلقت على من داخل فقلت ان القوم نذروا لى لم يخلصوا الى حتى اقتله قال فانهتمت اليه فاذا هو فى بيت مظلم وسط عياله لا ادرى اين هو من البيت قلت ابا رافع فقال من هذا فاهوى نحو الصوت فأضربه ضربة غير طائل وانا دهش فلم اغن عنه شيئا وصاح فخرجت من البيت فمكتت غير بعيد ثم جاءت قلت ما هذا الصوت يا ابا رافع فقال لامك الويل رجل فى البيت ضربنى قبل بالسيف قال فأضربه ضربة ثانية ولم اقتله ثم وضعت ضيابة (١) السيف فى بطنه ثم اتكيت عليه حتى سمعته اخذ فى ظهره فمرفت انى قد قتلته فجعلت اتجح الابواب يا ابا يا حتى انتهيت الى درجة فوضعت رجلى وانا ارى انى قد انتهيت الى الارض فوقفت فى ليلة مقمرة فانكسرت رجلى فعصبتها بهامتى ثم انى انطلقت حتى جلست عند الباب قلت والله لا اخرج الليلة حتى اعلم انى قد قتلته اولاً فلما صاح الديك قام الناعى على السور فقال انى ابا رافع تاجر اهل الحجاز فانطلقت اتعجل الى اصحابى فقلت النجاء قد قتل الله ابا رافع

(١) كذا فى صحيح البخارى ضبيب ، فى رواية ضبيب وفى اخرى طيب ويقال طيبة وصوب وطيبة السيف حده ومثلها ذبا به وذبا به - ح -

الهجرة) وذكر ابن حبان ايضا ان اسلامه كان سنة ثمان لخديشه ناسخ لما فى حديث الصعب من الاباحة بل النسخ بين فى نفس حديث الصعب كما تقدم ثم ذكر البيهقى (انه عليه السلام كان لا يفر حتى يصبح) ثم ذكر (عن الشافعى ان ذلك ليس بتحريم للاغارة ولكنه على ان يصبر من معه كيف يغيرون احتياطا من ان يؤتوا من كين او من حيث لا يشعرون وقد يختلط الحرب اذا اغاروا ليلا فيقتل بعض المسلمين بعضا قد اصابهم ذلك فى قتل ابن عتيك فقطعوا رجل احدهم)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٨١ كتاب السير ج - ٩

حتى انتهينا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فيسقطها فسحها فكأنا لم اشتكها قط -
 (وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الامعالي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبيدالله بن موسى
 (ح قال وأخبرني) المنيني ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدالله بن موسى أنبا اسرائيل عن أبي سحاح عن البراء رضى الله عنه
 قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أيرافع اليهودى رجلا من الانصار وأمر عليهم عبيدالله بن فلان - وذكر الحديث
 بنحوه غير أنه قال قال فاني منطلق فتلطف للبواب وقال قد دخلت فكمنت فلما دخل الناس اغلق الباب ثم علق الاقايد على
 ود - رواه البخارى فى الصحيح عن يوسف بن موسى عن عبيدالله بن موسى (ويذكر) من وجه آخر أن ذلك كان
 بخيبر وأن عبيدالله بن انيس هو الذى قتله - وفى حديث آخر أن عبيدالله بن انيس ضربه وابن عتيك ذق عليه (وفى الروايات
 كلها ان ابن عتيك ذق عليه - ١) وفى الروايات كلها ان ابن عتيك سقط فوثقت رجله -

(قتل كعب بن الاشرف)

(أخبرنا) أبو عبيدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن المدينى
 ثنا سفيان قال عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبيدالله (ح وأخبرنا) أبو عبيدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل
 و ابراهيم بن محمد قال ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبيدالله رضى الله عنه يقول قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله فقال له محمد بن مسلمة أتحب ان اقتله يا رسول الله
 قال نعم قال انا له يا رسول الله فأذن لى ان اقول قال قل فأتاه محمد بن مسلمة فقال ان هذا الرجل قد أخذنا بالصدقة
 وقد عانا وقد ملنا منه فقال الخبيث لا سمعها وايضا والله لئلمنه اولئمن منه ولقد علمت ان امركم سيصير الى هذا قال انا
 لانستطيع ان نسله حتى نلظ مافعل (٢) وانا نكره ان ندعه بعد ان اتبعناه حتى ننظر الى اى شىء يصير امره وقد جئتك لتسلفنى
 تمرا قال نعم على ان ترهنونى نساء كم قال محمد رهنك نساء نا وانت اجمل العرب قال فاولادكم قال فيغير الناس اولادنا
 انا رهننا هم يوسق او وسقين وربما قال فيسب ابن احدنا فيقال رهن يوسق او وسقين قال فالى شىء ترهنون قال رهنك
 اللامة يعنى السلاح قال نعم فواعده ان يأتيه فرجع محمد الى اصحابه فاقبل واقبل معه أبو نائلة وهو اخو كعب من الرضاة
 وجاء معه رجلا آخران فقال انى مستمكن من رأسه فاذا ادخلت يدي فى رأسه فدوتكم الرجل لحاؤه ليلا وأمر اصحابه
 فقاموا فى ظل النخل وأتاه محمد فناداه يا ابا الاشرف فقالت امرأته اين تخرج هذه الساعة فقال انما هو محمد بن مسلمة وانى
 أبو نائلة فنزل اليه ملتصقا فى ثوب واحد تنفخ منه ريح الطيب فقال له محمد ما احسن جسمك واطيب ريحك قال ان عندى
 اينة فلان وهى اعطر العرب قال فتأذن لى ان اسمع قال نعم فادخل محمد يده فى رأسه ثم قال اتأذن لى ان اسمع اصحابى قال نعم
 فادخلها فى رأسه فاشم اصحابه ثم ادخلها مرة اخرى فى رأسه حتى امنت ثم انه شبك يده فى رأسه فنصاه ثم قال لأصحابه دونكم
 عدو الله فخرجوا عليه فقتلوه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره - رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن عبيدالله
 ورواه مسلم عن عبيدالله بن محمد كلاهما عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو بكر بن عتاب ثنا القاسم بن عبيدالله بن المغيرة ثنا ابن ابي اويس أنبا
 اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة عن عمه موسى بن عتبة فى هذه القصة قال فعاتقه سلكان بن سلامة وقال اتلونى وعدوا الله
 فلم يزالوا يتخلصون اليه باسيانهم حتى طعنه احدهم فى بطنه طعنة بالسيف خرج منها مصراته وخلصوا اليه فضر يوه باسيانهم
 وكانوا فى بعض ما يتخلصون اليه وسلكان معاتقه أصحابوا عباد بن بشر فى وجهه اوفى رجله ولا يشعرون ثم خرجوا يشتدون

(١) سقط من ف (٢) كذا -

قلت - ذكر البيهقى فى كتاب المعرفة ان الشافى اراد فى قتال ابن عتيك نروجه فى قتل ابن ابي الحقيق لأن فى تلك
 القصة ابن عتيك سقط فوثقت رجله ويحتمل انه اراد فى قتل كعب بن الاشرف فنلط الكاتب -

سراعات حتى اذا كانوا يجرف بعثت أصحابهم فرجعوا ادراجهم فوجدوه من وراء الجرف فاحتلموه حتى أتوا به اهلهم من ليثهم - وذكر ابن اسحاق هذه القصة عن محمد بن مسلمة قال واصيب الحارث بن اوس بن معاذ فجرح في رأسه ورجله أصابه بعض اسيفنا وبمئله ذكره ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة -

باب المرأة تقاتل فتقتل

(استدللا بما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا عمر بن المرع بن صفين حدثني أبي عن جده رباح بن ربيع رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فראى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء بغاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل قال وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتلن امرأة ولا عسيقا -

(وفيما روى) أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن بكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال ألم انه عن قتل النساء؟ من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ قال رجل من القوم انا يا رسول الله لردتها فارادت ان تصرعني فتقتلني فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تواري -

(وعن) موسى بن اسمعيل عن وهيب وعن سعيد بن منصور عن حماد بن زيد كلاهما عن ايوب عن عكرمة قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الطائف اشرفت امرأة فكشفت قبلها فقالت ها دونكم فارموا ما راها رجل من المسلمين فما اخطأ ذلك منها - وفي حديث وهيب فما اخطأها ان قتلها فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تواري (أخبرنا بها) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن القسوي الداودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكر الحديثين -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني قريظة الا امرأة واحدة والله انها محننى تضحك ظهر البطن وان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقتل رجالهم بالسوق اذ هتف هاتف باسمها ابن فلانة فقالت انا والله قتلتي ويك مالك فقالت اقتل والله قتلتي ولم قالت لحدث احدته فانطلق بها فضرب عتقها فالتسى بعجبانها طيبة نفسها وكثرة ضحكها وقد عرفت انها تقتل (ذكر الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه عن اصحابه انها كانت دلت على محمود بن مسلمة دلت عليه وحاققتته فقتلت بذلك قال وقد يحتمل ان تكون اسلمت وارتدت وولمت بقومها قتلها لذلك ويحتمل غير ذلك (قال الشافعي رحمه الله) لم يصح الخبر لاي معنى قتلها وقد قيل ان محمود بن مسلمة قتل بغير ولم يقتل يوم بني قريظة -

(واحتج بمعنى الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احد بني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نرج مرحب اليهودي من حصن خيبر قد جمع سلاحه وهو يجرى ويقول من يبارز؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور التائر قتلوا التي بالامس - وذكر الحديث (قال الشيخ رحمه الله) والمنقول عندنا في قصة هذه المرأة (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي محمد بن جعفر الدقاق ثنا محمد بن جرير فيما حدثهم محمد بن حميد عن سلمة عن محمد بن اسحاق والحارث بن محمد عن محمد بن سعد عن الواقدي انهم قالوا ان خلاد بن سويد بن ثعلبة انلخرسبي دلت عليه فلانة امرأة من بني قريظة وحاققت دخت رأسه فذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ابر شهيد بن قتلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر وكان خلاد بن سويد قد شهد بدرًا واحدا وانلخندق وبني قريظة - وهذا من قول ابن اسحاق والواقدي منقطع -

باب قطع الشجر و حرق المنازل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق بن أبي القوارس المطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا محمد بن رمح قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقالوا ثنا الليث بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة فأزل الله عز وجل (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي القاسميين) رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى و قتيبة وابن رمح -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن التني ويوسف القاضي قال ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن يعقوب الحافظ أنبا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق ولما يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

وفي هذا نزلت هذه الآية (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها) رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري - (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن أبي مرزوم ثنا عمرو بن أبي سلمة أنبا عبد الله بن نافع الصائغ عن اسمعيل بن إبراهيم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق بعض نخل بني النضير وقطع بعضا وقيل في ذلك شعر -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

ركم قدركم لا شيء فيها وقد راقوم حامية تفور

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب أنبا أبو العباس محمد بن إسماعيل حدثني أبو المنذر رجاء بن الجارود ثنا يحيى بن حماد أنبا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم حرق نخل بني النضير قال ولما يقول حسان بن ثابت -

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير

قال فاجابه أبو سفيان بن الحارث -

ادام الله ذلك من صنيع وحرق في نواحيها السير

ستعلم ايتا منها بزء وتعلم اي ارضينا تضير

رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن نصر عن حبان عن جويرية -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاعمياقي ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عمرو بن الزبير عن أسامة رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اغير على أيتا صياحا وحرق -

السنن الكبرى مع الجواهر التي ٨٤ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود السجستاني ثنا عبدا لله بن عمرو الغزالي قال سمعت أبا مسهر قيل له أبا قال نحن اعلم هي بيننا فلسطين -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أنبا أبو جعفر بن محمد بن عبدا لله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا ابن لهيعة عن أبي الاسود عن عروة بن الزبير قال فزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآكة عند حصن الطائف (لحاصرهم بضع عشرة ليلة وقاتلته ثقيف بالنبل والحجارة وهم في حصن الطائف - ١) وكثرت القتل في المسلمين (وفي ثقيف وقطع المسلمون شيئا من كروم ثقيف ليغيظوهم بذلك - قال عروة وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين حين حاصروا ثقيف أن يقطع كل رجل من المسلمين - ٢) خمس نخلات أو حيلات من كرومهم فأتاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله انها علفا لم تؤكل ثمارها فامرهم أن يقطعوا ما أكلت ثمرة الاول فالاول -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا محمد بن عبدا لله بن عتاب ثنا القاسم بن عبدا لله بن الميمونة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (حدثني موسى بن عقبة - ٢) في غزوة الطائف قال ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآكة عند حصن الطائف بضع عشرة ليلة يقا تلهم - فذكره قال وقطعوا طائفة من اعنائهم ليغيظوهم بها فقالت ثقيف لا تسدوا الاموال فاننا لنا اولكم قال واستأذنه المسلمون في مناهضة الحصن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اري ان نفتحها (٣) وما اذن لنا فيه الآن -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي نصب رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل الطائف منجنيقا او عرادة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي أنبا احمد بن سلمان قال قرئ على عبد الملك بن محمد وانا اسمع ثنا عبدا لله بن عمرو بصرى وكان حافظا ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن أبي عبيدة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر اهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق سبعة عشر يوما - قال أبو قلابة وكان ينكر عليه هذا الحديث (قال الشيخ رحمه الله) فكأنه كان ينكر عليه وصل اسناده ويحتمل انه انما انكر رميهم يوم معذ بالمجانيق فقد روى أبو داود في المراسيل عن أبي صالح عن أبي اسحاق الغزالي عن الاوزاعي عن يحيى هو ابن أبي كثير قال حاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا قلت فيلعلك انه رماهم بالمجانيق فانكر ذلك وقال ما يعرف هذا (قال الشيخ رحمه الله) كذا قال يحيى انه لم يبلغه وزعم غيره انه بلغه روى أبو داود في المراسيل عن محمد بن بشر عن يحيى بن سعيد عن سفیان عن ثور عن مكحول ان النبي صلى الله عليه وسلم نصب المجانيق على اهل الطائف وقد ذكره الشافعي في القديم -

(أخبرنا) بهذا الحديث (٤) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكرهما - وقد ذكره الواقدي عن شيوخه كما ذكره مكحول وزعم ان الذي اشار به سلمان الفارسي - وذكر الشافعي في القديم حديث ابن المبارك عن موسى بن علي عن ابيه ان عمرو بن العاص نصب المنجنيق على اهل الاسكندرية -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خنيزه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك أنبا ابن لهيعة حدثني الحارث بن يزيد ويزيد بن أبي حبيب في فتح قيسارية قال فكانوا يرمونها في كل يوم بستين منجنيقا وذلك في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين فتح الله على يدي معاوية وعبدا لله بن عمرو -

(وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء ثنا أبو ربيعة العامري ثنا أبو عوانة عن هارون بن سعيد عن أبي صالح الحنفي عن علي رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اغور ماء آبار بدر (وكذلك) رواه يوسف بن خالد بن عمير عن هارون - ويوسف وأبو ربيعة محمد (٥) بن عوف

(١) سقط من ف (٢) من - ف (٣) ف - فتنحه (٤) ف - أخبرنا بهذا وبحديث يحيى - (٥) كذا وفي - ف - فهد محمد وفي نسمان الميزان أبو ربيعة بن عوف اسمه زيد ولقبه فهد - ج - ضعيان

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٨٥ كتاب السير ج-٩

ضعيفان (وروى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد عن حماد عن يحيى بن سعيد قال استشار رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال الحباب بن المنذر نرى أن يفور المياه كلها غير ماء واحد فتلقى القوم عليه -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن إسحاق حدثني طلحة ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال كان أبو بكر رضي الله عنه يأمر امرأه حين كان يعثمهم في الردة إذا غشيت دارا - فذكر الحديث إلى أن قال فشنوها غارة فاقتلوا وأحرقوا وانتهكوا في القتل والجراح لا يرى بكم ومن لوت نبيكم صلى الله عليه وسلم -

باب من اختار الكف عن القطع والتحريق إذا كان

الاعجاب أنها ستصير دار إسلام أو دار عهد

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن عمرو بن الكرايسى المروى بها أن أحمد ابن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر رضي الله عنه لما بعث الجنود نحو الشام يزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة قال لما دكبوا مشى أبو بكر مع امرأه جنوده يودعهم حتى بلغ ثنية الوداع فقالوا يا خليفة رسول الله أتمشى ونحن ركبنا فقال اني احتسب خطاي هذه في سبيل الله ثم جعل يوصيهم فقال اوصيكم بتقوى الله اغتروا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله فان الله ناصر دينه ولا تتلوا ولا تتدروا ولا تجبنوا ولا تقسوا في الارض ولا تعصوا ما تؤمرون فاذا اقيم العدو من المشركين ان شاء الله فادعواهم إلى ثلاث خصال فان هم اجابوك (١) فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ادعواهم إلى الاسلام فان هم اجابوك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ثم ادعواهم (٢) إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين فان هم فعلوا فآخبروهم ان لهم مثل ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين وان هم دخلوا في الاسلام واختاروا دارهم على دار المهاجرين فآخبروهم انهم كاعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي فرض على المؤمنين وليس لهم في التئم شيء حتى يجاهدوا مع المسلمين فان هم أبوا ان يدخلوا في الاسلام فادعواهم إلى الجزية فان هم فعلوا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم وإن هم أبوا فاستميتوا بالله عليهم فقاتلواهم ان شاء الله ولا تترقن نخلا ولا تحرقنها ولا تقروا بهيمة ولا شجرة تمر ولا تهد موابيعة ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء وستجدون (اقواما حبسوا انفسهم في الصوامع فدعواهم وما حبسوا انفسهم لهدو مستجدون ٢) آخرين اتخذ الشيطان في رؤسهم الحفاصا فاذا وجدتم اولئك فاضربوا اعناقهم ان شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول سمعت أبي يقول هذا حديث منكر ما اظن من هذا شيء ، هذا كلام اهل الشام انكروه أبي علي يونس من حديث الزهري كأنه عنده من يونس عن غير الزهري -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنها الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولعل امرأى بكر رضي الله عنه بان يكفوا عن ان

(١) ف - اجابوكم (٢) سقط من مد -

قال (باب من اختار الكف عن القطع والتحريق)

ذكر فيه اثر أبي بكر من حديث ابن شهاب عن ابن المسيب ثم ذكر (عن احمد انه قال حديث منكر) - قلت - ذكر في كتاب المعرفة انه لم يقف على المعنى الذي لاجله انكروه وكان ابنه عبد الله يزعم انه كان يتكر أن يكون ذلك من حديث

الزهري -

يقطعوا شجرة اشمر ائنا هو لأنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن بلاد الشام تفتح على المسلمين فلما كان مباحاله ان يقطع ويترك اختار الترك نظرا للمسلمين لأنه رأى محرما لأنه قد حضر مع النبي صلى الله عليه وسلم تحريقه بالنضير وخبر والملائم-

باب تحريم قتل مالده روح الابان يذبح فيؤكل

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أخبرنا الشافعي أنبا ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن صهيب مولى عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا فساوقها بغير حقها سأله الله عن قتله قيل يا رسول الله وما حقها قال ان تذبحها فتأكلها ولا تقطع رأسها قرمى بها (قال الشافعي رحمه الله) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصبورة -
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا أبو الوليد ثنا سعيد بن هشام بن زيد قال دخلت مع انس رضى الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى غلانا او فتينا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال انس نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصبر البهائم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد واتوجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبا عبدالله بن محمد بن الحسن ابن الشرفي ثنا عبدالله بن هاشم ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من البهائم صبورا - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى -

(أخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البني شنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه بعث جيوشا الى الشام - فذكر الحديث فى وصيته الى ان قال ولا تقرن شاة ولا بغير الا لئلا تاكله -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن يحيى روىه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن معمر عن أبي عمر ان ابا بكر رضى الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان الى الشام فمشى معه فذكر الحديث الى ان قال ولا تذبحوا بغير الا لئلا تاكله -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال لئننا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع قال قال الشافعي قال أبو يوسف حدثنا بعض اصحابنا عن عباد بن نسي عن عبدالرحمن بن نعم انه قيل لعائذ بن جبل رضى الله عنه ان الروم يأخذون ما حصر من خيلنا فيستعجلونها (١) ويقا تلون عليها افنقر ما حصر من خيلنا فقال لا يسوا باهل ان ينتقصوا منكم ائنا هم غدا رقيقكم واهل (٢) ذمتكم ، زائد أبو سعيد فى روايته فى موضع آخر قال الشافعي رحمه الله وقد بلغنا عن أبي امامة الباهلى رضى الله عنه انه اوصى ابنه لا يعقر حسرا (٣) وعن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله انه نهى عن عقر الدابة اذا هى قامت وعن قبيصة ان فرسه قام عليه بارض الروم فتركه ونهى عن عقره أخبرنا من سمع هشام بن الغازير وى (٤) عن مكحول انه سأله عنها فنهاه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الثلاثة -

(١) كذا فى كتاب الام - فيستعجلونها - ح (٢) ف - اواهل (٣) ف - جسدا وكذا فى كتاب الام - ح (٤) كذا - وفى كتاب الام قال الشافعي رحمه الله أخبرنا من سمع هشام بن الغازير وى الخ -

قال باب تحريم قتل مالده روح الابان يذبح فيؤكل

ذكر فيه (عن مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر بعث جيوشا الى الشام) فذكره لى ان قال (ولا تقرن شاة ولا بغيرا)
(أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٨٧ كتاب السير ج-٩

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الاسدي الهمداني ثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي ثنا آدم ثنا شعبة ثنا المنهال قال كنت امشي مع سعيد بن جبير فقال قل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعن الله من مثل بالحيوان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد ثنا عمر بن سعيد اللخمي عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي رهم السباعي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عقربه ذهاب ربح اجره ومن حرق نخلا ذهاب ربح اجره ومن غاش شريكه ذهب ربح اجره ومن عمى امامه ذهب اجره كله - في هذا الاستناد ضعف وفي الاول كفاية -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال حدثني أبي الذي ارضعني وكان احد بني مرة بن عوف قال والله لكان في انظر الى جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه يوم مؤتة حين اقتحم عن فرس له شقراء فقهرها ثم تقدم مقاتل حتى قتل -

(قد أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال قال قتاد بن ربعي ان جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه عقرب عند الحرب فلا احفظ ذلك من وجه يثبت عند الانفراد ولا اعلمه مشهورا عند عوام اهل العلم بالمغازي -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود السجستاني هذا الحديث ليس بذلك القوي وقد جاء فيه نهي كثير عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) الحافظ يتروتون ما يفرده ابن اسحاق وان صح فعمل جعفر رضي الله عنه لم يئلنه النهي والله اعلم -

باب الرخصة في عقرباية من يقاتله حال القتال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال (قال الشافعي رحمه الله) قد عقرب حنظلة بن اراهم بابي سفيان بن حرب يوم احد فاكتسعت فرسه به فمسقط عنها فجلس على صدره ليذبحه فرآه ابن شعوب فرجع اليه يدعوكانه سبي فقتله واستنقذ ابا سفيان من تحته قال فقال أبو سفيان من بعد ذلك -

فلوشوت نجيتي كيت رحيلة (١) ولم احمل النباء لابن شعوب
وما زال مهري مزجر الكلب منهم لدا (٢) غدوة حتى دنت لغروب
اقتلهم طرا وادعوا لغال (٣) وادفعهم عنى بركن صليب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن الزهري وغيره في قصة احد - ذكر قصة حنظلة مع أبي سفيان وما كان من معونة ابن شعوب ابا سفيان وقتله حنظلة الا انه لم يذكر

(١) في كتاب الام رجيلة - وهو اقرب - وفي السيرة - طمرة (٢) في كتاب الام - لدن - (٣) كذا وفي كتاب الام - وادعوا لغال وفي السيرة اقاتلهم وأدعى يال غالب - ح -

(الا لكلة) - قلت - اذا جاز الذبح للأكل فلضرر الكفار ونفعه اكثر اولي بالحوار ولهذا عقرباية حال القتال كما يذكره البيهقي في الباب الذي يتلوه وقد ذكر تلك وصية أبي بكر بطولها وذكرها البيهقي في الباب السابق بمناه وفيها (فلا تقطن شجرا مشمرا ولا تحرقن نخلا ولا ترقنه) - مع ان قطع الشجر يجوز عند الحاجة بالاحاق وقد ذكر البيهقي جوازه فيما مضى من قريب -

العقربم ذكر ابيات أبي سفيان بنحو ما ذكره الشافعي وزاد عليهن قال ابن اسحاق واسم ابن شعوب شداد بن الاسود - كذا قال وقد ذكر الواقدي في هذه القصة عقرب فرسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن احمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر الواقدي عن شيوخه - فذكر واقعة حنظلة قالوا وأخذ حنظلة بن أبي مامر رضي الله عنه سلاحه فلحق برسول الله صلى الله عليه وسلم بأحد وهو يسوي الصفوف فلما انكشف المشركون اعترض حنظلة لأبي سفيان بن حرب فضرب عرقوب فرسه فاكتسعت الفرس ويقع أبو سفيان الى الارض فجعل يصيح يا معشر فريش انا أبو سفيان بن حرب وحنظلة يريد ذبحه بالسيف فاسمع الصوت رجلا لا يلتفتون اليه في الهزيمة حتى عاينه الاسود بن شعوب فحمل على حنظلة بالرمح فاقطعه وهرب أبو سفيان - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو عامر العقدي ثنا عكرمة بن عمار الجاهلي عن اياس بن سلمة عن ابيه - فذكر الحديث في الحديثية ورجوعهم الى المدينة قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهرا مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وخرجت معه بفرس طلحة ابيه مع الظهر فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن بن عيينة قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاقه اجمع وقتل راعيها قتلته يا رباح خذ هذا الفرس فأبلنه طلحة بن عبيد الله وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشركين قد اغاروا على سرحه قال ثم قتت على ثنية فاستقبلت المدينة فنادت ثلاثة اصوات يا صباحاه! قال ثم خرجت في آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فآرمي رجلا فأضع السهم حتى يقع في كتفه وقلت -

خذها وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

قال فواه ما زلت ارميهم واعقريهم فاذا رجعت الى فارس اتيت شجرة بفلست في اصلها فرميت ففقرت به فاذا تضايق الجبل قد خلوا في متضايق رقيت الجبل ثم جعلت ارميهم بالجمارة قال فما زلت كذلك اتبعهم حتى ما خلق الله بيورا من ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا جعلته وراء ظهري وخلصوا بيني وبينه - وذكر الحديث الى ان قال فما رحمت مكاني حتى نظرت الى فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر واذا اولمهم الا انهم الاسدي وعلى اثره أبو قتادة الانصاري وعلى اثره المقداد بن الاسود الكندي فأخذت بئنان فرس الانحرم قلت يا انحرم ان القوم قليل فاحذرهم لا يقتطعونك حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقال يا سلمة ان كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم ان الجنة حق والنار حق فلا تحل بيني وبين الشهادة فخليت فالتقي هو وعبد الرحمن بن عيينة ففقر الانحرم بعبد الرحمن فرسه وطعنه عبد الرحمن فقتله وتحول عبد الرحمن على فرسه فلحق أبو قتادة عبد الرحمن فقتله وعقربه عبد الرحمن فتحول أبو قتادة على فرس الانحرم ونرجوا هارين - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

باب الاسير يوثق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن دلمس ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد - وذكر الحديث - قد انرجاه في الصحيح بطوله كما مضى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسن الملاح ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن مسلم بن عبد الله عن جندب بن مكيث قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم عبد الله بن غالب الليثي في سرية فكتت فيهم فأمرهم ان يشنوا الغارة على بنى الملوخ في الكنديد فخرجنا حتى اذا كنا بالكنديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثي فأخذناه فقال انما جئت اريد الاسلام وانما خرجت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا انك مسلم لم يضرك رباطنا يوما وليلة وان تكن غير ذلك نستوثق منك فشددناه وثاقا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض اهله عن ابن عباس رضي الله عنها قال لما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر والاسارى مجوسون بالوثاق بات رسول الله صلى الله عليه وسلم ساهرا اول الليل فقال له اصحابه يا رسول الله مالك لانام - وقد اسر العباس رجل من الانصار - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت ابن عمي العباس في وثاقه، فاطلقوه فسكت فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وباسناده) عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة قال قدم بالاسارى حين قدم بهم المدينة وسودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم عند آل عفراء في مناخهم على عرف ومعوذ ابني عفراء وذلك قبل ان يضرب عليهم (١) الحجاب قالت سودة فوالله اني لندهم اذ أئنا تقيل هؤلاء الاسارى قد أتى بهم فرجعت الى بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه واذا أبو يزيد سهيل بن عمرو في ناحية الحجرة يدها مجموعتان الى عنقه بجبل فوالله ما ملكت حين رأيت ابا يزيد كذلك أن قلت اي ابا يزيد اعطيتم بايديكم الامم كراما فما انتهيت الا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيت ياسودة أعلى الله وعلى رسوله قلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما ملكت حين رأيت ابا يزيد مجموعته يدها الى عنقه بالحبل ان قلت ما قلت -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء أنبا أبو عمرو اسمعيل بن نجيد السلمي ثنا ابراهيم بن عبد الله البصري ثنا أبو عاصم النبيل أنبا ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها بأسير وعندها نسوة فلهيها عنه فذهب الاسير بغاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة اين الاسير؟ قالت نسوة كن عندي فلهيني عنه فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع الله يدك وخرج فارسل في اثره فجيء به فدخل النبي صلى الله عليه وسلم واذا عائشة رضي الله عنها قد اخرجت يديها فقال مالك؟ قالت يا رسول الله انك دعوت على بقطع يدي واني معلقة يدي انتظر من يقطعها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجنتت؟ ثم رفع يديه وقال اللهم من كنت دعوت عليه فاجعله له كفارة وطهورا -

باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا عبد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعث جيوشا الى الشام فخرج يمضى مع يزيد بن أبي سفيان وكان امير ربيع من تلك الارباع فرموا ان يزيد قال لابن بكر الصديق رضي الله عنه امان تركب واما ان ازل فقال له أبو بكر رضي الله عنه ما انت بنازل ولانا براكب اني احتسب خطاي هذه في سبيل الله قال انك ستجد قوما زعموا انهم حبسوا انفسهم لله فذرهم وما زعموا انهم حبسوا انفسهم له، وستجد قوما لحصوا عن اوساط رؤسهم من الشعر فاضرب ما لحصوا عنه بالسيف، واني موصيك بمشرا لاقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هراما ولا تقطنن شبرا مثمرا ولا نخربن عامرا ولا تعقرن شاة ولا يعيرا الا لملكة ولا تحرقن نخلا ولا تفرقنه ولا تغفلن ولا تجبن (ورويانا) في حديث الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كما مضى في مسألة التحريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٩٠ كتاب السير ج ٩

ابن عطاء أنبا روح بن القاسم عن يزيد بن أبي مالك الشامي قال جهز أبو بكر الصديق رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان بعثه إلى الشام أمير أمشي معه - وذكر الحديث بمعناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني صالح بن كيسان قال لما بعث أبو بكر رضي الله عنه يزيد بن أبي سفيان إلى الشام على ربيع من الأرباع خرج أبو بكر رضي الله عنه معه يوصيه ويؤمره وأبو بكر يمشي فقال يزيد يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا انزلنا ما أنت بنازل وما أتاك من أربابنا من أخطأ هذه في سبيل الله يا يزيد إنكم ستجدون بلادنا تؤتون فيها باصناف من الطعام فسموا الله على أولها واحمدوه على آخرها، وأنكم ستجدون أقواما قد حسبوا أنفسهم في هذه الصوامع فآثر كرههم وما حسبوا له أنفسهم، وستجدون أقواما قد اتخذ الشيطان على رؤسهم مقاعد يعني الشامسة فاضربوا تلك الاعناق، ولا تقتلوا كبيرا هرا ولا امرأة ولا وليدا ولا تحربوا عمراة ولا تقطعوا شجرة الا لضع ولا تعقرن بهيمة الا لضع ولا تحرقن نخلا ولا تعقرنه ولا تعدر ولا تمثل ولا تعجن ولا تمثل (ولينصرن الله من ينصره ورسله بالغيث ان الله قوي عزيز) أستودعك الله وأقرتك السلام - ثم انصرف - (وبإسناده) عن ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير وقال لي هل تدري لم فرق أبو بكر رضي الله عنه وأمر بقتل الشامسة ونهى عن قتل الرهبان فقلت لا إراه الا لجس هؤلاء أنفسهم فقال اجل ولكن الشامسة يلقون القتال فيقاتلون دون الرهبان وان الرهبان دأبهم ان لا يقاتلوا وقد قال الله عز وجل (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قدامة أنبا أبو الفضل بن خبير وبه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن أبي عمران الجوني ان ابا بكر رضي الله عنه بعث يزيد بن أبي سفيان إلى الشام فمشى معه يشيخه قال يزيد بن أبي سفيان إني أكره ان تكون ماشيا وأنا راكب قال فقال انك خرجت غازيا في سبيل الله وإني احتسب في مشي هذا معك ثم أوصاه فقال لا تقتلوا صبيا ولا امرأة ولا شيخا كبيرا ولا مريضا ولا راهبا ولا تقطعوا شجرة ولا تحربوا عامرا ولا تذبجوا بعيرا ولا بقرة الا لما كل ولا ترقوا نخلا ولا تحرقوه -

(وقد روى في ذلك) عن النبي صلى الله عليه وسلم (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن خالد بن القزير حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا ان الله يحب المحسنين -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابراهيم بن اسمعيل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف الفراء المصري بمكة رحمه الله ثنا أبو بكر أحمد بن محمد (١) بن أبي الموت املاء أنبا أحمد بن حماد زغبة (٢) ثنا سعيد بن الحكم ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة (٣) ثنا داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث جيشا وفي رواية ابن أبي اويس قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا بعث جيوشه - قال انخرجوا باسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا ولا تغلوا ولا تغلوا ولا تغلوا الولدان ولا اصحاب الصوامع مع - ليس في رواية المصري قوله ولا تغلوا والباقي مثله -

(أخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع عن عمر مولى عتبة القرشي عن زيد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيشا من المسلمين إلى المشركين قال انطلقوا باسم الله - فذكر الحديث وفيه ولا تقتلوا وليدا طفلا ولا امرأة

(١) مد - أبو أحمد محمد - كذا (٢) في مد - أحمد بن حماد بن عتيق وهو تحريف - ح (٣) مد - خيشمة - وهو تحريف - ح

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٩١ كتاب السير ج - ٩

ولا شيعا كبيرا ولا تتورن عينا ولا تعقرن شجرة الا شجرة ايمتكم تالا او يحجز بينكم وبين المشركين ولا تمتلوا ابادى ولا جهمة ولا تقدرروا ولا تقلوا - في هذا الاسناد ارسال وضعف وهو بشوا هده مع ما فيه من الآثار يقوى والله اعلم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد الأمهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القرج ثنا محمد بن عمر حدثني ابن صفوان وعطاف بن خالد عن خالد بن زيد قال نرج مع (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيعا لاهل مؤتة حتى بلغ ثنية الوداع فوقف ووقفوا حوله فقال اغزوا باسم الله قاتلوا عدوا الله وعدوكم بالشام وستجدون فيهم رجالا في الصوامع معتزلين من الناس فلا تعرضوا لهم وستجدون آخرين للشيطان في رؤسهم مفاحص فافلقوها بالسيف ولا تقتلوا امرأة ولا صغيرا ضرا ولا كبيرا فانيا ولا تقطن شجرة ولا تعقرن نخلا ولا تهدموا بيتا - وهذا ايضا منقطع وضعيف - (وقد أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قنادة أنبا أبو محمد عبد الله بن احمد بن سعد الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير أبو زكريا حدثني الميرة بن عبد الرحمن الخزومي عن أبي الزناد حدثني المرقع بن حبيبي عن جده رباح بن الربيع انى حظلة الكاتب انه أخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما وخالد بن الوليد على مقدمته فر رباح وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة مقتولة مما اصابته للمقدمة فوقفوا ينظرون اليها ويتعجبون من خلقها حتى لحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقة له قال فخرجوا عن المرأة فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها ثم قالها ما كانت هذه تقاتل قال ثم نظر في وجوه القوم فقال لأحدهم لالحق خالد بن الوليد فلا يقتل ذرية ولا عسيفا - قال البخارى رباح بن الربيع اصبح ومن قال رباح فهو وهم - كذا قال أبو عيسى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حماد بن زيد ووهيب بن خالد عن ايوب السخيتاني عن رجل عن ابيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الوصفاء والعسفاء -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا زهير بن معاوية عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اتقوا الله في الفلاحين فلا تقتلوهم الا ان ينصبوا لكم الحرب - (وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد الرحيم الرازى عن ائمتنا عن أبي الزبير عن جابر قال كانوا لا يقتلون تجار المشركين -

باب قتل من لاقتال فيه من الكفار جائز

وان كان الاشتغال بغيره اولى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثى ثنا (ح) قال وأخبرني أبو عمرو هو ابن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن براد ثنا - (٢) أبو اسامة عن يزيد بن أبي بردة بن أبي موسى عن ابيه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعث ابا عامر على جيش او طاس فلقى دريد بن الصمة قتل دريد وهزم الله اصحابه - وذكر الحديث الى ان قال عن أبي موسى فلما رجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم دخلت عليه وهو في بيت على سرير مرمل وعنده فراش قد اتر مال السرير يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجنبه فأخبرته بخبري وخبر أبي عامر

(١) كذا - (٢) من ف -

(باب من رأى قتل من لاقتال فيه)

قال

وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن براد وانجرجه جميعا عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة اوطاس قال فادرك ربيعة بن رفيع دريد بن الصمة فأخذ بخطام جملة وهو يظن انه امرأة وذلك انه كان في شجاره فاذا هو رجل فاذا هو شيخ كبير واذا هو دريد ولا يعرفه الغلام فقال دريد ماذا تريد؟ قال قتلك قال ومن انت؟ قال ربيعة بن رفيع السلمي ثم ضربه بسيفه فلم يبق شيئا فقال دريد بش ما سلحتك امك خذ سيفي هذا من مؤخر الشجار ثم اضرب به وارفع عن المظالم واخضع عن الدماغ فاني كذلك كنت اقتل الرجال - فقتله -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قتل يوم حنين دريد بن الصمة ابن خمسين ومائة سنة في شجار لا يستطيع الجلوس فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر قتله (قال الشافعي) وقتل اصمى من بى قريظة بعد الاسار وهذا يدل على قتل من لا يقاتل من الرجال البائتين اذا أبي الاسلام والجزية (قال الشيخ) هو الزبير ابن باطا القرظي قد ذكرنا قصته فيما مضى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم عن حجاج عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم - (قال الشافعي) ولو جاز أن يما بقتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح المثبت وقد ذفف على الجرحى بمحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو جهل بن هشام ذفف عليه ابن مسعود وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سليمان التيمي عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينظر ما صنع أبو جهل؟ قال فانطلق عبد الله بن مسعود رضى الله عنه فوجده قد ضربه ابنا عفراء فنزل فأخذ بلحيته قال انت أبو جهل؟ قال وهل فوق رجل قتلتموه او قتله قوم - اخرج به البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن سليمان التيمي -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو وكيع عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر انتهت الى أبي جهل وهو مصرع فضرته بسيفي فما صنع

ذكر فيه قتل دريد وكان شيخا و قتل الزبير بن باطا يوم قريظة وكان اصمى - قلت - دريد كان ذارأي، و ضرر مثله اشد من ضرر المقاتل وسياقي من كلام البيهقي ايضا (انه كان ذارأي) واما المرم الذي لا يقاتل وليس له رأى فهو ملحق بالاطفال واما الزبير وغيره من نبي قريظة فانما استحل عليه السلام دماءهم لمظاهرة لهم الاحزاب عليه وكانوا في عهد فرأى ذلك تقضا لعهدهم، كذا قال أبو عبيد وذكر البيهقي ذلك فيما بعد في باب تقضى العهد من ابواب الجزية وذكر البيهقي فيما تقدم في باب ما يفعل بالبائتين (ان الزبير سأل ثابت بن قيس ان يقتله فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره بقتله) ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن سمرة اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم) - قلت - فيه امران - احدهما - ان في سننه الحجاج بن ارطاة ضعفه البيهقي في باب الوضوء من لحوم الابل وقال في باب الدية ارباع (مشهور بالتدليس وانه يحدث عن من لم يلقه ولم يسمع منه قاله الدارقطني) - والثاني - ان اكثر الحفاظ لا يثبتون سباع الحسن من سمرة في غير حديث العقيقة كذا قال البيهقي في باب النهى عن بيع الحيوان بالحيوان ثم على تقدير صحة الحديث لم يرد بالشيوخ المرين وقد ذكر البيهقي الحديث في كتاب المعرفة وفي آخره معنى الصغار ثم قال البيهقي (فاذا كان المراد بالشرخ الصغار فالمراد بالشيوخ في مقابلتهم الرجال والشيوخ المستنون) ثم حكي البيهقي (عن الشافعي انه قال ولو جاز أن يما بقتل من عدا الرهبان لمعنى انهم لا يقاتلون لم يقتل الاسير ولا الجريح -

شيئا ونذر سيفه فضر به ثم أتيت به النبي (١) صلى الله عليه وسلم في يوم حار كما اتل من الارض قلت يا رسول الله هذا عدواك أبو جهل قد قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم آفة قد قتل آفة قد قتل قال فانطلق بنا فأرناه بغاء فنظر اليه فقال هذا كان فرعون هذه الامة - كذا قال عن عمرو بن ميمون والحفوف عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن ابيه وقدمضى ذلك - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينفذاد أنبا أبو عمرو بن السباك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا ابن المبارك أنبا هشام بن عمرو عن ابيه عن عبد الله بن الزبير أنه كان مع ابيه يوم اليرموك فلما انهزم المشركون وحمل بالحمل يجيز على جرحهم (قال الشافعي رحمه الله) ولا اعلم يثبت عن أبي بكر رضي الله عنه خلاف هذا ولو كان (ثبت لكان يشبه ان يكون امرهم بالجد على قتال من يقاتلهم ولا يتشاغلوا بالمقام - ٢) على موضع هؤلاء (قال الشيخ) وإنما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر رضي الله عنه كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل وذكر (الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه حديث الرقع ثم ضعفه بأن مرقا ليس بالمعروف وذكر حديث ايوب عن رجل عن ابيه ثم قال وهذا كالذي ذكرنا من قبله مجهول - واما حديث ابراهيم بن اسمعيل بن أبي حبيبة فلم يذكره الشافعي وهو اضعف مما رده بالجهالة والله اعلم -

باب امان العبد

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو جعفر واسمعيل بن نجيد السلمي ثنا محمد بن ايوب

(١) في مسند أبي داود الطيالسي فأخذته فضر به ثم أتيت النبي - ح (٢) سقط من - ف -

الى ان قال ولا اعلم يثبت عن أبي بكر خلاف هذا -

ثم قال البيهقي (وأنما قال هذا لأن الروايات التي ذكرناها عن أبي بكر كلها مراسيل الا انها رويت من اوجه ورواها ابن المسيب وهو حسن المرسل) - قلت - قد كما تارة مؤنة البحث مع امامه فان الشافعي يحتج بالمرسل في مواضع - منها - ان يروي من وجه آخر مرسل او يكون من مراسيل ابن المسيب على ما ذكره ابن الصلاح وغيره وقد وجد هذان الامران ههنا وروى ايضا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ذكرها البيهقي في الباب السابق وذكر فيه حديث على وقال في آخره (وهو يشوا هده مع ما فيه من الآثار يقوى) وماروى في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم يذكره البيهقي ما اخرج الطحاوي في شرح الآثار فقال ثنا ابن أبي داود يعني ابراهيم ثنا اصبح بن الفرج ثنا علي بن عاص عن ابان بن تغلب عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية قال لا تقتلوا شيئا كبيرا - وهذا السند رجاله ثقات ما خلا ابن عابس فانه متكلم فيه واخرج له الحاكم في المستدرک وابن بريدة ثقة سواء كان سليمان او عبادة واصل الحديث في صحيح مسلم وفي غيره من حديث سليمان وحكى البيهقي في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال ويترك قتل الرهبان اتباعا لابي بكر رضي الله عنه ونص في هذا الكتاب على قتل من لا قال فيه سوى الرهبان ونص على انه انما قاله في الرهبان اتباعا لاقاسا ثم ذكر البيهقي في الكتاب المذكور ان ابي بكر من وجوه ثم قال وفي كل هذه الروايات ذكر الشيخ الكبير فان كان يتبع ابا بكر في الرهبان فليتبعه في الكبير ويشبه ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم ينكر قتله يعني دريد الما كان فيه من رأى الحرب وتبديل القتال ثم ذكر في هذا الكتاب اعنى السنن (عن الشافعي انه ضعف حديث الرقع بأنه ليس بالمعروف) - قلت - بل هو معروف اخرج له ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدرکه وروى عنه ابو الزناد ويونس بن أبي اسحق وموسى بن عقبة وغيرهم وقال الذهبي في الكاشف ثقة وحديثه هذا اخرج ابن حبان في صحيحه كما تقدم واخرجه البيهقي في كتاب المعرفة وقال اسناد لا بأس به -

(باب امان العبد)

قال

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٩٤ كتاب السير ج - ٩

ابن (١) يحيى الرازي أنبا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة يسي بها ادناهم فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف (ومن والى مؤمناً بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف) رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الثوري (وقد مضى) حديث قيس بن عباد عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسمى بذمتهم ادناهم - ومضى ذلك في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل أنبا جدي ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجير علي امتي ادناهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاموي ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة بن الحجاج عن حاصم الاحول عن فضيل بن زيد قال كنا مصافى المد وقال فكتب عبد في سهم امانا للشركين فرماهم به بغاؤا فقالوا قد آمتمونا قالوا لم نؤمكم انما آمتكم عبد فكتبوا فيه الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان العبد من المسلمين وذمة ذمتهم وامنهم (٣) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد ثنا جعفر بن احمد ثنا الحسن بن عيسى عن ابن المبارك عن معمر بن زياد بن مسلم ان رجلا من الهند قدم با مائة من الفضة فقتل رجل من المسلمين قال فبعث عمر بن عبد العزيز بدينته الى ورثته - وقد روى في حديث اهل البيت (ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن (داود بن - ٤) سليمان الصوفي قال قرىء علي بن علي بن محمد بن جعفر بن الاشعث الكوفي بمصر وانا اسمع قال حدثني أبو الحسن موسى بن اسمعيل بن موسى بن جعفر ابن محمد بن (علي بن - ٤) الحسين بن علي بن أبي طالب ثنا أبي اسمعيل عن ابيه عن جده (جعفر بن محمد عن ابيه عن جده - ٤) علي بن الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للعبد من التينة شيء الا نرقى المتاع واما نه جائز اذا هوا عطى (ه) القوم الامان -

باب امان المرأة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن حرمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح وحدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد التميمي أنبا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا أبو سليمان داود بن الحسين البيهقي بخمس ووجد ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن أبي النضر أن ابا مرة مولى ام هانئ بنت أبي طالب اخبره انه سمع ام هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يشتمل وفاطمة ابنته عليها السلام تسره بوب قالت فسألت فقال من هذه؟ قلت ام هانئ بنت أبي طالب فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من

(١) مد - عن (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) من ف (ه) ف - واما نه جائز واما المرأة جائز اذا هي اعطت -

ذكر فيه حديث السابقون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ويسمى بذمتهم ادناهم) - قلت العبد لم يدخل في الحديث لأن دمه لا يكافئ دم الحر ولاديه دية - فان قيل - المرأة تدخل وان لم تكافئ دية يادية الرجل - قلنا - دمه يكافئ دمه وديتها تكافئ دية النساء ودية العبد لا تكافئ دية غيره من العبد لاختلاف قيمهم ويدل على ان العبد لم يدخل في الحديث قوله وهم يد على من سواهم - اذ العبد لا يدل على غيره واما الهد للحرار فاذا المراد الاحرار من الموالي ومن لا عشرة له يدا على الحاطية لأنهم كانوا لا يتدون باجازه من لا عشرة له -

غسله قام فصل ثمان ركعات ملتصقا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب انه قاتل رجلا اجرتة فلان بن هبيرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرتنا من اجرت يا ام هانيء قالت ام هانيء وذلك ضحى - فقط حديث يحيى بن يحيى وفي حديث القعنبي ثم انصرف قلت - والباقي سواء - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مس - لم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الرحمن بن أحمد المقرئ وأبو صادق محمد بن أحمد ابن عبد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي مرة مولى عميل بن أبي طالب رضى الله عنه عن ام هانيء رضى الله عنها قالت اجرت حموز بن لي من المشركين فدخل على بن أبي طالب رضى الله عنه فقلت عليها ليقتلها وان لم يجبري (١) المشركين فقالت والله لا تقتلها حتى تبتدأ بي قبلها فخرجت وقالت أغلقوا دونه الباب وذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخبرته فقال ما كان ذلك له وقد آمنت من آمنت وأجرتنا من أجرت -

(أخبرنا) أبو عبد الله وأبو بكر وأبو صادق قالوا ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عياض بن عبد الله عن محزمة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس رضى الله عنها ان ام هانيء بنت ابي طالب حدثت انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم زعم ابن امي علي انه قاتل من أجرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرتنا من أجرت -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت ان كانت المرأة لتأخذ على المسلمين فيجوزون ذلك لها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن موسى بن جبير الانصاري عن عراك بن مالك النخعي عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل اليها زوجها أبو العاص بن الربيع ان خذى لي امانا من ابيك فخرجت فاطلعت رأسها من باب حجرتها والنبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح يصلي بالناس فقالت ايها الناس انا زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واني قد اجرت ابا العاص فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال ايها الناس اني لم اعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وانه يجير على المسلمين ادناهم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن رومان قال لما دخل أبو العاص بن الربيع على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واستجار بها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصبح فلما كبر في الصلاة صرخت زينب ايها الناس اني قد اجرت ابا العاص بن الربيع فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال ايها الناس هل سمعتم ما سمعت قالوا نعم قال أما والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء مما كان حتى سمعت منه ما سمعتم انه يجير على المسلمين ادناهم ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على زينب فقال اي بنية اكرمي مثواه ولا يقر بئك فانك لا تحلين له ولا يصل لك - هكذا أخبرنا في كتاب المغازي بمقطعا وحدثنا به في كتاب الاستدراك عن يزيد بن رومان عن عمروة عن عائشة قالت صرخت زينب - فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن وائل بن داود عن عبد الله بن أبي عن زينب رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابا العاص بن الربيع ان قرب فابن عم وان بعد فأبو ولد واني قد اجرته فأجازه (٢) النبي صلى الله عليه وسلم - وقيل عن عبد الله ان زينب

رضي الله عنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل -

باب كيف الامان

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق الزكي أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أن أبا جعفر بن عون أن أبا الأعمش عن أبي وائل قال جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه وإذا حاصرتم حصرا فأرادوكم أن يزلوا على حكم الله فلا تزلوهم فانكم لا تدرون ما حكم الله فيهم ولكن ازلوهم على حكمكم ثم انقضوا فيهم ما أحببت وإذا قال الرجل للرجل (لا تخف قد آمنه وإذا قال مترس قد آمنه وإذا قال له اخله - ١) لا تدخل (٢) قد آمنه فإن الله يعلم الالسنة (ورواه الثوري عن الأعمش فقال في آخره وإن قال لا تدخل قد آمنه فإن الله يعلم الالسنة - ١)

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أن أبا عمرو بن مطر ثنا أبو خليفة ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال جاء كتاب عمر رضي الله عنه ونحن محاصرون حصرا - فذكره بمعناه -

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ لفظا وأبو سعيد بن أبي عمرو قراءة عليه قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبد الله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبيدة ثنا بكر بن عبد الله المزني وزيد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضي الله عنه (الناس من اناء الامصار يقاتلون المشركين قال فبينما عمر رضي الله عنه - ٣) كذلك إذا أتى رجل من المشركين من اهل الاهواز قد أسر فلما أتى به قال بعض الناس لله مزان أيسرك ان لا تقتل قال نعم وما هو قال إذا قربوك من امير المؤمنين فكلبك فقل انى افرق ان اكلمك فيقول لا تفرق فان اراد قتلك قتل انى في امان انك قلت لا تفرق قال لحفظها الرجل فلما أتى به عمر رضي الله عنه قال له في بعض ما يسأله عنه انى افرق يعني فقال لا تفرق قال فلما فرغ من كلامه ساء له عما شاء الله ثم قال له انى فاتك قال فقال قد آمنتى فقال ويحك ما آمنتك قال قلت لا تفرق قال صدق اما لى (٤) فاسلم قال نعم فاسلم - ثم ذكر الحديث بطوله -

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي أن أبا الثقفى عن حميد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال حاصرنا ستر فزل المهر مزان على حكم عمر رضي الله عنه فقدمت به على عمر رضي الله عنه فلما اتينا إليه قال له عمر رضي الله عنه تكلم قال كلام حى او كلام ميت قال تكلم لا بأس قال انا واياكم معاشر العرب ما خلى الله بيننا وبينكم كنا نعبدكم وقاتلكم وتنصبكم فلما كان الله معكم لم يكن لنا يدان فقال عمر رضي الله عنه ما تقول قلت يا امير المؤمنين تركت بعدى عدوا كثيرا وشوكة شديدة فان قتلته يأس القوم من الحياة ويكون اشد لشوكتهم فقال عمر رضي الله عنه استحي قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن ثور؟ فلما خشيت ان يقتله قلت ليس الى قتله سبيل قد قلت له تكلم لا بأس فقال عمر رضي الله عنه ارتشيت واصبت منه فقال والله ما ارتشيت ولا اصبت منه قال لتأتيني على ما شهدت به بغيرك اولأ بدان بعقوبتك قال فخرجت فلقيت الزبير بن العوام رضي الله عنه فشهد معى وأمسك عمر رضي الله عنه واسلم يعني المهر مزان وفرض له -

باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير

الامام اذا كان المنزول على حكمه مأمونا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر العقبة ثنا محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة أن أبا سعيد بن ابراهيم

(١) سقط من ف (٢) ف - لا تدخل وفي التاج قال البيت لا دخل بالنبطية معناها لا تخف - ح (٣) من ف (٤) كذا والصواب - إما لا - بكسر الهمزة وتشديد الهمى ان كنت لاسبيل الى تملك - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي

٩٧

كتاب السير

ج - ٩

قال سمعت لبا امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان اهل قريظة نزلوا على حكم سعد فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاه فقال تو مو الى سيدكم او خيركم فعد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء قد نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتلتهم - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد واخرجه مسلم من حديث شعبة -

(واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سلمة وعبدالله بن محمد قالنا ثنا محمد بن رافع والحسين ابن منصور قالنا ثنا عبدالله بن نعيم ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت اصيب سعد يوم الخندق رماه وجبل من قريش يقال له حبان بن العرقة رماه في الاكل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خومة في المسجد ليوذبه من قريش فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح واغتسل آتاه جبريل عليه السلام وهو يفض رأسه من الثياب فقال قد وضعت السلاح؟ والله ما وضعناها اخرج اليهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني؟ قال ههنا واثار الى بنى قريظة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فاحكم بينهم الى سعد قال فاني احكم فيهم ان تقتل المقاتلة وتسبي الذرية وتقسم اموالهم - قال ابن فاحبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد حكمت فيهم بحكم الله - رواه البخاري في الصحيح عن زكريا بن يحيى ورواه مسلم عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن نعيم -

(اخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله الصفار ثنا احمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان (ح واخبرنا) أبو عبدالله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث اميرا على جيش او صاه يتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا - وذكر الحديث قال واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تزلهم على حكم الله فلا تزلهم فانك لاتدرى انصيب حكم الله ام لا - زاد فيه وكيع عن سفيان ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اتضوا فيهم بعد ما شئتم - (اخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري ثنا وكيع عن سفيان - فذكره اخرجه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم واخرجه من حديث وكيع (وروينا) في ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الباب قبله -

باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود

(اخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز ابن أبي سلمة (ح واخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا حجين ابن المنى ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبدالله بن الفضل عن سليمان بن يسار عن جعفر بن عمر والضمري قال خرجت مع عبيد الله بن عدى بن الحليار الى الشام فلما قدمنا حمص قال لي (عبيد الله هل لك في وحشي نسأله عن قتل حمزة وقال أبو داود في روايته عن عبد العزيز ثنا - ١) عبدالله بن الفضل الهاشمي عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدى بن الحليار، كذا في كتابي قال اقبلنا من الروم فلما قربنا من حمص قلنا لومردنا بوحشي نسأله عن قتل حمزة فقلنا رجلا فذكرنا ذلك له فقال هو رجل قد غلب عليه الخمر فان ادركناه وهو صاح لم نسأله عن شيء الا اخبر كما وان ادركناه شاربا فلا نسأله فانطلقنا حتى انتهينا اليه فدالتني له شيء على بابه وهو جالس صاح فقال ابن الحليار؟ قلت نعم قال ما رأيك منذ حملتكم الى امك بنى طوى اذ وضعتك فرأيت قدميك ففرت بها قال قلت جئتكم نسألك عن قتل حمزة قال ساعد نكاحا حدثت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سألتني كنت شيئا لآل مطعم فقال لي ابن انس مطعم ان انت قتلت حمزة بمعنى فأنت حر فانطلقت يوم احد معي حربى وانا رجل من الحبشة العب بها لعبيهم فخرجت يومئذ ما ريد ان اقتل احدا ولا اقاتله الا حمزة فخرجت فاذا انا بحمزة كأنه

(١) من ف -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٩٨ كتاب السير ج-٩

بمير اورق مايرغ له احد ابله بالسيف فهبته وبادرنى اليه رجل من بنى ولد سباع فسمعت حمزة يقول الى يا ابن مقطعة البظور فشد عليه قتله وجعلت الود منه فلذت منه بشجرة ومى حربى حتى اذا استمكننت منه هنزت الحربة حتى رضيت منها ثم ارسلتها فوفقت بين ثندوتيه ونهز ليقوم فلم يستطع فقتلته ثم اخذت حربى ماقتلت احدا ولا قاتلته فلهاجشت عتقت فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اردت الحرب منه اريد الشام فأتانى رجل فقال ويحك يا وحشى والله ما يأتى هذا احد يشهد بشهادته الاخلى عنه فانطلقت فما شعربى الا ولنا واقف على رأسه اشهد بشهادة الحق فقال أوحشى؟ قلت وحشى قال ويحك حدثنى عن قتل حمزة فأنشأت احده كما حدثتكا فقال ويحك يا وحشى غيب عنى وجهك فلا أراك فكنت اتقى ان يرانى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الله نبيه صلى الله عليه وسلم فلما كان من امر مسيلة ما كان ثم انبعث اليه البعث ابتعثت معه وأخذت حربى فالتقيتا (١) فبادرتنا انا ورجل من الانصار فربك اعلم أينما قتله (فان كنت انا قتلتها -٢) فقد قتلت خير الناس وشر الناس - قال سليمان بن يسار سمعت ابن عمر يقول كنت فى الجيش يومئذ فسمعت قائلا يقول فى مسيلة قتله العبد الأسود - لفظ حديث أبى داود وحديث حجين بمعناه يزيد وينقص لم يذكر حديث الشرب ولا قوله ان كنت تلتته - وقد اخرج البخارى فى الصحيح عن أبى جعفر محمد بن عبدالله عن حجين بن المثنى -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد وإبراهيم بن أبى طالب وزكريا بن داود الخفاف قالوا ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا حجاج عن ابن جريج أخبرنى يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبيرة أنه سمعه يحدث عن ابن عباس رضى الله عنها أن ناسا من اهل الشرك قتلوا فأكثر واكثروا ثم أتوا هذا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذى تقول وتدعو اليه الحسن ولو تخبرنا ان لا عملنا كفارة فزلت (الذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون) وزلت (يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) الآية - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج بن محمد وانخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبى طاهر العنبرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور وغيره قالوا ثنا أبو عاصم أنبا حيوة بن شريح أخبرنى يزيد بن أبى حبيب عن ابن شماس المهرى قال حضرنا عمرو بن العاص رضى الله عنه وهو فى سياقة الموت - فذكر الحديث قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبأ به على الاسلام فقلت ابسط يمينك أبأ بك يا رسول الله فبسط يده فقبضت يدى فقال مالك يا عمر؟ قلت اردت ان أشرط قال تشرط ماذا؟ قلت أشرط ان يغفر لى قال أما علمت يا عمر وأن الاسلام يهدم ما كان قبله - وذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق بن منصور -

(حدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو عبدالله محمد بن العباس ثنا أبو العباس الدغولى ثنا محمد بن عبدالكريم ثنا الهيثم بن عدى ثنا اسامة بن زيد عن القاسم بن محمد قال روى عبدالله بن أبى بكر رضى الله عنهما بسهم يوم الطائف فانقضت به بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم باربعين ليلة مات - فذكر قصته قال فقدم عليه وفد ثقيف ولم يزل ذلك السهم عنده فأخرج اليهم فقال هل يعرف هذا السهم منكم احد فقال سعيد بن عبيد اخو بنى العجلان هذا سهم انا بريته ورشته وعقبته واثاريت به فقال أبو بكر رضى الله عنه فان هذا السهم الذى قتل عبدالله بن أبى بكر فالجده الذى اكرمه بيدك ولم يهلك بيده فانه اوسع لكما -

(وحدثنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرنى أبو على الحافظ أنبا محمد بن اسحاق بن إبراهيم ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان عن عمرو بن (٣) عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب قال كان عمر رضى الله عنه يصاب بالمصيبة فيقول اصيب زيد بن الخطاب رضى الله عنه فصبرت وأبصر قاتل اخيه زيد فقال له ويحك لقد قتلت لى اخا ما همت الصبا الا ذكرته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطلان ببغداد أنبا عبدالله بن جعفر بن درستو به ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس

السفن الكبرى مع الجوهر الثقي ٩٩ كتاب السير ج - ٩

ثنا زهير (١) ثنا حميد ثنا انس ان المرزبان زل على حكم عمر رضى الله عنه فقال عمر رضى الله يا انس استحي فأتى البراء بن مالك وبجزة بن ثور؟ فأسلم وفرض له -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو محمد يحيى بن منصور ثنا أبو القاسم علي بن سقر بن نصر السكري ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس رضى الله عنه في قصة القراء وقتل حرام بن ملحان قال في آخره فلما كان بعد ذلك إذا أبو طلحة يقول لي هل لك في قاتل لحرام قلت ما بالله فعل الله به وفعل قال لا تقبل فقد أسلم -

باب جواز انفراد الرجل والرجال بالغزو وفي بلاد العدو

استدلالا بجواز التقدم على الجماعة وان كان الاغلب انها استتله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن اسلم أبي عمران قال غزونا المدينة يريد القسطنطينية وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد ابن الوليد والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة فحمل رجل على العدو فقال الناس مه مه لا اله الا الله يلقى بيده الى التهلكة فقال أبو ايوب رضى الله عنه انما انزلت هذه الآية فينا معشر الانصار لما نصر الله نبيه واظهر الاسلام فلما هلم بقيم في اموالنا ونصلحها فانزل الله تعالى (وألقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) فالتقاء بايدينا الى التهلكة ان بقيم في اموالنا ونصلحها ونزع الجهاد - قال أبو عمر ان فلم يزل أبو ايوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية (وقدمضى) في هذا المعنى احاديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان الرملي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد يا رسول الله ان قلت فأن انا؟ قال في الجنة فأتى تمرات كني في يده ثم قاتل حتى قتل - وهذا لفظ احمد بن شيبان - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن سعيد بن عمر وكلاهما عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم بن سليمان ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيعة عينا ينظر ما صنعت عيراى سفيان فجاء وما في البيت غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال لا ادري ما استثنى بعض نسائه - لحدثه الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فقال ان لنا طلبية فمن كان ظهره حاضر انليركب معنا فنجعل رجال يستأذنون في ظهرناهم في علو المدينة قال لا الامن كان ظهره حاضر فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدر من احد منكم الى شىء حتى اكون انا اؤذنه فذنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض قال يقول عمير بن الحمام الانصارى يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض؟ قال نعم قال يخ يخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حملك على قولك يخ يخ؟ قال لا والله يا رسول الله الا رجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها فاجرح تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ثم قال لئن انا حبيت حتى آكل تمراتى هذه انها لحياة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي النضر ومحمد بن رافع وغيرهما عن أبي النضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق حدثني عاصم ابن عمر بن قتادة قال لما التقى الناس يوم بدر قال عوف بن غزاه بن الحارث رضى الله عنه يا رسول الله ما يضحك الرب

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٠٠ كتاب السير ج - ٩

تبارك وتعالى من عبده ؟ قال أن يراه قد غمس يده في القتال يقاتل حاسرا فترع عوف درعه ثم تقدم فقاتل حتى قتل -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل بن محمد ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال
 قد بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبدا لله بن مسعود وخيا بامية وبعث دحية سرية وحده -
 (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأحمم أن أبا الربيع أنيا الشافعي أن رجلا من الانصار تخلف عن أصحاب
 بئر معونة فرأى الطير عكوفها على مقبلة أصحابه فقال لعمر بن امية سأ تقدم على هؤلاء العدو فيقتلونى ولا تخلف عن مشهد
 قتل فيه أصحابنا فقبل فقتل فرجع عمرو بن امية فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولاحسا ويقال قال لعمر
 فهلا تقدمت فقاتلت حتى تقتل (قال الشافعي رحمه الله) وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن امية الحضرمي
 ورجلا من الانصار سرية وحدهما وبعث عبدا لله بن انيس سرية وحده - وقد ذكرنا اسماها في هذا الكتاب -

باب الرجل يسرق من المغنم وقد حضر القتال

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد المائني أن أبا واحد عبدا لله بن عدى الحافظ ثنا أبو بلى ثنا جبارة ثنا حجاج بن تميم
 حدثني ميون بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عبدا من رقيق الخمس سرق من الخمس فرجع الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فلم يقطعه فقال ما لك سرق بعضه بعضا - وهذا اسناد فيه ضعف (وقد روى) من وجه آخر عن ميون بن
 مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (وروي) عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه ان رجلا سرق مغنما من المغنم
 فلم يقطعه -

باب الغلول قليله وكثيره حرام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وعبد الرحمن بن أبي حامد القرى وأبو صادق محمد بن احمد
 العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبدا لله بن عبد الحكم المصرى أن أبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن
 ثور بن زيد الدبلي عن سالم أبي النخيث مولى ابن مطيع عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الى خيبر فلم نغم ذهب ولا فضة انما غنمنا المتاع والاموال ثم انصرفنا نحو وادي القرى ومع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عبد اعطاه اياه رفاعه بن بدر رجل من بني ضبيب فيينا هو يحيط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ أتاه سهم
 عائر فأصابه فمات فقال له الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسى بيده ان الشملة التي غلها
 يوم خيبر من الغنم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نار ابلقاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر اكين فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شر اكين من نار أوشرا كان من نار - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب
 وخرجه البخارى من وجه آخر عن مالك -

(حدثنا) أبو محمد عبدا لله بن يوسف الاصبهاني املاء أن أبا يوسف عبدا لله بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد
 الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد عن عبدا لله بن عمرو رضى الله عنه قال كان على قتل
 النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له بكر كرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون اليه
 فوجدوا عليه عباءة قد غلها - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عيينة -
 (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عمر بن حفص المقرئ ابن الحمادى رحمه الله ببغداد أن أبا احمد بن سليمان النجاشي ثنا اسمعيل

(باب الغلول حرام)

قال

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٠١ كتاب السير ج-٩

ابن اسحاق ثنا عبدا لله بن رجاء أبو عمر والغداني ثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما كان يوم حنين قتل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يعني ناسا فقالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا اني رأيت في النار في عباة غلها او بردة غلها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون فخرجت فناديت في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث عكرمة بن عمار -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيدا لله المناذري ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق المطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيدا لله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال توفي رجل يوم خيبر وانهم ذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم صلوا على صاحبكم فتعيرت وجوه الناس لذلك فرعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم قد غل في سبيل الله ففتحننا متاعه فوجدنا حرزات من حرز يهود ما تساوي درهمين - لفظ حديث ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا مسدد (ح وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ واللفظ له أنبا أبو عبدا لله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن أبي حيان التيمي حدثني أبو زرعة بن عمرو بن جرير حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فذكر الغلول فعظمه وعظم امره فقال لا الذين احدكم يوم القيامة على رقبته بغير له رغاء يقول يا رسول الله أغنني اقول لا املك لك شيئا قد ابليتك، لا الذين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول الله أغنني اقول لا املك لك شيئا قد ابليتك، لا الذين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته فرس لها حجمة يقول يا رسول الله أغنني اقول لا املك لك شيئا قد ابليتك، لا الذين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح يقول يا رسول الله أغنني اقول لا املك لك شيئا قد ابليتك، لا الذين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته صامت يقول يا رسول الله أغنني اقول لا املك لك شيئا قد ابليتك (لا الذين احدكم يحيى يوم القيامة على رقبته رفاع تخفي يقول يا رسول الله أغنني اقول لا املك لك شيئا قد ابليتك - ١) رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو عبدا لله محمد بن عبد الله الصفار املاء ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن يحيى بن سعيد ابن حيان عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلول فعظمه ثم قال ليحذر أحدكم ان يحيى يوم القيامة بغير على عنقه فيقول يا محمد أغنني اقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد بليتت، ويحيى رجل على عنقه فرس له حجمة فيقول يا محمد أغنني اقول اني لا اغني عنك شيئا اني قد بليتت، ويحيى رجل على عنقه رفاع فيقول يا محمد أغنني اقول لا اغني عنك شيئا قد بليتت - قال حماد وقد سمعته من يحيى بن سعيد بخاء به نحو من هذا - لفظ حديث أبي عبدا لله الصفار - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن سعيد الدارمي عن سليمان بن حرب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بريء من ثلاث

(١) من - ف -

ذكر في آخره من حديث أبي الوليد (ثنا أبو عوانة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان قال عليه السلام من مات وهو بريء من ثلاث) الحديث - قلت - اخرجه البرهذي عن قتبية عن أبي عوانة بسنده الا انه لم يذكر معدان

من الكبر والغلول والدين دخل الجنة - قال أبو عيسى ورواه سعيد عن قتادة وقال الكز بدل الكبر -

باب لا يقطع من غل في الغنيمت ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا يوسف بن يعقوب ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان بن عمرو بن دينار سمع عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قتل من غزوة حنين رفقته الناس يسألونه لمخاضت به الناقة فخطفت رداءه شجرة فقال ردوا على ردائي أتخشون على البخل والله لو أناه الله عليكم نيا مثل سمر تهامة لتقسمتها بينكم ثم لا تجدونى بخيلا ولا جباناً ولا كذاباً ثم أخذ وبرة من ورسنام البعير فرضها وقال ما لي مما آناه الله عليكم ولا مثل هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم فلما كان عند قسم الخمس آناه رجل يستحله خياطاً او مخيطاً فقال ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشار يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد بن العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محبوب بن موسى أنبا أبو اسحاق الفزاري عن عبد الله بن شاذب حدثني عامر بن عبد الواحد عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمتة أمر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بنا نهم فيخمسها ويقسمها بغناه رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمتة قال اسمعت بلالا نادى ثلاثاً؟ قال نعم قال هانمك ان تجيء به قال فاعتذر قال كن انت تجيء به يوم القيامة فلن اقبله منك ، (وقد مضى) في الباب قبله حديث عبد الله بن عمرو في كركرة ولم يذكر في شيء من هذه الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتحريق متاع الغال -

(وفي ذلك دليل على ضعف ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الاصبهاني الزاهد ثنا الحسن بن علي ابن بحر البري حدثني أبي أنبا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضى الله عنهم احرقوا متاع الغال ومنعوه سهمه وضربوه - هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم (وقد قيل) عنه مرسل -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة قالنا ثنا الوليد عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب ، قوله - لم يذكر عبد الوهاب منع سهمه ويقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمكي -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالنا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن محمد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا احمد بن نجدة القرشي ثنا سعيد

ثم اخرج من طريق سعيد عن أبي عوانة عن قتادة وذكر معدان ثم قال الترمذي ورواية سعيد صحيح -

قال (باب لا يقطع من غل ولا يحرق متاعه)

ذكر فيه من حديث زهير بن محمد (عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده انه عليه السلام و ابا بكر وعمر احرقوا متاع الغال) الى آخره ثم قال (يقال ان زهيراً هذا مجهول وليس بالمكي) قلت - ذكر الحاكم هذا الحديث في مستدركه وقال غريب صحيح وذكره أبو داود في سننه وسكت عنه وقال الحافظ المزني في اطرافه زهير بن محمد التميمي عن عمرو بن شعيب

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠٣ كتاب السير ج-٩

ابن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد (حدثني صالح بن محمد - ١) بن زائدة قال دخلت مع مسلمة بن عبد الملك ارض الروم فأتى برجل قد غل فسأل سالماً عنه فقال سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه واضربوه قال فوجدنا في متاعه مصحفاً فستل سالم عنه فقال به وتصديق بشمته - لفظ حديث سعيد، فهذا ضعيف -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أبو صالح الانطاكي ثنا أبو اسحاق عن صالح بن محمد قال غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز فغل رجل متاعاً فامر الوليد بمتاعه فأحرق وطيف به ولم يعطه سهمه - قال أبو داود وهذا أصبح الحديثين روى غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رجل زياد بن سعد وكان قد غل وضربه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبأ أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثي المدني تركه سليمان بن حرب منكر الحديث يروي عن سالم عن ابن عمر عن عمر رفته من غل فأحرقوا متاعه وقد روى ابن عباس عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغلول ولم يحرق (قال البخاري) وعليه (١) اصحابنا يحتجون بهذا في الغلول وهذا باطل ليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول صالح بن محمد ابن زائدة ليس حديثه بذلك -

باب اقامة الحدود في ارض الحرب

قال الشافعي رحمه الله قد اتام رسول الله صلى الله عليه وسلم الحد بالمدينة والشرك قريب منها وفيها شرك كثير، وادعون وضرب الشارب بحنين والشرك قريب منه -

(أخبرنا) أبو جعفر محمد بن جعفر القرميستي أنبأ أبو الحسين محمد بن إبراهيم الكهيلي أنبأ الحضرمي ثنا عبد الله بن الحكم ثنا روح ثنا اسامة بن زيد عن ابن شهاب حدثني عبد الرحمن بن ازهر الزهري رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد وأتى بسكران فأمر من كان عنده فضربوه بما كان في ايديهم وحث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه من التراب - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الاصبهاني أنبأ الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج اظنه عن الواقدي حدثني عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن جده في قصة خيبر وما انرج من حصن الصعب بن معاذ قال وزقاق نخرقا هربت وحمد يومئذ رجل من المسلمين فشرب من ذلك النمر فرغ ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم ففكره حين دفع اليه فحفظه بنعله وامر من حضره فحفظوه بنعالهم وكان يقال له عبد الله الحمار وكان رجلاً لا يصبر عن الشراب فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم مراراً فقال عمر رضي الله عنه اللهم انما اكثر ما يضرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل يا عمر فانه يجب الله ورسوله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببنداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم حدثني منصور عن أبي يزيد غيلان مولى كنانة عن أبي سلام الحبشي عن المقدم بن معدى كرب

(١) من ف (٢) كذا وليس هذه العبارة في التاريخ الكبير للبخاري وآثار عبارته في الغلول ولم يحرق - ح

عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو ثم ذكر هذا الحديث وقال ابن ابي حاتم في كتابه زهير بن محمد التميمي كان يكون بالمدينة ومكة انتهى كلامه وظهر بهذا انه ان زهير المذكور في هذا الحديث هو المسكي وليس بمجهول -

السنن الكبرى مع الجوهر التقى ١٠٤ كتاب السير ج-٩

عن الحارث بن معاوية قال ثنا عبادة بن الصامت وعنده أبو الدرداء رضى الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بغير من المقسم فلما فرغ من صلاته أخذ منه قرادة بين اصبعيه وهى فى وبرة - ١) فقال ألا ان هذا من غنائمكم وليس منه (٢) الا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيط والمحيط واصفر من ذلك واكبر فان الغلول عار على اهل في الدنيا والآخرة وجاهدوا الناس فى الله القريب منهم والبعيد ولا يأخذكم فى الله لومة لائم وأقيموا حدود الله فى السفر والحضر وعليكم بالجهاد فانه باب من ابواب الجنة عظيم ينبغي الله به من الهم والغم (رواه) أبو بكر بن أبي مرزوق عن أبي سلام عن المقدم بن معدى كرب انه جلس مع عبادة وأبي الدرداء والحارث بن معاوية الكندى فتذاكروا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الانحسار فقال عبادة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم فى غزوة الى بغير - فذكره بنحوه وقال فيه وأقيموا حدود الله فى السفر والحضر -

(أخبرناه) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد ثنا اسمعيل بن عياش ثنا أبو بكر بن أبي مرزوق - فذكره (وروى) أبو داود فى المراسيل عن هشام بن خالد الدمشقي عن الحسن بن يحيى الخشني عن زيد بن واقد عن مكحول عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقيموا الحدود فى الحضر والسفر على القريب والبعيد ولاتبا لوا فى الله لومة لأثم -

(أخبرنا) أبو بكر بن محمد أنبأ أبو الحسين النسوي ثنا أبو علي الثؤالي ثنا أبو داود - فذكره (وروى) ذلك ايضا عن عطاء ابن أبي رباح عن عبادة بن الصامت -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل - غطان أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحسن بن الربيع (ح وأخبرنا - أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خبيرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع - ١) ثنا عبد الله بن المبارك عن كهمس عن هارون بن الأصم قال بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه خالد بن الوليد فى جيش فبعث خالد ضرار بن الأزرق فى سرية فى خيل فأغاروا على من بنى اسد فاصابوا امرأة عمر وساجيلة فأعجبت ضرار فانسأ لها اصحابا فاعطوها اياه فوقع عليها فلما قتل ندم وسقط به فى يده فلما رفع الى خالد اخبره بالذى فعل فقال خالد فاني قد اجزتها لك وطيبتها لك قال لا حتى تكتب بذلك الى عمر فكتب عمر أن ارخصه بالجارية فجاء كتاب عمر رضى الله عنه وقد توفى فقال ما كان الله ليخزي ضرار بن الأزور -

باب من زعم لا تقام الحدود فى ارض الحرب حتى يرجع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني حيوة عن عياش بن عباس القتيابي عن شبيب بن بيتان ويزيد بن صبيح الاصبغى عن جنادة بن أبي امية رضى الله عنه قال كنا مع بسر بن أبي ارطاة (٣) فى البحر فأتى بسارق يقال له مصدر قد سرق بختية فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع الايدي فى السفر ولولا ذلك لقطعته - هذا اسناد شامى وكان يحيى بن معين يقول اهل المدينة ينكرون ان يكون بسر بن ارطاة (سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وقال يحيى بسر بن ارطاة - ١) رجل سوء -

(أخبرنا) بذلك أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا العباس الدورى عن يحيى بن معين (قال الشيخ) وانما قال ذلك يحيى

(١) من (٢) كذا - (٣) بسر بن ارطاة ويقال ابن ابى ارطاة - قريب - ح -

قال (باب من زعم لا تقام الحدود)

فى ارض الحرب حتى يرجع منه)

لما ظهر من سوء فعله في قتال اهل الحرّة وغيره والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي قال قال أبو يوسف حدثنا بعض اشياخنا عن مكحول عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال لا تقام الحدود في دار الحرب مخافة ان يلحق اهلها بالعدو (قال وجدنا) بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر رضي الله عنه كتب الى عمير بن سعد الانصاري والى عماله ان لا يقيموا جدا على احد من المسلمين في ارض الحرب حتى يفرجوا الى ارض المصالحه (قال الشافعي) ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مستنكر وهو يعيب ان يحتج بمحدث غير ثابت ويقول حدثنا شيخ ومن هذا الشيخ ؟ ويقول مكحول عن زيد بن ثابت ومكحول لم ير زيد بن ثابت (قال الشافعي) وقوله يلحق بالمشركين بان يلحق بهم فهو اشقي له ومن ترك الحد خوف ان يلحق بالحدود ببلاد المشركين تركه في سواحل المسلمين ومسالمتهم التي تاتصل ببلاد الحرب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابراهيم الرازي حدثنا سلمي بن الفضل الانصاري ثنا سلمة حدثني محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن عبد الله بن عمرو بن الزبير عن ابيه وعن يحيى بن عمرو بن الزبير عن ابيه قال قال شرب عبد بن الازور وضرا بن الازور وأبو جندل بن سهيل بن عمرو بالشام فأتى بهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه قال أبو جندل والله ما شربتها الا على تأويل اني سمعت الله يقول (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنه بأمرهم فقال عبد بن الازور انه قد حضر لنا عدونا فان رأيت ان تؤخرنا الى ان نلقى عدونا غدا فان الله اكرمنا بالشهادة كفاك ذلك ولم تقمنا على خرابية وان ترجع نظرت الى ما امرك به صاحبك فامضتته قال أبو عبيدة رضي الله عنه فنعمة فلما التقى الناس قتل عبد بن الازور وشهدنا فرجع الكتاب كتاب عمر رضي الله عنه ان الذي اوتع ابا جندل في الخطيئة قد تهيأ له فيها بالحجة واذا اتاك كتابي هذا فاقم عليهم حدهم والسلام فدعاها أبو عبيدة رضي الله عنه لحدما وأبو جندل له شرف ولا يبه فكان يحدث نفسه حتى قيل انه قد وسوس فكتب أبو عبيدة الى عمر رضي الله عنها أما بعد فاني قد ضربت ابا جندل حده وانه قد حدث نفسه حتى قد خشينا عليه انه قد هلك فكتب عمر رضي الله عنه الى أبي جندل أما بعد فان الذي اوتعك في الخطيئة قد حزن (١) عليك اتوبة (بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول

(١) كذا والله - خزن -

ذكر فيه (عن الشافعي قال قال أبو يوسف ثنا بعض اشياخنا ثور بن يزيد عن حكيم بن عمير أن عمر كتب الى عمير بن سعد) الى آخره ثم قال (قال الشافعي) ما روى عن عمر مستنكر (- قلت - اتوجه ابن أبي شيبة في المصنف فقال ثنا ابن مبارك عن أبي بكر بن أبي مرزوم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب الا لا يجلدن امير جيش ولا مصرية احدا لحد حتى يطالع على الدرب لئلا يحمله حمية الشيطان ان يلحق بالكفار - وبالسناد الى ابن أبي مرزوم عن حميد بن فلان بن رومان ان ابا الدرداء نهى ان يقام على احد حد في ارض العدو - احتج أبو يوسف في كتاب الخراج لهذه المسئلة فقال ثنا الاعمش عن ابراهيم بن علقمة قال غزونا بارض الروم ومعنا حذيفة وعلينا رجل من قريش فشرب الخمر فأردنا ان نحده فقال حذيفة تحدون اميركم وقد دونتم من عدوكم فيطمعون فيكم - وذكر ابن أبي شيبة هذا الاثر عن عيسى بن يونس عن الاعمش ، وروى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الاعمش عن ابراهيم بن علقمة قال اصاب امير الجيش وهو الوليد بن عقبة شرابا فسكر فقال الناس لا بني مسعود وحذيفة بن اليان اتيا عليه الحد فقالا لا تفعل نحن بازاء العدو ونكره ان يعلموا فيكون جرأة منهم علينا وضمعنا بنا - وفي العالم قال الاوزاعي لا يقطع امير العسكر حتى يقفل من الدرب فاذا قفل قطع -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠٦ كتاب السير ج - ٩

لإله الأهل إليه المصير) فلما قرأ كتاب عمر رضي الله عنه ذهب عنه ما كان به كأنما انشط من عقال -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق أنبا عبد الله بن صالح قال كان النبي يرى أن يقيم الحلة
في أرض الروم لأن الله عز وجل يقول (ومن يراد الله تنته فلن تملك له من الله حيتا -)

باب بيع الدرهم بالدرهمين في أرض الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمر والقرئ أنبا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا
حاتم بن إسماعيل ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في قصة حجة النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال في خطبته ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية موضوع تحت قدمي ودا الجاهلية موضوع واول
ربا اضعه ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله - اترجه مسلم في الصحيح كما مضى -

باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين

وجو باودعاء من بلغتهم نظرا

(قد مضى) في هذا حديث بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا لقيت عدوك من
المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال - ومضى حديث معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن اذا اتيتهم فادعهم الى ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن محمد بن عبيد بن شريك ثنا ابن أبي مريم ثنا ابن أبي حازم حدثني أبو حازم

قال باب بيع الدرهم بالدرهمين في أرض الحرب

ذكر فيه قوله عليه السلام (واول ربا اضعه ربا العباس) - قلت - مذهب البيهقي واصحابه ان البيع المذكور لا يجوز وان
الربا ثابت بين المسلم والحربي وهذا الحديث يدل على خلاف ذلك وانه لا ربا بينها وذلك انه عليه السلام قال ذلك في
خطبته يوم عرفة في حجة الوداع في السنة التاسعة وكان اسلام العباس قبل ذلك قال صاحب التمهيد اسلم قبل فتح خيبر
وكان يكتم اسلامه وذلك في حديث الجباج بن علاط انه كان مسلما فصره ما يفتح الله على المسلمين ثم اظهر اسلامه
يوم فتح مكة وشهد حنيناً والطائف وتبوك ويقال ان اسلامه قبل بدر وكان يجب ان يقدم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فكتب اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مقامك بمكة خير فلذلك قال عليه السلام يوم بدر من لقي منكم العباس
فلا يقتله فانه انما اخرج مكرها - وفي الصحيح انه عليه السلام اتي وهو يجير بقلادة الحديث وفي آخره قال عليه السلام
ان ذهب بالذهب وزنا بوزن ثبت ان الربا كان محرما وان العباس بمكة يملل بالربا الى الفتح - قال الطحاوي فدل وضع
النبي عليه السلام ربه على ان الربا بين المسلمين والمشركين في دار الحرب جائز على ما يقوله أبو حنيفة والثوري والنخعي
قبلها لأن قوله عليه السلام ودا الجاهلية موضوع - دليل على انه كان قائما الى ان ذهبت الجاهلية بفتح مكة ووضع
ربا العباس دليل على انه كان قائما الى ذلك الوقت لأنه لا يوضع الا ما كان قائما قال الفقيه أبو الوليد بن رشد وهذا استدلال
صحيح لأنه لو لم يكن الربا بين المسلمين والمشركين حللا في دار الحرب لكان ربا العباس موضوعا يوم اسلم وما قبض
منه بعد ذلك مرد ودا لقوله تعالى (وان تبتم فلکم رؤس امواتکم) الآية -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠٧ كتاب السير ج - ٩

انه جمع سهل بن سعد رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه فيأت الناس يدركون أيهم يبطأها فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يرجون أن يطأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أين علي بن أبي طالب قالوا يا رسول الله هو يشتكي عينيه فأرسل إليه فبصق في عينه ودعا له فبرأ مكانه حتى لكأنه لم يكن به شيء فاعطاه الراية فقال يا رسول الله أقاتلهم (١) حتى يكونوا مثلنا قال على رسلك لتفد حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فيه من الحق فوالله لأن يهدي الله بك الرجل الواحد خير لك من حمر النعم - رواه البخارى ومسلم في الصحيحين عن قتبية عن عبد العزيز بن أبي حازم -

(أخبرنا) أبو طاهر داود بن عتيق أن أبا جهم بن بلال ثنا محمد بن يحيى عن أبيه عن أبي عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الثقفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال ثنا نصر بن علي الجهضمي أخبرني أبي حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله عز وجل - رواه مسلم في الصحيحين عن نصر بن علي الجهضمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا معاذ بن المنذر ويوسف القاضى قال ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قط حتى يدعوهم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا بكر محمد بن أحمد بن محمود العسكري ثنا أبو عمرو وموسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ثنا محمد بن مصفى ثنا بقية بن عمار بن مسافر حدثني مقاتل بن حيان عن أبي العالقة عن أبي بن كعب رضى الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسارى من اللات والعزى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل يدعوهم (٢) إلى الإسلام فقالوا لا فقال لهم هل يدعوكم إلى الإسلام فقالوا لا قالوا خلوا سبيلهم حتى يلبثوا ما منهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هاتين الآيتين (انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله باذنه وسراجا منيرا) (واوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ أنكم لتشهدون ان مع الله لآلهة أخرى) إلى آخر الآية - رواه بن مسافر ضعيف -

باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا العباس القاسم بن القاسم السيارى وأن أبا عبد العزيز بن حاتم أن أبا علي بن الحسن بن شقيق أن أبا عبد الله بن المبارك عن ابن عون قال كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء يعني في القتال فكتب أنما كان ذلك في أول الإسلام قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المصطلق وهم غارون وأنا معهم تسقى على الماء قتل مقاتلتهم وسبهم وأصاب يومئذ جورية بنت المارث حدثني بذلك عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش - رواه البخارى في الصحيحين عن علي بن الحسن وأخرجه مسلم كما مضى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد بن عبيد بن هشام بن علي ثنا ابن رجاء أن أبا بكر محمد بن سلمة بن الأكوع حدثني أبي قال خرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا في غزوة فلما دنونا أمرنا أبو بكر رضى الله عنه (فمرسنا فلما صلينا الصبح أمرنا أبو بكر رضى الله عنه) (٣) فشننا الغارة فوردنا الماء فقتلنا من قتلنا - وذكر الحديث - أخرجه مسلم في الصحيحين من وجه آخر عن عكرمة بن عمار - والاحاديث التي مضت في حواز التبييت دليل في هذه المسئلة -

باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب مسلمين بجهالة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت

(١) ف - أقاتلهم (٢) ف - دعوتهم (٣) من ف

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠٨ كتاب السير ج ٩ -

عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير عند العبايح فيستمع فان سمع اذا نأ امسك والا انغار -
انرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو صالح أنبا أبو اسحاق عن حميد قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يفر حتى يصبح فان سمع اذا نأ امسك وان لم يسمع اذا نأ انغار بعد ما أصبح - انرجه البخاري في الصحيح من حديث معاوية بن عمرو عن أبي اسحاق القراري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصقار ثنا سويدان بن نصر ثنا سفوان بن عيينة عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث سرية قال اذا سمعتم مؤذنا اورأتم مسجدا فلا تقتلوا احدا -

باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو - قال مالك اراه مخافة ان يتاله العدو -

(وأخبرنا) أبو عبيد الله ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ومحمد بن عمرو والحريش و ابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك - فذكره بثله لم يذكر قول مالك - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أنبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا اسمعيل ابن علي بن ابي بصير عن ابي اسحق عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو مخافة ان يتاله العدو - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل ابن علي -

باب حمل السلاح الى ارض العدو

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا أبي عن أبي اسحاق عن ذى الجوشن رجل من الضباب قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من اهل بدر بآب فرس لي يقال لها القرهاء قلت يا محمد إني جئتك بآب القرهاء لتتخذني قال لا حاجة لي فيه وان شئت ان اقبضك (١) به المختارة من دروع بدر فقلت

(١) ف - اقبضك خطأ - ح -

قال (باب حمل السلاح الى ارض العدو)

ذكر فيه من طريق أبي داود حديث أبي اسحاق عن ذى الجوشن الى آخره - قلت - ذوالجوشن ذكره صاحب الاستيعاب وغيره في الضحابة وليس في القدر الذي ذكره البيهقي من حديث حمل السلاح الى ارض العدو وقد ذكر ابن أبي شيبة في مسنده هذا الحديث كما ذكره البيهقي وزاد فيه ثم قال لي اذا الجوشن الاتسم فتكون من اول هذا الامر قال قلت لا قال لم قلت اني رأيت قومك ولما بك قال كيف بلغك عن مصارعهم قال قلت قد بلغني قال فاني نهدي بك (١) قلت ان تغلب

(١) كذا - وفي مسند احمد فان نهدي لك - ولعل الصواب فاني نهدي لك - وتكون أني بمعنى متى ويهدى بمعنى يتبين كما قيل في قوله تعالى (اولم يهدهم) والمعنى فتي يتبين لك - ح - قلت

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٠٩ كتاب السير ج - ٩
قلت ما كنت اتقيضه اليوم بفترة قال فلاحاجة لي فيه (قال الشيخ) قوله اتقيضك من المقايضة وهي المبادلة -

باب ما احرز لا المشركون على المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عبد الوهاب الثقفي ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال اسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل - فذكر الحديث قل وأخذت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك وسبيت امرأة من الانصار وكانت الناقة اصيبت قبلها فكنت تكون معهم وكانوا يجيئون بالنعم اليهم قل فتقلنت ذات ليلة من الوثائق فأتت الابل فجعلت كلما أتت بعيرا رغا حتى أتت تلك الناقة فشقتها فلم ترغ وهي ناقة هذرة (١) فقدت في عجزها ثم صاحت بها فتطلقت فطلبت من لبثها فلم يقدر عليها فجعلت لله عليها ان الله انجها عليها لتتحرنها فتوالوا الله لا تتحرنها حتى نؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتوه فأخبروه ان فلانة قد جاءت على ناكك وانها جعلت لله عليها ان انجهاها الله عليها لتتحرنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله يسس ما جزينا ان الله انجهاها عليها لتتحرنها، لا وءاء لنذر في معصية الله ولا وءاء لنذرنا لإيمك العبد او قال ابن آدم - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أخبرني أبو عمرو والحيري أنبا أبو يعلى ثنا أبو الربيع ثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من سوا بني الحاج فأسر الرجل وأخذت العضباء قال فبربه النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وثاق - فذكر الحديث الى ان قال ثم ان الرجل فدى بالرجلين وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لرحله ثم ان المشركين اغاروا على سرح المدينة فذهبوا به وكانت العضباء في ذلك السرح وأسروا امرأة من المسلمين - ثم ذكر الحديث في قصة انقلابها بنحو من حديث الثقفى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع الزهراني -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان قوما

(١) كذا وفي ف - هذرة وفي صحيح مسلم من طريق اسحاق - مدرية -

على الكعبة وتقطها (١) قال لعلك ان عشت ان ترى ذلك قال يابلل خذحقية الرجل فزوده من العجوة فلما ادبرت قال اما انه خير فسان بنى عامر قال فوالله انى باهلى اذ أقبل راكب فقلت من اين؟ قال من مكة قلت ما فعل الناس قال قد والله غلب عليها محمد وقتلها (٢) قلت هياتنى امى لو اسلم يومئذتم اسأله الحيرة لأقطنها - وروى ابن منده في معرفة الصحابة الحديث بهذه الزيادة ولال كان ابن ذى الجوشن جارا لابي اسحاق فلا اراه سمعه الا من ابن ذى الجوشن - انتهى كلامه وبهذه الزيادة يتم المقصود ويظهر وجه الاستدلال على ما قصده البيهقي من عقد الباب -

قال (باب ما احرز لا المشركون على المسلمين)

ذكر فيه خروج المرأة بناقة النبي صلى الله عليه وسلم من وجهين ثم اخرج من وجه ثالث فقال ثنا أبو زكريا وأبو سعيد قالوا ثنا أبو العباس ان الربيع اننا الشافعي ثنا سفيان وعبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران الحديث (

(١) كذا - وفي مسند احمد - وقطنها - ح - (٢) كذا وفي مسند احمد - وقطنها -

اغاروا ناصبوا المرأة من الانصار وناقة النبي صلى الله عليه وسلم فكانت المرأة والناقة عندهم ثم انفلتت المرأة فركبت الناقة فأنت المدينة فمرفت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني نذرت لئن نجاني الله عليها لأبحرنها فمحنوها ان تنحرها (حتى يذكر واذ لك النبي صلى الله عليه وسلم قتال بئس ما جزيتها ان نجاك الله عليها ان تنحرها - ١) لانذرى معصية الله ولا فيلأ يملك ابن آدم وقال ما اواحدهما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته - زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي قد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته بعد ما حرزها المشركون وحرزتها الانصارية على المشركين - (أخبرنا) أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد ثنا عبد الخالق بن الحسن بن أبي رومان (٢) ثنا محمد بن هارون ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عبيد الله (٣) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عاملا (٤) لهم ابقى الى العدو ثم ظهر للمسلمون عليه فرده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن قسم - اخرج أبو داود في السنن عن صالح بن سهيل عن يحيى - (أخبرنا) أبو محمد عبيد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عبيد الله (٣) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما له لحق بالعدو على فرس له فظهر عليها خالد بن الوليد رضي الله عنه فردها عليه ، كذا قال أبو معاوية وقد بين عبيد الله بن نمير عن عبيد الله (٣) ما كان منه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وما كان بعده -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الانباري والحسن بن علي ، المعنى قالنا ابن نمير عن عبيد الله (ح وأخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبيد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير يعني محمد بن عبيد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهبت له فرس فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون (فردت عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأبى عبد له فحقي بالروم فظهر عليه المسلمون - ٥) فرده عليه خالد بن الوليد (بعد النبي صلى الله عليه وسلم - اخرج البيهقي في الصحيح فقال وقال ابن نمير ثنا عبيد الله - فذكره - ٥)

(أخبرنا) أبو عمرو والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان على فرس له يوم لقي المسلمون طيحا واسدا وامر المسلمين خالد بن

(١) سقط من ف - (٢) كذا في ف روينا (٣) مد عبيد الله - خطأ (٤) ف - غلاما - (٥) سقط ف من -

وفي آخره (قال ما اواحدهما في الحديث وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته) قلت - هذا الحديث اخرج مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه من حصر جماعة (١) عن ايوب وليس في حديث احد منهم هذه الزيادة وقد شك الشافعي هل قالها او قالها احدهما وأحدما وهو عبد الوهاب وان خرج له في الصحيح فقيه ضعف كذا قال ابن سعد واختلط ايضا واذا دارت هذه الزيادة بينه وبين ابن عيينة ضمنت على ابن التمامي والترمذي وابن ماجه اخرجوا الحديث من طريق ابن عيينة بدون الزيادة وخرجها الطحاوي في كتاب اختلاف العلماء من جهة عبد الوهاب فدل ذلك على انه هو الذي قالها دون ابن عيينة مع ان عبد الوهاب اختلف عليه فرواه مسلم عن اسمعيل ابن ابراهيم عنه بدون الزيادة - وليس الضمير في قوله قالوا او قالها راجعا الى أبي زكريا وأبي سعيد شيخي البيهقي لأنه روى الحديث في كتاب المعرفة عن أبي عبد الله وأبي زكريا وأبي سعيد وفي آخره قالنا فتعين عود الضمير الى سفيان وعبد الوهاب وخرج البيهقي في كتاب المعرفة الزيادة من وجه آخر وفيه يحيى بن أبي طالب عن علي بن عاصم وابن أبي طالب وثقه الدارقطني وغيره وقال موسى بن هارون أشهد أنه يكذب عني في كلامه ولم يعن في الحديث فأنه اعلم وقال أبو عبيد الآجري خط أبو داود على حديثه ذكره صاحب الميزان ، وابن عاصم قال يزيد بن هارون مازلنا نعرفه بالكذب وكان احمد سبي الرأي فيه وقال يحيى ليس بشيء وقال النسائي متروك وقال ابن عدي الضمير على حديثه بين -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١١١ كتاب السير ج - ٩

الوليد بنته أبو بكر رضى الله عنه فاقتمحم الفرس بعددته بن عمر جرفا نصرعه وسقط عبداقه فار الفرس فأخذته العدو فلما هزم الله العدو خالد على عبداقه فرسه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس - فيجتمل ان يكون العبد هو الذى رد عليه فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم والفرس بعده ليكون واقفا لرواية يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثم رواية موسى بن عقبة هذه والله اعلم وليس فى شىء من الروايات امر القسمة ولله فى رواية يحيى من قول بعض الرواة دون ابن عمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا الثقة عن مخرمة بن بكير عن ابيه لا حفظ عن رواه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه قال فيها امرز العدو من اموال المسلمين ما غلبوا عليه اوابق اليهم ثم احرزه المسلمون ما لكوه احق به قبل القتم وبعد -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبداقه (١) بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبداقه بن المبارك عن زائدة عن الركين بن الربيع الفزادى عن ابيه قال اصاب المشركون فرسالمهم زمن خالد بن الوليد وكانوا احرزوه فاصابه مسلمون زمن سعد فكانتاه فرده علينا بعد ما قسم وصار فى خمس الامارة -

باب من فرق بين وجودة قبل القسم وبين وجودة بعده

وما جاء فيما اشترى من ايدى العدو

(أخبرنا) أبو عبداقه الحافظ ثنا على بن حمشا ثنا محمد بن المغيرة ثنا القاسم بن الحكم ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك الزرادعن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى وجدت بعيرى فى القتم كان اخذه المشركون فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق فان وجدت بعيرك قبل ان يقسم فخذه وان وجدته قد قسم فانت احق به بالتمن ان اردته - هذا الحديث يعرف بالحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة والحسن بن عمارة متروك لا يحتج به - ورواه ايضا مسلمة بن على الخشنى عن عبد الملك وهو ايضا ضعيف - وروى باسناد آخر مجهول عن عبد الملك ولا يصح شىء من ذلك - وروى عن اسحاق بن عبداقه بن أبي فروة وياسين بن معاذ الزيات عن ابن شهاب عن سالم بن عبداقه عن ابيه مرفوعا على اختلاف بينهما فى لفظه واحقاق وياسين متروك لا يحتج بهما -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسى قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو الاحوص عن ممالك عن تميم بن طرفة قال عرف رجل ناقه له فى بدى رجل فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فسئل عن امر الناقة فوجد اصلها اشترى من ايدى العدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذى عرفها ان شئت ان تأخذ بالتمن الذى اشترأها به فانت احق به والافضل عن ناقته قال وسأل شاهدين -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبداقه بن المبارك عن

(١) ف - عبداقه -

قال (باب من فرق بين وجودة قبل القسم وبعده)

ذكر فيه حديثا عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس - قلت - ذكر عبدالحق فى الاحكام عن ابن عمى انه قال وقد روى يعنى هذا الحديث عن مسرع عن عبد الملك قال وقد روى عن مسلمة بن على واسماعيل بن عياش وفى الاستذكار ذكر الطحاوى ان على بن المدينى روى عن يحيى بن سعيد أنه سأل مسعرا عن هذا الحديث فقال

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١١٢ كتاب السير ج - ٩

سفيان عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة ان العدو اصابوا ناقة رجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين ففرها صاحبها فخاصم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رد اليه الثمن الذي اشتراها به او خل بينه وبينها (قال الشافعي) رحمه الله في رواية أبي عبد الرحمن الجندابي عنه تميم بن طرفة لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه والمرسل لا تثبت به حجة لأنه لا يدري عن من أخذه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن نعيمويه أنبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال فيما اجرزه المشركون ما اصابه المسلمون فعرفه صاحبه قال ان ادركه قبل ان يقسم فهو له واذا جرت فيه السهام فلا شيء له - قال وقال قتادة قال علي بن أبي طالب رضى الله عنه هو للمسلمين اتسم اولم يقسم - هذا منقطع قبيصة لم يدرك عمر رضى الله عنه و قتادة عن علي رضى الله عنه منقطع -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو الفضل أنبا أحمد ثنا الحسن ثنا عبد الله عن ابن لهيعة حدثني سليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى أبي عبيدة فيما حرز العدو من اموال المسلمين ثم اصابه المسلمون فعليه ان يرد الى اهله ما لم يقسم -

(وبأسناده حدثنا) عبد الله عن سعيد عن رجل عن الشعبي قال كتب عمر رضى الله عنه الى السائب بن الاقرع ايما رجل من المسلمين وجد رقيقه ومثاعه بمينه فهو احق به وان وجدته في ايدي التجار بعد ما قسم فلا سبيل اليه وايما حرا اشتراه التجار فرد عليهم رؤس اموالهم فان الحار لاياب ولا يشتري - رواه غيره عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي حريز عن الشعبي قال الشافعي في رواية أبي عبد الرحمن عنه هذا عن عمر رضى الله عنه (مرسل انما روى عن الشعبي عن عمر رضى الله عنه -) وعن رجاء بن حيوة عن عمر وكلاهما لم يدرك عمر رضى الله عنه ولا قارب ذلك قال الشافعي وحديث سعد اثبت من الحديث عن عمر رضى الله عنه لأنه عن الركين بن الربيع عن ابيه ان سعد اصابه به والحديث عن عمر رضى الله عنه مرسل -

(١) بن ف -

هو من حديث عبد الملك بن ميسرة ثم ذكر البيهقي التفريق المذكور عن عمر مرسل من ثلاثة اوجه احدها من رواية قبيصة عنه ثم قال (منقطع قبيصة لم يدرك عمر) قلت - قد تقدم في باب استبراء ام الولد ان سماعه يمكن وذكر عبد الرزاق من طريق مكحول وذكره ابن أبي شيبة من طريق زهرة بن يزيد المرادي كلاهما عن عمر فهذه من خمسة اوجه عن عمر يشد بعضها بعضا وروى عن علي ايضا من ثلاثة اوجه اخرجه البيهقي وغيره عن قتادة عنه وقال ابن أبي شيبة ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه ان عليا كان يقول فيما حرز العدو من اموال المسلمين انه بمنزلة اموالهم - وقال ايضا ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاص عن علي قال ما حرز العدو فهو جائز - وفي المحلى رواية خلاص عن علي صحيحة وقال ايضا اعنى ابن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي اسحاق عن سليمان بن ربيعة فيما حرز العدو قال صاحبه احق به ما لم يقسم وروى عبد الرزاق عن ابن جريح عن عمرو بن دينار قال سمعنا ان ما حرز العدو فهو للمسلمين يقتسمونه وفي المحلى ان الرد الى صاحبه قبل القسمة لابعدها صح عن عطاء وشريح والحسن و ابراهيم وهو قول الايث وابن جنبل قال وذكره ابن الزناد عن ابيه عن القاسم بن محمد وعروة وخارجة وعبداقة بن عبد الله وأبي بكر بن عبد الرحمن وسليمان بن يساف - شيخة من نظرائهم - وحكاها الخطابي في المعالم عن الثوري والاوزاعي - وفي شرح الآثار للطحاوي روى عن أبي عبيدة ابن الجراح وزيد بن ثابت وابن عمرو وعلي بن أبي طالب ومجاهد وشريح و ابراهيم وعامر و قتادة - وذكر صاحب الاستذكار انه قول جماعة منهم مالك والحسن بن علي - وفيه ما لا مالك بلغة ان عبدا لابن عمر ابق وان فرس له عارفا صاحبها المشركون ثم غنمها المسلمون فردا على ابن عمر وذلك قبل ان يصيبها القاسم -

(أخبرنا)

للسنن الكبرى مع الجوهر التقي ١١٣ كتاب السير ج ٩ - ٩

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الفضل بن خنيزر وبه أن أبا أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر أنه حدثه عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال ما أحرز العدو من مال المسلمين فاستنقذ فرقة أهله قيل إن يقسم رد إليهم وإن لم يعرفه حتى يقسم لم يرد عليهم - وكذا وجدته في كتابي وهو هكذا منقطع وابن لهيعة غير محتج به والله أعلم (وقد قيل عن سليمان بن زيد بن ثابت - ١) -

باب من أسلم على شيء فهو له

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن أحمد الدمشقي ثنا هشام (ح وأبنا) أبو سعد النائي أن أبا أحمد بن عدي ثنا محمد بن حريم ثنا هشام بن خالد ثنا مروان بن معاوية ثنا ياسين بن معاذ الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أسلم على شيء فهو له - ياسين بن معاذ الزيات كوفي ضعيف جرحه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الحفاظ وهذا الحديث إنما يروي عن ابن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وعن عمرو بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا (قال الشافعي) رحمه الله وكان معنى ذلك من أسلم على شيء يجوز له ملكه فهو له -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديب أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال قال معمر قال الزهري أخبرني عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة الحديدية وما قال عمرو ابن مسعود الثقفي للغيرة بن شعبة حين قال له المغيرة أنريدك عن حية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي غدراً وأولست أسئ في غدرك قال وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية قتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عبد الرزاق (قال الشيخ) رحمه الله وإنما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من تخميسه فيما روى يونس عن الزهري أنه مال غدراً وفيما روى عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخمس مالا أخذ غصباً ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم المال في يدي المغيرة وفي ذلك دلالة على أنه يملكه بالأخذ والله أعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا أبو شيخ الحراني ثنا موسى بن عيين عن إيث بن أبي سليم عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في أهل الذمة لهم ما أسأبوا عليه من أموالهم وعبيدهم وديارهم وأرضهم وما شئتهم ليس عليهم نية إلا الصدقة -

باب الحربي يدخل بأمان وله ما في دار الحرب

ثم يسلم أو يسلم في دار الحرب

(قال الشافعي رحمه الله) أسلم ابننا سعية القرظيان ورسول الله صلى الله عليه وسلم محاصر بني قريظة فأحرز لها إسلامها نفسها وأموالها من النخل والأرض وغيرها -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أن أبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أن أبا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن يهود بني النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قريظة ومن عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك قتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم وأسلم منهم وأسأبوا - وذكر الحديث

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١١٤ كتاب السير ج - ٩

انرجاه في الصحيح من حديث عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة عن شيبخ بن قريظة انه قال هل تدري عم كان اسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسد بن عبيد نقر من هديل لم يكتوتوا من بني قريظة ولا نضير كانوا فوق ذلك فقلت لا قال فانه قدم علينا رجل من الشام من يهود يقال له ابن الهيمان فاقام عندنا والله ما رأينا رجلا قط لا يصلي الخمس خيرا منه فقدم علينا قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بستين فكنا اذا تحطنا وتل علينا المطر تقول له يا ابن الهيمان انخرج فاستسقى لنا فيقول لا والله حتى تقدموا أمامنا يخرجكم صدقة فنقول كم تقدم فيقول صاعا من تمر أو مدين من شعير ثم يخرج الى ظاهرة حرتنا ونحن معه فيستسقي فوالله ما يقوم من مجلسه حتى تمر الشعاب فتفعل ذلك غير مرة ولا مرتين ولا ثلاثة (١) فحضرته الوفاة فاجتمعنا اليه فقال يا معشر يهود ما ترونه اترجى من ارض النحر والخير الى ارض البؤس والجوع قلنا انت اعلم فقال انه انما اترجى ان توقع (٢) نروج نبي قد اظلم زمانه هذه البلاد مهاجرة فأتبعه ثلاثين اليه اذا خرج يا معشر يهود فانه يسفك الدماء ويسبى الذراري والنساء من خلفه فلا يمتكم ذلك منه ثم مات فلما كانت تلك الليلة التي انتحيت فيها قريظة قال اولئك الفتية الثلاثة وكانوا شبابا (٣) احدا ثانيا معمر يهود للذي كان ذكر لكم ابن الهيمان قالوا ماهو (٣) قالوا بل والله هو يا معشر اليهود انه والله هو لصفته (٤) ثم نزلوا فاسلموا وخلوا اموالهم واولادهم واهالهم قال وكان في الموالم في الحصن مع المشركين فلما فتح رد ذلك عليهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمر بن الخطاب أبو حفص ثنا القريابي ثنا ابان قال عمر وهو ابن عبد الله بن أبي حازم قال حدثني عثمان بن أبي حازم عن ابيه عن جده حضرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزرا ثقيفا فلما ان سمع ذلك حضر ركب في خيل يمد النبي صلى الله عليه وسلم (فوجد نبي الله صلى الله عليه وسلم - ه) قد انصرف ولم يفتح بلحلم حضر حيثئذ عهد الله وذمته ان لا يفرق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفرقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه حضر - أما بعد فان ثقيفا قد نزلوا على حكك يا رسول الله ولنا مقبل (٦) اليهم وهم في خيل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة فدعا لأحس عشر دعوات اللهم بارك لأحس في خيلها ورجالها وأتاه القوم فتكلم المغيرة فقال يا رسول الله ان حضرا أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال يا حضر ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فادفع الى المغيرة عمته فدفعها اليه وسأل نبي الله صلى الله عليه وسلم ما ليبي سليم تدهربوا عن الاسلام وتركوا ذلك الماء فقال يا نبي الله انزنيه انا وقومي قال نعم فأنزله واسلم يعني المسلمين فأتوا حضرا فسألوه ان يدفع اليهم الماء فأبى فأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله اسلمنا وأتينا حضرا ليدفع اليها ماءنا فأبى علينا فدعاه فقال يا حضر ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فادفع الى القوم ماءهم قال نعم يا نبي الله فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء (قال الشيخ) والاستدلال وقع بقوله صلى الله عليه وسلم ان القوم اذا اسلموا احرزوا دماءهم واموالهم فاما استرداد الماء عن حضر بعد ما ملكه بتمليك رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه فانه يشبه ان يكون باستطاعة نفسه ولذلك كان يظهر في وجهه أثر الحياء والله اعلم - وإمامة المغيرة فان كانت اسلمت بعد الأخذ فكأنه رأى اسلامها قبل القسمة يمرز ما لها ويحتمل ان يكون اسلامها قبل الأخذ والله اعلم - وحضر هذا هو ابن العيلة قاله البخاري عن أبي نعيم عن ابان عن عثمان بن أبي حازم عن حضر بن العيلة لم يقل عن ابيه (وروى) في قصة (رعية السحيمي ما دل عليه ظاهر قصته - ه) عمه المغيرة فانه اسلم ثم قال يا رسول الله اهلي واهلي قال أما مالك فقد قسم بين المسلمين وأما اهلك فانظر من قدرت عليه منهم

(١) كذا (٢) ف - شبابا (٣) في السيرة - قالوا ليس به - ح (٤) في السيرة - بصفته (ه) من ف (٦) كذا في النسخ -

وفي سنن أبي داود - وأنا مقبل - ح -

قال فرد عليه ابنه ويحتمل انه استطاب انفس اهل الغنيمة كما فعل في سبي هوازن و عوض اهل الخمس من نصيبهم والله اعلم واسناد الحديثين غير قوى -

باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من

الثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حسن بن سفيان ثنا فياض ثنا عبدالرزاق ثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد احسبه قال الى بنى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا أن يقولوا اسلمنا فقالوا صبا صبا و جعل خالد بهم قتلا واسرا قال ثم دفع الى كل رجل منا اسيرا حتى اذا اصبح يوما امرنا فقال ليقتل كل واحد منكم اسيره قال ابن عمر رضي الله عنه والله لا اتل اسيري ولا يقتل احد من اصحابي اسيره قال فقد منا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ما صنع خالد قال فرجع يديه ثم قال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد - رواه البخاري في الصحيح عن محمود عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لقي ناس من المسلمين رجلا في غنيمة له فقال السلام عليكم فأخذوه وقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة فنزل (ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا) وقرأها ابن عباس السلام - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن مهر ان ثنا عبيد الله بن موسى أنبا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رجل من بني سليم على نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم غنم له فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم الا ليتعوذ منكم فعمدوا اليه وقتلوه وأخذوا غنمه فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا) الى قوله (كذلك كنتم من قبل فن الله عليكم فتبينوا) -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاطري ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي القعقاع عبد الله بن أبي حدرود عن أبيه أبي حدرود رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الخارث بن ربي ومحم بن جثامة فخرجنا حتى اذا كنا بيطن اضم مر بنا عامر بن الاضبط على بعير له فلما مر علينا سلم علينا بتحية الاسلام فأمسكنا عنه وحمل عليه فلم ينسجنا فقتله وأخذ بعيره وما معه فقد منا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه الخبر فنزل فينا القرآن (يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن اتى اليكم السلام لست مؤمنا) الى آخر الآية - كذا رواه يونس بن بكير عن ابن اسحاق ورواه محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن يزيد (بن أبي عبد الله بن أبي حدرود عن أبيه ورواه أبو خاند الاحر عن ابن اسحاق عن يزيد - ١) عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرود عن أبيه وكذلك قاله يحيى بن سعيد الاموي عن ابن اسحاق ورواه حماد بن سلمة في رواية حجاج عنه عن ابن اسحاق (عن يزيد بن أبي حدرود الاسلمي عن أبيه وقيل غير ذلك ورواه عبد الله بن ادريس عن ابن اسحاق - ١) عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن أبي حدرود الاسلمي رضي الله عنه قال كنت في سرية بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اضم واد من اودية الشجع (ورواه) سليمان التيمي عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط (عن القعقاع بن عبد الله بن أبي عبد الله قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن

كثير عن يزيد بن عبد الله بن قسيط - (١) أن رجلاً من أسلم حدثه أنه سمع ابن أبي حذرد الأسلمي رضي الله عنه يحدث أنه كان في سرية فرأهم رجل وهو في جبل فزل إليهم فسلم عليهم فأخذوه قتلوه قبه نزلت (ولا تقولوا لمن أتى اليكم السلم لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا) والرجل الذي قتلوه عامر بن الأضبط الأشجعي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال سمعت زياد بن ضمرة بن سيمد السلمي يحدث عمرو بن الزبير أن أباه وجدّه شهدا حينما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهري ثم عمد إلى نخل فجيرة فقام إليه الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر ويختصان في دم عامر بن الأضبط الأشجعي وكان قتله محم بن جثامة بن قيس فعيينة يطلب بدم الأشجعي عامر بن الأضبط لأنه من قيس والاقرع بن حابس يدفع عن محم بن جثامة لأنه من خندف وهو يومئذ سيد خندف فسمعتا عيينة يقول والله يا رسول الله لا ادعه حتى اذيق نساءه من الحر (٢) ما اذاق نساءي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعتا وهو بأبي قام رجل من بني ليث يقال له مكتل (٣) بمجوع قصير فقال يا رسول الله ما وجدت لهذا القتل في غرة الاسلام الا كبير وردت فرميت اولاهما فنفرت اخراما اسنن اليوم وغير غدا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ثم قال تأخذون الدية خمسين في سفرنا هذا وخمسين اذا رجعتا قبلها القوم ثم قال اتوا بصاحبكم (٤) يستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاؤا به فقام رجل آدم طويل ضرب عليه حلة له قد تها فيها للقتل فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما اسمك فقال محم بن جثامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تنفر لمحم بن جثامة اللهم لا تنفر لمحم بن جثامة ثم قال له قم فقام وهو يتلقى دمه بفضله فدائه فما نحن فيما بيننا فنقول انا لارجو أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استغفر له ولكن اظهر هذا ليزع الناس بعضهم عن بعض فاما ما ظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا - وبمعناه رواه حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا وهب بن بيان واحمد بن سعيد الهمداني قال ثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر أنه سمع زياد بن سعد بن ضمرة السلمي يحدث عمرو بن الزبير عن ابيه ان محم بن جثامة الليثي قتل رجلاً من اشجج في الاسلام وذلك اول غير قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر معناه الا انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عيينة ألا تقبل العير يريد الدية وقال في آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتتته بسلاحك في غرة الاسلام اللهم لا تنفر لمحم بصوت عال ولم يذكر ما بعده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأبو بكر بن اسحاق الققيي قال أنبا بشر بن موسى ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال اتينا نصر بن عاصم الليثي فقال نصر ثنا عقبة بن مالك وكان من رهطه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأغاروا على قوم فشد رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية معه السيف شاهر فقال الشاذ من القوم اني مسلم فلم ينظر فيه فضر به فقتله فنمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قولاً شديداً فقال القاتل والله يا رسول الله ما قال الذي قال الاعودا من القتل فأعرض عنه ثلاثاً فأعادها فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله عز وجل أبي علي من قتل مؤمناً قالها ثلاثاً - تابعه يونس بن عبيد عن حميد بن هلال -

(١) سقط من ف (٢) في السيرة من الحرة - ح (٣) كذا والصواب - مكمل - كما في الاصابة والسيرة - ح (٤) كذا

وفي السيرة ثم قالوا ابن صاحبكم هذا - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١١٧ كتاب السير ج ٨ - ٩

باب فتح مكة حررها الله تعالى

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سليمان بن المغيرة (ح وأنبا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إبراهيم وعمران بن موسى قالنا ثنا شيان ابن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وفدت وفودا إلى معاوية وذلك في رمضان فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله فقلت ألا يصنع طعاما وادعواهم إلى رحلي فأمرت بطعام فصنع ثم لقيت أبا هريرة من العشي فقلت الدعوة عندى الليلة قال سبقتني؟ قلت نعم فدعوتهم فقال أبو هريرة ألا أعلمكم حديثا من حديثكم يا معشر الانصار؟ ثم ذكر فتح مكة فقال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم مكة فبعث الزبير على إحدى المجنبتين وبعث خالد بن الوليد على المجنبة الأخرى وبعث أبا عبيدة على الحرس فأخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبه فنظر فرآني فقال أبو هريرة؟ قلت لبيك يا رسول الله قال فتدب الانصار فقال لا يا تينا الانصارى فأطافوا به - زاد أبو داود قال فقال اهتف بالانصار ولا تأتي الانصارى قال فقلته قال شيان في روايته واوبست قريش او باشاها واتباعا فقالوا تقدم هؤلاء فان كان لهم شيء كنا معهم وان اصيبوا اعطينا الذي سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترون إلى او باش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احداها على الأخرى ثم قال حتى توافوني بالصفا، زاد أبو داود في روايته احصدهم حصدا، قال شيان في روايته قال وانطلقنا فما شاء احد منا أن يقتل احدا الا قتله وما احديوجه ايننا شيئا قال بلغنا أبو سفيان فقال يا رسول الله ابحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال من دخل دار ابي سفيان فهو آمن، زاد أبو داود في روايته من التي السلاح فهو آمن، قال شيان في روايته قتلت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فأدر كته رغبة في قرابته ورأفة بعشيرته فقال أبو هريرة وجاء الوسى وكان اذا جاء لا يخفى علينا فاذا جاء فليس احد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يتقضى الوسى فلما قضى الوسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار! قالوا لبيك رسول الله قال قتم اما الرجل فأدر كته رغبة في قرابته قالوا قد كان ذلك قال كلا انى عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليك المحيا محياكم والممات مماتكم فأقبلوا اليه يكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضن بالله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم فأقبل الناس الى دار ابي سفيان واغلق الناس ابوابهم واقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه فطاف بالبيت فأتى الى صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو آخذ بسية القوس فلما أتى على الصنم جعل يطعن في عينه ويقول (جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فصلا

(باب فتح مكة)

قال

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفيه (ترون او باش قريش واتباعهم ثم قال بيديه احداها على الأخرى وفي رواية احصدهم حصدا فانطلقنا فما شاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله وما احد يوجه ايننا شيئا فقال أبو سفيان ابحت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم وفي رواية فقال عليه السلام من دخل داره فهو آمن ومن التي السلاح فهو آمن) - قلت - مذ هب الشافعي انها فتحت صلحا وهذا الحديث في الحقيقة حجة عليه ان حبان في صحيحه وقال فيه بيان واضح ان فتح مكة عنوة لاصلاحا وقال النووي في شرح مسلم هذا الحديث (١) قال مالك وأبو حنيفة واجمده وجمهير العلماء واهل السير فتحت عنوة واحتجوا بقوله احصدهم حصدا وبقوله ابحت خضراء قريش قالوا وقال عليه السلام من فعل كذا فهو آمن

(١) كذا -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١١٨ كتاب السير ج - ٩

عليه سقى نظر الى البيت فرغ يديه وجعل يمداه ويدعو بما شاء ان يدعو - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ وان ترجمه من حديث جزي بن اسد عن سليمان بن المغيرة وذكر اللفظة التي زادها أبو داود -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا القاسم بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه - فذكر الحديث قال فيه بلغات الانصار فأحاطوا برسول الله صلى الله عليه وسلم عند الصفا بغاه أبو سفيان فقال يا رسول الله ابديت خضراء قریش لا قریش بعد اليوم فقال من دخل داره فهو آمن ومن أتى سلاحه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق بابها فهو آمن - ان ترجمه مسلم في الصحيح من حديث يحيى بن حسان عن حماد الا انه لم يذكر قوله من دخل داره فهو آمن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا سلام بن مسكين ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الانصاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام و ابا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل وقال يا ابا هريرة اهتف بالانصار قال اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم احد الا انتموه فنادى منادى لا قریش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دارا فهو آمن ومن أتى السلاح فهو آمن وعمد صنديد قریش فدخلوا الكعبة فنص بهم وطاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلف المقام ثم أخذ بجنبتي الباب فخرجوا فابوا النبي صلى الله عليه وسلم على الاسلام - زاد فيه القاسم بن سلام بن مسكين عن ابيه بهذا الاسناد قال ثم أتى الكعبة فأخذ بعضا من الباب فقال ما تقولون وما تظنون قالوا تقول ابن اخ وابن عم حليم رحيم قال وتالوا ذلك ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقول كما قال يوسف (لا تريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين) قال فخرجوا كما نثروا من القبور فدخلوا في الاسلام -

(أخبرناه) أبو بكر بن المؤمل أنبا أبو سعيد الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبا القاسم بن سلام - فذكره (وفيما حكى الشافعي) عن أبي يوسف في هذه القصة انه قال لم حين اجتمعوا في المسجد ماترون اني صانع بكم قالوا خيرا ، اخ كريم وابن اخ كريم قال اذ هبوا فاتم الطلقاء (قال الشيخ) وانما اطلقهم بالامان الاول الذي عقده على شرط قبولهم فلما قبلوه قال اتم الطلقاء يعني بالامان الاول والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ادريس عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب فاسلم بمر الظهران فقال له العباس يا رسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا الفخر فلو جعلت له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق بابها فهو آمن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عمرو الرازي ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحاق

فلو كانوا كلهم آمنين لم يحتاج الى هذا وكيف يدخلها صلحا ويخفى ذلك على حتى يريد قتل الرجلين اللذين دخلا في الامان وكيف يحتاج الى امان ام هاني بعد الصلح انتهى كلامه (١) وقوله عليه السلام ماترون اني صانع بكم ؛ يدل على انه يخبرنيهم وانه لم يكن امان سابق اذ لو كان امانا لقالوا وما تقدر أن تصنع وقد انعقد بيننا وبينك امان مع علمهم انه كان اوفى الخلق ذمة واصدقهم عهدا وظهر بهذا ان قوله عليه السلام اذ هبوا فاتم الطلقاء - انشاء لئن عليهم والا طلاق وتسمية هذه التزوة غزوة الفتح يدل على ذلك ايضا وكذا قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا - وقوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح - المراد بهما عند الجمهور فتح مكة وهذا اللفظ لا يستعمل في الصلح انما يستعمل في الغلبة والقهر وايضا فان اهل السير عدوا الفتح

السنن الكبرى مع الجوهر الثقي ١١٦ كتاب السير ج-٩

عن العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض اهله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران قال العباس قلت والله لئن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة قبل ان يأتوه فيستأمنوه انه هلاك قريش بغلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلت لئن اجد ذا حاجة ياتي اهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرجوا اليه فيستأمنوه وانى لأسير سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء قتل يا ابا حنظلة عرف صديق قال أبو الفضل ؟ قلت نعم قال مالك فذاك أبي وامى قلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال فالحيلة قال فركب خلفي ورجع صاحبه فلما أصبح غدوت به على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم قلت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئا قال نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن اغلق عليه داره فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن قال فتفرق الناس الى دورهم والى المسجد -

(الخبر ثا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل محمد بن ابراهيم الزكي ثنا الحسين بن محمد بن زياد ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو اسامة (ح قال وأخبرني) احمد بن محمد النسوي واللفظ له ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا (عبيد بن اسمعيل ثنا - ١) أبو اسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج أبو سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا يسرون حتى أتوا سر الظهران فآذاهم بغير أن كأنها تيران عرفة فقال أبو سفيان ما هذه لكأنها تيران عرفة فقال بديل بن ورقاء تيران بني عمرو قال أبو سفيان عمرو اقل من ذلك فرآهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركهم فأخذوهم وأتواهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس احبس ابا سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر الى المسلمين فحبسه العباس فبعلت القباكل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم تمر كتيبة على أبي سفيان فمرت كتيبة قال يعنيس من هذه قال هذه غفار قال مالي ولتغار ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك ثم مرت سعد بن هذيم فقال مثل ذلك ومرت سليم فقال مثل ذلك حتى اقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هذه قال هؤلاء الانصار عليهم سعد بن عباد بن عباد بن ابا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حينذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهي اقل الكتايب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عباد قال ما قال ؟ قال كذا وكذا - قال كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة قال وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز رايته بالحجون قال عروة فأخبرني نافع بن جبير بن مطعم قال يقول سمعت العباس يقول للزبير بن العوام يا ابا عبد الله ههنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خالد بن الوليد ان يدخل مكة من كدى ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كداء قتل من خيل خالد بن الوليد - ٢) يومئذ رجلان حبش ابن الاشعر وكرز بن جابر النهري - اخرج البخاري في الصحيح هكذا -

(١) من ف (٢) سقط من - ف -

من جملة النزوات التي قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعدها ابن سعد تما منها الفتح ثم قال هذا الذي اجتمع لنا عليه وادعى المازري ان الشامي افرد بقوله فتحت صلحا قال وتا ويلهم انه عليه السلام انما امر بقتل من لم يقبل امته وان المعاقدة على ذلك كانت دعوى واطافة الى الحديث مايس فيه وكيف يتفق المعاقدة على مثل هذا ولما رأى الشامي انه عليه السلام لم يستبج امواها ولا تسمها بين القامين اعتقد أنه صلح وهذا لا تعلق له فيه لأن الغنمية لا يملكها القامون بنفس القتال على قول كثير من اصحابنا والامام ان يخرجها عنهم وبين على الاسرى بانفسهم وحريمهم واموالهم وكأنه صلى الله عليه وسلم رأى من المصلحة بعد إيمانهم والاستيلاء عليهم ان يقيهم لحرمة الشيرة وحرمة البلد وما رجا من اسلامهم وتكثير

السنن الكبرى مع الجوهرة النقي ١٢٠ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الحسن محمد بن أحمد بن زكريا الأديب ثنا الحسين بن محمد بن زياد القبايني ثنا أبو كريسه ثنا زيد بن الحبابه حدثني عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد الخزومي حدثني جدي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة أسن الله من الأهل والأولاد الأربعة فلا يؤمنون في حل ولا حرم ابن خطل ومقيس بن صهابة الخزومي وعبد الله بن أبي سرح وابن تقيذ فاما ابن خطل فقتله الزبير بن العوام واما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فاستأمن له عثمان رضى الله عنه فأومن وكان اخاه من الرضاة فلم يقتل ومقيس بن صهابة قتله ابن عم له لما قد سماه وقتل على رضى الله عنه ابن تقيذ وقينتين كانتا لمقيس فقتلت احدهما واقتلت الاخرى واسلمت - أبو جده سعيد بن ربوع الخزومي قاله القبايني، وفي حديث انس بن مالك فيمن أمر بقتله ام سارة مولاة لقريش، وفي رواية ابن اسحاق في المغازي سارة مولاة لبعض بني عبد المطلب وكانت ممن يؤذيه بمكة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي عمرو ابن خالد ثنا ابن لميعة ثنا أبو الاسود عن عروة بن الزبير (ج وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القحطان ببغداد أن أبا بكر ابن عتاب ثنا القاسم الجوهري ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - وهذا لفظ حديث موسى وحديث عروة بمعناه قال ثم ان بني فثانة من بني الدليل اغاروا على بني كعب وهم في المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين قريش وكانوا بنو كعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بنو فثانة في صلح قريش فأعانت بنو بكر بني فثانة واعانتهم قريش بالسلاح والرقيق - فذكر القصة قال فخرج ركب من بني كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له الذي أصابهم وما كان من قريش عليهم في ذلك - ثم ذكر قصة خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة وقصة العباس وأبي سفيان حين أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرا الظهران ومعه حكيم ابن حزام وبديل بن ورقاء قال فقال أبو سفيان وحكيم يا رسول الله ادع الناس الى الامان أرايت ان اعترلت قريش فكففت ايديها آمنون هم؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم من كف يده واغلق داره فهو آمن قالوا فابعدنا تؤذن بذلك فيهم قال انطلقوا فمن دخل دارك يا أبا سفيان ودارك يا حكيم وكف يده فهو آمن ودار أبي سفيان با على مكة ودار حكيم باسفل مكة فلما توجهوا ذاهبين قال العباس يا رسول الله انى لا آمن ابا سفيان ان يرجع عن اسلامه قال رده حتى يقف (١) ويرى جنود الله معك فادركه عباس فحبسه فقال أبو سفيان أغدرا يا بني هاشم فقال العباس ستعلم اننا لسنا بندرو لكن لى اليك حاجة فأصبح حتى تنظر جنود الله ثم ذكر قصة ايقاف أبي سفيان حتى مرت به الجنود قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام رضى الله عنه على المهاجرين وخيلهم وأمره ان يدخل من كداء من اعلى مكة واعطاه رايته وأمره ان يبرزها بالحجون ولا يبرح حيث أمره ان يبرزها حتى يأتيه ويبعث خالد بن الوليد فيمن كان اسلم من قضاة وبنى سليم وناسا اسلموا قبل ذلك وأمره ان يدخل من اسفل مكة وأمره ان يبرز رايته عند ادنى البيوت باسفل مكة وباسفل مكة بنو بكر وبنو الحارث بن عبدمناة وعذيل ومن كان معهم من الاحبيش قد استنصرت بهم قريش

(١) ف - تفهه -

عدد المسلمين بهم فلا يرد ما قدمناه من الادلة الواضحة بمثل هذا المحتمل - وفي التجريد للقدرى لم يكن أبو سفيان رسولا لاهل مكة حتى يعقد لهم الصلح واما خرج متجسسا ولم يعلم انه عليه السلام قصدهم ولو كان ثم امان سابق لم ينتجوا الى دخول الكعبة ولم يقاتلوا ولم يستثن عليه السلام بعد ذلك الجماعة الذين استثناهم فدل ذلك انه عليه السلام دخلها بلا امان وانشأ الامان بمكة ولهذا قال عبد الله بن رواحة - اليوم نضربكم على تاويله - وذكر شارح العمدة حديث أبي شريح الخزاعي فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بهاد ما ولا يعضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم واما أذن لرسوله ساعة من نهار الحديث قال فيه دليل على

فأمرهم

فأمرهم أن يكونوا بأسفل مكة وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادَةَ في كتيبة من الانصار في مقدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا أيديهم فلا يقاتلوا احدا الا من قاتلهم وأمر بقتل اربعة نفر منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح والحارث بن قتيذ وابن خطل ومقيس بن صباية وأمر بقتل قنينة لابن خطل كاتنا تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت الكتائب تلو بعضها بعضا على أبي سفيان وحكيم وبدل لا يمر عليهم كتيبة الا سألوا عنها حتى مرت عليهم كتيبة الانصار فيها سعد بن عبادَةَ فنأدى سعد ابلسفيان، اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمه، فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان في المهاجرين قال يا رسول الله أمرت بقومك ان يقتلوا فان سعد بن عبادَةَ ومن معه حين مروا بى نادى سعد فقال: اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمه، واني انا شديك الله في قومك فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد بن عبادَةَ فمزله وجعل الزبير بن العوام مكانه على الانصار مع المهاجرين فسار الزبير بالناس حتى وقف بالحجون وغرز بها راية رسول الله صلى الله عليه وسلم واندفع خالد بن الوليد حتى دخل من اسفل مكة فلقبه بنو بكر فقتلوه فبهزموا وقتل من بنى بكر قريب من عشرين رجلا ومن هذيل ثلاثة اواربعة وانهزموا وقتلوا بالحزورة حتى بلغ قتلهم باب المسجد وفر فضضهم حتى دخلوا الدور وارتقت طاقتة منهم على الجبال واتبعهم المسلمون بالسيوف ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المهاجرين الاولين في انحرىات الناس ومباح أبو سفيان حين دخل مكة من انغلاق داره وكف يده فهو آ من فقالت له هند بنت عتبة وهي امرأته فيحكك الله من طليعة قوم وقبح عشيرتك معك وأخذت بلحية أبي سفيان ونادت يا ل غالب اتلوا الشيخ الاحق هلا قاتلم ودفعتم عن انفسكم وبلاكم فقال لما أبو سفيان ويحك اسكتي وادخلي بيتك فانه جاءنا بالحق ولما علا رسول الله صلى الله عليه وسلم نية كداء نظر الى البارقة على الجبل مع قضض المشركين فقال ما هذا وقد نهيت عن القتال فقال المهاجرون نظن ان خالدا قوتل وبدى بالقتال فلم يكن له بد من ان يقاتل من قاتله وما كان يا رسول الله ليعصيك ولاليعخالف أمرك فهبط رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثانية فلجاز على الحجون واندفع الزبير بن العوام حتى وقف بباب الكعبة وذكر القصة قال فيها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد لم قاتلت وقد نهيتك عن القتال؟ فقال هم بدؤنا بالقتال ووضعوا فينا السلاح واشعرونا بالنبل وقد كفت يدي ما استطعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاه الله عز وجل خير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن الصباح ثنا اسمعيل بن عبد الكريم حدثني ابراهيم بن هقيل بن معقل عن ابيه عن وهب قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيئا قال لا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحاق حدثني يحيى ابن عباد عن ابيه عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها في قصة أبي حنيفة وابنة له من اصغر ولده كانت تقوده يوم الفتح حتى اذا هبطت به الى الابطح لقيتها الخليل وفي عنقها طوق لما من ورق فاقطعه انسان من عنقها فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد خرج أبو بكر رضى الله عنه حتى جاء بابيه فذكر الحديث في اسلامه ثم قام أبو بكر رضى الله عنه فأخذ بيد اخته فقال انشدكم بالله والاسلام طوق اخي فوا الله ما اجابه احد ثم قال الثانية فما اجابه احد فقال يا اخية احتسبي

ان مكة فتحت عنوة وهو مذهب الاكثرين وقال الشافعي وغيره فتحت صلحا وقيل في تأويل الحديث ان القتال كان جازرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في مكة ولو احتاج اليه فعله ولكن ما احتاج اليه وهذا التأويل يضمفه قوله عليه السلام فان احد ترخص بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يقتضى وجود قتال منه صلى الله عليه وسلم ظاهرا وايضا السير التي دلت على وقوع القتال وقوله عليه السلام من دخل دار أبي سفيان فهو آ من الى غيره من الامان المعلق على اشياء بخصوصها يعمد هذا التأويل -

طوئك فو الله ان الأمانة اليوم في الناس لقليل - وهذا يدل على انهم لم يفتنوا شيئا وانها فتحت صلحا اذ لو فتحت عنوة لكانت وما معها غنمة وكان أبو بكر رضى الله عنه لا يطلب طوقها -
(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ املاء وقرائة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب أخبرني علي بن حسين ان عمرو بن عثمان أخبره عن اسامة بن زيد رضى الله عنه قال يا رسول الله أتزل في دارك بمكة؟ قال وهل ترك لنا عقيل من رباع او دور وكان عقيل وريث ابا طالب هو وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر شيئا لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين - انرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن وهب كما مضى -

باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال سألت الشافعي عن اهل الدار من اهل الحرب يقسمون الدار ويملك بعضهم على بعض على ذلك القسم (ويسلمون ثم يريد بعضهم ان ينقض ذلك القسم - ١) ويقسمه على قسم الاموال فقال ليس ذلك له فقلت وها الحجة في ذلك قال الاستدلال بمعنى الاجماع والسنة فذكر ما لا يؤخذون به من قتل بعضهم بعضا وسى بعضهم بعضا وغصب بعضهم بعضا ثم قال مع انه (أخبرنا) مالك عن ثور بن زيد الديلي قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما دار اوارض (قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية وايما دار اوارض - ١) ادركها الاسلام لم تقسم فهي على قسم الاسلام (قال الشافعي) وعن ثور بن زيد فيه حديثا اثبت من هذا بلغني بمثل معناه -

(قال الشيخ ولله اراد ما أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن احمد (٢) بن زياد النحوي ثنا محمد بن احمد بن حميد ابن نعيم المروزي ثنا موسى بن داود (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا موسى بن داود ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم عليه وكل قسم قسم في الاسلام فهو على ما قسم في الاسلام - فحفظ حديث تمام (وقد روى) حديث مالك موصولا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن المغيرة الحافظ ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا احمد بن حفص حدثني أبي ثنا ابراهيم ابن طهمان عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثل رواية الشافعي رحمه الله -

باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو والمقرئ ثنا الحسن بن سفيان ثنا هشام بن عمار وأبو بكر بن أبي شيبة قالنا ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر رضى الله عنه في قصة حج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته ألوان كل شيء من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي وداء الجاهلية موضوعة واول دم اضعه من دمانادم ربيعة بن الحارث، يعني ابن عبد المطلب وكان مرتضعا (٣) في بني سعد قتلتته هذيل - انرجه مسلم في الصحيح - (وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب أخبرني مسلم بن يزيد أحد بني سعد بن بكر بن قيس انه أخبره أو شريح الخزاعي رضى الله عنه وكان من أصحاب

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٧٣ كتاب السير ج - ٩

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لقوا رجلا من هذيل كانوا يطلبونه يذبح في الجاهلية في الحرم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأبىه على الاسلام فقتلوه فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب فسعت بنو بكر (الى أبي بكر - ١) وعمر رضى الله عنهم يستشفعون بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأنى على الله بما هو له ثم قال اما بعد فان الله عز وجل حرم مكة ولم يحرمها للناس او قال ولم يحرمها للناس وانما احلها لي ساعة من نهار ثم هي حرام كما حرمها الله اول مرة وان اعدى (٢) الناس على الله ثلاثة رجل قتل فيها ورجل قتل غير قتله ورجل طلبه بذبح الجاهلية وانى والله لأدين هذا الرجل الذي اصبتم - قال أبو شريح فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن راشد مولى حبيب عن حبيب بن أبي اوس قال حدثني عمرو بن العاص رضى الله عنه - فذكر الحديث في قصة اسلامه قال ثم تقدمت فقلت يا رسول الله أباي بك على ان يغفر لي ماتقدم من ذنبي ولم اذكر ماتأخر فقال لي يا عمرو بايع فان الاسلام يحبي ما كان قبله وان الهجرة تحبي ما كان قبلها فبايعته -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو عمر محمد بن عبد الواحد النحوي غلام ثعلب ثنا بشر بن موسى الاسدي ثنا خلاد بن يحيى ثنا سفيان عن منصور والأعمش عن أبي واثل عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رجل يا رسول الله أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام أخذ بالاول والآخر - رواه البخاري في الصحيح عن خلاد بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضى الله عنه قال أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنؤاخذ بما كنا نعمل في الجاهلية؟ قال من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء أخذ بالاول والآخر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه - وانما اراد به في الآخرة وكأنه جعل الايمان كفارة لما مضى من كفره وجعل العمل الصالح بعد كفارة لما مضى من ذنوبه سوى كفره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار (ثنا احمد بن منصور - ١) ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عمرو بن الزبير عن حكيم بن حزام رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله أرأيت امورا كنت أتحدث بها في الجاهلية من عتاة وصلة رحم هل لي فيها من اجر؟ قال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلمت لك من خير - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه وغيره (٢) عن عبد الرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب

يقع على الجارية من السبي قبل القسم

قال الثماني أخذ منه عقرها ولا حد من قبل الشبهة في انه يملك منها شيئا

(أخبرنا) الامام أبو الفتح أنبا أبو محمد بن أبي شريح أنبا أبو القاسم الينوي ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود ما استظمت فان وجدتم للسباين مخرجا فافعلوا سبيله (٢) فان الامام ان يخطى في المفو خير من ان يخطى في العقوبة (ورويانا) في ذلك عن صهر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهما وغيرهما - واصح الروايات فيه عن الصحابة (رواية عاصم

عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود من قوله ، وقد مضى في كتاب الحدود - (١)
 (وأخبرنا) أبو بكر الأردستاني الحافظ أن أبا أنس بن مالك بن عبد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد
 ثنا سفيان ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن أبي السرية أن ابن عمر رضى الله عنه سئل عن جارية بين رجلين وقع عليها أحدهما
 قال هو خائن ليس عليه حد تقوم عليه قيمة - وهذا يحتمل ان يريد به تقويم البضع عليه فيرجع الى المهر غير أن وكيعا رواه عن
 اسمعيل عن عمير بن نمر وهو اسم أبي السرية فقال سئل ابن عمر رضى الله عنه عن جارية كانت بين رجلين فوقع عليها
 أحدهما قال ليس عليه حد تقوم عليه قيمتها وأخذها (أنبأني) أبو عبد الله اجازة أن أبا الوليد أن أبا زهير أن أبا عبد الله
 ابن هاشم عن وكيع - فذكره وهذا يحتمل ان يكون فيه اذا حملت منه والله اعلم -

باب المرأة تسبى مع زوجها

(قال الشافعي رحمه الله) سبى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبى اوطاس وسبى بنى المصطلق واسر من رجال هؤلاء وهؤلاء
 ونسب السبى فأمر أن لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ولم يسأل عن ذات زوج ولا غيرها ولا لاهل سبى زوج
 مع امرأته ولا غيره -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أن أبا احمد بن سليمان الفقيه ثنا محمد بن الهيثم ثنا محمد بن سعيد أن أبا شريك
 عن قيس بن وهب والجلد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال اصبتنا سبيا يوم اوطاس فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع حملها ولا غير حامل حتى تحيض حيضة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار
 ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى نجيب عن حنش الصنعاني قال غزونا
 مع أبي رويح الانصاري رضى الله عنه المغرب فافتتح قرية فقام خطيبا فقال انى لا اتول فيكم الا ما سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول فينا يوم خيبر قام فينا عليه السلام فقال : لا يئمل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يستبى ما به زرع غيره
 يعنى اتيان الحبايى من الفء ولا يئمل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبى ثيبا حتى يستبرئها ولا يئمل
 لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنا حتى يقسم ولا يئمل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يركب دابة من فء
 المسلمين حتى اذا بعفها ردها فيه ولا يئمل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يلبس ثوبا من فء المسلمين حتى اذا اخلقه
 رده - كذا قال يونس بن بكير يوم خيبر وإنما هو يوم حنين كذلك رواه غيره عن ابن اسحاق وكذلك رواه غير ابن اسحاق
 وقال غيره رويح بن ثابت وهو الصحيح (قال الشافعي رحمه الله) ودل ذلك على ان النساء نفسهن قطع العصمة بين
 الزوجين وذلك انه لا يامر بوطء ذات زوج بعد حيضة الا وذلك قطع العصمة - وقد ذكر ابن مسعود ان قول الله
 عز وجل (والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايماكم) ذوات الأزواج الاتى ملكتموهن بالنساء (قال الشيخ رحمه الله)
 وروينا في كتاب النكاح عن ابن عباس نحو قول ابن مسعود رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا الفضل بن ابراهيم أن أبا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة
 عن أبي الخليل ان ابا علقمة الهاشمي حدثه ان ابا سعيد الخدري رضى الله عنه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث
 سرية يوم حنين فاصابوا جيشا من العرب يوم اوطاس فقتلواهم وهزموهم فاصابوا نساء لمن ازواج وكان انسانا من
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأموا من غشيانهم من اجل ازواجهن فانزل الله عز وجل (والمحصنات من النساء الا
 ما ملكت ايماكم) فهن لكم حلال - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشار وانرجه عن مبيد الله القواريري عن يزيد
 ابن زريع عن سعيد بن أبي عروبة بمعناه زاد فيه اى فهن لهم حلال اذا اتقضت عدتهن -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٧٥ كتاب السير ج - ٩

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا زيد بن زريع ثنا سعيد
فذكره -

باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس اسمعيل بن عبد الله بن محمد بن ميكال أنبا عبيد الله الإهوازي ثنا زيد بن الحريش
والحسن بن الحارث قال ثنا أبو همام يعني محمد بن الزبرقان عن موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن عمير بن عن
أبي سعيد رضى الله عنه قال أصبنا سبانيا في سبى نبي المصطفى فأردنا أن نستمتع وأن لا يلدن فسالنا عن ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال لا عليكم أن لا تفعلوا فإن الله قد كتب من هو خلق إلى يوم القيامة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن
(الفرج مولى نبي هاشم عن محمد بن - ١) الزبرقان (قال الشافعي رحمه الله) وعمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم بصفية
بالصهباة وهي غير بلاد الاسلام يومئذ -

(أخبرناه) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة من أهل سماعة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن
الحسين بن أبي الحسين ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس بن مالك رضى الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة حين أراد الخروج إلى خيبر التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج
بي أبو طلحة مرد في وانا غلام قد راهقت فكان إذا نزل خدمته فسمعت كثيرا ما (٢) يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم
والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وظلم الدين وغلبة الرجال فلما فتح الحصن ذكر له جمال صفية وكانت عمر وسا
وقتل زوجها فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فلما كنا بسد الصهباة حلت فبني بها رسول الله صلى الله عليه
واتخذ حيسا في نعل صمير وكانت وليمة فأرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوى لها بعباءة خلفه ويجلس عندنا فته
فيضع ركبته فتجيء صفية فتضع رجلها على ركبته ثم تركب فلما بدنا أحد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبل
يحيينا ونحيه فلما اشرف على المدينة قال اللهم ان ابراهيم جرم مكة اللهم وانى احرم ما بين لايتها اللهم بارك لهم في
صاحبهم ومدهم - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وارجاه عن تيبية عن يعقوب (قال الشافعي) رحمه الله
وقد غننا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة المريسيع بامرأة او امرأتين من نسائه والنز والنساء اولى لو كان فيه
مكروه ان يتوقى (قال الشيخ رحمه الله) قد مضت الاحاديث في ذلك في كتاب القسمة ومضت احاديث في غزوة
النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء في هذا الكتاب -

باب بيع السبي وغيره في دار الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن احمد الجبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى أنبا شيان
عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن (اكل - ١)
لحوم الجمر الالهية وعن النساء الجبال ان يوطأن حتى يضعن ما في بطونهن وعن كل ذي ناب من السباع وعن بيع
الخنس حتى يقسم - وقال في موضع آخر وعن شري المنعم حتى يقسم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبيد الله بن عبيد الصغار ثنا معاذ بن المنى ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا المنيرة بن عبد الرحمن
عن ابيه عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يوقع على
الجبال حتى يضعن حملهن وقال زرع غيرك، وعن بيع اللعان قبل ان تقسم، وعن أكل الجمر الالهية، وعن كل ذي
ناب من السباع، دليله (٣) انها اذا قسمت جاز بيعها - وقد مضت الدلالة على جواز قسمتها في دار الحرب -

(١) من - ف (٢) ف - بما - (٣) معنى مفهومه والاصوليون يسمون مفهوم الحلاقة دليل الخطأ ب - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٦ كتاب السير ج - ٩
 باب التفريق بين المرأة وولدها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبد المؤمن بن خالد الرازي ثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه باع جارية وولدها ففرق بينهما فقهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -
 (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يعقوب بن منصور ثنا عبد السلام بن حرب - فذكره بمثل أسناده أنه فرق بين جارية وولدها فقهاه النبي صلى الله عليه وسلم ورد البيع - قال أبو داود ميمون لم يدرك عليا رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم أنبا عون بن سلام عن أبي مريم عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال أصبت جارية من السبي معها ابن لها فأردت أن أبيعها وأمسك ابنها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهما جميعا أو أمسكها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم بن عيينة المصري ثنا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب وأونس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه - قال ابن أبي ذئب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أن أبا أسيد الأنصاري رضي الله عنه قدم بسبي من البحر من فصفوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر إليهم فاذا امرأة تبكي فقال ما يبكيك قالت بيع ابني في عبس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي أسيد تتركين فلتنجيني به كما بست بالثمن فركب أبو أسيد ففجأ به ، هذا وإن كان فيه إرسال فهو مرسل حسن شاهد لما تقدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن عبد الله العافري عن أبي عبد الرحمن عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين والدته وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة (وروى) ذلك من وجه آخر عن أبي أيوب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي القوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (إجازة - ١) ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا خالد بن حميد عن العلاء بن كثير عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين الولد وأمه فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني ابن أبي ذئب عن حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده ضميرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأبى ضميرة وهي تبكي فقال ما يبكيك أجائئة أنت أم عارية أنت ؟ فقالت يا رسول الله فرق بيني وبين ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين والدته وولدها ثم أرسل إلى الذي عنده ضميرة فدعاها فأبناعه منه بيكرة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن ضميرويه أنبا أحمد بن محمد بن نوح بن الحسن ابن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن أشعث بن شعيب عن الشعبي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل شرحبيل بن السمط على اللد ثم وأبوه بالشام فكتب إلى عمر رضي الله عنه أنك تأمر أن لا يفرق بين السبا يابوين أولاد دهن فأنك قد فرقت بيني وبين أبي فكتب إليه فأنطقه بآييه (وبأسناده حديثنا) عبد الله بن معمر عن أيوب قال امر عثمان بن عفان رضي الله عنه أن يشتري له رقيق وقال لا يفرق بين الوالد وولده وروى هذا موصولا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن سمش أخبرني يزيد بن المهيم أن إبراهيم بن أبي الليث حدثهم ثنا الأشجعي عن سفيان عن أيوب السخيتي عن حميد بن هلال عن حكيم بن عقال قال نهاني عثمان بن عفان رضي الله عنه أن أفرق

بين الوالد وولده في البيع -

(أخبرنا) أبو نصر بن قنادة أن أبا القفضل بن خمير وبه أنبا أحمد بن مجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن أبي ذئب عن معمر بن سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لا يفرق بين الأمة وولدها في القسمة تقع فقال له سالم بن عبد الله وإن لم يتبدل القسم؟ قال عبد الله رضي الله عنه وإن لم يتبدل القسم -

باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الجهم ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف (أنبا) شعبة بن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عليا رضي الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أبيع غلامين اخوين فبعتهم وفرقت بينهما فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أدركهما فارتجمهما ولا تبعهما إلا جعما ولا تفرق بينهما - وكذلك رواه يحيى بن أبي طالب وغيره عن عبد الوهاب ورواه الزعفراني عن عبد الوهاب عن سعيد بن الحكم - أخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف - (١) ثنا سعيد بن الحكم بن عتيبة فذكره بنحوه إلا أنه قال عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال أمرني - كذا وجدته في أصل كتابي عن سعيد (ورواه) أحمد بن حنبل عن عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن الخراساني ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل (حدثني أبي ٢) - ثنا عبد الوهاب عن سعيد عن رجل عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - قال ابن الخراساني وهو الصواب (قال الشيخ) وهذا أشبه وسائر أصحاب شعبة لم يذكروه عن شعبة وسائر أصحاب سعيد قد ذكروه عن سعيد هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد (بن إسحاق ٢) ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا ابن سواء عن ابن أبي عروبة عن رجل عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه - فذكره بمثله (وقد رواه) البخاري بن إرطاة عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن البخاري (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا حماد أنبا البخاري عن الحكم عن ميمون ابن أبي شبيب عن علي رضي الله عنه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين اخوين فبعت أحدهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعل التلادان قلت بعت أحدهما قال رده - كذا رواه البخاري والبخاري لا يحتج به - وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم أولى أن يكون محفوظا لكثرة شواهد واهله أعلم -

(١) سقط من ف (٢) من ف -

قال (باب من قال لا يفرق بين الاخوين)

ذكر فيه حديث ابن أبي ليلى عن علي ثم ذكره من حديث البخاري عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن علي ثم قال (البخاري لا يحتج به وحديث أبي خالد الدالاني عن الحكم أولى أن يكون محفوظا لكثرة شواهد) - قلت - أخرج الحاكم في المستدرک حديث ابن أبي ليلى ثم قال غريب صحيح على شرط الشيخين وقيل من الحكم عن ميمون عن علي وهو صحيح أيضا ثم أخرج حديث الدالاني ثم قال هذا من آخر بإسناد صحيح وكنا فعل المزي في طراقة بفتحها متين وعرضا حديث البخاري إلى الترمذي وحديث الدالاني إلى أبي داود -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٢٨ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ (ثنا أبو علي الحافظ - ١) أنبا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الرحمن بن يونس ابن السراج ثنا أبو بكر بن عياش عن سليمان التيمي عن طليق بن محمد عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من فرق - كذا قاله أبو بكر بن عياش وقيل عنه عن طليق بن محمد -

(وقد أخبرنا) أبو بكر القاسمي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبد الله بن موسى (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبد الله بن موسى أنبا إبراهيم ابن اسمعيل عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالد وبين ولده وبين الاخ وبين اخيه (قال الشيخ) إبراهيم بن اسمعيل بن جمع هذا لا يحتاج به وقد قيل عنه عن (صالح - ١) بن كيسان عن طليق بن عمران بن حصين عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الوالد وولده -

(حدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شيان عن جابر عن عبد الرحمن (٢) بن الأسود (عن أبيه - ٣) عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى بالسبي اعطى اهل البيت جميعا وكره ان يفرق بينهم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة وشيبان وقيس كلهم عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي فجعل يعطى اهل البيت كما هم جميعا وكره ان يفرق بينهم - جابر هذا هو ابن يزيد الجعفي تفرد به بهذين الاسنادين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خيرة أنبا أحمد بن محمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سفیان عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن فروخ عن أبيه قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان لا يفرق بين اخوين مملوكين في البيع -

باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق

(قال الشافعي رحمه الله) حين يبلغ الولد سبع سنين او ثمان سنين وتاس ذلك على وقت التخيير بين الابوين وما روى عن علي رضي الله عنه في ذلك وقال في رواية حرملة حتى يبلغ (قال الشيخ) وقد روى فيه حديث ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن اسحاق الخراساني العدل ببغداد أنبا أحمد بن المهدي العسكري ثنا عبد الله ابن عمرو بن حسان ثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي قال سمعت مكحولاً يقول حدثنا نافع بن محمود بن الربيع عن أبيه انه سمع عباد بن الصامت رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفرق بين الام وولدها فقيل يا رسول الله الى متى؟ قال حتى يبلغ الثلام وتحبض الحاربية -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن المارث قال قال أبو الحسن الدارقطني رحمه الله عبد الله بن عمرو هذا هو الواقفي وهو ضعيف الحديث رماه علي بن المديني بالكذب ولم يروه عن سعيد غيره -

باب بيع السبي من اهل الشرك

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله سبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء بني قريظة وذرايعهم وباعهم من المشركين (فاشترى - ١) أبو الشحم اليهودي اهل بيت مجوزا وولدها من النبي صلى الله عليه

(١) من - ف - (٢) في النسخ جابر بن عبد الرحمن وفي مسند الطيالسي - جابر عن عبد الرحمن - وهو الصواب - ح -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٢٨ كتاب السير ج - ٩

وسلم وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بما بقي من السبي اثلاثا ثلثا الى تهامة وثلثا الى نجد وثلثا الى طريق الشام فيبعثوا بالخيال والسلاح والابل والمال -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في قصة قريظة قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن زيد ابا بني عبد الأشهل بسبا يا بني قريظة الى نجد فأتباع لهم بهم خيلا وسلاحا (قال الشافعي) وكذلك النساء انبوا قد استوهب رسول الله صلى الله عليه وسلم جارية بالثاء (١) من اصحابه فهدى بها رجلين -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يعنى العباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عكرمة حدثني اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال نرجنا مع أبي بكر رضى الله عنه وأمره علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزونا فزارنا فلما دنونا من الماء امرنا أبو بكر رضى الله عنه فمرسنا فلما صلبنا الصبح أمرنا أبو بكر رضى الله عنه فمشنا النار فز لنا على الماء قال سلمة فنظرت الى عنق من الناس فيهم الذرية والنساء فخشيت ان يسبقوني الى الجبل فأخذت آثارهم فرميت بسهم بينهم وبين الجبل فقاموا فحتمت اسوتهم الى أبي بكر رضى الله عنه وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من ادم ومعها ابنة لها من احسن العرب ففلقني أبو بكر رضى الله عنه ابنتها فاكشفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة ولم اكشف لها ثوبا ولقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة قلت يا رسول الله لقد اجعنتي وما كسفت لها ثوبا حتى قدمت المدينة فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركني حتى اذا كان من الغد لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق فقال لي يا سلمة هب لي المرأة لله ابوك قلت يا رسول الله لقد اجعنتي والله ما كسفت لها ثوبا وهي لك يا رسول الله قال فبعث بها الى اهل مكة فهدى بها رجلا من المسلمين بايديهم - انجرحه مسلم في الصحيح من حديث عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار (قال الشافعي رحمه الله) رأيت صلاة اهل الحرب بالمال واطعامهم الطعام أليس باقوى لهم في كثير من الحالات من بيع عبد او عبيد منهم فقد اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها فقالت ان امي اتنتى وهي راغبة في عهد قريش أفصلها؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت اتنتى امي راغبة في عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها؟ قال نعم - انجرحه في الصحيح كما مضى (قال الشافعي رحمه الله) وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فكما ذا قرابة له مشركا بمكة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه رأى حلة سيرة عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها (٢) يوم الجمعة ونوفود اذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من لاخلق له في الآخرة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فاعطى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عنها منها حلة فقال يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اكسكها لثلبسها فكساها عمر رضى الله عنه اخاه مشركا بمكة - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك (قال الشافعي) قال الله تعالى (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيا واميرا) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضري ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عثمان البتي عن الحسن في قوله (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيا واميرا) قال كانوا من اهل الشرك -

(١) ف - بالغة (٢) ف - فتلبسها -

لسنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٠ كتاب السير ج - ٩
باب الولد تبع لأبويه حتى يعرب عنه اللسان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله ابن المنادي ثنا يونس بن عبد المؤدب ثنا إبان بن يزيد عن قتادة عن الحسن بن الأسود بن سريع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية يوم حنين فقتلوا المشركين فأفضى بهم القتل إلى الذرية فلما جاؤا قال النبي صلى الله عليه وسلم ما حملكم على قتل الذرية قالوا يا رسول الله إنما كانوا أولاد المشركين قال وهل خياركم الأولاد المشركين والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد إلا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها (قال الشافعي رحمه الله) في رواية أبي عبد الرحمن عنه هي الفطرة التي فطر الله عليها الخلق فجعلهم ما لم يفصحوا بالقول لاحكم لهم في أنفسهم إنما الحكم لهم بأبئهم -

باب الحميل (١) لا يورث إذا اعتق حتى

تقوم بنسبه بينة من المسلمين

قال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأهولهم ولكن اليمين على المدعى عليه -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أن يزيد بن هارون أنبأ حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان لا يورث الحميل (قال وأنبا) يزيد أنبا اشعث بن سوار عن الشعبي أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب إلى شريح أن لا يورث الحميل الابينة وإن جاءت به في حرقتها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا معاوية بن هشام ثنا سفیان عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال كتب إلى عمر رضى الله عنه لا تورث الحميل الابينة (قال وحدثنا) سفیان عن ابن الجمر عن الشعبي عن شريح مثله -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا يحيى بن أبي طالب أن يزيد أنبأ الحجاج بن أرطاة عن ابن شهاب الزهري أن عثمان بن عفان رضى الله عنه استشار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحميل فقالوا فيه فقال عثمان ما نرى أن نورث مال الله إلا بالبينات (قال وأنبا) الحجاج بن أرطاة عن حبيب بن أبي ثابت أن عثمان رضى الله عنه قال لا يورث الحميل الابينة - وهذه الأسانيد عن عمر وعثمان رضى الله عنهما كلها ضعيفة -

باب المبارزة

(قال الشافعي رحمه الله) لأبأس بالمبارزة قد بارز يوم بدر عبيدة وحزرة وعلى رضى الله عنهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة ثنا هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال سمعت أبا ذر رضى الله عنه يقسم قسبان هذه الآية (هذان خصمان اختصموا في ربهم) نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزة وعلى وعبيدة بن الحارث رضى الله عنهم وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة -
رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة ورواه البخاري عن يعقوب الدورق عن هشيم ورواه الثوري عن أبي هاشم زاد فيه اختصموا في الحج (٢) يوم بدر -

(١) قال في النهاية هو الذي يحمل من بلاده صغيرا إلى بلاد الإسلام وقيل هو مجهول النسب - ح (٢) كذا وفي ف الحج - (وأخبرناه)

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٦ كتاب السير ج - ٩

(وأخبرناه) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسما على ثنا احمد بن محمد بن عبد الكريم ثنا بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي هاشم - فذكره -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا شابة ثنا اسرا ئيل عن أبي اسحاق عن حارثة عن علي رضي الله عنه في قصة بدر قال فبرز عتبة واخوه وابنه الوليد حمية فقال من يبارز فخرج من الانصار شبية فقال عتبة لا تريد هؤلاء ولكن يبارزنا من بني عمنا من بني عبد المطلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا عبيدة بن الحارث (فقتل الله عز وجل عتبة وشبية ابني ربيعة والوليد بن عتبة وجرح عبيدة بن الحارث - ١) فقتلنا منهم سبعين وأسرنا سبعين - وذكر الحديث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ، وحدثني الزهري وعبد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله ابن أبي بكر وغيرهم من علمنا ثنا فذكروا قصة بدر وفيها ثم خرج عتبة بن ربيعة وشبية بن ربيعة والوليد بن عتبة فدعوا الى البراز فخرج اليهم فتية من الانصار ثلاثة فقالوا ممن انتم؟ قالوا رهط من الانصار قالوا ما بنا اليكم حاجة ثم نادى منادهم يا محمد أنخرج الينا اكفاءنا من قومنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة فلما قاموا ودنوا منهم قالوا ممن انتم؟ قال حمزة انا حمزة بن عبد المطلب وقال علي بن أبي طالب وقال عبيدة انا عبيدة بن الحارث فقالوا نعم اكفاء كرام فبارز عبيدة عتبة فاختلفا ضربتين كلاهما اثبت صاحبه وبارز حمزة شبية فقتله مكانه وبارز علي الوليد فقتله مكانه ثم كرا على عتبة فذفقا عليه واحتملا صاحبهما فحازوه (٢) الى الرحل (قال الشافعي رحمه الله) وبارز محمد بن مسلمة مرحبا يوم خيبر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم - وبارز يومئذ الزبير بن العوام رضي الله عنه ياسرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن سهل احديني حارثة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال خرج مرحب اليهودي من حصن خيبر وقد جمع سلاحه وهو يرتجز ويقول من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة انا له يا رسول الله انا والله الموتور التائر قتلتوا اني بالامس قال قم اليه اللهم أعنه عليه - فذكر الحديث في كيفية قتالها قال وضربه محمد بن مسلمة حتى قتله، قال ابن اسحاق خرج ياسر فبرز له الزبير رضي الله عنه فقالت صفية رضي الله عنها لا تخرج اليه الزبير يا رسول الله يقتل ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ابنك يقتله ان شاء الله فخرج الزبير وهو يرتجز ثم التقيا فقتله الزبير قال وكان ذكر أن عليا رضي الله عنه هو قتل ياسر - كذا في هذه الرواية ان محمد بن مسلمة هو قتل مرحبا -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن مسلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد ثنا عكرمة بن عمار حدثني اياس بن مسلمة بن الاكوع قال حدثني أبي قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله قال فاسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى علي رضي الله عنه يدعوه وهو ارمد فقال لأعطين الراية اليوم رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال بلحمت به اقوده قال فصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه فبرأ فا عطاه الراية قال فبرز مرحب وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب شاكي السلاح بطل مجرب

إذا الحروب اقبلت تلهب

قال فبرز له علي رضي الله عنه هو يقول

انا الذي سميتني امي حيدرته كليث غابات كرهه المنظره

او فهم بالصاع كيل السندره

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٢ كتاب السير ج - ٩

فضرب مرحبا فطلق رأسه فقتله وكان الفتح - أخرج مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو عبد الله الحسين بن الحسن النضائي ببنداد قال أنبأ أبو جعفر محمد بن عمر والرزاق
 ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن المسيب بن مسلم الأزدي ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه - فذكر القصة في خير
 وذكر خروج مرحب ورجزه وقول علي رضي الله عنه بمعناه إلا أنه قال - أكيلهم بالصاع كيل السندره - قال فاختلنا
 ضربتين فبدره علي رضي الله عنه فضربه فقد الجرح والمغفر ورأسه وقع في الأرض وأخذ المدينة -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر يحيى بن جعفر بن أبي طالب أنبأ زيد بن الحباب الكلبي ثنا الحسين بن واقد عن
 عبد الله بن بريدة عن أبيه قال لما كان يوم خيبر - فذكر بعض القصة قال ثم دعا بالوواء فدعا عليا رضي الله عنه وهو يشتكي
 عينيه فمسحها ثم دفع إليه اللوواء ففتح له فسمعت عبد الله بن بريدة يقول حدثني أبي أنه كان صاحب مرحب -
 (أخبرنا) أبو سعد المائني أنبأ أبو أحمد بن عدى الحافظ أنبأ الساجي وبدر بن المهيم القاضي قال أنبأنا عبد الله بن حسين الأشقر
 ثنا أبي عن أبي قابوس عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه قال جئت النبي صلى الله عليه وسلم برأس مرحب - ورواه
 صالح بن أحمد عن أبيه عن حسين بن حسن الأشقر بمعناه (قال الشافعي رحمه الله) بارز يوم الخندق علي بن أبي طالب
 رضي الله عنه عمرو بن عبدود -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال خرج
 يعني يوم الخندق عمرو بن عبدود فنادى من يبارز؟ فقام علي رضي الله عنه وهو مقنع في الحديد فقال أنا لها يا نبي الله فقال
 انه عمرو واجلس ونادى عمرو وألارجل وهو يؤذنيهم ويقول اين جنتكم التي تزعمون انه من قتل منكم دخلها أفلاير زالى
 رجل فقام علي رضي الله عنه فقال أنا يا رسول الله فقال اجلس ثم نادى الثالثة وذكر شعرا فقام علي فقال يا رسول الله أنا
 فقال انه عمرو قال وان كان عمرو فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى اليه حتى أتاه وذكر شعرا فقال له عمرو من
 انت؟ قال أنا علي، قال ابن عبد منافع؟ فقال أنا علي بن أبي طالب فقال غيرك يا ابن ابي من اسماءك من هو اسمك منك فاني أكره
 ان اهريق دمك فقال علي رضي الله عنه لكني والله ما أكره ان اهريق دمك فغضب فنزل وسل سيفه كأنه شملة نار ثم
 أقبل نحو علي رضي الله عنه مغضبا واستقبله على رضي الله عنه بدرقته فضربه عمرو في الدرقة فقتلها واثبت فيها السيف
 وصاب رأسه مشججه وضربه علي رضي الله عنه على جبل العاتق فسقط ونار العجاج وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 التكبير فعرف ان عليا رضي الله عنه قد قتله -

باب ما جاء في نقل الرأس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد الله بن حميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن
 المبارك عن سعيد بن يزيد عن أبي شعيب عن يزيد بن أبي حبيب عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر الجهني ان عمرو بن
 العاص وشرحبيل بن حسنة بعثا عقبة يريدان إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس يناق بطريق الشام فلما قدم علي
 أبي بكر رضي الله عنه انكر ذلك فقال له عقبة يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم يصنعون ذلك قال أفأستنان
 بفارس والروم؟ لا يحمل إلى رأس فانما يكفي الكتاب والخبر -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبأ أبو الفضل أنبأ أحمد ثنا الحسن ثنا عبد الله عن ابن طهية حدثني الحارث بن يزيد عن علي بن رباح
 قال سمعت معاوية بن حديج يقول ما جرتا على عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه فبينما نحن عنده إذ طلع المنبر الحمد لله
 واثني عليه ثم قال انه قدم علينا برأس يناق البطريق ولم تكن لنا به حاجة إنما هذه سنة العجم -

(قال وحدثنا) عبد الله بن المبارك عن معمر (عن عبد الكريم الجزري انه حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه أتى
 برأس فقال بغيتم قال وحدثنا عبد الله عن معمر -) حدثني صاحب لنا عن الزهري قال لم يحمل إلى النبي صلى الله عليه وسلم

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٣ كتاب السير ج-٩

رأس الى المدينة قط ولا يوم بدر وحمل الى أبي بكر رضى الله عنه رأس فكره ذلك قال واول من حملت اليه الرأس عبدالله بن الزبير (١) (قال الشيخ) والذي روى أبو داود في الراسيل عن عبدالله بن الجراح عن حماد بن اسامة عن شير ابن عقبة عن أبي نضرة قال لقي النبي صلى الله عليه وسلم العدو فقال من جاء برأس فله على الله ما تمنى بغناه رجلان برأس فاختصا فيه فقضى به لاحدهما -

(أخبرناه) أبو بكر بن محمد أنبا أبو الحسين القسوى ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره - فهذا حديث منقطع وفيه ان ثبت تحريص على قتل العدو وليس فيه قتل الرأس من بلاد الشرك الى بلاد الاسلام -

باب لا تباع جيفة مشرك

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن كثير العبدي أنبا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنها ان المسلمين اصابوا رجلا من عظام المشركين فقتلوه فسألوهم أن يشتروه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعوا جيفة مشرك -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القبطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا حماد ابن سلمة أنبا حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رجلا من المشركين قتل يوم الاحزاب فبعث المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ابعث اليها بجسده ونطيك اثني عشر الفا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاخير في جسده ولا في ثمنه -

باب السواد

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال (الثاقفى رحمه الله) ولا اعرف ما اقول في ارض السواد الاظنا مقرونا الى علم وذلك انى وجدت اصح حديث يرويه الكوفيون عندهم في السواد ليس فيه بيان ووجدت احاديث من احاديثهم تحلقه ، منها انهم يقولون السواد صلح ، ويقولون السواد عنوة ، ويقولون بعض السواد صلح وبعضه عنوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو يزيد عن اشعث عن ابن سيرين قال السواد منه صلح ومنه عنوة فما كان منه عنوة فهو للساكنين وما كان منه صلح فلهم اهل السواد -

(وباستناده قال) يحيى عن الحسن بن صالح عن منصور عن عبيد أبي الحسن المزني عن عبدالله بن معقل (٢) قال لا تباع ارض دون الجبل الا ارض بنى صلوبا وارض الحيرة فان لم عهدا - قال الحسن بن صالح كنا نسمع ان ما دون الجبل مما وراه صلح -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك عن الجراح عن الحكم عن ابن معقل (٢) قال ليس لاهل السواد عهد الا ارض الحيرة و ليس (٣) وباتقيا قال شريك ان اهل باتقيا كانوا دلوا جرير بن عبدالله على غنضة واهل اليس (٣) كانوا ازلوا ابا عبيدة

(١) هامش ف - بل اول من حملت اليه الرأس معاوية بن أبي سفيان حمل اليه رأس عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه صحابي جليل كما هو مذكور في كتب التاريخ واتقده به ابن الزبير وقد تبرم من ذلك الصديق وقال لا تحمل الجيف الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله ولا الى غيرها (٢) كذا في النسخ ووقع في كتاب الجراح يحيى ابن آدم طبع السلفية معقل وأراه تصحيحا كما يظهر من ايمان النظر في ترجمة عبيد بن الحسن والحكم بن عتيبة و تراجم شيوخهما من الصحابة وبلدانهم ووفياتهم - ح (٣) بضم الهمزة وتفتح اللام المشددة وسكون الياء - كتاب الجراح ومعجم البلدان ووقع في النسخ اليس - ح -

ودلوه على شيء قال يحيى اظنه يعنى عدوه (١) للعدو -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن اشعث عن الشعبي قال صالح خالد بن الوليد اهل الخيرة واهل عين التمر (قال وكتب بذلك الى ابي بكر رضى الله عنه فاجازه قال يحيى قلت للحسن بن صالح فاهل عين التمر - ٢) مثل اهل الخيرة انما هو شيء عليهم وليس على ارضهم شيء قال نعم -

(حدثنا) يحيى ثنا الحسن بن صالح عن الاسود بن قيس عن ابيه قال اتيننا الى اهل الخيرة فصالحناهم على الف درهم ورحل قال قلت لابي ما صنعتهم بذلك الرسل؟ قال صاحب لنا لم يكن له رحل كذا في كتابي الف درهم وقال غيره سبعين الف درهم -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم قال كانوا يرخصون ان يشتروا من ارض الخيرة من اجل انهم صالح - (حدثنا) يحيى عن حسن بن صالح عن عبالد بن سعيد قال اهل الخيرة انما صولحوا على ما لم يقتسموه (٣) بينهم وليس على رؤس الرجال شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا حسين (٤) بن صالح عن جابر عن الشعبي قال لاهل الانبار عهد او قال عقد -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس لاهل السواد عهد انما نزلوا على حكم -

(قال وحدثنا) الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي عن محمد بن قيس الاسدي عن الشعبي انه سئل في زمن صمر بن عبد العزيز عن اهل السواد لهم عهد؟ قال لم يكن لهم عهد فلما رضى منهم بالخراج صار لهم العهد -

(حدثنا) يحيى ثنا حسن بن صالح عن ابن ابي ليلى قال ورد (٥) اليهم صمر بن الخطاب ارضهم وصالحهم على الخراج - (أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب قال كتب عمر الى سعد رضى الله عنهما حين افتتح العراق: اما بعد فقد بعثني كتابك تذكر أن الناس سألوك ان تقسم بينهم مغانمهم وما آفاه الله عليهم فاذا جاءك كتابي هذا فانظر ما اجلب الناس عليك الى العسكر من كراع او مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين واترك الارضين والانهار لما لم يكون (٦) ذلك في اعطيات المسلمين فانك ان قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بقي بعدهم شيء -

(حدثنا) يحيى ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن حارثة بن مضر بن عن عمر رضى الله عنه انه اراد ان يقسم اهل السواد بين المسلمين وأمرهم ان يحصوا فوجدوا الرجل المسلم يصيبه ثلاثة من الفلاحين يعنى الملوغ فشاو أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال على رضى الله عنهم دعهم يكونون مادة للمسلمين فبعث عثمان بن حنيف فوضع عليهم ثمانية واربعين واربعة وعشرين واثني عشر -

(حدثنا) يحيى ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن معقل حدثني عبد الملك بن ابي حرة عن ابيه قال اصفى صمر بن الخطاب رضى الله عنه من هذا السواد عشرة اصناف اصفى ارض من قتل في الحرب، ومن هرب من المسلمين بنى اليهم، وكل ارض لكسرى، وكل ارض كانت لاحد من اهله، وكل مغيض ماء وكل ديرة بريد، قال ونسيت اربعا قال وكان خراج من اصفى سبعة آلاف الف فلما كانت الجاهم احرق الناس النديوان وأخذ كل قوم ما يليهم -

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن رجل من بني اسد عن ابيه قال اصفى حذيفة ارض كسرى وارض آل كسرى ومن كان كسرى اصفى ارضه وارض من قتل ومن هرب والآجام ومغيض الماء -

(١) ف - غدرة وفي كتاب الخراج عودة وهو الصواب - ح (٢) سقط من ف (٣) ف - على ما يقتسموه وفي كتاب الخراج على ما يقتسمونه - ح (٤) كذا في النسخ وفي كتاب الخراج الحسن وهو الظاهر اذ لا تعرف ليحيى رواية عن الحسين وانما عامة روايته عن اخيه الحسن والله اعلم - ح (٥) ف - قرد - ح (٦) ف - كتاب الخراج - ليكون -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٣٥ كتنا - السير ج - ٩

(حدثنا) يحيى ثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة الجعفي قال دخلنا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالرحبة فقال لولا ان يضرب بعضكم وجوه بعض لقسمت السواد بينكم -

(حدثنا) يحيى ثنا عمرو بن أبي المقدام عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الجعفي عن علي رضي الله عنه نحوه -
 (حدثنا) يحيى عن قران الأسدي عن أبي سنان الشيباني عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لقد هممت ان اتسم السواد ينزل احدكم القرية فيقول غرتي لتكفوني او قال لتدعوني اولاً قسمته -
 (أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال (قال الشافعي) ويقولون ان جرير بن عبد الله البجلي - وهذا اثبت حديث عندهم فيه -

(أخبرنا) الثقة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال كانت بجيلة ربيع الناس قسم لهم ربيع السواد فاستغلوه ثلاثا او اربع سنين انا شككت ثم قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعي ثلاثة بنت فلان امرأة منهم قد سماها لا يحضرني ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اولاً اني قاسم مسئول لركتكم على ما قسم لكم ولكن اري ان تردوا على الناس (قال الشافعي) فكان في حديثه (وعاضني من حتى فيه نيفا وثمانين وكان في حديثه - ١) فقالت فلانة شهدي القادسية وثبت سهمه ولا سلمه حتى تعطيني كذا وتعطيني كذا فاعطاها اياه (ورواه) سفيان بن عيينة عن اسمعيل فذكر قصة جرير ورواه هشيم عن اسمعيل فذكرها وذكر قصة المرأة وذكر انها ام كرز وذكر انها قالت واني لست اسلم حتى تحملي على ناقة ذلول وعليها طيفة حمراء وتلأ كفي ذهابا ففعل ذلك وكانت الدنانير نحواً من ثمانين ديناراً -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال لما وفد جرير بن عبد الله الى عمر وعمار بن ياسر وتاسم من المسلمين فقال عمر رضي الله عنه لجرير يا جرير والله لو ما اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم ولكن اري ان اردت على المسلمين فردت وكان جعل ربيع السواد لبجيلة فأخذوا الخراج ثلاث سنين فردت واعطاه ثمانين ديناراً -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كتنا ربيع الناس يوم القادسية فاعطانا عمر رضي الله عنه ربيع السواد فأخذناه ثلاث سنين ثم وفد جرير الى عمر رضي الله عنه بعد ذلك فقال اما والله لو لا اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسم لكم فاري ان تردت على المسلمين ففعل واجازته بثمانين ديناراً -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال أعطى عمر رضي الله عنه جريرا وقومه ربيع السواد فأخذت سنين او ثلاثا ثم ان جريرا وفد الى عمر مع عمار رضي الله عنهم فقال له عمر رضي الله عنه يا جرير لولا اني قاسم مسئول لكنتم على ما قسمت عليه ولكن اري ان تردت على المسلمين فردت عليهم واعطاهم عمر رضي الله عنه ثمانين ديناراً -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال قال عمر رضي الله عنه لجرير هل لك ان تأتي العراق بولك الربيع او الثلث بعد الخمس من كل ارض وشيء - هذا منقطع والذي قبله موصول وليس في الآثار التي رويناها ولم زدها في سواد العراق اصح منه كما قال الشافعي (رحمه الله) أخبرنا - أبو سعيد ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي - ١) وفي هذا الحديث دلالة اذ أعطى جريرا البجلي عوضا من سهمه والمرأة عوضا من سهم ابينا الله استطاب انفس الذين اوجفوا عليه فتركوا حقوقهم منه فجعله وقفا للمسلمين وهذا حلال للامام لو افتتح اليوم ارض عنوة فاحصى من افتتحها وظايوا انفسا عن حقوقهم منها ان يجعلها للامام وقفا وحقوقهم

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٦ كتاب السير ج - ٩

منها الاربعة الانحاس ويوفى اهل الخمس حقهم الا ان يدع البالتون منهم حقوقهم فيكون ذلك له والحكم في الارض كالحكم في المال - وقد سبى النبي صلى الله عليه وسلم هوازن وقسم اربعة الانحاس بين الموجفين ثم جاءت هوفود هو ازن مسبين فسألوه ان يمن عليهم بأن يرد عليهم ما أخذ منهم فغيرهم بين الاموال والسبي فقالوا خيرتنا بين احسابنا واموالنا فنختار احسابنا فترك لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حقه وحتى اهل بيته وسمع بذلك المهاجرون فتركوا له حقوقهم وسمع بذلك الانصار فتركوا له حقوقهم وبقي قوم من المهاجرين الآخريين والفتحيين فامر فعرف على كل عشرة واحد ثم قال اتوني بطيب أنفس من بقي فنكره فله على كذا وكذا من الابل الى وقت ذكره بخاذا بطيب اقسهم الا الاقرع بن حابس وعيينة بن بدر فانهما ايا ليعبرا هو ازن فلم يكرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حتى كانا هما تركا بعد ان خدع عيينة عن حقه وسلم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حق من طاب نفسه عن حقه (قال الشافعي) وهذا اولي الامور بعمر بن الخطاب رضى الله عنه عندنا في السواد فتوجه ان كانت عنوة وهذا الذي ذكره الشافعي من امر هوازن قدمضى في حديث المسور بن مخرمة وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

(أخبرنا) أبو منصور احمد بن علي الدماغي بيهق أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو احمد هارون بن يوسف القطيبي ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان بن ابن أبي خالد عن قيس بن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم مثلت لى الحيرة كانياب الكلاب وانكم ستفتحنونها فقام رجل فقال يا رسول الله هب لى ابنة بقبيلة قال هب لى لك فاعطوه اياها بغاء أبوها فقال أنبيها قال نعم قال بكم احكم ما شئت قال الف درهم قال قد أخذتها قالوا له لو قلت ثلاثين لآخذها قال وهل عدد اكثر من الف - فترده ابن أبي عمر عن سفيان هكذا يقال غيره عنه عن علي بن زيد بن جدعان والمشهور هذا الحديث عن نعيم بن اوس وهو الذي جعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المرأة وقد روينا في كتاب دلائل النبوة في آخر غزوة تبوك -

باب قدر الخراج الذى وضع على السواد

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن عبيد الله الرسمى ثنا روح ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن لاحق بن حميد قال لما بعث عمر بن الخطاب رضى الله عنه عمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وعثمان بن حنيف رضى الله عنهم الى الكوفة وبه عمار بن ياسر على الصلاة وعلى الجيوش وبعث ابن مسعود على القضاء وعلى بيت المال وبعث عثمان بن حنيف على مساحة الارض وجعل بينهم كل يوم شاة شطرها وسواقتها لعمار بن ياسر والنصف بين هذين ثم قل ازلتكم واياى من هذا المال كنزلة والى مال اليتيم (من كان غنيا فليستغف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) وما ارى قرية يؤخذ منها كل يوم شاة الا كانت ذلك سريعا فى خرابها قال فوضع عثمان بن حنيف على جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل اظنه قال ثمانية، وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب البرابرة دراهم، وعلى جريب الشعير دراهم، وعلى رؤسهم عن كل رجل اربعة وعشرين كل سنة وعطل من ذلك من النساء والصبيان وفيها يختلف به من تجاراتهم نصف العشر، قال ثم كتب بذلك الى عمر رضى الله عنه (فاجاز ذلك ورضى به وقيل لعمر رضى الله عنه) كيف ناخذ من تجار الحرب اذا قدموا علينا فقال عمر رضى الله عنه كيف ياخذون منكم اذا أنتم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك خذوا منهم - ورواه يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة وقال وعلى جريب النخل ثمانية، وعلى جريب القصب ستة لم يشك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعث عثمان بن حنيف فمسح السواد فوضع على كل جريب عامر او عامر حيث يناله لئلا فقير او درهما (٢) قال وكيع يعنى المنطة والشعير وضع على كل جريب الكرم عشرة دراهم وعلى جريب الرطاب

خمسة دراهم -

(قال وحدثنا) وكيع عن علي بن صالح عن ابان بن تغلب عن رجل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه وضع على النخل على الدغلتين (١) درهما وعلى الفارسية (٢) درهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وتميزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر اربها ودينارها وعدتم من حيث بدأتم (وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم ٣-) شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه قال يحيى يريد من هذا الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر القفيز والدرهم قيل ان يضعه عمر رضي الله عنه على الارض - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد بن يعقوب والحق بن راهويه عن يحيى بن آدم -

باب من رأى قسمة الاراضي المغنومة ومن لم يرها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق التزاري عن مالك بن انس قال حدثني ثور قال حدثني سالم مولى ابن مطيع انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انتحننا خيبر فلم نتم ذهب ولا فضة انما غنمنا الابل والبقر والماع والحوا نط ثم انصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى ومع عبد له يقال له مدغم وهبه له احد بنى الضباب فيينا مويحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عائر حتى اصاب ذلك العبد فقال الناس هنيئا للشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان الشملة التي اصابها يوم خيبر من الغنم لم يصبها المقاسم لتشتعل عليه نار ابلقاء رجل حين سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم بشراك او بشر اكين فقال هذا شيء كنت اصبته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شرك او شرا كان من نار - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة أنبا عبيد الله بن عمر فيما يحسب أبو سلمة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهل خيبر حتى الجاهم الى قصرهم فغلب على الارض والزرع والنخل فصالحوه على ان يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء ويخرجون منها واشترط عليهم ان لا يكتموا ولا يغيبوا شيئا فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد فغيبوا مسكا فيه مال وحلي لحبي بن اخطب كان احتمله معه الى خيبر حين اجليت النضير (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر حبي ما فعل مسك حبي الذي جاء به من النضير - ٤) فقال اذ هبته النفقات والحروب فقال العهد قريب والمال اكثر من ذلك فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الزبير نفسه بعداب وقد كان حبي قبل ذلك دخل خربة فقال قد رأيت حبي يطوف في خربة ههنا فذهبوا وطافوا فوجدوا المسك في الخربة فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني حقيق وأحدما زوج صفية بنت حبي بن اخطب وسبي رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وذريتهم وقسم اموالهم بالتكث الذي نكثوا وأراد ان يجلهم منها فقالوا يا محمد دعنا نكون في هذه الارض نصلحها ونقوم عليها ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأصحابه غلبان يقومون عليها وكانوا لا يفرغون ان يقوموا عليها فاعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدأ لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبيد الله بن رواحة يأتهم كل عام فيخبر بها عليهم ثم يضمهم الشطر فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة حرصه وارادوا أن يرشوه قال يا اعداء الله تطعموني السجدة؟ والله لقد جئتمكم من عند احب الناس الى ولأتم (انقض - ٥) الى من عدتكم من القردة

(١) كذا (٢) كذا وفي ف - الفادسية (٣) من ف - (٤) سقط من ف - (٥) من ف -

والخنازير ولا يحملي بغضى ايساكم وحى اياه على ان لا اعدل بينكم فقالوا بهذا قامت السموات والارض قال ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعين صافية خضرة فقال يا صافية ما هذه الخضرة فقالت كان رأسي في حجر ابن حقيق وانا نائمة فرأيت كأن قرا وقع في حجرى فاخبرته بذلك فطمئنى وقال تمنين ملك يثرب قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابغض الناس الى، تلى زوىى وأبى فما زال يعتذرى ويقول ان اباك الب على العرب وفعل وفعل حتى ذهب ذلك من نفسى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأة من نسائه ثمانين وسقا من تمر كل عام وعشرين وسقا من شعير فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه غشوا المسلمين وألقوا ابن عمر من فوق بيت فقد عوا يديه فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من كان له سهم من خير فليحضر حتى تقسمها بينهم فقسمها بينهم فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا نكون فيها كما اقرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه فقال عمر رضى الله عنه لرئيسهم أترأه سقط عنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اذا رقصت بك راحلتك نحو الشام يوم ما ثم يوم ما ثم يوم ما وقسمها عمر رضى الله عنه بين من كان شهد خير من اهل الحديبية -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس هو الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو شهاب عن يحيى ابن سعيد عن بشير بن يسار أنه سمع نورا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ظهر على خير قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ستة وثلاثين سهبا جمع كل سهم مائة سهم فكان النصف سهاما للمسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعزل النصف لما ينوبه من الامور والنوائب (قال الشيخ) وهذا لأنه افتتح بعض خير عنوة وبعضها صلحا فما قسم بينهم هو ما افتتحه عنوة وما تركه لنوابه هو ما افاء الله على رسوله لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا عبدالله بن محمد عن جورية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خير عنوة - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر رضى الله عنه قال لولا انرا المسلمين ما افتتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير - رواه البخارى في الصحيح عن صدقة عن عبد الرحمن بن مهدي - (وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أنبا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا انى اترك الناس بيانا لا شىء لهم ما فتحت قرية الا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير (قال الشيخ) وهذا عندنا والله اعلم على انه كان يستطيب ثوبهم ثم يقفها للمسلمين نظرا لهم -

(وقد أخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو الفضل بن حمير ويه أنبا احمد بن محمد بن الحسن بن الربيع ثنا عبدالله بن المبارك عن جرير بن حازم قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول اصاب الناس فتح بالشام فيهم بلال واطنه ذكر معاذ بن جبل رضى الله عنهم فكتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان هذا الفى الذى اصبتاك نحسه ولنا ما بقى ليس لأحد منه شىء كما صنع النبي صلى الله عليه وسلم بخير فكتب عمر رضى الله عنه انه ليس على ما قلتم ولكنى اقفها للمسلمين فراجعوه الكتاب وراجعهم يابون ويأبى فلما أبوا قام عمر رضى الله عنه مدعا عليهم فقال اللهم اكفنى بلالا واصحاب بلال لال فما حال الحول عليهم حتى ما نواجميما (قال الشيخ رحمه الله) قوله رضى الله عنه انه ليس على ما قلتم ليس يريد به انكار ما احتجوا به من قسمة خير فقد روينا عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ويشبه ان يريد به ليست المصلحة فيما قاتم وانما المصلحة في ان اقفها للمسلمين وجعل يابى قسمتها لما كان يرجو من تطيبهم ذلك وجعوا يابون لما كان لهم من الحق فلما ابوا لم يبرم عليهم الحكم بانخراجها من ايديهم ووقفها ولكن دنا عليهم حيث خالفوه فيما رأى من المصلحة وهم او واقفوه واقفه ابناء الناس واتباعهم - والحديث مرسل

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٣٩ كتاب السير ج - ٩

مرسل والله اعلم (وقد روينا) في كتاب القسم في فتح مصر أنه رأى ذلك ورأى الزبير بن العوام رضى الله عنه قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خير -
 (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا فراد أبو نوح ثنا المرجان بن رجاء عن أبي سلمة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إيا قرية افتتحها الله ورسوله فهي لله ولرسوله وإيا قرية افتتحها المسلمون عنوة فخصها لله ولرسوله وبقيتها لمن قاتل عليها - قال أبو الفضل الدوري أبو سلمة هذا هو عندى صاحب الطعام أوحاد بن سلمة (قال الشيخ) وقد روينا في كتاب القسم من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة رضى الله عنه بمعناه -

باب الارض ان اكانت صلحاً رقابها لأهلها وعليها خراج

يؤن ونه فاخذها منهم مسلم بكراء

(قال الشافى) رحمه الله لا بأس كما يستأجر منهم ابلهم وبيوتهم ورفيقهم وما دفع اليهم او الى السلطان بوكائهم فليس بصغار عليه انما هو دين عليه يؤديه (قال الشافى) والحديث الذى يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يبنى لمسلم ان يؤدى خراجا ولا لمشرك ان يدخل المسجد الحرام انما هو خراج الجزية (قال الشافى رحمه الله) وقد اتخذ ارض الخراج قوم من اهل الورد والدين وكرهه قوم احتياطاً -

(قال الشيخ - اما الكراهية ففيما أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن محمد بن بكار ابن بلال أنبا محمد بن عيسى بن ميمم ثنا زيد بن واقد حدثني أبو عبد الله عن معاذ رضى الله عنه انه قال من عقد الجزية في عتقه فقد برئ مما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو على أنبا أبو بكر ثنا أبو داود ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا ببيعة حدثني عمارة بن أبي الشعثاء حدثني سنان ابن قيس حدثني شبيب بن نعيم حدثني يزيد بن نعيم حدثني أبو الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ ارضاً بجزيتها فقد استقال هجرته ومن زرع صغار كافر من عتقه فجعله في عتقه فقد ولى الاسلام ظهره قال سنان فسمع منى خالد بن معدان هذا الحديث فقال لى أشبيب حدثك؟ قلت نعم قال فاذا قدمت فسله فليكتب الى بالحديث قال فكتب له فلما قدمت سألتى ابن معدان القرطاس فاعطيت له فلما قرأه ترك ما في يديه من الارض حين سمع ذلك قال أبو داود هذا يزيد بن نعيم الزنى ليس هو صاحب شعبة (قال الشيخ رحمه الله) هذان الحديثان اسنادها اسناد شافى والبخارى ومسلم لم يحتجوا بمثلها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الوليد وحجاج قال ثنا شعبة عن حبيب هو ابن أبي ثابت قال سمعت ابن عباس رضى الله عنها وسأله رجل فقال انى اكون بالسواد فأقبل ولا اريد أن ازداد انما اريد أن ادفع عن تقسى فقرأ هذه الآية (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) الى (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) لا تتزع الصغار من اعناقهم فاجله في عتقك -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق الزكى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنها كان اذا سئل عن الرجل من اهل الاسلام يأخذ الارض من اهل الذمة بما عليها من الخراج يقول لا يحل لمسلم ولا يبنى لمسلم ان يكتب على نفسه الذل والصغار -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك

السنن للكبرى مع الجوهر النقي ١٤٠ كتاب السير ج ٩٠

عن جعفر بن بزقان عن ميون بن مهران عن ابن عمر رضى الله عنها قال ما يسرنى ان الارض كلها لى بجزية خمسة دراهم اقربها بالصغار على نفسى -
(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد بن جابر عن القاسم عن عبد الله هو ابن مسعود قال من اقربا الطسقى (١) فقد اقربا الصغار -

باب من كره شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا يحيى ابن سعيد عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سفيان الثعلبي عن أبي عياض عن عمر رضى الله عنه قال لا تشتروا رقيق اهل الذمة فانهم اهل خراج يؤدى بعضهم عن بعض وارضيتهم فلا تبتاعوها ولا يقرن احدكم بالصغار بعد إذ نجاه الله منه قال أبو عبيد راد فيما نرى انه اذا كانت له ممالك وارض واول ظاهره كنت اكثر لجزيته وكانت سنة عمر رضى الله عنه فيهم انما كانت يضع الجزية على قدر اليسار والعسر فلماذا كره ان يشتري رقيقهم واما شراء الارض فانه ذهب فيه الى الخراج كره ان يكون ذلك على المسلمين ألا تراه يقول ولا يقرن احدكم بالصغار بعد إذ نجاه الله منه - قال أبو عبيد وقد رخص في ذلك بعد عمر رجال من اكابر اصحاب هدى صلى الله عليه وسلم منهم عبد الله بن مسعود وكانت له ارض براذان وخباب ابن الارت وغيرها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبيد عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن علي رضى الله عنه انه كان يكره ان يشتري من ارض الخراج شيئا ويقول عاينها خراج المسلمين -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن كليب بن وائل قال قلت لابن عمر اشتريت ارضا قال الشراء حسن قال قلت فاني اعطيت من كل جريب ارض درهما وقيظا من طعام قال ولا تجمل في عنقك صغارا -

باب من رخص في شراء ارض الخراج

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن القاسم بن عبد الرحمن قال اشترى عبد الله ارضا من ارض الخراج قال فقال له صاحبها يبنى دهقانها انا كفيك اعطاء خراجها والقيام عليها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصح ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال اشترى عبد الله ارض الخراج من دهقان وعلى ان يكفيه خراجها -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى حدثني حسن بن صالح عن ابن أبي ليلى قال اشترى الحسن بن علي رضى الله عنهما ملححة او ملحاحا اشترى الحسين بن علي رضى الله عنه بردين (٢) من ارض الخراج وقال قدر د اليهم مهر رضى الله عنه ارضهم وصالحهم على الخراج الذى وضعه عليهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين ثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن عبد الله بن حسن ان الحسن والحسين رضى الله عنهما اشتريا قطعة من ارض الخراج -

(١) الوظيفة من خراج الارض المقر عليها وهو فارسي معرب - النهاية، اقول وفي بعض الكتب القارسية انه عربي ولعله ابله روى فان في الانكليزية بهذا المعنى نيكس - ح - (٢) كذا وفي ف - سردين -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٤١ كتاب الصير ج-١

(قال وحدثنا) يحيى ثنا عباد عن حجاج قال بلغنا ان حذيفة رضى الله عنه اشترى قطعة من ارض الخراج -
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم حدثني عبد الرحيم عن اشعث عن الحكم عن شرح
الله اشترى ارضا من ارض الحيرة (يقال لها ربا-١- قال وقال الحكم وكانوا يرخصون في شراء ارض الحيرة-٢-) من اجل
انهم صلح - قال يحيى وسألت حسن بن صالح فكره شراء ارض الخراج التي أخذت عنوة فوضع عليها الخراج فلم يربأ سا
بشراء ارض اهل الصلح -

باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن
دكين ثنا محمد بن طلحة عن داود بن سليمان قال قال كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله الى عبد الحميد بن عبد الرحمن - فذكره
فقال فيه ولاخراج على من اسلم من اهل الارض (وقد روينا) فيه حديثا مستندا ليس عليهم فيه الاصدقة - وقد مضى ذلك
مع غيره في كتاب الزكاة -

باب الارض اذا أخذت عنوة فوقف للمسلمين بطيب أنفس

الغامنين لم يجز بيعها اذا اسلم من هي في يده لم يسقط خراجها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام
هو ابن حرب عن بكير بن عامر عن عامر قال اشترى عتبة بن فرقد ارضا من ارض الخراج ثم أتى عمر رضى الله عنه فأخبره
فقال ممن اشترىتها قال من اهلها قال فهؤلاء اهلها - للمسلمين - أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال اذهب فاطلب مالك -
(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا قيس عن أبي اسمعيل عن الشعبي عن عتبة بن فرقد قال اشترت
عشرة اجربة من ارض السواد على شاطيء القرات لقضب دواب (٣) فذكر ذلك لعمر رضى الله عنه قال اشترىتها من
اصحبا بها؟ قال قلت نعم قال رح الى قال فرحت اليه فقال يا هؤلاء أبعتموه شيئا؟ قالوا لا قال ابنت مالك حيث وضعته -
(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا حسن بن صالح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اسلمت
امراة من اهل نهر الملك قال فقال عمر او كتب عمر رضى الله عنه ان اختارت ارضها وأدت ما على ارضها فخلوا بينها وبين
ارضها والاخلوا بين المسلمين وبين ارضهم -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا حفص بن غياث عن محمد بن قيس الاسدي عن أبي عون الثقفي
قال كان عمر وعلى رضى الله عنهما اذا اسلم ان رجل من اهل السواد تركه يقوم بخراجه في ارضه -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك وقيس عن جابر عن عامر قال اسلم الرقيل فاعطاه عمر رضى الله عنه ارضه بمخارجها وفرض
له الفين (قال وثنا يحيى) ثنا قيس بن الربيع عن ابراهيم بن مهاجر عن شيخ من بني زهرة عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه
انه كتب الى سعد يقطع سعيد بن زيد ارضا فاقطعه ارضا لبني الرقيل فأتى ابن الرقيل عمر رضى الله عنه فقال يا امير المؤمنين
علي ما صالحتمونا؟ قال على ان تؤدوا الينا الجزية ولكم ارضكم واموالكم واولادكم قال يا امير المؤمنين أقطعت ارضي لسعيد
ابن زيد قال فكتب الى سعد رد عليه ارضه ثم دعاه الى الاسلام فاسلم ففرض له عمر رضى الله عنه سبعمائة وجعل عطاه

(١) في كتاب الخراج ليحيى - زبا - ح (٢) من - ف (٣) في - ف - دواب ابي ح - وكأنه كان في الاصل دواب
وبها مشه - بي خ يعني ان في نسخة بدل الباء بي فظن الناسخ ان ذلك لحن فألحقه والله اعلم - وفي كتاب الخراج ليحيى
لقصب أداوى وهو محرف - ح -

في ختمه وقال ان ائتت في ارضك اديت عنها ما كنت تؤدى - وهذا في اسناده ضعف فان ثبت كان قوله ولكم ارضكم
بمولا على انه اراد ولكم ارضكم التي كانت لكم ورضعوا وتعطون نراجها (وذلك فيما أخذ عنوة الا تركه - ١ - لم يسقط عنه
نراجها حين - ٢ - اسلم وفي الصلح يسقط -

(أخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن معمر عن علي بن الحكم عن محمد بن زيد قال سمعت
ابراهيم النخعي يقول جاء رجل الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال انى قد اسلمت فضع عن ارضي الحراج فقال لان
ارضك أخذت عنوة - قال وجاءه رجل قال ان ارضك كذا وكذا يطيقون من الحراج اكثر مما عليهم فقال لا سبيل اليهم انما
صالحناهم صلحا -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن الزبير بن عدى قال اسلم دهقان من اهل السواد في عهد علي رضى الله
عنه فقال له علي رضى الله عنه ان ائتت في ارضك وفعنا الجزية عن رأسك وأخذنا من ارضك وان تحولت عنها فنحن أحق بها -
(قال وحدثنا) يحيى ثنا وكيع عن المسعودى عن أبي عون قال اسلم دهقان من اهل عين التمر فقال له علي رضى الله عنه
أما جزية رأسك فرفضها واما ارضك فلامسليين فان شئت فرضنا لك وان شئت جعلناك قهرمانا لنا فما اخرج الله منها من
شيء أتيتاه -

باب الاسير يؤخذ عليه العهد ان لا يهرب

(قال الشافى) رحمه الله تعالى قدر على الخروج منها فليخرج لأن يمينه بين مكره قال ولعله ليس بوسع له ان يقيم معهم
لأننا قدر على التنحي عنهم -

(قال الشيخ وهذا ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا)
أبو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزازي بغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطن قال ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية
ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
سريه الى ختم فاعتصم ناس منهم بالسجود وأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف العقل
وقال ان يرى من كل مسلم مقيم بين أظهر المشركين قالوا يا رسول الله ولم قال لا ترايا ناراهما -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا اسحاق بن ادريس ثنا همام بن
قناة عن الحسن بن سمرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تساكنتوا المشركين ولا تجامعواهم فمن ساكنهم
أوجبا معهم فليس منا -

باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يغتالهم في اموالهم وانفسهم

قال الشافى رحمه الله لأنهم اذا امنوه فهم في امان منه

(وقد حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة
عن الاعمش قال سمعت ابواثل يحدث عن عبد الله رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم
القيامة يقال هذه غدرة فلان - اخرجاه في الصحيحين من حديث شعبة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابان عن السدى عن رفاعة
ابن شداد رضى الله عنه حدثني عمرو بن الحمق الخزاعي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا من الرجل
الرجل على نفسه ثم قتله فانا برىء من القاتل وان كان المقتول كافرا -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا مرة بن خالد عن عبد الملك بن

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٤٣ كتاب السير ج - ٩

عبر عن رفاعه بن شداد قال كنت ابطن قتيبة بالخنازير فدخلت عليه ذات يوم فقال دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي قال فاهويت الى قائم السيف فقلت ما أنتظر أن أمشي بين رأس هذا وجسده حتى ذكرت حديثاً حدثني عمرو بن الحقيق الخزاعي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الرجل الرجل على دمه ثم قتله رفع له لواء القدر يوم القيامة فكففت عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد العزبي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهادي عن شرحبيل بن سعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر خرجت سرية فأخذوا انساناً معه غنم يرعاها فلأخاها به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه النبي صلى الله عليه وسلم ماشاء الله ان يكلمه به فقال له الرجل اني قد آمنت بك وبما جئت به فكيف بالتم يا رسول الله فانها امانة وهي للناس الشاة والشاتان واكثر من ذلك قال احصب وجوهها ترجع الى اهلها فأخذ قبضة من حصباء اوتراب فرمى به وجوهها فخرجت تشتد حتى دخلت كل شاة الى اهلها ثم تقدم الى الصف فأصابه سهم فقتله ولم يصل لله بحجة قط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخلوه الخيلاء فادخل الخيلاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه ثم نرج فقال لقد حسن اسلام صاحبكم لقد دخلت عليه وان عنده لزوجتين له من الخور العين - لم اكتبه موصولاً الا من حديث شرحبيل بن سعد وقد تكلموا فيه (وروي) عن محمد بن اسحاق بن يسار عن ابيه مرسلًا (وروي) عن أبي العاص بن الربيع فيه قصة شبيهة بهذه الا انها باسناد مرسل -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال خرج أبو العاص بن الربيع تاجراً الى الشام وكان رجلاً مأموناً وكان معه بضائع فقرش فأقبل فأفلا فلقبه سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأقوا غيره وأفلت وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اصابوا قسمه بينهم وأتى أبو العاص حتى دخل على زينب رضي الله عنها فاستجارها وسألها ان تطلب له من رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ما له عليه وما كان معه من اموال الناس فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم السرية فسألهم فردوا عليه ثم خرج حتى قدم مكة فأدى على الناس ما كان معه من بضائهم حتى اذا فرغ قال يا معشر قرش هل بقي لأحد منكم معي مال لم ارده عليه؟ قالوا لا بلزك الله خيراً قد وجدناك وقياماً فقال اما والله مامتنى ان اسلم قبل ان اقدم عليك الا تخوفنا ان تظنوا اني انما اسلمت لأذهب باموالكم فاني اشهد ان لا اله الا الله وان محمداً عبده ورسوله - (قال الشافعي) في المسلم اذا أسروا ولم يؤمنوه ولم يأخذوا عليه انهم آمنون منه فله اخذ ما قدر عليه من اموالهم وفساده والحرب منهم (قال الشيخ) قد روينا حديث عمران بن حصين رضي الله عنه في المرأة المسلمة التي أخذت الناقة وهربت عليها -

باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين

(قال الشافعي رحمه الله) قد قيل يقاتلهم قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين - عن مشركين - ولو قال قاتل

قال (باب الاسير يستعين به المشركون)

على قتال المشركين

(قال الشافعي) قيل يقاتلهم قاتل الزبير واصحابه ببلاد الحبشة مشركين عن مشركين ولو قيل يمتنع عن قتلهم لمان ذكرها

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٤٤ كتاب السير ج-٩

يتمتع عن تألمهم لمان ذكرها الشافعي كان مذها ولانتم خبر الزبير رضى الله عنه ثبت ولو ثبت كان النجاشي مسلما كان آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لما ضاقت علينا مكة - فذكرت الحديث في هجرتهم إلى أرض الحبشة وما كان من بعثة قريش عمر بن العاص وعبدا لله ابن أبي ربيعة إلى النجاشي ليخرجهم من بلاده ويردهم عليهم وما كان من دخول جعفر بن أبي طالب و أصحابه رضى الله عنهم على النجاشي قال فقال النجاشي هل معكم شيء مما جاء به ؟ فقال له جعفر نعم قرأ عليه صدرا من كهميص فبكى والله النجاشي حتى اخضل لحيته وبكت اساقفته حتى اخضلوا مضاجعهم ثم قال ان هذا الكلام ليخرج من المشكاة التي جاء به موسى انطلقوا راشدين - ثم ذكر الحديث في تصويرها له انهم يقولون في عيسى ابن مريم عليه السلام انه عبد فدخلوا عليه وعنده بطارقه فقال ما تقولون في عيسى بن مريم عليه السلام فقال له جعفر تقول هو عبد الله ورسوله وكرمه وروحه التاها إلى مريم العذراء البتول فدل النجاشي يده إلى الأرض فأخذ عويذا بين اصبعيه فقال ماعدا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العويد - ثم ذكر الحديث قالت فلم ينشب ان خرج عليه رجل من الحبشة ينازعه في ملكه فواقه ما علمنا حزنا حزنا قط كان اشد منه فرقا من ان يظهر ذلك الملك عليه فيا تي ملك لا يعرف من حقنا ما كان يعرف بلعلمنا ندعو الله ونستنصره للنجاشي فخرج اليه سائرا قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم لبعض من رجل يخرج فيحضر الواقعة حتى ينظر على من تكون فقال الزبير رضى الله عنه وكان من احدتهم سنا انا ففخخوا له قربة فجعلها في صدره ثم خرج يسبح عليها في النيل حتى خرج من الشقة الاخرى إلى حيث التقي الناس لحضر الواقعة وهزم الله ذلك الملك وقتله و نظر النجاشي عليه فجاهذا الزبير رضى الله عنه فجعل يبيع الينا بردائه ويقول ألا أبشروا فقد اظهر الله النجاشي فوالله ما فرحنا بشيء فرحنا بظهور النجاشي -

باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بفداء ويعود في اسارهم

(قال الشافعي رحمه الله) روى عن الازاعي يعود في اسارهم ان لم يعطهم المال قال ومن ذهب مذهب الازاعي ومن قال بقوله فانما يجتجج فيها اراه بما روى عن بعضهم انه روى ان النبي صلى الله عليه وسلم صالح اهل الحديبية ان يرد من جاءه منهم بعد الصلح مسلما فجاهه أبو جندل فرده إلى ابيه وأبو بصير فرده فقتل أبو بصير المر دو دمه ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال قدوفيت لهم ونجاني الله منهم فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعب ذلك عليه وتركة فكان بطريق الشام يقطع على كل مال لقريش حتى سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضمه اليه لما تألمهم من اذاه (قال الشافعي) وهذا حديث قد رواه بعض اهل المغازي كما وصفت ولا يحضر في ذكر اسناده -

(قال الشيخ أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهري أخبرني عمرو بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم - فذكر حديث صالح الحديبية وذكر فيه قصة أبي جندل وأبي بصير بنحو من هذا وأتم منه (قال الشيخ) واثمارد النبي صلى الله عليه وسلم ابا جندل اليهم

لكان مذها ولانتم خبر الزبير ثبت) - قلت - ذكر البيهقي خبر الزبير هنا بسنده وسكت عنه ونص في كتاب المعرفة على انه حديث حسن ثم بعد ثبوته في الاستدلال به نظر لأن الزبير لم يقاتل معهم وإنما حضر لينظر على من تكون الواقعة ثم اخبر اصحابه بان الله اظهر النجاشي -

لأنه كان لا يخاف عليه في الرد لكان أبوه وكذلك أشار على أبي بصير بالرجوع إليهم في الابتداء لذلك والله أعلم وسيرد كلام الشافعي إن شاء الله عليه في كتاب الجزية -

(وفي مثل هذا ما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق العطار قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج أن الحسن بن علي بن أبي رافع حدثه أن أبا رافع رضي الله عنه أخبره أنه أقبل بكتاب من قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى في قلبه الإسلام فقلت يا رسول الله إنى والله لا أراجع إليهم أبدا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنى لا أخيس باليهود ولا أحبس البرد ولكن أرجع فإن كان في قلبك الذي في قلبك الآن فأرجع قال فرجعت إليهم ثم أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسلمت قال بكير وأخبرني أن أبا رافع كان قبطلا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الله بن محمد قال عبد الله وقد سمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبه ثنا أبو أسامة عن الوليد بن جميع ثنا أبو الطفيل ثنا جديفة بن البيان رضي الله عنه قال ما معنى إن أشهد بدرا إلا أني خرجت أنا وأبي حسيل قال فأخذنا كنفار قريش فقالوا انكم تريدون عهدا قلنا ما نريده ما نريد إلا المدينة فأخذوا علينا عهد الله وميثاقه لئنصرن من إلى المدينة ولا نقاتل معه فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال انصرفا نفي لهم بعهدهم ونستعين بالله عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه وهذا لأنه لم يؤد انصرافها إلى ترك فرضها إذ لم يكن خروجها واجبا عليها ولا إلى ارتكاب محظور والعود إليهم والاقامة بين أظهرهم مما لا يجوز إذا كان يخاف الفتنة على نفسه في الود والله أعلم -

باب ما يجوز للسير أو من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين في ماله

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي أنبا بعض أهل المدينة عن محمد بن عبد الله عن الزهري أن مسرفا قدم يزيد بن عبد الله بن زعنة يوم الحرة ليضرب عنقه فطلق امرأته ولم يدخل بها فسألوا أهل العلم فقالوا لها نصف الصداق ولا يرث لها -

(وبأسناده أخبرنا) الشافعي أنبا بعض أهل الدلم عن هشام عن أبيه أن عامة صدقات الزبير رضي الله عنه تصدق بها وفعل أورا وهو واقف على ظهر فرسه يوم الجمل (قال الشافعي رضي الله عنه) وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله وابن المسيب رحمه الله أنها تالا إذا كان الرجل على ظهر فرسه يقتل فما صنع فهو جائز (وروى) عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله عطية الجليلي جائزة حتى تجلس بين القوايل ، وقال القاسم بن محمد وابن المسيب عطية الحامل جائزة (قال الشافعي رحمه الله) وبهذا كله قول (قال الشيخ) حديث الزبير رضي الله عنه قد روينا في كتاب الوصايا بطوله -

باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورث أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عمر بن اسيد بن جارية حليف نبي زهرة وكان من اصحاب أبي هريرة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط علينا وامر عليهم عاصم بن ثابت بن أبي الاقح وهو جد عاصم يعني ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهدة بين عسفان ومكة ذكروا الحى من هذيل يقال لهم بنو لحيان فغفروا لهم بما تاة رجل رام فاتجوا آثارهم حتى وجدوا ما كلهم الترف فقالوا هذا تمر يرب فلما احس بهم عاصم واصحابه رضي الله عنهم لجؤا إلى تردد يعنى فاحاط بهم القوم فقالوا انزلوا ولكم العهد والميثاق ان لا يقتل منكم

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٤٦ كتاب السير سج ٩

أحد فقال عاصم أما أنا فوالله لا أنزل في ذمة كافر اليوم اللهم بلغ عنا نبيك السلام فقا تلوهم فقتل منهم سبعة ونزل ثلاثة على العهد والميثاق فلما استمكنوا منهم حلوا أوتار قسيهم وكفروهم فلما رأى ذلك منهم أحد الثلاثة قال هو والله أول العدر فمالجوه قتلوه وانطلقوا بخبيب بن عدى وزيد بن الدثنة فانطلقوا بها إلى مكة فبا عوها وذلك بعد وقعة بدر فاشترى بنو الحارث خبيبا وكان قتل الحارث يوم بدر قالت ابنة الحارث وكان خبيب أسيرا عندنا فواقه إن رأيت أسيرا قط كان خيرا من خبيب والله لقد رأيته يأكل قطفا من عنب وما بمكة يومئذ من ثمرة وإن هو إلا رزق رزقه الله خبيبا قالت فاستدار مني موسى يستحديه للقتل قالت فاعرته إياه ودرج بنى لى وأنا غافلة فرأيتته مجلسه على صدره قالت ففرغت فرقة عرفها خبيب قالت فقتل بي فقال أتحسبني أنى قاتله ما كنت لأفعله قالت فلما اجتمعوا على قتله قال لهم دعوني أصلي ركعتين قلت فصل ركعتين فقال لولا أن تحسبوا أن بي جزعا لزدت قال فكان خبيب أول من سن الصلاة لمن قتل صبورا ثم قال اللهم احصهم عددا واقتلهم بددا ولا تبق منهم أحدا وأنشأ يقول -

نست اباى حين اقتل مسلما على اى حال كان فى الله مصرى
وذلك فى جنب الاله وان يشأ يبارك على اوصال شلومزع

قال وبعث المشركون إلى عاصم بن ثابت ليؤتوا من لحمه بشيء وكان قتل رجلا من عظامهم فبعث الله مثل الظلة من الدبر لحمته من رسلهم فلم يستطيعوا أن يأخذوا من لحمه شيئا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم يعني ابن سعد أنبا ابن شهاب أخبرني عمرو (١) بن جارية الثقفي حليف بنى زهرة عن أبي هريرة رضى الله عنه فذكره بمعناه مختصرا دون الشعر ودون قصة عاصم في آخره - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل بطوله - قال وأخبرني ابن اسيد بن جارية وهو عمرو بن أبي سفيان بن اسيد (بن جارية الثقفي وقيل عمرو بن اسيد قال البخاري الاول اصبح يعني عمرو بن أبي سفيان ابن اسيد - ٢) اصبح وكذلك قاله شعيب بن أبي حمزة ومعمر ويونس وغيرهم عن الزهري -

باب المسلم يدل المشركين على عورة المسلمين

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا عبد الله بن هاشم ابن حيان الطوسي ثنا سفيان بن عيينة (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان المرادي (أنبا الشامي) أنبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن عبدالله (٣) بن أبي رافع قال سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فان بها ظمينة معها كتاب فخر جنا تمادى بنا خيلنا فاذا نحن بظمينة فقلنا انرجى الكتاب فقالت مامى كتاب قلنا لما لتخرجن الكتاب او لنلقين الثياب فأخرجته من عقابها فأتنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى اناس من المشركين من بمكة يجرب يعرض أمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا حاطب قال لا تعجل على إنى كنت أمرا لمصفاى قريش ولم اكن من انفسها وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها قراباتهم ولم يكن لى بمكة قرابة فاحسبت اذ فاتنى ذلك ان اتخذهم يدوا لله ما فعلته شكاه دىنى ولارضا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد صدق فقال عمر رضى الله عنه يا رسول الله دعنى اضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ونزلت (يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولىاء تلقون اليهم بالموودة) - اخرجه البخاري ومسلم

(١) ف - عمر (٢) من ف (٣) فى النسخ عبدالله والصواب عبيد الله كما فى الصحيحين وغيرهما - ح -

في الصحيح عن جماعة عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن اسحاق أنبأ اسمعيل بن تميم ثنا يحيى بن يحيى أنبأ هشيم بن حصين عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي وحيان بن عطية السلمي أنها كانتا يتنازعا في علي وعثمان رضي الله عنهما وكان حيان يحب عليا رضي الله عنه وكان أبو عبد الرحمن يحب عثمان رضي الله عنه فقال أبو عبد الرحمن سمعته يحدث يعني عليا رضي الله عنه قال كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى مكة أن يمدا يريد أن يزورك بأصحابه فخذوا حذرهم ودفع كتابه إلى امرأة يقال لها سارة فحملت في أزارها وفي ذؤابة من ذوائبها فأنطلقت فأطلع الله رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك قال علي فبعثني ومي الزبير بن العوام وأبو مرشد الغنوي وكلنا مارس قال انطلقوا فانكم ستلقونها بروضة كذا وكذا ففتشوا ما كان معها كتابا إلى أهل مكة من حاطب فأنطلقنا فواقنا ما رس قال انطلقوا فانكم ستلقونها بروضة كذا وكذا ففتشوا ما كان معها قلت ما كذبت ولا كذبت لتخرجته أو لأجرتك فلما عرفت أني فاعل أنخرجت الكتاب الذي معك إلى أهل مكة فقالت ما هي كتاب قال صلى الله عليه وسلم ففتحه فقرأه فإذا فيه من حاطب إلى أهل مكة ، أما بعد فإن يمدا يريدكم فخذوا حذرهم وتأهبوا - أو كما قال فلما قرأ الكتاب أرسل إلى حاطب فقال له أكتب هذا الكتاب ؟ قال نعم قال فما حملك على ذلك ؟ قال يا رسول الله أما والله ما كفرت منذ أسلمت وأني لمؤ من باقه ورسوله وما جعلني على ما صنعت من كتابي إلى أهل مكة إلا أنه لم يكن أحد من أصحابك الأوله هناك بمكة من يدفع عن أهله وما له ولم يكن لي هناك أحد يدفع عن أهلي وما لي فأجبت أن اتخذ عند القوم يدا وأني لأعلم أن الله سيظهر رسوله عليهم قال قصده رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل قوله قال فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله دعني فأضرب عنقه فإنه قد خان الله والمؤمنين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر إن من أهل بدر وما يدريك لعل الله أطلع عليهم فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن هشيم وانجراه من حديث عبد الله بن إدريس وغيره عن حصين (قال الشافعي رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تجافوا الذوى الهيات وقيل في الحديث ما لم يكن حدا فإذا كان هذا من الرجل ذى الهية وقيل بجهالة كما كان هذا من حاطب بجهالة وكان غيرهم أحببت أن يتجافى له وإذا كان من غير ذى الهية كان الامام والله اعلم تعزيره -

باب الجاسوس من أهل الحرب

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن يعقوب الأيادي ببغداد أنبأ أبو بكر الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا أبو نعيم ثنا أبو عيسى عن ابن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر قال فجلس فنحدث عند أصحابه ثم أنسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه فاقتلوه فلنفسبتهم إليه فقتلته وأخذت سلبه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار ثنا السري بن نزيمة ثنا أبو همام الدلال في مسجد البصرة ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن القراء بن حيان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتله وكان عينا لابن سفيان وحليفا لظنه قال لرجل من الانصار فر على حاقة من الانصار فقال أتى مسلم فقام ورجل منهم فقال يا رسول الله يقول أتى مسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنهم رجالا نكلهم إلى إيمانهم منهم القراء بن حيان -

باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد الغزالي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن ثابت عن

انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نذب أصحابه فانطلق (١) الى بدر فاذا هم بروايا قريش فيها عبد اسود لبنى الحجاج فاخذ أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بملوا يسأ لونه ابن أبوسفيان؟ فيقول والله والله ما لى بشىء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبوجهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة رامية بن خلف فاذا قال لهم ذلك ضربوه فيقول دعونى دعونى أخبركم فاذا تركوه قال والله ما لى بسفيان من علم ولكن هذه قريش قد اقبلت فيهم أبوجهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وامية بن خلف قد اتبلوا والنبي صلى الله عليه وسلم يصل وهو يسمع ذلك فلما انصرف قال والذى نفسى بيده انكم لتضربونه اذا صدتكم وتدعونه اذا كذبكم هذه قريش قد اقبلت لتمتع اباسفيان قال انس رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، وهذا مصرع فلان غدا ووضع يده على الارض، فقال والذى نفسى بيده ما جاوز احد منهم عن موضع يدرسون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمربهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بارجلهم فسحبوا فلقوا فى قلب بدر - اخرجهم مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن حماد -

باب بعث العيون والطلائع من المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصنائى أنبا أبو النضر ثنا سليمان يعنى ابن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيسة عينا ينظر ما صنع غير أبى سفيان قال نجاء وما فى البيت احد غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم لحديثه الحديث - اخرجهم مسلم فى الصحيح من حديث أبى النضر كما مضى -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مرزم ثنا القريابى (ح قال وحدثنا) على بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم قالنا ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتينى بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من يأتينى بخبر القوم فقال الزبير انا ثم قال من يأتينى بخبر القوم فقال الزبير انا (ثم قال من يأتينى بخبر القوم فقال الزبير انا - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوارى وحوارى الزبير - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى نعيم و اخرجهم مسلم من وجه آخر عن الثورى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا على بن المدينى ثنا سفيان ثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول نذب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير (ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير - ٢) فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي حوارى وحوارى الزبير - قال سفيان وزاد فيه هشام بن عمرو وحوارى الزبير وابن عمى - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن المدينى ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو الفضل بن ابراهيم قالنا ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جري عن الاعمش عن ابراهيم التميمى عن ابيه قال كنا عند حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فقال رجل لو ادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه او ابلت (٣) فقال له حذيفة انت كنت تفعل ذلك لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاحزاب فى ليلة ذات ریح شديدة وقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأرجل يأتينى بخبر القوم يكون منى يوم القيامة فلم يجبه بنا احد ثم الثانية مثله ثم قال يا حذيفة! قم فأتنا بخبر القوم فلم اجد بدا اذ دعانى باسمى ان اقوم فقال اثنى بخبر القوم ولانذعهم على قال فضربت كأنما امشى فى حمام حتى أتيتهم فاذا أبوسفيان يصل ظهره بالنار فوضعت سهمى فى كبده فوسى وادرت ان ارميه ثم ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لانذعهم على ولورميت لأصبعته

قال فرجعت كأنما أمشي في حمام فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اصابني البرد حين فرغت وقررت فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فألبسني رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل عباءة كانت عليه يصل فيها لهم أذنك فأبجأ حتى الصبح فلما ان أصبحت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا نومان - رواه مسلم في الصحيح عن الصحابي بن ابراهيم -

باب فضل الحر من في سبيل الله

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا مروان بن محمد ثنا معاوية بن سلام (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أخبرني أحمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو توبة الربيع ابن نافع الحلبي ثنا معاوية بن سلام أخبرني زيد بن سلام حدثني أبو كبشة السلولي انه سمع سهل ابن الحنظلية رضى الله عنه يذكر أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فأتونيوا السير حتى كان عشية فحضرت الصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بغاء رجل فارس فقال يا رسول الله انى انطلقت بين ايديك حتى طلعت جبل كذا وكذا فاذا انا بهوازن على بكرة ابيهم بظمنهم ونعمهم وشأنهم فاجتمعوا الى حنين فقسيم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تلك غنيمة للسلمين غدا ان شاء الله ثم قال من يجرسنا الليلة؟ فقال انس بن أبي مرثد الفتوى رضى الله عنه انا يا رسول الله فقال اركب فركب فرسا له بغاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل هذا الشعب حتى تكون في اعلاه ولا تفرن من تلك الليلة فلما اصبحنا نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مصلاه فركع ركعتين ثم قال هل حسستم فارسكم فقال رجل ما حسسنا فتوب بالصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت الى الشعب حتى قضى صلاته وسلم فقال أبشروا فقد جاء فارسكم قال فجعلنا ننظر الى خلال الشجر في الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فقال انى انطلقت حتى كنت في اعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبحنا طلعت على الشمين فنظرت فلم ار أحدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (زلت الليلة قال لا الامصليا او قاضي حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قد اوجبت فلا عليك ان لا تعمل بعدها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد ثنا تود بن يزيد (٢) عن عبد الرحمن بن عائذ بن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا أتبعكم بايلة افضل من ليلة القدر؟ حارس حرس في ارض خوف لعله لا يرجع الى اهله - رفته يحيى القطان ووقفه وكعب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن شريح عن محمد بن سمير عن أبي علي الجنيبي عن أبي ريمانة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فوافى بنا على شرف فاصابنا برد شديد حتى اذا كان احدا يحضر الحفير ثم يدخل فيه ويتطلى عليه بحجفته فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من الناس قال الأرجل يجرسنا الليلة ادعوا الله له بدعاء يصيب به فضلا اقام رجل من الانصار فقال انا يا رسول الله فدعاه قال أبو ريمانة رضى الله عنه فقلت انا فدعا لى بدعاء هو دون مادعا به للانصارى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت النار على عين (دمعت من خشية الله حرمت النار على عين - ١) سهرت في سبيل الله قال ونسيت الثالثة - قال أبو شريح وهو عبد الرحمن بن شريح وسمعت به أنه قال حرمت النار على عين غضت عن محارم الله او عين قمت في سبيل الله -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي ثنا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل الروزي ثنا عبد الله بن حماد الآملى ثنا سعيد (بن أبي مرجم ثنا سعيد - ١) بن عبد الرحمن بن جميل الجمحي ثنا صالح بن محمد بن عمر بن عبد العزيز عن قيس بن الحارث انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله جارس الجرس (وروي) عن الدراوردي عن صالح بن

عمر عن عقبه بن حاصر عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرناه) علي بن أحمد بن محمد بن أحمد بن سعيد بن عثمان الأهوازي ثنا علي بن بحر ثنا الدراودى فذكره -

باب صلاة الحرس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن محمد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن إسحاق حدثنى صدقة بن يسار عن ابن جابر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (في غزوة ذات الرقاع من نخل) - فذكر الحديث قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم - (١) منزلاً فقال من رجل يكفوننا ليلتنا هذه؟ فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار فقالا لا نحن يا رسول الله قال فكفونا بقم الشعب فلما ان خرجنا الى قم الشعب قال الأنصاري للمهاجري اى الليل احب اليك ان اكفيك اوله أو آخره؟ قال بل اكفى اوله فاضطجع المهاجري فنام وقام الأنصاري يصلى - فذكر الحديث -

باب من اراد غزوة فوري بغيرها

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن إسحاق ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يحدث حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة يفزوها الا ورى بغيرها - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله ثنا يونس عن الزهرى أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم فلما يريد غزوة يفزوها إلا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في سر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومغازا واستقبل عدوا كثيرا للجلى للساين امرهم ليتأهبوا الهبة عدوهم وأخبرهم بوجهه الذى يريد - رواه البخارى في الصحيح عن أحمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك وخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس نحو استناد عقيل -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى ثنا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا ابن ثور عن معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها وكان يقول الحرب خدعة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو حاتم أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا عبد الرحمن بن بشر ويحيى بن الربيع المكي قالنا ثنا سفیان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة - رواه البخارى في الصحيح عن صدقة بن الفضل ورواه مسلم عن علي بن حجر وزهير كلهم عن ابن عيينة - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثننا أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمى الحرب خدعة - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن عبد الرزاق وخرجه من حديث ابن المبارك عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ و أبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصنائى ثنا محمود

بن غيلان ثنا عبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت ثابت البناني يحدث عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال لما انتزع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر قال الحجاج بن علاط يا رسول الله ان لي بمكة مالا وان لي بها اهلا واني اريد أن آتيهم فانا في محل ان انا نلت منك شيئا؟ فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول ماشاء قال فأنى امرأته حين قدم فقال اجمعي لي ما كان عندك فاني اريد أن اشترى من غنائم عهد واصحابه فانهم قد استبيحوا واصبيبت اموالهم قال وفتنا ذلك بمكة فاقمع المسلمون واظهر المشركون فرحا وسرورا وبلغ الخبر العباس بن عبد المطلب فعرو وجعل لا يستطيع ان يقوم - قال معمر فأخبرني عثمان الجزري عن مقسم قال فأخذ العباس ابنا له يقال له تميم واستلقى فوضعه على صدره وهو يقول -

حي تميم، شبيه ذى الانف الاسم نبى ذى النعم، يزعم من زعم

قال معمر قال ثابت قال أنس في حديثه ثم ارسل العباس بن عبد المطلب غلاما له الى الحجاج بن علاط ويك ماذا جئت به وماذا تقول فما وعد الله خير مما جئت به قال فقال الحجاج بن علاط لئلا ما اقرأ على أبى الفضل السلام وقل له فليخجل لي في بعض بيوته لآتيه فان الخبر على ما يسره فجاه غلامه فلما بلغ باب الدار قال أبشريا ابا الفضل قال فوثب العباس فرحا حتى قبل بين عينيه وأخبره بما قال الحجاج فأعتقه ثم جاءه الحجاج فأخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انتزع خيبر وغنم اموالهم وجرت سهام الله في اموالهم واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيية بنت حبي واتخذها لنفسه وخيرها ان يستحقها وتكون زوجته او تلحق باهلها فأخترت ان يستحقها وتكون زوجته ، ولكنى جئت لئلا كان لي ههنا اردت ان اجمعه فاذهب به فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لي ان اقول ما شئت فأخف عنى ثلاثا ثم اذكر ما بدا لك قال فجمعت امرأته ما كان عندها من حلى او متاع فدفعته اليه ثم استمر به فلما كان بعد ذلك بثلاث اتى العباس امرأة الحجاج فقال ما فعل زوجك فأخبرته انه قد ذهب يوم كذا وكذا وقالت لا يجوز لك يا ابا الفضل لقد شق علينا الذى بلغك قال اجل فلا يجوز نبي الله لم يكن بحمد الله الا ما احبنا فتح الله خيبر على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيية لنفسه فان كان لك في زوجك حاجة فالحق به قالت اظنك والله صادق ما صاذا قال فاني صادق والامر على ما أخبرك قال ثم ذهب حتى اتى مجلس قريش وهم يقولون اذا مر بهم لا يصيبك الاخير يا ابا الفضل قال لم يصيبني الاخير بحمد الله قد أخبرني الحجاج بن علاط ان خيبر فتحتها الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وجرت فيها سهام الله واصطفى لنفسه صفيية وقد سألني ان اخفى عليه ثلاثا وانما جاء لياخذ ماله وما كان له من شيء ههنا ثم يذهب قال فرداه الكتاب التي كانت في المسلمين على المشركين قال وخرج المسلمون من كان دخل بيته مكتنبا حتى أتوا العباس رضي الله عنه فأخبرهم وسر المسلمون ورداه ما كان فيهم من غيظ وحزن -

باب الخروج يوم الخميس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا ابراهيم بن هلال ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك أنبا يونس عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج في سفر اذا خرج الا يوم الخميس - رواه البخارى في الصحيح عن احمد بن محمد عن ابن المبارك -

باب الابتكار في السفر

(حدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو بكر القطان أنبا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود قالنا ثنا شعبة -) أخبرني يعلى بن عطاء قال سمعت عمارة بن حدير يحدث عن صفوان بن يحيى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتي في

يكورها - قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث نهرية بعثها من اول النهار وكان صخر رجلا تاجرا وكان يرسل غداه من اول النهار فكثر ماله حتى كان لا يدري اين يضعه - لفظ حديث أبي داود -

باب ما يؤمر به من انضمام العسكر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهرا ن ثنا عمرو بن عثمان الحمصي ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء بن زبر أنه سمع مسلم بن مشكم ابا عبيد الله او قال ابا عبيد الله يقول حدثنا أبو ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال كان الناس اذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا تفر قوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفرقتم في هذه الشعاب والادوية انما ذلكم من الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط عليهم ثوب لعمهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن عياش عن اسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن نروة بن مجاهد اللخمي عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه قال غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادي في الناس ان من ضيق منزلا او قطع طريقا فلاجهاد له -

(أخبرنا) أبو عبد الله الصمقي بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني اسيد بن عبد الرحمن عن رجل من جهينة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه (ورواه) بقية عن الاوزاعي عن اسيد عن ابن مجاهد عن سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم - بمعناه (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية عن الاوزاعي - فذكره -

باب كراهية تمني لقاء العدو وما يفعل وما يقول عند اللقاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا ابراهيم بن جبلة أنبا الحسن بن علي الحلواني ثنا أبو عامر ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال أبو عامر ، ورواه مسلم عن الحلواني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا معاوية ابن عمرو عن أبي اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النصر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبيد الله ابن أبي اوفى رضي الله عنه حين نرج الى الحرورية فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها العدو وانتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم - قال وقال أبو النصر وبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مثل ذلك فقال انت ربنا ورجهم ونحن عبيدك وهم عبيدك ونواصينا ونواصيم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله ابن محمد عن معاوية بن عمرو واخرجه مسلم عن حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة دون بلاغ أبي النصر -

(أخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن سلمة الهمداني بها أنبا أبو محمد عبيد الله بن ابراهيم بن ماسي المتوفى ثنا ابراهيم بن عبيد الله ثنا عمرو بن مرزوق أنبا عمران عن قتادة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوا قال اللهم اني اجعلك في نحوهم واعوذ بك من شرورهم -

(أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٥٣ كتاب السير ج - ٩

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قحاش يعني محمد بن عيسى أنبا سعيد بن سليمان عن سليمان بن المغيرة (ح قال وحدثنا) محمد ثنا سليمان بن حرب وابن عائشة عن حماد بن سلمة كلاهما عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك شفته بشيء لا يفهم (قلنا يا رسول الله انك تترك شفتك بشيء لا يفهم - ١) قال ان نبياً من الانبياء اعجبه كثرة تومعه فقال من يفى هؤلاء اومن يقوم هؤلاء قال قليل له خير اصحابك بين ان نسلط عليهم عدوا فيستبيح بيضتهم او الجوع او الموت فخيرهم فاخاروا الموت قال فأت منهم في ثلاثة ايام سبعون الفا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اقول اللهم بك اقاتل وبك احاول وبك اضاول ولا حول ولا قوة الا بك - وسائر ما ورد من الدعاء في هذا قد مضى في كتاب الحج وفي كتاب الدعوات -

باب اي وقت يستحب اللقاء

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد ثنا أبو عمران الجوني عن علقمة ابن عبد الله المزني عن معقل بن يسار أن النعمان يعني ابن مقرن رضى الله عنه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل من اول النهار احرقتال حتى تزل الشمس وتهب الرياح وينزل النصر -

باب الصمت عند اللقاء

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند ثلاث، عند القتال وفي الجنائز وفي الذكر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت (٢) عند القتال -

(قال وحدثنا) أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر ثنا عبد الرحمن بن همام قال حدثني مطر عن قتادة عن أبي بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاسمي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن أبي عبد الرحمن الحليل عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو وسلوا العاقبة فان لم يهتومهم فائتوا وأكثروا ذكرا لله فان اجلبوا وصيحوا ضليكم بالصمت -

باب التكبير عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو نصر أحمد بن سهل القتيبي ببخارا أنبا صالح بن محمد الحافظ ثنا اسمعيل بن ابراهيم أبو معمر الهذلي ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب بن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله عنه قال صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر بكرة وقد نرحوا بالساس فلما نظروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاؤا يسعون الى الحصن وقالوا محمد وانتميس فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال الله اكبر الله اكبر ثلاث مرات تحربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء المنذرين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد وغيره عن سفيان -

لسن الكبرى مع الجوهر التقي ١٥٤ كتاب السير ج - ٩
باب الرخصة في الرجز عند الحرب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أبا الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أن أبا أبا عامر العقدي ثنا
عكرمة بن عمار الجاهلي عن إياس بن سلمة عن أبيه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث بطوله وفيه
حين اغلروا على سرح رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ثم قتت على تمنية فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثه اصوات يا صاحبه
ثم خرجت في آتله القوم ارميهم بالنبل. وارتجز -

انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع

وهو قال خرجنا الى خيبر فحمل عمي عامر يقول -

يا لله (١) لولا الله ما اهتدينا وما تصدقنا وما صلينا
ونحن عن فضلك ما استغنينا ثبتت الاقدام ان لا تينا

وازلن نسكينة علينا

قال النبي صلى الله عليه وسلم من هذا؟ قالوا عامر قال غفر لك ربك - وفيه فلما قدمنا خيبر خرج مرحب يخطب بسيفه
وهو يقول -

قد علمت خيبر أني مرحب اذا الحروب اقبلت تلهب
شاكي السلاح بطل مجرب

فبرز له عمي فقال -

قد علمت خيبر اني عامر شاكي السلاح بطل مناصر

ثم ذكر الحديث في رجوع سيفه عامر على نفسه ونزول على رضى الله عنه ورجزه وقتله اياه وقد مضى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان
(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر أحمد بن سليمان الفقيه ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا محمد بن كثير وأبو حذيفة
قالا ثنا سفيان عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنه يقول وجاءه رجل فقال يا ابا حمزة أ وليتم يوم
حين؟ قال اما انا فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يول ولكن بعمل سرعان القوم فرشقتم هوازن
وأبو سفيان بن الحارث آخذ برأس بقلته البيضاء وهو يقول -

انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب

رواه البخاري في الصحيح من حديث محمد بن كثير وانرجاه من حديث يحيى القطان من سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في
قصة جعفر بن أبي طالب رضى الله عنه وقتاله في غزوة مونة قال وهو يقول -

يا حبذا ابنة واقربها طيبة باردة شراها

والروم روم قد دنا عذابها على ان لا يفتها شراها

وعن ابن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم ان عبد الله بن رواحة قال حين أخذ الرأية يومئذ -

انقسمت يا نفس لتزلنه طائفة اولئك هنه

ان اجلب الناس وشد والرهه مالي اراك تسكره من ابلمه

قد طامسا قد صككت مطمئنه هل انت الانطفة في شنه

قال ابن إسحاق وقال ايضا -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٥٥ كتاب السير ج - ٩

يا نفس الا تقتلى تموتى هذا حمام الموت قد صليت
وما تمنيت فقد اعطيت ان تفعل فعلها هديت
وان تأخرت فقد شقيت

يريد جعفرًا وزيدا رضي الله عنهما قال ثم أخذ سيفه فتقدم فقاتل حتى قتل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القلان أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن
أبي اسحاق (١) قال سمعت هندية رجل من نراعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ هذا السيف يحقه؟ قال
فقال رجل انا قال فأخذه فلما انتهى العدو جعل يقول -

اني امرؤ يا يعني خليلي ونحن عند اسفل الخيل
أن لا اقوم الدهر في الكيول اضرب بسيف الله والرسول

زاد غيره فيه فقاتل حتى قتل رضي الله عنه -

باب الصف عند القتال

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني ابراهيم بن موسى أنبا أبو يحيى بن عبد الرحمن ثنا
أبو احمد الزبيرى ثنا عبد الرحمن ابن النسيب عن حمزة بن أبي اسيد والنذر بن أبي اسيد (ح) قال ابراهيم وحدثنا هارون بن
عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا ابن النسيب عن حمزة بن أبي اسيد - (٢) عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم بدر حين صفنا لقريش و صفوا لنا اذا اكتبوكم فاروهم بالنبل - هذا لفظ حديث الفضل وقال أبو احمد في حديثه
اذا اكتبوكم يعني اكثر وكم فاروهم بالنبل واستبقوا نبلكم قال أبو بكر الصحيح اذا اكتبوكم - رواه البخارى في الصحيح
عن أبي نعيم الفضل بن دكين وعن أبي يحيى محمد بن عبد الرحمن عن أبي احمد -

باب سئل السيوف عند اللقاء

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اسحاق بن نجيح وليس بالمطلى عن ذلك
ابن حمزة بن أبي اسيد الساعدى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكتبوكم فاروهم
بالنبل ولا تسلوا السيوف حتى يفتشوكم -

باب الترجل عند شدة البأس

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبي اسحاق قال
قال رجل للبراء رضي الله عنه يا ابا عمارة أكنتم فررتم يوم حنين؟ فقال لا والله ماولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولكنه نرج شبان اصحابه واخفاؤهم حسرا ايس عليهم سلاح او كثير سلاح فلقوا قوماراة لا يكاد يسقط لهم سهم
جمع هو ازن وبنى نصر فرشقوهم رشقا لا يكادون يخطئون فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم على بنته البرصاء وأبوسفيان بن الحارث بن عبدالمطلب يقوده فنزل واستنصر وقال -

انا النبي لا كذب انا ابن عبدالمطلب

ثم صفهم - رواه البخارى في الصحيح عن عمرو بن خالد عن زهير ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

باب الخيلاء في الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابنان ثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن ابن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الغيرة ما يحبها الله ومنها ما يبغض الله فالغيرة التي يحبها الله فالغيرة في الريبة واما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير ريبته واما الخيلاء التي يحبها الله فاختيال الرجل بنفسه عند القتال واختياله عند الصدقة والخيلاء التي يبغض الله فاختيال الرجل بنفسه في الفخر والخيلاء -

باب الغزو مع أئمة الجور

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عمرو بن تميم بن سيار الطبري ثنا أبو نعيم ثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر عن عمرو البارقي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الا ببر والنعيمة - لفظ حديث أبي نعيم وليس في رواية الأزرق الا ببر والنعيمة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى (ح وأخبرنا) أبو يعلى الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن أبي نسيبة (١) عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من اصل الايمان الكف عن قال لا اله الا الله لا يكفره بذنب ولا يخرج من الاسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثني الله عز وجل الى ان يقاتل آخر امتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل ، والايمان بالاقدار - وحديث مكحول عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد واجب عليكم مع كل امير بر كان او فاجر اقد مضى في باب الامامة وكتاب الجنائز -

باب ما يستحب من الجيوش والسرايا

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القنطاري (ح وأنبا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (٢) بن محبوب الداهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرزاز قال ثنا أبو الأزهر ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت يونس بن يزيد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب اربعة خير السرايا اربعمائة وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر الفا من قلة - تفرد به جرير ابن حازم موصولا ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً - قال أبو داود اسنده جرير بن حازم وهو خطأ -

(١) يضم النون وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة - كما في المشتهر ووقع في مد - انيسة وفي ف - شبيبة وكذا في سنن أبي داود في التقريب نشته - ح - (٢) ف - محمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن -

قال (باب ما يستحب من الجيوش والسرايا)

ذكر فيه حديثا ثم حكى (عن أبي داود انه قال اسنده جرير بن حازم وهو خطأ) قلت - هذا ممنوع لأن جريرا ثقة وقد زاد الاسناد فيقبل قوله كيف وقد تابعه عليه غيره قال الترمذي وقد رواه جبان بن علي العنزي عن عقيل عن الزهري عن (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا رجل من أهل الشام عن حي بن محمد الوصابي قال سمعت أبا عبد الله من أهل دمشق عن أكرم بن الجون الخزاعي ثم الكعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أكرم بن الجون! اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك يا أكرم بن الجون! خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعة وخير السرايا أربعة وخير الجيوش أربعة آلاف ولني يؤقي اثنا عشر الفامن قلة يا أكرم بن الجون! لاترافني المائتين -

باب في فضل الجهاد في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن يونس ثنا إبراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ قال إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا؟ قال ثم الجهاد في سبيل الله، قيل ثم ماذا؟ قال ثم حج مبرور - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس وغيره ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم عن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن إسحاق ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتدب الله لمن خرج مجاهدا في سبيله لا يخرج إلا إيمان بي وتصديق برسولي فهو على ضامن أن ادخله الجنة أو أوجهه إلى بيته الذي خرج منه نائلا ما نال من اجر وغنيمة - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مكوم يكوم في الله إلا جاء يوم القيامة وكله يدي اللون لون دم والريح ريح مسك - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا أن اشق على امتي ما تحلفت خلف سرية تغزوني في سبيل الله ولكن لا تجد ما حملهم ولا يجدون سعة فيتعونني ولا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا بعدي - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو ددت أني اغزوني في سبيل الله فاقتل ثم اغزوني فاقتل ثم اغزوني فاقتل - حديث الكلم رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وروى الباقي عن حرمي بن حفص عن عبد الواحد وخرجه مسلم من حديث جرير بن عبد الجيد عن عمارة -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ بينداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد النيسابوري ثنا محمد بن عمرو ابن النصر أنبا يحيى بن يحيى أنبا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن يجاهد في سبيله لا يخرج من بيته إلا جهاد في سبيله وتصديق كلمته بأن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر وغنيمة - وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لولا أن اشق على المؤمنين إن قدمت خلاف سرية تغزوني في سبيل الله ولكن لا تجد سعة فأحملهم ولا يجدون سعة فيتعونني ولا تطيب أنفسهم أن يقدموا بعدي - وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لو ددت أن اقاتل في سبيل الله فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا (فاقتل ثم احيا فاقتل ثم احيا - ١) كان أبو هريرة يقول ثلاثا شهد الله - الحديث الاول رواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقد اخرجنا باقيه من اوجه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان (ح و أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصناني ثنا عفان ثنا همام ثنا محمد بن جحادة ان ابا حصين

(١) من ف -

عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر المزي في اطرافه ان الترمذي قال بعد ذكر هذا الحديث وروى حبان عن يونس عن ابي هريرة نحوه -

حدثه ان ذكوان حدثه ان ابا هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني عملا يعدل الجهاد قال لا اجده ثم قال فقال هل تستطيع اذا خرج المجاهد أن تدخل المسجد فتقوم ولا تقتر وتصوم ولا تفطر قال لا استطيع ذلك قال أبو هريرة ان فرس المجاهد يستن في طوله فيكتب له حسنات - لفظ حديث جعفر - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن علفان -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا حاجب بن احمد بن سفيان الطوسى ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جرير بن عبد الحميد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر (احمد - ١) بن اسحاق املاء ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن سهيل بن ابىه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قالوا يا رسول الله أخبرنا ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال انكم لا تستطيعون قلنا بلى قال انكم لا تستطيعونه قال فلا درى في الثالثة ام في الرابعة مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد الى اهله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير - (أخبرنا) أبو على الروذبارى وأبو عبد الله الحافظ قالنا ثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب ثنا أبو حاتم الرازى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمى قالنا ثنا أبو توبة ثنا معاوية بنى ابن سلام عن زيد هو ابن سلام انه سمع ابا سلام قال حدثني النعمان بن بشير رضى الله عنه قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لا ابالى ان لا اعلم عملا بعد الاسلام الا ان اعمر المسجد الحرام وقال الآخر الجهاد في سبيل الله افضل مما قلتم فزجرهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه ثم قال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكنى اذا صليت الجمعة دخلت فاستغفرت فيما اختلفتم فيه فانزل الله عز وجل (أجمعتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستون عند الله) الآية - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن على الحلوانى عن أبى توبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني ابو النصر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبى حازم عن ابىه عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، الندوة يهدوها العبد في سبيل الله والروحة خير من الدنيا وما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن القعنبي عن عبد العزيز - وفي الباب عن أبى ايوب الانصارى وأبى هريرة وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاوى أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمر بن مالك الشرعى عن عبيد الله بن أبى جعفر عن صفوان بن سليم عن سليمان الاغر عن أبى هريرة رضى الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يا رسول الله أخرج الليلة أم نمكث حتى نصبح؟ فقال أولاتهم أن تبيتوا في حريف من حرافف الجنة - والحريف الحديقة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو هانئ الخولانى عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضى با لله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً ونجبت له الجنة قال فسج (٢) لها أبو سعيد فقال أعدها على يا رسول الله فقل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وهاهى يا رسول الله؟ قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن هلال بن على

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٥٩ كتاب السير ج - ٩

عن عطاء بن يسار وابن أبي عمرة (١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله ورسوله وإقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله بعمى الجنة هاجر في سبيل الله أو مات في أرضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله أفلا تنبئ الناس بذلك؟ قال إن في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض أعدتها للجهدين في سبيله فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه وسط الجنة وأعلى الجنة ومنه تقعر أنهار الجنة وفوقه عرش الرحمن تبارك وتعالى - قال وثنا أبو الازهر ثنا يونس بن عبد قال لحدثنا بهذا الحديث فليح الثانية فذكره عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة بنحوه ولم يشك - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن صالح عن فليح ولم يشك -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري حدثني عطاء بن يزيد أنه حدثه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قيل يا رسول الله أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمن مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله فقال ثم من؟ قال مؤمن في شعب من الشعاب يتقى الله عز وجل ويدع الناس من شره - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان وأخرجه من أوجه عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن يحيى (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة وأبو بكر (بن محمد بن عبد الله العطار الحيري وأبو بكر - ٢) محمد بن إبراهيم القارسي قالوا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن بسجة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من خير معاش (٣) الناس رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله يطير على منتهى كلامه هيمة أو فرعة طار عليه يبتنى القتل والموت مظانه، أو رجل في غنيمة في رأس شعبة من هذه الشعف أو بطن واد من هذه الأودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين ليس من الناس إلا في خير - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه عن قتيبة عن عبد العزيز بن أبي حازم ويعقوب بن عبد الرحمن كليهما عن أبي حازم بهذا الإسناد مثله - وقال عن بسجة بن عبد الله بن بدر وقال في شعبة من هذه الشعاب -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أحمد بن جعفر القطيبي ثنا إبراهيم بن عبد الله وهو أبو مسلم (ح وحدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم - ٢) ثنا عمرو بن مرزوق ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تمس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة إن أعطى رضى وإن منع سحق تمس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث رأسه مغبرة قدماه إن كان في الساقية كان في الساقية وإن كان في الحراسة كان في الحراسة إن استأذن لم يؤذن له وإن شفع لم يشفع طوبى له ثم طوبى له - رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن مرزوق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اصحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس ابن الوليد بن مزيريد أخبرني أبي حدثني الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن سلام أن ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لو أرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولاً يسأله عن أحب الأعمال إلى الله قال فلم يذهب إليه أحد منا وهبنا أن نسأله عن ذلك قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولئك الثفر وجلالاً حتى جمعهم ونزلت فيهم هذه السورة (سبح لله) قال عبد الله بن سلام فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم كلها (قال أبو سلمة قرأها علينا عبد الله بن سلام كلها قال يحيى بن أبي كثير وقرأها علينا أبو سلمة كلها ..) قال الأوزاعي وقرأها علينا يحيى كلها قال العباس قال أبي وقرأها علينا الأوزاعي كلها -

(١) مد - وابن أبي عميرة - ف - وابن عمر - وهو عبد الرحمن بن أبي عمرة كما في فتح الباري وغيره - ح (٢) من ف

(٣) ف.د. - معاشر (٤) سقط من ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٦٠ كتاب السير ج - ٩

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القماضي وأبو عبد الله الصمقي (بن محمد بن يوسف السوسى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن الصمقي - ١) الصمقي ثنا معاوية بن عمرو ثنا أبو الصمقي عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن سلام قال اجتمعنا فتذاكرنا فقلنا أينم يأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسأله أبى الأعمال أحب الى الله قال ثم تفرقنا وهبنا ان يأتيه منا احد فارسل الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعنا فجعل يومئذ بمضنا الى بعض فقرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سبح لله ما فى السموات وما فى الارض وهو العزيز الحكيم) الى آخر السورة قال يحيى فقرأها علينا أبو سلمة من اولها الى آخرها قال أبو سلمة فقرأها علينا عبدالله بن سلام من اولها الى آخرها قال الامام زعيمى فقرأها علينا (يحيى) من اولها الى آخرها قال أبو الصمقي (يحيى) من اولها الى آخرها قال معاوية وقرأها أبو الصمقي وقرأها علينا معاوية من اولها الى آخرها قال أبو العباس ولم يقرأ علينا الصمقي السورة بتما مها وقرأ أبو العباس من اولها شيئا وقرأ القماضي من اولها شيئا وقرأ أبو عبدالله الحافظ علينا (٣) السورة من اولها الى آخرها وقرأها الشيخ من اولها الى آخرها -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الاسود بن شيبان عن يزيد بن عبدالله بن الشخير عن مطرف بن عبدالله بن الشخير قال كان الحديث يبلغنى (عن أبى ذر رضى الله عنه فكنت اشتبهى لقاءه فلقيتهم فقلت يا ابا ذر انه كان يبلغنى - ١) عنك الحديث فكنت اشتبهى لقاءك فقال له الله أبو بكر فقد لقيت فهاى قلت حديث بلغنى انك تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثكم ان الله تعالى يحب من ثلاثه ويبغض من ثلاثه قال ما الخالى ان أ كذب على خليلي صلى الله عليه وسلم قلت فمن الثلاثه الذين يحب الله؟ قال رجل لقي العدو وقاتل وانكم لتجدون ذلك فى الكتاب عندكم (ان الله يحب الذين يقاتلون فى سبيله صفا) قلت ومن؟ قال رجل له حارس سوء فهو يؤذيه فيصبر على اذاه فيكفيه الله اياه بحياة او موت قال ومن؟ قال رجل كان مع قوم فى سفر فزولوا فعرسوا وقد شق عليهم الكرى والناس ووضعوا رؤسهم فناوا واتفقوا ففصل ربه الله ورجبة اليهم قلت فمن الثلاثه الذين يبغض؟ قال البهخيل المنان والمختال الفخور وانكم لتجدون ذلك فى كتاب الله (ان الله لا يحب كل مختال فخور) قال فمن الثالث؟ قال التاجر الخلاف او البائع الخلاف -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقام بتبوك (٤) خطب الناس وهو مضيف ظهره الى الخطة فقال ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟ ان من جبر الناس رجلا (٥) عمل فى سبيل الله على ظهر فرسه او على ظهر بعيره او على قدمه حتى يأتيه الموت وان من شر الناس رجلا فاجرا (٦) يقرأ كتاب الله فلا يرفع يديه الى شىء منه -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الازهر ثنا أبو عامر المقدى عن هشام بن سعد (ح) وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس الاموى ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أخبرنا ابن وهب أخبرني هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ابن أبي ذباب عن أبي هريرة رضى الله عنه ان رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشعب فيه عيينة من ماء عذب فاعجب عليه وحسنه فقال لواعترزت الناس واقمت فى هذا الشعب ثم قال لا افعل حتى أستامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدكم فى سبيل الله افضل من صلته فى اهله ستين عاما؛ ألا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة، اغضوا فى سبيل الله، من قاتل فى

(أ) سقط من ف (٢) من ف (٣) فى ف... الحافظ وقرأها طاهر الشحامى من اولها الى آخرها وقال ارجو أن شيخنا منصور بن عبد المنعم الراوى قرأها اوشيتا منها علينا وان شيخه ابا المعالى القاسمى قرأها اوشيتا منها عليه وان المصنف قرأها عليهما (٤) ف - قال عام تبوك (٥) ف - رجل (٦) ف - رجل فاجر جرى -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٦١ كتاب السير ج - ٩

سبيل الله فواقى ناقته (١) وجبت له الجنة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن ايوب عن هشام بن حسان عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل في الصف - اي في سبيل الله - افضل من عبادة رجل ستين سنة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن المبارك عن أبي معن عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان قال قال عثمان بن عفان رضي الله عنه في مسجد الخيف يا ايها الناس حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت اكتبكموه ضنا بكم قد بدالى ان ابدية نصيحة لكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الجهاد في سبيل الله كأنف يوم فيما سواه - فليظن منكم كل امرئ لنفسه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان التستوي ثنا المهيم بن حميد أخبرني الملاء بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن عن أبي امامة رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة فقال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصقار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا المهيم بن حميد ثنا الملاء بن الحارث عن القاسم عن أبي امامة رضي الله عنه ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذن لي في الزنا قال فهم من كان قرب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتناولوه فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوه ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم اذنه ان يفعل ذلك باختك؟ قال لا، قال فبايتك؟ قال لا، فلم يزل يقول بكذا وكذا كل ذلك يقول لا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فأكره ما كرهه الله وأحب لاختك ما تحب لنفسك قال يا رسول الله فادع الله ان يبغض الى النساء قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بغض اليه النساء قال فانصرف الرجل ثم رجع اليه بعد ليل فقال يا رسول الله مامن شيء ابغض الى من النساء فائذن لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله -

(حدثنا) الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا أبي وشعيب بن الليث قال ثنا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن سهيل بن أبي صالح عن صفوان بن أبي يزيد عن القعقاع بن أبي الجلاج عن أبي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع غيار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد ابد ولا يجتمع الشح والايمن في قلب عبد ابد -

باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وأبو عبد الله الحسين بن الحسن الغضائري ببغداد قال أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا شيان عن قتادة ثنا سالم بن أبي الجعد عن معدان ابن أبي طلحة عن أبي نجيب السلمي رضي الله عنه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الطائف فسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم فبلغ فله درجة في الجنة (فقال رجل يا نبي الله ان رميت بسهم فلي درجة في الجنة؟) قال نعم فرمى فبلغ قال وبلغت يومئذ ستة عشر سهبا قال وسمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شية في سبيل الله كانت له نورايوم القيامة ومن رمى بسهم كان له نورايوم القيامة واما رجل اعتق رجلا مسلما فان الله عز وجل جاعل وقاه كل عظم من عظامه (من النار واما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة فان الله جاعل وقاه كل عظم من عظامها عظمها عظمها من عظام محررها من النار - ورواه ايضا اسد بن وداعة عن أبي نجيب عمرو بن عيسى -

(١) كذا (٢) من ف (٣) سقط من ف -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٦٢ كتاب السير ج-٩

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني رجال من أهل العلم منهم عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى عبد الرحمن عن عمرو بن عتبة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى العدو بسهم فيبلغ سهمه خطأ أو أصاب فعدل رقية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن هيسى الجيري ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا بحر بن الأعشى عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شريك بن جبير بن السمط قال قلنا لكعب بن مرة السلمي رضي الله عنه حدثنا واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شبيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة ، ومن رمى بسهم في سبيل الله كان كعتق رقية -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو علي الروذباري وأبو الحسين بن القطان وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار قالوا ثنا اسمعيل بن عبد الصغار أنبا الحسن بن عرفة ثنا مروان بن معاوية عن هاشم بن هاشم الزهرى قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول ثل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال الحسن بن عرفة يعني نقض - كذاته يوم أحد وقال أرم فذاك أبي وامى - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن مروان بن معاوية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا حفص بن عمر ثنا قبيصة (ح وأخبرنا - ١) ساجان ثنا معاذ بن المثني ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد قالنا ثنا سفيان عن سعد (٢) بن إبراهيم عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن علي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه الاسعد فانه قال أرم فذاك أبي وامى - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة ومسدد عن يحيى عن الثوري وانخرجه مسلم من اوجه عن سعد بن ابراهيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم أنبا أبو الموجه أنبا عبد الله أنبا الأوزاعي عن اصحاق ابن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان أبو طلحة ترس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان أبو طلحة حسن الرمي وكان اذا رمى اشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نبله - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد عن عبد الله بن المبارك -

باب فضل المشي في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن عثمان التتوني أبو الجماهر ثنا يحيى بن حمزة (ح وأنبا) أبو صر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عبد الله بن أبي زياد الموصلي حدثني اصحاق بن زياد الخطابي وكان يسكن حران ثنا محمد بن المبارك الصوري ثنا يحيى بن حمزة حدثني يزيد بن أبي سرير أخبرني عياض بن رفاعه بن رافع حدثني أبو عيسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتسبها النار ابدا - فظها واحد - رواه البخاري في الصحيح عن اصحاق عن محمد بن المبارك -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن المبارك ثنا عتبة بن حكيم عن حملة عن أبي الصباح الحمصي قال كنا نسير في صائفة ومثل الناس مالك بن عبد الله الخثعمي فأتى علي جابر بن عبد الله رضي الله عنه وهو يمشي يقود بئلا له فقال ألا تر كب وقد حلك الله؟ فقال جابر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرهما الله على النار اصلح لي دابتي وأستغني عن قومي فوثب الناس عن دوابهم فما رأيت نلزلا أكثر من يومئذ -

(١) كذا في كتابه الظاهر (ح قال وأخبرنا) (٢) في النسخ سعيد - خطأ - ح -

لسن الكبرى مع الجوهر التي ١٧٣ كتاب السير ج - ٩
 باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نورث أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (١) (ح وأبا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر العقدي ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أجد أحدا (٢) يدخل الجنة فيتمنى أن يخرج منها وإن له ما على الأرض من شيء إلا الشهيد فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مراد (٣) لما رأى من الكرامة - لفظ حديث العقدي وفي رواية أنبا الحنفى ما من عبده عند الله خير يحب أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد فإنه يود لو أنه رجع فقتل عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث عند عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ثنا أبو موسى ٤ -) أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش (ح وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو الفضل بن إبراهيم بن أسامة بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير وعيسى بن يونس عن الأعمش عن عبدا لله بن مرة عن مسروق عن عبدا لله بن مسعود رضي الله عنه أنه سئل عن ارواح الشهداء قال قد سألتنا عن ذلك فقال ارواحهم تطير خضرها فتأديل معلقة في العرش تسرح حيث شاءت ثم تأتي إلى قناديلها فيبيناهم على ذلك إذ اطلع عليهم برك اطلاعة فيقول ما تشتهون؟ فيقولون وما تشتهي ونحن في الجنة تسرح حيث شئنا فإذا رأوا والآن لا بد من أن يسألوا قالوا ترد ارواحنا في اجسادنا فنقاتل (في سبيل الله فقتل ٤ -) مرة أخرى فإذا رأى أن لا يسألوه شيئا تركهم - لفظ حديث أبي عبدا لله وفي رواية المقرئ قال سألتنا عبدا لله بن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين) قال إنا قد سألتنا عن ذلك - ثم ذكر معناه - رواه مسلم في الصحيحين عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية وعن اسحاق بن إبراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أنبا أبو عبدا لله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن منصور الهروي ثنا محمد بن عبدا لله بن نير ثنا اسباط وأبو معاوية قالنا ثنا الأعمش عن عبدا لله بن مرة عن مسروق قال سألتنا عبدا لله رضي الله عنه عن هذه الآية فذكرها وقال ارواحهم في جوف طير خضر - رواه مسلم في الصحيحين عن محمد بن عبدا لله بن نير -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبدا لله بن ادريس عن محمد بن اسحاق عن اسمعيل (ه) بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصيب الخوارج بأحد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد أنها راجعة تأكل من ثمارها وتأتي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلها وجدوا طيب ما كلهم ومشرجهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا أحياء في الجنة فزق لثلا يزهدوا في الجهاد ولا يتكلموا عند الحرب قال الله عز وجل إنا ابغضناهم عنكم قال وانزل الله عز وجل (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء) إلى آخر الآيات -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا عوف حدثنا حسينا (٦) بنت معاوية قالت حدثني عمي قال قلت يا رسول الله من في الجنة؟ قال النبي في الجنة والشهيد والمولود والوئيد -

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدا لله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن ابن سعد عن سهل بن أبي المسامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أول

(١) ف - سعيد (٢) ف - ما أحد (٣) ف - مرات (٤) من ف (ه) في مد ٠٠٠ ادريس عن محمد بن اسمعيل - وفي - ادريس عن محمد بن عن اسمعيل - وصحنا ه من سنن أبي داود - ح (٦) ف - حسنا ه -

ما يهراق من دم الشهيد تفقر له ذنوبه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا عبد الله بن المبارك ثنا صفوان بن عمرو السكسكي عن أبي المثنى الليثي عن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القتل ثلاثة رجل مؤمن خرج بنفسه وما له فاقى العدو فقاتل حتى يقتل فذلك المحتن في خيمة الله تحت عرشه لا يفضلُه النبيون الا بدرجة النبوة ، ورجل مؤمن فرق (١) على نفسه من الذنوب والخطايا لقي العدو فقاتل حتى يقتل فذلك مصمص (٢) تحت ذنوبه وخطاياها ان السيف عماء للخطايا وقيل له ان دخل من ابواب الجنة الثمانية شمت فانها ثمانية ابواب ولهم سبعة ابواب، بعضها افضل من بعض - يعني ابواب الجنة ورجل مؤمن خرج بنفسه وماله فقاتل حتى يقتل فذلك في النار ان السيف لا يمحو النفاق -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن سرياسه ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعجب ربنا من رجلين، رجل ثار عن وطائه ولحافه من بين حبه واهله الى صلواته رغبة فيما عندي وشفقة بما عندي، ورجل غزا في سبيل الله فانهزم فعلم ما عليه في الانهزام وماله في الرجوع فرجع حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل ملائكته انظروا الى عبدى رجوع رغبة فيما عندي وشفقة بما عندي حتى اهريق دمه فيقول الله عز وجل ملائكته (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الدرايجري ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد حدثني محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم انقرصة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال ابن جريح حدثني عثمان بن أبي سليمان عن علي الأزدي عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل؟ قال ايمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة مبرورة، قيل اي الصلاة افضل؟ قال طول القيام، قيل فاي الصدقة افضل؟ قال جهد من مقل، قيل فاي الهجرة افضل؟ قال من هجر ما حرم الله عليه، قيل فاي الجهاد افضل؟ قال من جاهد المشركين بماله ونفسه، قيل فاي القتل اشرف؟ قال من اهريق دمه وعقر جواده -

باب الشهيد يشفع

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا يحيى بن حسان ثنا الوليد بن رباح الذمري قال حدثني سمي نمران بن عتبة الذمري قال دخلنا على ام الدرداء ونحن ايتام فقالت أبشروا فاي سمعت ابا الدرداء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع الشهيد في سبعين من اهل بيته - قال أبو داود صوابه رباح بن الوليد -

باب فضل من يجرح في سبيل الله

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد وابن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيامة ويجرحه شعب دما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن ابن يوسف عن مالك عن أبي الزناد ورواه مسلم عن الناقذ وزهير عن سفيان عن أبي الزناد -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٦٥ كتاب السير ج - ٩

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو القاسم عبيدا لله بن إبراهيم بن بالويه المزكي ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله يكون يوم القيامة كهيبتها إذا طعنت تفرج دما فاللون لون الدم والعرف يبرف المسك - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب فضل من قتل كافرا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسماعيل الصغاني ثنا معاوية بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو عمرو الخيري وأبو بكر الوراق قالنا أنبا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن عون قالنا ثنا أبو إسحاق التيزاري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما، قيل من هم (١) يارسول الله؟ قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد - لفظ حديث عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عون -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبدا - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

باب الرجلين يقتل أحدهما صاحبه فيدخل الجنة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران قالنا أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك الله من رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة، قالوا وكيف ذلك يارسول الله؟ قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله عز وجل على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن معمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقا تل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيقتل فيستشهد - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وانخرجه مسلم من حديث سفيان عن أبي الزناد -

باب فضل من مات في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو النضر الفقيه أنبا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة الانصاري وأبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر العطار الخيري وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالوا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن انس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت ام حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته ثم جلست تغلى رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت قلت ما يضحكك يارسول الله؟ فقال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون

(١) كذا في النسخ و صحیح مسلم - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٦٦ كتاب السير ج - ٩

ثم يج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة يشك أيها قال قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه لتمام ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ قال ناس من امتي عرضوا على غزاة في سبيل الله ، كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام بنت ملحان البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها حين نرجت من البحر فهلكت - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن اسمعيل وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا سليمان بن حرب ثنا (ح) قال واخبرنا () أبو الوليد ثنا أبو القاسم البغوى ثنا خلف بن هشام قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد ثنا محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال حدثتني ام حرام بنت ملحان رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال (١) في بيتها يوما ثم استيقظ وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما اضحكك؟ قال عرض على قوم من امتي يركبون ظهر هذا البحر كالملوك على الاسرة قلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم نام ثم قام فقال مثل ذلك فقلت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فزوجه عباد بن السامت فزأها في البحر فلما رجعا قربت لها بغلة لركبها فصرعتها فذقت عنقها فماتت - رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن حماد ورواه مسلم عن خلف بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس الاموى ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم التيمي عن محمد بن عبدالله بن عتيك اني بنى سلمة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نرجح من بيته مجاهدا في سبيل الله قال ثم ضم اصابعه الثلاث واين المجاهدون في سبيل الله؟ من نرجح في سبيل الله فخر عن دابته فمات فقد وقع اجره على الله وان لدغته دابة فمات فقد وقع اجره على الله ومن مات حنفاً فمات - قال وانها لكامة ماسمة لها من احد من العرب اول من رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى بمختلف الله على فراشه - فقد وقع اجره على الله ومن قتل نعصا فقد استوجب الجنة -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا عتبة عن ابن ثوبان عن ابيه يرداه الى مكحول الى ابن نعم الاشعري ان ابا مالك الاشعري رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل قال من اتدب خارجا في سبيل الله ابتغاء وجهه وتصديق وعده وايماناً برسالاته على الله ضامن فاما يتوفاه الله في الجيش باى حنفا شاء فهدخله الجنة واما يسبح في ضمان الله وان طالت غيبته ثم يرداه الى اهله سالماً ، ما قال من اجرا وغنيمة (٢) قال ومن فصل في سبيل الله فمات او قتل يعنى فهو شهيد او وقصه فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات على فراشه باى حنفا شاء الله فانه شهيد وله الجنة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن ابراهيم البزار ثنا سمالك بن عبد الصمد ثنا أبو مسهر عبد الاعلى بن مسهر النسائي ثنا اسمعيل بن عبدالله حدثني الاوزاعى حدثني سليمان بن حبيب عن أبي امامة الباهلي رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل ، رجل نرجح غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرداه بما قال من اجرا وغنيمة ، ورجل راح الى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة او يرداه بما قال من اجرا وغنيمة ، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا على بن حماد العدل ثنا عبيد بن شريك البزار ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب عن عيسى بن رافع القيسى عن عبد الرحمن بن جبير عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنها انه مر بمعاذ بن جبل رضى الله عنه وهو قائم على بابه يشير بيده كأنه يتحدث نفسه فقال له عبدالله ماشأ لك يا ابا عبد الرحمن تحدث نفسك؟ قال وما لي يريد عدو الله ان يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال مكابد دهرك الآن في بيتك

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٦٧ كتاب السير ج - ٩

ألا تخرج الى المجلس فتحدث؟ وانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاهد في سبيل الله كان ضامنا على الله ومن حلبس في بيته لا يمتاب احدا بسوء كان ضامنا على الله ومن عاد مرضا كان ضامنا على الله ومن غدا الى المسجد وراح كان ضامنا على الله ومن دخل على امام يعززه كان ضامنا على الله - فيريد عدوا لله ان يخرج من بيته (١) الى المجلس -

باب من أتاه سهم غرب فقتله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن بن ميمون ثنا حسين بن محمد ثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه ان ام الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بنت سراقه أمت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تخبرني عن حارثة؟ وكان تمل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتمدت عليه البكاء قال يا ام حارثة! انها جنان في الجنة وان ابنك اصاب القر ددس الاعلى - قال قتادة انقر ددس ربوة في الجنة واوسطها وافضلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله عن حسين بن محمد -

باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن محمد بن غالب الحافظ ببنداد ثنا أبو العباس محمد بن احمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن ايوب انبا إبراهيم بن موسى أنبا عيسى بن يونس ثنا زكريا عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أن لا اله الا الله وانتك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى تمل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل هذا يسيرا وأجر كثيرا - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل عن عيسى بن يونس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا عبد الله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقتل واسلم؟ قال لا بل اسلم ثم قاتل فاسلم فقاتل فقتل فقال هذا عمل قليلا وأجر كثيرا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن شيبان عن اسرائيل -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن محمد بن العزى ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة أنبا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه ان عمرو بن ابيش كان له ربا في الجاهلية فكره ان يسلم حتى يأخذه فبجاء يوم أحد فقال ابن بنوعسى؟ قالوا بأحد فقال ابن فلان؟ قالوا بأحد فلان؟ قالوا بأحد فليس لامته وركب فرسه ثم توجه قبلهم فلما رآه المسلمون قالوا اليك عنايام عمرو! فقال اني قد آمنت فقاتل حتى جرح فحمل الى اهله بريحيا فبجاءه سعد بن معاذ فقال لا خته سليه حمية لقومك ام غضبا لهم ام غضبا لله ورسوله؟ فقال بل غضبا لله ورسوله فمات فدخل الجنة وما صلى لله صلاة -

باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني أبو النصر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وصالح بن محمد الرازي قال ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة عن أبي واثل عن أبي موسى الاشعري رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للفم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليعرف، فمن في سبيل الله؟ فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وانحرفه هو ومسلم من حديث غندر عن شعبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أن أبا أبوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا سعدان بن نصر المخزومي ثنا أبو معاوية الضرير عن الاعمش عن شعبة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله الرجل يقاتل بجماعة - ويقاتل بجبهة - ويقاتل رثاء ، فأى ذلك في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر المصبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان ثنا الاعمش عن أبي وائل عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير - ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا بقيق (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا احمد بكر بن احمد (١) الصيرفي بمرو ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم القاضى ثنا حيوة بن شريح الحضرمي ثنا بقيق ابن الوليد حدثني بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن أبي بصرية عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الغز وغزوان فاما من ابنتي وجهه الله عز وجل واطاع الامام وانفق الكريمة وباشر (٢) الشريك واجتنب الفسادان نومه ونهه اجر كله - واما من غزا فخره ورثاء وسمق وعصى الامام وانسد في الارض فانه لن يرجع بكفاف - لفظ حديث الحضرمي - وفي رواية محمد بن وهب قال عن أبي بصرية عبد الله بن قيس وقال في آخره وعصى الامام ولم يبق الكريمة لم يرجع بالكلية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا احمد بن بغير القملي ببغداد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثني محمد بن أبي الوصاح عن العلاء بن عبد الله بن داود بن حبان بن خارجة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والنز وقال يا سيداتك بن عمرو ان قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت مراتبا مكثرا بعثك الله مراتبا مكثرا يا عبد الله بن عمرو على اى حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحال -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الايادي ببغداد أن أبا بكر احمد بن يوسف بن خلاد النصبى ثنا الحارث بن محمد ابن أبي اسامة ثنا عبد الوهاب بن عطاء أن أبا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح أخبرني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال تفرق الناس عن أبي هريرة رضي الله عنه فقال له نابل اخو اهل الشام يا ابا هريرة حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اول الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة ، رجل استشهد أتى به فرقه نعمه فمر بها فقال ما عملت فيها ؟ قال قاتلت في سبيلك حتى استشهدت قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جرى ، فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى التقي في النار ، ورجل تعلم العلم وقرأ القرآن فأتى به فرقه نعمه فمر بها فقال ما عملت فيها ؟ قال تعلمت العلم وقرأت القرآن وعلمته فيك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان عالم وفلان قارئ فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه الى النار ، ورجل آتاه الله من انواع المال فأتى به فرقه نعمه فمر بها فقال ما عملت فيها ؟ فقال ما تركت من شيء تحب ان ينفق فيه الا انفقت فيه لك قال كذبت انما اردت ان يقال فلان جواد فقد قيل فأمر به فسحب على وجهه حتى التقي في النار - ان ترجمه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن ابن جريح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد ابن زيد عن ايوب عن محمد بن يحيى بن سيرين عن أبي النجفاء قال خطب عمر رضي الله عنه الناس قال وانرى تقولوا لمن قتل في مغازيكم هذه قتل فلان شهيدا ومات فلان شهيدا ولعله يكون قد اوردتني راحلته ذهبا او وراقا يبتغي الدنيا او قال التجارة فلا تقولوا ذلك ولكن قولوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله او مات فهو في الجنة -

(١) ف - محمد (٢) كذا في النسخ ولعله - وياسر - ح -

(أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٦٦ كتاب السير ج ٩ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى، را عبد الله بن علي الترمذي ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا عبد الله بن المبارك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن مانع عن ابن المبارك عن ابن أبي ذئب عن القاسم هو ابن عباس عن بكر بن عبد الله بن الأشج عن ابن مكرز رجل من أهل انشام - وم رواية ابن شقيق عن أيوب بن مكرز - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يفتنى عرضا من عرض الدنيا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أبرله فساء له الثانية والثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أبرله - لفظ حديث ابن شقيق (قال الشيخ) وهذه الأحبار وما أشبهها تحتمل أن تكون فيمن لا يرى بغزوه إلا الدنيا وما يرجع إلى أسبابها -

فأما من يفتنى الأجر ويرجو أن يصيب غنيمة (فقد أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد - أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح أن نصرة بن حبيب حدثه عن ابن زعمب أنه رأى قال نزل بي عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وقد بلغنا أنه فرض له في الأثنين وأبى الأمانة بول قلب له أحق ما بلغنا أنه فرض لك في الاثنين فأبيت لإمانته؟ والله ما منعه وهو نازل علي أن يقول لا إله إلا الله ولا يكفى ابن حوالة مائة كل عام - ثم انشأ يحدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا على إقداةنا حول المدينة لنغتم فقد منا ولم نغتم شيئا فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بنا من الجهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تكلمهم إلى فأضف عنهم ولا تكلمهم إلى الناس فينوتوا عليهم ويستأثروا عليهم ولا تكلمهم إلى أنفسهم فيجزوا عنها ولكن توحذ بارزاقهم ثم قال ليعنن لكم انشام ثم لتسمن كوز قارس والروم وليكونن لأحدكم من المال كذا وكذا حتى إن أحدكم ليعطى مائة دينار فوسخطها ثم وضع يده على رأسه قال يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض المقدسة فقد أتت الزلازل والبلابل والامور العظام والساعة أقرب إلى الناس من يذنى هذه من رأسك -

باب ماجاء في السرية تخفي، وهو أن تغزو فلا تغتم شيئا

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا العباس بن عبد الله الترمذي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة عن أبي هانئ عن أبي عبد الرحمن الخليل عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد بن الأعراي ثنا محمد بن اسمعيل ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا حيوة وابن لهيعة قالنا ثنا أبو هانئ أنه سمع أبا عبد الرحمن الخليل يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من غزوة تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجزهم (من الآخرة -) ويبقى لهم الثلث وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجزهم - ليس في حديث ابن يوسف من الآخرة - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن المقرئ عن حيوة -

باب تفتى الشهادة ومسلتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لو أن رجلا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عنى ولا يجد ما أحلهم عليه ما تخلفوا عن سبيل الله ولا في سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددت أن (٢) أقتل في سبيل الله ثم أحييت ثم أقتل ثم أحييت ثم أقتل ثم أحييت ثم أقتل (٣) رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني

(١) من ف - (٢) ف - (٣) زاد في ف - تم أحيات -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٧٠ كتاب السير ج - ٩

عبدالرحمن بن شريح ان سهل بن أبي امامة بن سهل بن حنيف حدثه عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وانرجه ايضا من حديث ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرامادي ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج قال قال سليمان بن موسى حدثنا مالك بن يخامر أن معاذ بن جبل رضى الله عنه حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ، ومن سأل الله القتل من عند نفسه صادق مات او قتل فله اجر شهيد ، ومن برح برحا في سبيل الله او نكب نكبة فلها ثجىء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها كما زعفران وريحها كالسك ، ومن نرج في سبيل الله فعليه طابع الشهداء -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمسى ثنا حجاج بن محمد ثنا ابن جريج اخبر في سليمان بن موسى ثنا مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل - فذكره بمثله (وكذلك) رواه أبو عاصم وروح بن عن ابن جريج -

(وقد أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيدنا احمد بن على الخزاز ثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم الانطاكى ثنا ابراهيم بن محمد الفزاري عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن مالك بن يخامر عن ابيه مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الشهادة صادقاً من قلبه فمات او قتل فله اجر شهيد ومن برح برحا في سبيل الله جاء يوم القيامة يدمى ، اللون لون دم والريح ريح مسك -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيدنا الحسن بن سعيد الموصلى ثنا غسان بن الربيع ثنا عبد الرحمن عن ابيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة - ثم ذكر ما بعده نحو حديث عبد الرزاق -

باب الشجاعة والجهن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو عبد الله قال وثنا على بن حمشاذ ثنا محمد بن ايوب أنبا سليمان بن حرب ومسدد وأبو الربيع وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبي قالوا ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس وكان اجود الناس وكان اشجع الناس قال و فرع اهل المدينة ليلة فانطلقوا قبل الصوت قال فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عري ماعليه شيء والسيف في عنقه قال لن تراعوا فاذا هو قد استبرأ الخبر وسبقهم وقال وجداه بحرا او قال انه لبحر قال وكان فرسا ثبطا - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأبي الربيع (ورويانا) عن سعد بن أبي وقاص وانس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتعوذ من الجبن -

(وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزي ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيبي ثنا بشر بن موسى الاسدى ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن محمد بن احمد بن الحسن البرازينغداد قال أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ عن موسى بن على بن دباح قال سمعت أبي يحدث عن عبد العزيز ابن مروان بن الحكم قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر ما في الرجل شيخ هالغ وجبن خالغ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حمشاذ ثنا أبو عمرو والضبي ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق عن حسان ابن فائد عن عمر رضى الله عنه قال الشجاعة والجهن غمراثر في الناس تلقى الرجل يقائل فمن لا يعرف وتلق الرجل يفزع عن

باب فضل الانفاق في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق زوجين في شيء من الأشياء في سبيل الله دعي من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير وللجنة أبواب فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الصيام باب الريان - قال أبو بكر ماعلى من يدعي من تلك الأبواب من ضرورة وقال يا رسول الله هل يدعي منها كلها أحد؟ فقال نعم وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان وأخرجه مسلم من أوجه عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القنطاري ببغداد أنبا أبو عمر وابن السكيت ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام يعني ابن حسان عن الحسن بن عصبعة بن معاوية قال لقيت أبا ذر رضي الله عنه يقول جلاله أويسوفه في عنقه قربة فقلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملي فقلت يا أبا ذر مالك؟ (١) قال لي عملي (٢) ثلاث مرات قل قلت ألا تخدني شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة يعني من الولد لم يبنوا الحنث إلا أدخلها الله الجنة بفضل رحمته إياهم ، وما من مسلم انفق زوجين من ماله في سبيل الله إلا ابتدرته حجة الجنة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم عن منصور ويونس عن الحسن - فذكره بمعناه زاد الاستقبلته حجة الجنة كلهم يدعوه إلى ما قبله قلت كيف ذلك؟ قال إن كان رجلا رجلا فرجلين وإن كانت ابلا فبغيرين وإن كانت غما فثلاثين -

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير بن حازم عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عطاء بن غطفان قال سمعت أبا عبيدة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة في سبيل الله فاضلة فسبعائة ومن انفق على نفسه أو قال على أهله أو عدا مريضا أو ماطأ أذى فالجنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فله حطة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم ثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عطاء بن غطفان (قال يزيد وأخبرنا) هشام بن حسان عن واصل مولى أبي عيينة عن الوليد بن عبد الرحمن عن عطاء بن غطفان قال دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح في مرضه الذي مات فيه - وعنده أسرته يتحيفة (٣) ووجهه مائل الحائط فقلنا كيف بات أبو عبيدة فقالت بات بأجر فالتفت إلينا قال مات بأجر فساءنا ذلك وسكتنا فقال لا تسألون عما قلت قلنا - أسرنا ذلك فنسألك عنه فقال أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من انفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبعائة ضعف ومن انفق على نفسه أو ماطأ (٤) الذي عن الطريق أو تصدق بصدقة فحسنة بعشر أمثالها والصوم جنة ما لم يخرقها ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء أنبا مهدي بن ميمون ثنا واصل مولى أبي عيينة عن ابن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن رجل من فقهاء أهل الشام عن

(١) ف - ما مالك (٢) زاد في ف - قال قلت يا أبا ذر مالك قال لي عملي (٣) كذا في مسند أحمد - وفي النسخ بلا نقط - ح

(٤) ف - ما ز -

بناص بن غطيف (ح قال وحدثنا) يوسف ثنا أبو أزيح ومجد بن أبي بكر قالنا ثنا حماد بن زيد ثنا وأصل مولد أبي عسنة عن بشار بن أبي سيف عن الوليد بن (عبد الرحمن عن عباس بن - ١) غطيف عن أبي عبيدة بهذا الحديث (ورواه) - سلم بن عامر أن غطيف بن الحارث حدثهم عن أبي عبيدة قال الوصيف يكفر به من الخطايا (قال البخاري) الصحيح تضيف بن الحارث الثامي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن صفان العامري ثنا أبو اسامة عن زائدة عن الأعمش عن أبي عمرو والشيباني عن أبي مسعود عقبة بن عمرو ورضي الله عنه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بناقة مخطومة فقتل هي نبي يا رسول الله هذه في سبيل الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بها يوم القيامة سبعائة كلها مخطومة - رواه مسلم والصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو ابن الحارث عن بكر بن الأشج عن لسرر سعيد بن زيد بن خالد الجهني روى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزاه ومن بلبغ في أهله بغير فقد غزاه - رواه مسلم في الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره عن ابن وهب وأخرجه كما مضى -

(حدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن ساجان رحمه الله اولا ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا أبي وشيب بن الليث قالنا أنبا الليث عن ابن ابي عمير عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن سراقه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اظلم رأس غازي (٢) اظلمه الله يوم القيامة ، ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع ، ومن بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو العباس الشاذلي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب - فذكروا الحديث بمثله وزادوا قال وقال الوليد حدثت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال قد بلغني هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكرته لمحمد بن المنكدر ولزيد بن اسلم فكلاهما قد قال بلغني هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدة ابن حميد ثنا الاسود بن قيس عن نبيح العزري عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اراد أن يفرق وقال يا معشر المهاجرين والانصار إن من اخوانكم قوم ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم احدكم اليه الرجلين او الثلاثة فالأحدنا من ظهر حمل (٢) الاعقبة كعقبة احدهم قال فضممت الى اثنين او ثلاثة مالي عقبة الاعقبة احدهم (٣) -

باب فضل الذكر في سبيل الله عز وجل

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب وسعيد بن أبي ايوب عن زبائن بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في سبيل الله بسببائة ضعف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الاصم أنبا محمد بن عبد الله أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن زبائن بن فائد عن سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قرأ الف آية في سبيل الله كتبه الله مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٧٣ كتاب السير ج - ٩
باب فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا اسحاق بن منصور وسلمة ابن شبيب قالنا ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح أنهما سمعا النعمان بن أبي عياش الزرقى يحدث عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن لنا ربيع بن خريف - رواه البخارى فى الصحيح عن اسحاق بن نصر عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور -

باب تشييع الغازى وتوابعه

(حد ثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى ثنا محمد بن عثمان التتوى ثنا الهيثم بن حميد ثنا الطعم بن المقدم عن مجاهد قال خرجت الى الغز وفشيتنا عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فلما اراد فراقنا قال انه ليس مئى ما اعطيكاه ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اذا استودع شيئا حفظه وانا استودع الله دينك وامانة نكا (١) وخواتم اعمالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى ابن ايوب عن زيان بن فائد عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأن اشيخ مجاهدا في سبيل الله فاكفنه على رحله عدوة اوروحة احب الى من الدنيا وما فيها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن أنبا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا أبو الفيض رجل من اهل الشام قال سمعت سعيد بن جابر الرعيني يحدث عن ابيه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه شيع جيشا فشئ معهم فقال الحمد لله الذى اغبرت اقدامنا في سبيل الله ثقيل له وكيف اغبرت وانما شيعنا هم فقال انا جهزناهم وشيعناهم ودعونا لهم -

باب ماجاء فى حرمة نساء المجاهدين

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن قنبر عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين على القاعد بن كرامة امهاتهم وما من رجل من القاعد بن يخلف رجلا فى اهله الا نصب له يوم القيامة، ثقيل هذا خلفك فى اهلك فخذ من حسناته ماشئت فالتفت اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ماظنكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا قنبر التميمى وكان ثقة خيارا - فذكره بنحوه الا انه قال فيقال له يا فلان هذا فلان بن فلان خالك فخذ من حسناته ماشئت - رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وانخرجه من حديث الثورى ومسعر عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن ابيه -

باب الاستئذان فى القبول بعد النهى

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت الروزى حدثني على بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال (عفا الله عنك لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين ولا يستأذونك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا با ما هم وانفسهم والله عليم بالمتقين، انما يستأذونك الذين

لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون) نسختها التي في النور (انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه ان الذين يستأذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فاذا استأذنتك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله ان الله غفور رحيم) وكذلك رواه عطية بن سعد عن ابن عباس (وبمعناه) قال قتادة قال رخص له ههنا بعد ما قال له (عفا الله عنك لم أذنت لهم) -

باب الاذن بالقول وكرهية الطرق

قدم في ذلك حديث جابر بن عبد الله وانس بن مالك وغيرهما في آخر كتاب الحج (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن محمد بن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من غزوة (١) قال لا تطروا النساء وأرسل من يؤذن الناس انه قادم الغد -

باب البشارة في الفتوح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا (مسدد عن يحيى عن اسمعيل بن أبي خالد حدثني قيس بن أبي حازم قال قال لي جرير بن - ٢) عبد الله رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تريهني من ذي الخلصة وكانوا يسمونها كعبة اليمانية قال فانطلقت في خمسين واهة فارس من احبس وكنت لا ائبث على الخيل فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب يده في صدرى حتى انى لأنظر الى اثر اصابعه في صدرى فقال اللهم ثبتته واجعله ما ديا مهديا قال فانطلق فكسرها وحرقتها بالذرايم بعث حصين بن ربيعة الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره فقال والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها مثل الجمل الا جرب فبارك رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خيل احبس ورجلها خمس مرات - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانرجه مسلم من اوجه عن اسمعيل - (وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن السقاء وابو الحسن المقرئ قال أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خلف عثمان بن عفان واسامة بن زيد على رقية ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (ايام بدر فجاه زيد بن حارثة رضي الله عنه على المضياء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالبشارة قال اسامة فسمعت الهيعة فخرجت فاذا زيد قد جاء بالبشارة فواقه ما صدقت حتى رأينا الاسارى فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنان رضي الله عنه بسهمه -

باب ما جاء في اعطاء البشارة (٣)

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال قد كعب حين سمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك - فذكر الحديث بطوله في توبته وايدان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله عليه وعلى صاحبيه قال سمعت صوت صراخ اوفى على جبل سلع يا كعب بن مالك أبشر قال فخررت ساجدا وعرفت انه قد جاء - الفرج فلما جاء في الذي سمعت صوته يبشرني نزعته ثوبي (فكسوتها اياه يبشراه وواقه ما امك غيرها يومئذو استمرت ثوبين - ٢) فلبستها وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري عن يحيى بن بكير -

باب استقبال الغزاة

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل أنبا أبو احمد بن زياد ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضى الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وأنا غلام فتلقيناه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبيد الله بن احمد بن حنبل ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن الزهري عن السائب بن يزيد رضى الله عنه قال خرجت مع الصبيان لتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ثنية الوداع فقدمه من غزوة تبوك - وقال سفيان مرة أذكر مقدم النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم من تبوك - رواه البيهقي في الصحيح عن علي بن عبد الله -

باب الصلاة اذا قدم من سفر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن محارب ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين - رواه البيهقي في الصحيح عن سليمان بن حرب وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة (وقد مضى) سائر الاحاديث التي رويت في آداب السفر في آخر كتاب الحج والاحاديث التي رويت في الاعداد للجهد في كتاب السبق والرمى وبالله التوفيق -

باب قتال اليهود

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق املاء وقراءة أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا اسحاق بن محمد القروي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتلون اليهود حتى ينجي احدهم وراه الحجر فيقول يا عبد الله المسلم هذا يهودى ورائى فاقته - رواه البيهقي في الصحيح عن اسحاق بن محمد القروي وانخرجه مسلم من وجه آخر عن نافع -

باب ما جاء في فضل قتال الروم وقتال اليهود

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الرحمن بن سلام ثنا حجاج بن محمد عن فرج بن فضالة عن عبيد الجبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم (يقال لها ام خلد وهي منتقبة تسأل عن ابن لها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) جئت (٢) تسألين عن ابنك وانت منتقبة فقالت ان ارزأ ابني فلن ارزأ حياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك له اجر شهيدين قالت ولم تذاك يا رسول الله؟ قال لأنه تملكه اهل الكتاب -

باب ما جاء في قتال الذين ينتعلون الشعر وقتال الترك

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اقواما ما نالهم الشعر -

(حدثنا) أبو محمد أنبا أبو سعيد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة

السنن الكبرى مع الجوهر النقي

١٧٦

كتاب السير

ج - ٩

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما (١) نالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاوتوا قوما صغار الاعين ذلف الانوف كأن وجوههم المجان المطرقة - رواها البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان ورواه شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد فقال حتى تقاوتوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا النعماني ثنا محمد بن عباد ثنا سفيان - فذكر الحديث الاول - قال أبو عبد الله يعني محمد بن عباد بلغني ان اصحاب بابك كانت نالهم الشعر -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو القاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثني أبو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقاوتوا خوز وكرمان قوما من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف صغار الاعين كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا شيان بن أبي شيبة ثنا جرير هو ابن حازم ثنا الحسن بن عمرو بن ثعلب (٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاوتون بين يدي الساعة قوما نالهم الشعر (وتقاوتون قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة - رواه البخارى - ٣) في الصحيح عن سليمان بن حرب وأبي النعمان عن جرير بن حازم -

باب ماجاء في النهي عن تهيج الترك والحبشة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عيسى بن محمد الرملي ثنا حمزة عن الشيباني عن أبي سكينه رجل من المحررين عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال دعوا الحبشة ما ودعوكم وآر كوا الترك ما تركوكم - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القاسم بن احمد البغدادي ثنا أبو عامر عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آركوا الحبشة ما تركوكم فانه لا يستخرج كنز الكعبة الا ذوالسويقين (من الحبشة - ٤) -

باب ماجاء في قتال الهند

(أ) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا بشر بن موسى ثنا خلف عن هشيم عن سيار بن أبي سيار (ح) واخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن أبي علي السقاء وأبو الحسين علي بن محمد المقرئ قالا أنبا الحسن بن محمد بن ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا هشيم عن سيار أبي الحكم عن جبر بن عبيدة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وعدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الهند فان ادركها انفق فيها مالي ونفسي فان استشهدت كنت من افضل الشهداء وان رجعت فانا أبو هريرة المحرر - زاد المقرئ في روايته ثم قال مسدد سمعت ابن داود يقول قال أبو اسحاق الفزاري وددت اني شهدت مارند (ه) بكل غزوة غزوتها في بلاد الروم -

(أخبرنا) أبو سعد احمد بن محمد الليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة وجعفر بن احمد بن عاصم قالا ثنا هشام بن عمار ثنا الجراح بن مليح البهراقي ثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن لقمان بن عامر عن عبد الله بن عدى البهراقي عن ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابتان من امتي

(١) ف - اقواما (٢) مد - ثعلب - ف - ثلثة كلاهما خطأ - ح (٣) سقط من ف (٤) من ف - (٥) كذا

احرزهما

أحرقهما الله من النار ، عصاة تغزو الهند وعصاة تكون مع عيسى ابن مريم عليها السلام -

باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله قال آفة تبارك وتعالى (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتفتقن كنوزها في سبيل الله - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وغيره عن سفیان و أخرجه البخاري ومسلم من حديث يونس وغيره عن الزهري وأخرجاه من حديث جابر ابن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث مثل حديث أبي هريرة - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ورواه مسلم عن قتيبة عن جرير (وروينا) في ذلك حديث عدى بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى بمناه - ومن وجه آخر في كسرى وقيصر بمناه -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفیان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا النضر بن شمير أنبا اسرائيل أنبا سعد الطائي أنبا محل بن خليفة عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه قال النبي صلى الله عليه وسلم ولئن طالت بك حياة لتفتقن كنوز كسرى قلت يا رسول الله كسرى ابن هرمز؟ قال كسرى بن هرمز قال عدى وكنت ممن افتتح كنوز كسرى بن هرمز - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن الحكم عن النضر بن شمير -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله ولما أتى كسرى بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمزق ملكه وحفظنا ان قيصر اكرم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم ووضع في مسك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ملكه -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب انه قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبادة بن عباس رضي الله عنهما أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا بكتابه الى كسرى فأمره ان يدفعه الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه كسرى نرقت له حسبت ان سعيد بن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وغيره -

(أخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه بن احمد المروزي قدم علينا بنيسابور ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن حنبل املاء ثنا أبو اسحاق اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابراهيم بن حنبل ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبادة بن عباس رضي الله عنهما انه أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه اليه مع دحية الكلبي وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدفعه الى عظيم بصرى لدفعه الى قيصر فدفعه عظيم بصرى الى قيصر وكان قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مثنى من حصص الى ايلياء شكر الله الاما ابلاه الله فلما ان جاء قيصر بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا الى ههنا احدا من قومك أسألكم

عن رسول الله - قال ابن عباس فاخبرني أبو سفيان انه كان بالشام في رجال من قريش قال أبو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام فانطلق بي وباصحابي حتى قد منا ايلياء فادخلنا عليه فاذا هو في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله عظام الروم فقال لترجمانه سلهم أيهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي؟ قال أبو سفيان فقلت انا اقربهم أيه نسبا قال ما قرابة ما بينك وبينه؟ قال فقلت هو ابن عمي - قال وليس في الركب يؤمئذ احد من بني عبد مناف غيري - فقال قيصر ادنوه مني ثم أمر اصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي ثم قال لترجمانه قل لأصحابه اني سأئل هذا الرجل عن الذي يزعم انه نبي فان كذب فكذب بوجه - قال أبو سفيان والله لولا الحياء يؤمئذ أن يأثر اصحابي عنى الكذب كذبت عنه حين سألتني عنه ولكن استحيت ان يأثروا الكذب عنى فصدمته عنه - ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قال قلت هو فينا ذونسب قال فهل قال هذا القول احد منكم قبله؟ قال قلت لا قال وهل كنتم تتهمون به عن الكذب قبل ان يقول ما قال؟ قال قلت لا قال فهل من آباؤه من ملك؟ قال قلت لا؟ قال فاشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم؟ قال قلت بل ضعفاؤهم قال فيزيدون ام ينقصون؟ قال قلت بل يزيدون قال فهل يرتد احد منهم مضطعة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قال قلت لا قال فهل يندروا؟ قال قلت لا ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف ان يندروا قال أبو سفيان ولم يمكني كلمة ادخل فيها شيئا انتقصه به الاخاف ان تؤثر عنى غير ما قال فهل قائلتموه وقاتلكم؟ قال قلت نعم قال فكيف كانت حربكم وحربه؟ قال قلت كانت دولا وسبعا يدال علينا المرة وندال عليه الاخرى قال فماذا يا مكرم به؟ قال يا مرنا ان نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا وبيننا عمارا كان يعبد آباؤنا ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهود وأداء الامانة - قال فقال لترجمانه حين قلت ذلك له قل له اني سألتك عن نسبة فيكم فزعمت انه ذونسب وكذلك الرسل تبعث في نسب قومها ، وسألتك هل قال هذا القول احد منكم قبله فزعمت ان لا فقلت لو كان احد منكم قال هذا القول قبله قلت رجل يأتيهم بقول قد قيل قبله ، وسألتك هل كنتم تتهمون به بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس ويكذب على الله ، وسألتك هل كان من آباؤه من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آباؤه ملك قلت يطلب ملك آباؤه ، وسألتك اشراف الناس يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاؤهم اتبعوه وهم اتباع الرسل ، وسألتك هل يزيدون ام ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم ، وسألتك هل يرتد احد مضطعة لدينه بعد أن يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان حين نخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد ، وسألتك هل يندروا فزعمت ان لا وكذلك الرسل لا يندرون ، وسألتك هل قائلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وأن حربكم وحربه يكون دولا يدال عليكم المرة وتدالون عليه الاخرى وكذلك الرسل تبطل وتكون لها العاقبة ، وسألتك بما ذابا مكرم فزعمت انه يأمركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبينها مكرم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهود وأداء الامانة وهذه صفة نبي قد كتمت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم وان يكن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي هاتين ولو أرجو أن اخلص اليه لتجشمت لقيه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه قال أبو سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به فقرأ فأذابه بسم الله الرحمن الرحيم من عهد عباده ورسوله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى - اما بعد فاني ادعوك بدعاية (١) الاسلام أسلمت سلم يؤتلك الله اجرين وان توليت فعليك اثم الاريبيين و) يا اهل الكتاب تمالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون) قال أبو سفيان فلما ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظام الروم وكثر لنظهم فلا ادري ماذا قالوا وامرنا فانرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخرلت بهم قلت لهم لقد أمر ابن أبي كيشة هذا ملك بني الاصفه يحافه ، قال أبو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبى الاسلام وانا كاره - رواه البخاري في الصحيح عن ابراهيم بن حمزة وخرجه مسلم من وجه آخر عن ابراهيم بن سعد (قال الشافعي رحمه الله) فاعزى أبو بكر رضى الله عنه الشام على ثقة من فتحها لقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح بعضها وتم فتحها في زمن عمر رضي الله عنه وفتح عمر رضي الله عنه العراق وفارس (قال الشيخ) وهذا الذي ذكره الشافعي بين في التواريخ وسياق تلك القصص ما يطول به الكتاب (قال الشافعي) رضي الله عنه فقد اظهر الله جل ثناؤه دينه الذي بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاديان بأن ابان لكل من سمعه انه الحق وما خالفه من الاديان باطل واظهره بأن جماع الشرك دينان دين اهل الكتاب ودين الاميين فقهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاميين حتى واتوه (١) بالاسلام طوعا وكرها وقتل من اهل الكتاب وسبى حتى دان بعضهم الاسلام واعطى بعض الجزية صاغرين وبحرى عليهم حكمه صلى الله عليه وسلم وهذا ظهور الدين كله (قال الشافعي رحمه الله) وقد يقال ل يظهرن الله دينه على الاديان حتى لا يدان الله الابيه وذلك متى شاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن عون عن عمير بن اسحاق قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر فاما قيصر فوضع فاما كسرى فزقه فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أما هؤلاء فيمزقون وأما هؤلاء فستكون لهم بقية (قال الشافعي رحمه الله) ووعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فتح فارس والشام -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو علقمة يرد الحديث الى جبير بن نفي قال قال عبد الله بن حوالة رضي الله عنه كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا الى العري والقر وقلة الشيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبشروا فوالله لأنا بكثرة الشيء اخوفني عليكم من قلته والله لا يزال هذا الامر فيكم حتى يفتح الله ارض فارس وارض الروم وارض حير وحتى تكونوا اجنادا ثلاثة جندا بالشام وجندا بالعراق وجندا باليمن وحتى يعطى الرجل المائة فيسخطها قال ابن حوالة قلت يا رسول الله ومن يستطيع الشام وبه الروم ذوات القرون؟ قال والله ليفتحها (٢) الله عليكم وليستخلفنكم فيها حتى يظل المصابة البيض منهم قصصهم (٣) الملحمة اقاؤهم قيا ما على الروم ويجل الاسود منكم المخلوق ما امرهم من شيء فوالله وان بهارجالا لأتم احقر في أعينهم من القردان في اعجاز الابل، قال ابن حوالة نقلت يا رسول الله اخترت ان ادركني ذلك قال اني اخترت لك الشام فانه صفوة الله من بلاده واليه تجبى صفوته من عباده يا اهل اليمن عليكم بالشام فان من صفوة الله من ارضه الشام ألافن أبي فليستبق في غدرا لئلا يفتن الله لى بالشام واهله قال أبو علقمة فسمعت عبد الرحمن بن جبير يقول فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمت هذا الحديث في حزن سهيل السلمي وكان على الاعاجم في ذلك الزمان فكان اذا راحوا الى مسجد نظر واليه واليه قيا ما حوله ففجئوا نعمت رسول الله صلى الله عليه فيه وفيهم قال أبو علقمة أقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثلاث مرات لا تعلم انه اقسم في حديث مثله (وقد مضى) في هذا الكتاب عن ابن زغب الايدى عن عبد الله بن حوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليفتنن لكم الشام ثم لتقسمن كنوز فارس والروم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الجبار ثنا ابن بكير عن محمد بن اسحاق بن يسار في قصة خالد بن الوليد حين فرغ من اليمامة قال فكتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه الى خالد بن الوليد وهو باليمامة، من عبد الله أبي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خالد بن الوليد والذين معه من المهاجرين والانصار والتابعين باحسان سلام عليكم فاني أحمد اليكم الله الذي لا اله الا هو - أما بعد فالحمد لله الذي أنجز وعده ونصر عبده وأعان وليه وأذل عدوه وغلب الاحزاب فردا فان الله الذي لا اله الا هو قال (وعدا الله الذين آمنوا منكم وصلوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم ولينكبن لهم دينهم الذي ارتضى لهم) وكتب الآية كلها وقرأ الآية وعدمته لا خلف له وما لا لا ريب فيه وفرض الجهاد على المؤمنين فقال (كتب عليكم القتال وهو كره لكم) حتى فرغ من الآيات فاستموا بوعده (٤) الله

للنفس الكبرى مع الجوهر التقي ١٨٠ كتاب السير ج - ٩

اياكم وأطيعوه فيما فرض عليكم وان عظمت فيه المؤنة واستعدت الرزية وبعدت المشقة ولجتم في ذلك بالاموال والانس فان ذلك يسير في عظيم ثواب الله فاعزوا رحمكم الله في سبيل الله (خفانوا ثقلا وجاهدوا باءوا، والكم وانفسكم) كتب الآية، الا وقد امرت خالد بن الوليد بالسير الى العراق فلا يرحمها حتى يأتيه امرى يسير ومعه ولا تتأقلا عنه فانه سبيل يعظم الله فيه الاجران حسنت فيه نيته وعظمت في الخيرة رغبته فاذا وقتم العراق فكونوا بها حتى ياتيكم امرى، كفانا الله واياكم مهيات الدنيا والآخرة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته (قال الشيخ) ثم بين في التواريخ ورود كتبه عليه بالسير (١) الى الشام وامداد من بها من امراء الاجناد وما كان من الظفر للسلمين يوم اجادين في ايام ابي بكر الصديق رضى الله عنه وما كان من خروج هرقل متوجها نحو الروم وما كان من الفتوح بها وبالمرق وبارض فارس وهلاك كسرى وحمل كنوزه الى المدينة في ايام عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضرى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا عمرو بن ثابت عن ابيه عن ابي جعفر عن جابر بن عبد الله في قوله (ليظهره على الدين كله) قال خروج عيسى ابن مريم عليها السلام -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اسام ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيب عن مجاهد في قوله عز وجل (حتى تضع الحرب اوزارها) يبنى حتى ينزل عيسى ابن مريم فيسلم كل يهودى وكل نصراني وكل صاحب ملة وتأمين الشاة الذئب ولا تقرض فارة جرابا وتذهب العداوة من الاشياء كلها وذلك ظهور الاسلام على الدين كله -

(واخبرنا) أبو الحسن على بن محمد بن على الاسفرائينى ابن السقاء أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد بن بطة ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى ثنا مسلم بن خالد عن ابن ابي نجيب عن مجاهد في قوله - ليظهره على الدين كله (ولو كره المشركون - قال اذا نزل عيسى بن مريم لم يكن في الارض الا الاسلام ليظهره على الدين كله -)
(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني موسى هو ابن العباس الجوينى ثنا محمد بن يحيى الذهلى ثنا يعقوب ابن ابراهيم ثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب سمع ابا هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده ليوشكن ان ينزل فيسكن ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها ثم يقول أبو هريرة اقراوان شتمم (وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهداء) رواه البخارى في الصحيح عن ابي اسحاق ورواه مسلم عن الحلوانى وغيره عن يعقوب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق الصيدلى في قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن ابي اسحاق الصنائى ثنا حجاج ابن محمد قال قال ابن جرير أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتى يقاثلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة قال وينزل عيسى ابن مريم فيقول ايرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض امراء لتكرمة الله هذه الامة - رواه مسلم في الصحيح عن الوايد بن شجاع وغيره عن حجاج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبا أبو نعيم بن ابراهيم بن اباويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين (لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا) رواه البخارى في الصحيح عن ابي اسحاق بن منصور ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (ليظهره على الدين كله) قال يظهره الله نبيه صلى الله عليه وسلم على أمر الدين كله فيعطيه إياه ولا يخفى عليه شيئا منه وكان المشركون يكرهون ذلك -

كتاب الجزية

باب من لا تؤخذ منه الجزية من أهل الأوثان

(قال الشافعي رحمه الله) قال الله جل ثناؤه (فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وقال (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) -

(وأخبرنا) أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الأبدية وحسابه على الله - رواه مسلم عن أبي الطاهر وغيره عن ابن وهب وأخرجه البخاري في الصحيح من أوجه أخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين (١) بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخاري الرزاز ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها منعوا مني دماءهم وأموالهم الأبدية وحسابهم على الله - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث حفص بن غياث عن الأعمش بالاسنادين جميعا -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن نوفل عن رجل من مزيينة يقال له ابن عصام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال إذا سمعتم وؤذنا أو رأيتم مسجدا فلا تقتلوا أحدا -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم (٢) المزكي أنبا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن عقيل عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لا يبركر رضي الله عنهما كيف قاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه الأبدية وحسابه على الله فقال أبو بكر رضي الله عنه والله لا تأتئين من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال فعرفت أنه الحق - أخرجه في الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله وهذا مثل الحديثين قبله في المشركين مطلقا وإنما يراد به والله أعلم مشركو أهل الأوثان ولم يكن بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تقربه أحد من مشركي أهل الكتاب اليهود بالمدينة وكانوا حلفاء الأنصار ولم تكن الأنصار استجمعت أول ما قدم رسول الله صلى الله

(١) في مد - أبو الحسن - خطأ - ح (٢) في مد - أبو الفضل إبراهيم - خطأ - ح -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنياً أبو علي اسمعيل بن محمد بن اسمعيل الصفار ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل زوى لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها وأعطاني الكثرين الأحمر والابيض فان ملك امتي سيبلغ ما زوى لي منها واني سألت ربي عز وجل ان لا يهلكهم بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيهلكهم وان لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فقال يا محمد إني اذا أعطيت عطاء فلا مرد له اني أعطيتك لأمتك أن لا يهلكوا بسنة عامة وأن لا اسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم ولو اجتمع عليهم من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضها وبعضهم يبسبى بعضها وبعضهم يقتل بعضها- وانه سيرجع قبائل من امتي الى الشرك وعبادة الاوثان، وان من اخوف ما اخاف الأئمة المضلين، وانه اذا وضع السيف فيهم لم يرجع الى يوم القيامة، وانه سيخرج في امتي كذابون دجالون قريبان ثلاثين واني خاتم الانبياء لاني بعدى ولا تزال طائفة من امتي على الحق منصورة حتى يأتي أمر الله - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن معاذ بن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي القوارس قلوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنياً العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت ابن جابر عن سليم بن عامر قال حدثني المقداد ابن الأسود الكندي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله كلمة الاسلام اما يعز عزيزا واما بذلك دليل إما يعزهم الله فيجعلهم من اهله فيعزوا به واما يذلهم فيدينون له -

(وأخبرنا) أبو طاهر الثقفي أنياً أبو بكر القطان ثنا أبو الازهر ثنا عبد القدوس أبو المغيرة ثنا صفوان بن عمرو حدثني سليم ابن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنياً عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان ثنا صفوان عن سليم بن عامر الكلعي عن تميم الداري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليبتلن هذا الأمر ما يبلغ الليل ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الا ادخله الله هذا الدين يعز عزيزا يعز به الاسلام او ذل دليل يذل به الكفر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبد الله بن حران ثنا عبد الحميد بن جعفر عن الأسود بن العلاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى- قلت يا رسول الله ان كنت لأظن ان الله حين انزل (هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله) ان ذلك تام - قال انه سيكون من ذلك ما شاء الله ثم يبعث الله ريحا طيبة تنفخ من كان في قلبه مثقال حبة نردل من ايمان فيبقي من لا خير فيه فيرجعون الى دين آباؤهم - ان ترجمه مسلم في الصحيح من حديث خالد بن الحارث وأبي بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر (قال الشافعي رحمه الله) وكانت قریش تنتاب الشام اتنيا با كثيرا وكان كثير من معاشها منه وتأق العراق فيقال لما دخلت في الاسلام ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم خوفها من انقطاع معاشها بالتجارة من الشام والعراق (اذا فارقت الكفر ودخلت في الاسلام خلاف ملك الشام والعراق-) لاهل الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده- فلم يكن بارض العراق كسرى يثبت له امر بعده وقال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده- فلم يكن بارض الشام قيصر بعده وأجابهم على ما قالوا له وكان كما قال لهم صلى الله عليه وسلم وتقطع الله الاكاسرة عن العراق وفارس ، وقيصر ومن قام بالامر بعده عن الشام، وقال النبي صلى الله عليه وسلم في كسرى منزق ملكه فلم يبق للاكاسرة ملك، وقال في قيصر ثبت ملكه ثبت له ملك يبلاد الروم الى اليوم وتنحى ملكه عن الشام وكل هذا موافق يصدق بعضه بعضها -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصم أنياً الربيع أنياً الشافعي- فذكر هذا الكلام وما قبله في هذا الباب- (قال الشيخ رحمه الله) وقد روى عن ابن عباس في الآية تفسير آخر -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٨٣ كتاب الجزية ج - ٩

عليه وسلم اسلما فوادعت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تخرج الى شيء من عداوته بقول يظهر ولا فعل حتى كانت وقعة بدر فتكلم بعضها بعداوته والتحريض عليه قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ولم يكن بالحجاز علمته اليهود اونصارى قليل بنجران وكانت المجوس يهجر وبلاد البربر وقارس ناين عن الحجاز دونهم مشركون اهل الاوثان كثير -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أظنه عن أبيه وكان ابن أحد الثلاثة الذين تيب عليهم أن كعب بن الأشرف اليهودي كان شاعرا وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحرض عليه كفار قريش في شعره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة واهلها اخلاط منهم المسلمون الذين تجمعهم دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم المشركون الذين يعبدون الاوثان ومنهم اليهود وهم اهل الحلقة والحصون وهم حلفاء للحيين الاوس والخزرج فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة استصلاحهم كلهم وكان الرجل يكون مسلما وأبوه مشرك والرجل يكون مسلما واخوه مشرك وكان للمشركون واليهود من اهل المدينة حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اشد الاذى فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر على ذلك والغزو عنهم فقبهم أنزل الله جل ثناؤه (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشرکوا اذی كثيرا) الى آخر الآية وفيهم أنزل الله جل ثناؤه (ود كثير من اهل الكتاب لو يردونکم من بعد ايمانکم کفارا حسدا من عند انفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا) فلما أبى كعب بن الأشرف ان يزع عن أذى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأذى المسلمين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ رضي الله عنه ان يبعث رهطا ليقتلوه فبعث اليه سعد بن معاذ عهد بن مسلمة الانصاري وابا عيس الانصاري والحارث ابن ابي سعد بن معاذ في خمسة رهط - وذكر الحديث في قتله قال فلما قتلوه فرعت اليهود ومن كان معهم من المشركين فندوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبحوا فقالوا انه طرق صاحبنا الالية وهو سيد من ساداتنا قتل فذكر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يقول في اشعاره ويناهاهم به ودعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ان يكتب بينه وبينهم وبين المسلمين (كتابا ينتهوا الى ما فيه فكتب النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبينهم وبين المسلمين - ١) عاما صحيفة كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت العذق الذي في دار بنت الحارث فكانت تلك الصحيفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند علي بن أبي طالب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن ابي عمير حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن سعيد بن جبيرة وعكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا يوم بدر تقدم المدينة جمع اليهود في سوق تبتاع فقال يا معشر يهود أسلبوا قبل ان يصيبكم مثل ما اصاب قريشا فقالوا يا محمد لا يفرنك من نفسك انك قتلت قرا من قريش كانوا اعمارا لا يعرفون القتال انك لو قاتلتنا لعرفت اننا نحن الناس وانك لم تلق مثلنا فانزل الله عز وجل في ذلك من قولهم (قل للذين كفروا سئلبون وتحشرون الى جهنم وبئس المهاد قد كان لكم آية في فتنين التتمة فقتل في سبيل الله) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدروا (وانحرى كفرة يرونهم مثلهم رأى العين) الى قوله (لعبرة لاولى الابصار) -

(وأخبرنا) أبو سعيد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا احمد بن يونس عن ابن ابي عمير حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم وصالح ابن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر بشيرين الى اهل المدينة زيد ابن حارثة وعبد الله بن رواحة فلما بلغ ذلك كعب بن الأشرف فقال ويلك أحق هذا؟ هؤلاء ملوك العرب وسادة الناس حتى قتل قريش ثم نخرج الى مكة لئلا يبي على قتل قريش ويحرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٨٤ كتاب الجزية ج-٩
باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب

وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي) رحمه الله قال الله جل ثناؤه (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدعون دين الحق من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) -
(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أن أبا يوبكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن سليمان الأنباري ثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميراً على سرية أو جيش أو صاه بتقوى الله في خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً قال إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال فإتين إجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم، ادعهم إلى الإسلام فإن إجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك إن لهم ما للمهاجرين وإن عليهم ما على المهاجرين فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون مثل أعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي كان يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم في الفقه والغنمة نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية فإن إجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فإن أبوا فاستمعن بالله وقاتلهم، وإذا قاتلت (١) أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم وأنكم لا تدرؤن ما يحكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم - قال سفيان قال علقمة فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان فقال حدثني مسلم هو ابن هيصم عن النعمان بن مقرن رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث سليمان بن بريدة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الصغار ثنا أحمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى أن سفيان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان الثوري عن علقمة ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث اميراً على جيش أو صاه - وذكر الحديث - زاد فيه وإذا حاصرت أهل حصن وأرادوك على أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة آبائك وذمة أصحابك فانك أن تخفر وأذمتك وذمة آبائك هم ذمة الله وذمة نبيك من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله - ولم يذكر اسناد حديث مقاتل - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع دون اسناد مقاتل ورواه عن إسماعيل بن إبراهيم عن يحيى بن آدم وذكر فيه اسناد مقاتل -

(١) ف - حاصرت -

قال (باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب)

وهم اليهود والنصارى

(قال الشافعي قال الله تعالى) قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله (من الذين اتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية) - قلت - وفي الخلافيات للبيهقي لا يقبل الجزية من أهل الأوثان قال الله تعالى (قاتلوا المشركين حيث وجدتموهم - ثم استثنى أهل الكتاب بقوله حتى يعطوا الجزية - انتهى كلامه وعند الحنفية تخصيص أهل الكتاب بأداء الجزية لا ينفي الحكم عن غيرهم والوثني العجمي لا يتحتم قتله بل يجوز استرقاقه فلم يتناوله قوله تعالى قاتلوا المشركين - بل هو مختص بالوثني العربي الذي يسقط قتله بملة واحدة وهي الإسلام بخلاف العجمي لأنه يسقط قتله بملة أخرى وهي الاسترقاق (أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو القاسم بن إبراهيم ثنا أحمد بن سبلة ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي ثنا شعبة حدثني علقمة بن مرثد أن سليمان بن بريدة الأسلمي حدثه عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على جيش أو سرية دعاه فأوصاه في خاصة نفسه وبين معه من المسلمين - وذكر الحديث بزيادته في منته - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن عبد الصمد -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران بغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا روح بن القرج ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث بن سعد عن جرير بن حازم عن شعبة بن الجلاح - فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو محمد المزني (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو محمد أحمد بن إسحاق المزني قال أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى عن حميد بن عبد الرحمن بن أبي هريرة رضي الله عنه قال بعثني أبو بكر رضي الله عنه فبينما يؤذن يوم النحر بمني أن لا يبيع بعد العام مشرك وإن لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الأكبر يوم النحر وإنما قيل الحج الأكبر من أجل قول الناس الحج الأصغر فنهد أبو بكر رضي الله عنه إلى الناس في ذلك العام فلم يبيع في العام القابل الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وإنزل الله عز وجل في العام الذي نهد فيه أبو بكر إلى المشركين (يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام) إلى قوله (عليهم حكيم) فكان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون (فما حرم الله على المشركين أن لا يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون في أنفسهم - ١) مما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافون بها فقال الله تعالى (وإن خفتم حيلة من قوم كفرت فينبئكم الله من فضله إن شاء) ثم أحل في الآية التي تتبعها الجزية ولم تكن تؤخذ قبل ذلك بفعلها عوضاً مما منعهم من موااة المشركين بتجاراتهم فقال (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدنون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) فلما أحل الله ذلك للمسلمين عرفوا أنه قد عاضهم أفضل مما كانوا وجدوا عليه مما كان المشركون يوافون به من التجارة - رواه البخاري في الصحيح عن أبي العباس إلى قوله حجة الوداع مشرك دون ما بعده واطننه من قول الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الرحمن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ورقاء عن ابن أبي مجيش عن مجاهد في قوله (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى قوله (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) قال زل هذا حين أمر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بغزوة تبوك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) من ف -

وذكر البيهقي في هذا الباب حديث بريدة (إذا قبضت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال - وفيه - فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية) - قلت - التبويب خاص ولفظ المشركين عام فهو غير مطابق لدعاه قال النووي في شرح مسلم هذا مما يستدل به مالك والأوزاعي وموافقهما في جواز أخذ الجزية من كل كافر عريان كان أو عجمياً كتابياً أو مجوسياً أو غيرهما - وذكر الخطابي هذا الحديث في العالم ثم قال ظاهره موجب قبول الجزية من كل مشرك كتابي أو غير كتابي من عبدة الشمس والنيران والأوثان انتهى كلامه ويؤيد هذا المذهب قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ويؤدى إليهم العجم الجزية إن ربه الترمذي وقال حسن صحيح وذكره البيهقي بعد في باب من زعم أنما يؤخذ الجزية من العجم - وقوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة أهل الكتاب - نص في أنهم ليسوا من أهل الكتاب ويدل على أن الجزية تؤخذ من غير أهل الكتاب لكونهم في معناهم -

الجزية وأتاه أهل جربا واذرح فاعطوه الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمر وابن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن مجاهد قال يقاتل أهل الأوثان على الإسلام ويقاتل أهل الكتاب على الجزية -

باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (لا إكراه في الدين) قال كانت المرأة من الأنصار لا يكاد يعيش لها ولد فتحلف لئن عاش لها ولد لتهودنه فلما اجلبيت بنوا النضير إذا فيهم ناس من أبناء الأنصار قتالت الأنصار يارسول الله أبناؤنا فانزل الله عز وجل (لا إكراه في الدين) قال سعيد بن جبير من شاء لحق بهم ومن شاء دخل في الإسلام - أخرجه أبو داود في السنن من أوجه عن شعبة (ورواه) أبو عوانة عن أبي بشر فارسه -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوي أنبا أحمد بن محمد بن مجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله (لا إكراه في الدين) قال نزلت في الأنصار قلت خاصة؟ قال خاصة كانت المرأة منهم إذا كانت نذرة أو مقلدة تذر لئن وادت ولدا فتجملنه في اليهود تلتبس بذلك طول بقائه بغاه الإسلام وفيهم منهم فلما اجلبيت النضير قالت الأنصار يارسول الله أبناؤنا وإخواننا فيهم فسكت عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت (لا إكراه في الدين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خير أصحابكم فإن اختاروكم فهم منكم وإن اختاروهم فأجلوهم معهم -

باب من قال تؤخذ منهم الجزية عر با كانوا أو عجا

(قال الشافعي) رحمه الله أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من الكيدردومة وهو رجل يقال من عثمان أو كندة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا سهل بن عثمان العسكري ثنا يحيى بن زكريا ثنا محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر عن أنس بن مالك وعن عثمان بن أبي سليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى الكيدردومة فأخذه فأتوا به فحقت له دمه وصالحه على الجزية -

قال (باب من لحق بأهل الكتاب قبل نزول الفرقان)

قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم أجمع العلماء أن ذبيحة الكتابي مطلقا حلال للسلم إلا الشافعي فإنه لم يجز إلا ذبيحة من دان هو أو أحد من آبائه بذلك الدين قبل نزول الفرقان وأما بعد نزوله فإن ذبيحته لا تحل للسلم - وفي أحكام القرآن للطحاوي قال الشافعي من دان بدين النصرانية أو اليهودية بعد نزول الفرقان فليس من أهلها ولا يقر عليها ولا تؤكل ذبيحته ولا يميل نكاحه - ولم يفرق في سبب نزول - لا إكراه في الدين - بين من دان منهم باليهودية قبل نزول الفرقان وبعده فدل على استواء الحكم وقد روينا عن ابن عباس قال كلوا من ذبائح بني تغلب وترجوا من نساءهم فإنه تعالى يقول (ومن يتولهم فمكفانهم) ولم يفرق أيضا بين من تولاهم قبل نزوله أو بعده ولما قال عدى بن حاتم إن لي ديناً سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال له ألسنت ركوسيا؟ فنسبه إلى صنف من النصرانية ولم يسأله هل دان بذلك قبل النزول أو بعده -

قال (باب من أخذت منهم عر با كانوا أو عجا)

(وأخبرنا)

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثني يزيد بن زومان وعبد الله بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر بن عبد الملك رجل من كندة كان ملكا على دومة وكان نصرانيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد أنك ستجده يصيد البقر فخرج خالد حتى إذا كان من حصنه منظر العين وفي ليلة مقمرة صافية وهو على سطح ومعه امرأته فأتت البقر تحك بقرونها باب القصر فقالت له امرأته هل رأيت مثل هذا قط؟ قال لا والله قالت فمن يترك مثل هذا؟ قال لا أحد فنزل فأمر بفرسه فاسرج وركب معه قمر من أهل بيته فيهم أخ له يقال له (حسان فخرجوا معه بمطارفهم فتلقاهم خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذته وقتلوا - ١) أخاه حسان وكانت عليه قباء دياج مخصوص بالذهب فاستلبه إياه خالد بن الوليد فبعث به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل قدومه عليه ثم إن خالدا قدم بالأكيدر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحقت له دمه وصالحه على الجزية وخلي سبيله فرجع إلى قريته (قال الشافعي رحمه الله) وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أهل ذمة اليمن وعامتهم عرب ومن أهل نجران وفيهم عرب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر ابن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمرني أن آخذ من كل حالم دينارا أو عدله معاقر - قال يحيى بن آدم وإنما هذه الجزية على أهل اليمن وهم قوم عرب لأنهم أهل كتاب ألا ترى أنه قال لا يقطن يهودى عن يهودية (٢) يعني في روايته عن جرير عن منصور عن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب إلى معاذ بن جبل بذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمر والياى ثنا يونس بن بكير أنبا أسباط بن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضى الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على الفى حلة - وذكر الحدِيث -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من أكيدر التساني ويروون أنه صالح رجلا من العرب على الجزية فاما صمر بن الخطاب رضى الله عنه ومن بعده من الخلفاء إلى اليوم فقد أخذوا الجزية من بني تملب وتنوخ وبهراء وخط من خط العرب وهم إلى الساعة مقيمون على النصرانية يضاغف عليهم الصدقة وذلك جزية وإنما الجزية على الأديان لأعلى الانساب ولولا أن تأثم بتمنى باطل وددنا أن الذي قال أبو يوسف كما قال وإن لا يجرى صغار على عربى ولكن الله أجل في أعيننا من أن نجب غير ما قضى به -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى ابن أبي بكير ثنا عبد الله بن عمر القرشي حدثني سعيد بن عمرو بن سعيد أنه سمع إياه يوم المرج يقول سمعت أبي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول لولا إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله عز وجل سيمنع الدين بنصارى من ربيعة على شاطىء القرات ما تركت عربيا إلا قتلته أو أسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق في قصة ورود خالد بن الوليد من جهة أبي بكر الصديق رضى الله عنه الحيرة ومحاوره هانىء بن قبيصة إياه فقال خالد أدعوك

(١) سقط من ف - (٢) كذا في النسخ - وفي كتاب الخراج ليحيى بن آدم - عن يهوديته - ح -

- قلت - قد ورد أنها لا تؤخذ من العرب قال عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح عبدة الاوثان على الجزية الا من كان منهم من العرب - والقاتلون بهذا المذهب يحتجون بالمرسل - قال أبو عمر فاستثنى العرب

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٨٨ كتاب الجزية ج - ٩

الى الاسلام والى ان تشهدوا ان لا اله الا الله وحده وان محمدا عبده ورسوله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتقرؤوا
 باحكام المسلمين على ان لكم مثل ما لهم وعليكم مثل ما عليهم فقال هانيء وان لم اشأ ذلك فمه؟ قال فان أبيتم ذلك أدبتم الجزية
 عن يد. قال فان أبينا ذلك؟ قال فان أبيتم ذلك وطئتمكم بقوم الموت احب اليهم من الحياة اليكم فقال هانيء اجلنا ليلتنا هذه
 فننظر في أمرنا قال قد فعلت فلها اصبح القوم غدا هانيء فقال انه قد اجمع امرنا على ان تؤدى الجزية فهل نأصالحك فقال
 له خالد فكيف واتم قوم عرب تكون الجزية والذل احب اليكم من القتال والجز قال نظرنا فيما يقتل منا فاذا هم لا يرجعون
 ونظرنا الى ما يؤخذ منا من المال فقلنا نلبث حتى يخلفه الله لنا قال فصالحهم خالد على تسعين الفا -

باب من زعم انما تؤخذ الجزية من العجم

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا محمد بن عثمان بن أبي سويد ثنا موسى بن مسعود التهمى ثنا سفيان
 الثوري (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر
 ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن يحيى بن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال عاد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طالب وعنده ناس من قريش وعند رأسه مقعد رجل فلما رآه أبو جهل قام فجلس فقال
 ابن اخيك يذكر آلمتنا فقال أبو طالب ما شأن قومك يشكونك؟ قال يا عم اريد هم على كلمة يدبهم العرب وتؤدى اليهم
 العجم الجزية قال ماهي؟ قال شهادة ان لا اله الا الله قداموا وقالوا أجل الآلهة الها واحدا قال ونزل (ص والقرآن
 ذى الذكر) حتى اذا بلغ (ان هذا لشيء مجاب) لفظ حديث المقرئ -

باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن

قال الله تعالى (ام لم ينزلنا في صحف موسى وابراهيم الذي وفي)

قال الشافعي رحمه الله وليس يعرف تلاوة كتاب ابراهيم وذكر زبور داود وقال (وانه لفي زبر الاولين) -
 (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وأبو عبد الله الحافظ قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي ثنا عبد الله بن رجاء
 أنبا عمران عن قتادة عن أبي الليث عن وائلة بن الاسقع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت صحف ابراهيم اول ليلة من
 رمضان وانزلت التوراة لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان (وانزل الزبور لثمان
 عشرة خلت من رمضان والقرآن - لاربع وعشرين - ١ - خلت من رمضان - ٢)
 وفيما روى الربيع بن صبيح عن الحسن البصرى قال انزل الله مائة واربعة كتب من السماء -

باب الجحوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي سعد
 سعيد بن الرزبان عن نصر بن عاصم قال قال فروة بن نوفل الاشجعي علام تؤخذ الجزية من الجحوس وليسوا باهل كتاب

(١) - سقط لفظ لاربع وعشرين - وزدناه من مسند احمد - ح (٢) سقط من ف -

وان كانوا عبدة او ثمان من بين سائر عبدة الاوثان وبه يقول ابن وهب -

قال (باب الجحوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم)

تمام

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٨٩ كتاب الجزية ج - ٩

فقام اليه المستورد فأخذ بلبيه فقال يا عدو الله تطعن على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وعلى أمير المؤمنين يعني علياً رضي الله عنه وقد أخذوا منهم الجزية فذهب به إلى القصر فخرج على رضي الله عنه عليهما وقال اليدا بلحسا في ظل القصر فقال على رضي الله عنه أنا أعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وإن ملكهم سكر فوقع على ابنته وأواخته فاطم عليه بعض أهل مملكته فلما سمعها جازاً يقيمون عليه الحد فامتنع منهم فدعا أهل مملكته فلما أتوه قال تعلمون ديناً خيراً من دين آدم وقد كان يتكلم بنيه من بناته وأنا على دين آدم ما يرغب بكم عن دينه قال نيا يومه وقالوا الذين خالفوهم حتى تملوهم فأصبحوا وقد أسرى على كتابهم فرغ من بين أظهرهم وذهب العلم الذي في صدورهم فهم أهل كتاب وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما منهم الجزية -

(وأخيراً) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا عمرو وعبد بن أحمد العامري يقول سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول وهم ابن عيينة في هذا الإسناد ورواه عن أبي سعد البقال فقال عن نصر بن عاصم ونصر بن عاصم هو اللبتي وإنما هو عيسى ابن عاصم الأسدي كوفي قال ابن خزيمة والعلاط فيه من ابن عيينة لأمير الشافعي فقد رواه عن ابن عيينة غير الشافعي قال عن نصر بن عاصم -

(أخيراً) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع بحالة بن عبدة يقول كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف بن قيس فأنا كتاب عمر رضي الله عنه اقبلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر رضي الله عنه أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان -

(أخيراً) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي (أنبا سفيان بن عيينة) فذكره بإسناده مختصراً في الجزية - قال الشافعي رحمه الله - حديث بحالة متصل ثابت وأنه أدرك عمر رضي الله عنه وكان رجلاً في زمانه كاتباً له له وحديث نصر بن عاصم عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ وقد روى من حديث البخاري حديثان منقطعان يأخذ الجزية من المجوس -

- أخيراً - أبو بكر بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس - ح وأخيراً - أبو بكر بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي (١) أنبا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر المجوس فقال ما أدري كيف اصنع في أمرهم فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوابعهم

(١) من ف -

ذكر فيه حديثاً من طريق سعيد بن المرزبان عن نصر بن عاصم عن علي ثم حكى (عن ابن خزيمة أنه قال وهم ابن عيينة رواه عن أبي سعد البقال يعني ابن المرزبان عن نصر بن عاصم وإنما هو عيسى بن عاصم الأسدي) ثم ذكر البيهقي حديث بحالة ثم حكى (عن الشافعي قال حديث بحالة متصل ثابت لأنه أدرك عمر وكان رجلاً في زمانه كاتباً له له وحديث نصر بن عاصم عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وبه تأخذ) قلت - اختلف كلام الشافعي في بحالة فأثبت حديثه هنا وهو ثناء عليه وقد مضى في باب جد الذميين أنه قال (بحالة مجهول وليس بالمشهور) وقد تقدم أن نصر بن عاصم وهم وإنما هو عيسى بن عاصم والظاهر أن رواية عيسى هذا عن علي مرسله لأنهم نصوا على أن روايته عن ابن عمر وابن عباس مرسله فالذي ينضمه اتصال رواية نصر بن عاصم على أن العقيل قال عن نصر هذا لا يتابع على حديثه كذا في الميزان والبقال متكلم فيه قال ابن معين ليس بشيء وقال القلاس مترك وقال أبو زرعة مدلس وقال البخاري منكر الحديث وقال

سنة اهل الكتاب -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك (ح وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين، وان عثمان بن عفان رضى الله عنه أخذها من الربيع - زاد ابن وهب في روايته وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس فارس (قال الشيخ) وابن شهاب إنما أخذ حديثه هذا عن ابن المسيب وابن المسيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس (هجر وان عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذها من مجوس السواد وان عثمان رضى الله عنه -) أخذها من مجوس بربر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن مسكين اليمامي ثنا يحيى بن حسان ثنا هشيم أنبا داود بن أبي هند عن قشير بن عمرو عن بحالة بن عبدة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال جاء رجل من الاسبذيين من اهل البحرين وهم مجوس اهل هجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكثت عنده ثم نرج فسأله ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال شرا قلت مه؟ قال الاسلام او القتل - قال وقال عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه قبل منهم الجزية - قال ابن عباس رضى الله عنهما وأخذ الناس بقول عبدالرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت انا من الاسبذيين (قال الشيخ رحمه الله) نعم ما صنعوا ركوا رواية الاسبذيين الجوسى وأخذوا برواية عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه على انه قد يحكم بينهم بما قال الاسبذيين ثم يأتيه الوصى بقبول الجزية منهم فيقبلها كما قال عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسن (٢) بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو بكر محمد بن عبدالله بن احمد بن عثمان العبدى ثنا القاسم بن عبيد الله بن المنيرة ثنا ابن أبي اويس ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال قال ابن شهاب حدثني عمرو بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره ان عمرو بن عوف رضى الله عنه وهو جليل بنى عامر بن لؤى كان شهد بدر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبدة بن الجراح رضى الله عنه الى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وأمر عليهم الغلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بدوه فوافقت صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له (٣)

(١) سقط من ف (٢) كذا (٣) مد - عليه -

النسائي ضعيف وسكت عنه البيهقي هنا وقال فيما مضى في باب أخذ السلاح في الحرب (غير قوى) وقال في باب دية اهل الذمة (لا يحتج به) وقال صاحب التمهيد في قوله عليه السلام في المجوس سنوا بهم سنة اهل الكتاب - يعني في الجزية دليل على أنهم ليسوا اهل كتاب وعلى ذلك جمهور الفقهاء وقد روى عن الشافعي أنهم كانوا اهل كتاب فبدلوا واظننه ذهب في ذلك الى شيء روى عن علي بن من وبعده فيه ضعف يدور على أبي سعد البقال ثم ذكر هذا الاثر ثم قال واكثر اهل العلم يأبون ذلك ولا يصحون هذا الاثر والجملة لهم قوله تعالى ان تقولوا انما انزل الكتاب على طائفتين من قبلنا - يعني اليهود والنصارى وقوله تعالى يا اهل الكتاب لم تحتاجون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل الا من بعده - وقال تعالى يا اهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل فدل على ان اهل الكتاب هم اهل التوراة والانجيل اليهود والنصارى لا غير وقد روى عبدالرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء المجوس اهل كتاب قال لا وقال ايضا انما سمعنا قال سمعت الزهري سئل أتؤخذ الجزية عن ليس من اهل الكتاب قال نعم أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل البحرين وعمر

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩١ كتاب الجزية ج - ٩

تجسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال انظروا انظروا سمعتم بقدم أبي عبيدة وانه جاء بشيء، فقالوا اجل يا رسول الله فقال أبشروا وأملوا مايسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنا فسوها وتلهيكم كما التهمهم - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن عبدالله بن أبي اويس -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب - فذكره بصحوه - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن الحلواني عن يعقوب بن ابراهيم - (وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا عبدالله بن جعفر ثنا المعتمر بن سليمان ثنا سعيد بن عبدالله ثنا بكر بن عبدالله الزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال بعث عمر رضى الله عنه الناس من افناء الامصار يقولون المشركين - فذكر الحديث في اسلام الهرمزان قال فقال انى مستشرك فى مغازى هذه فأشرك على فى مغازى المسلمين قال نعم يا امير المؤمنين الارض مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان فان كسر احد الجناحين نهضت الرجلان (بجناح والرأس وان كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان - ١) والرأس وان شدخ الرأس ذهب الرجلان والجناحان والرأس ، فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس فر المسلمين ان ينفروا الى كسرى ، فقال بكر وزياد جميعا عن جبير بن حية قال فندبنا عمر رضى الله عنه واستعمل علينا رجلا من منزينة يقال له النعمان بن مقرن رضى الله عنه وحشر المسلمين معه قال ونرحلنا فيمن خرج من الناس حتى اذا دنونا من القوم واداة الناس وسلاحهم الخيف والرماح المكسرة والنبل قال فانطلقنا نسير وماننا كثير خيول او مالنا خيول حتى اذا كنا بارض العدو وبيننا وبين القوم نهر خرج علينا عامل كسرى فى اربعين الفاحي وقفوا على النهر ووقفنا من حياله الآخر - قال يا ايها الناس أنرجوا الينا رجلا يكلمنا فأخرج اليه المنيرة بن شعبة وكان رجلا قد اتجر وعلم الالسة قال قام ترجمان القوم فتكلم دون ملكهم قال فقال للناس ليكلمنى رجل منكم فقال المنيرة سل عما شئت فقال ما اتمم؟ فقال نحن ناس من العرب كنا فى شقاء شديد وبلاء طويل نمص الجلد والنوى من الجوع ونابس الور والشعر ونعبد الشجر والحجر فيبينا نحن كذلك اذ بعث رب السموات ورب الارض الينا نبيا من أنفسنا نعرف اباه وامه فأمرنا نبينا رسول ربنا صلى الله عليه وسلم ان نقا تلکم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من تخل منا صار الى جنة ونعيم لم ير مثله قط ومن قى منا ملك رقابكم قال فقال الرجل بيننا وبينكم بعد غد حتى نأمر بالجسر يجسر قال فاقترقوا وجسروا الجسر ثم ان اعداه الله قطعوا اليها فى مائة الف ستون الفا يجرون الحديد واربعون الفا رماة الحديد فاطفا فواينا عشر مرات قال وكنا اثني عشر الفا فقالوا ها توالنا رجلا يكلمنا فأخرجنا المنيرة فاعاد عليهم كلامه الاول فقال الملك أ تدررون ما مثلنا ومثلکم؟ قال المنيرة ما مثلنا ومثلکم؟ قال مثل رجل له بستان ذوريا حين

(١) من ف

من اهل السواد وعثمان من بربر - ثم ذكر البيهقي (عن الشافى قال وقد روى من حديث الخزاز حديثان منقطعان بأخذ الجزية من المجوس) ثم ذكرهما البيهقي من حديث مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر السخ (ومن حديث مالك عن ابن شهاب بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين) الى آخره ثم قال البيهقي (وابن شهاب انما أخذ حديثه هذا عن ابن السيب وابن السيب حسن المرسل كيف وقد انضم اليه ما تقدم) - قلت - قد روى ذلك فى حديث مسند متصل صحيح وهو حديث عمرو بن عوف الذى انخرجه الشيخان كما ذكره البيهقي بعد فى هذا الباب وحديث ابن شهاب روى مستدا فانخرجه الدار قطنى من حديث عبدالرحمن بن مهدى عن مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه عليه السلام أخذ الجزية من مجوس البحرين وبهذا يعلم ان ابن السيب لم يتبع لكون ابن شهاب أخذ حديثه عنه كما زعم البيهقي -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ١٩٢ كتاب الجزية ج - ٩

وكان له ثعلب قد آذاه فقال له رب البستان يا ايها الثعلب لولا ان تبتن حائطى من جيفتك لهيات ما قد قتلك وانا لولا ان تبتن بلادنا من جيفتك لكانا قد قتلناكم بالامس قال له المغيرة هل تدرى ما قال الثعلب لرب البستان ؟ قال ما قال له ؟ قال قل له يارب البستان ان اموت في حائطك ذا بين الراحين احب الى من ان اخرج الى ارض ققرليس بها شىء وانه والله لو لم يكن دين وقد كنا من شقاء العيش فيما ذكرت لك ماعدنا في ذلك الشقاء ابدا حتى نشارككم فيما انتم فيه او نموت فكيف بنا ومن قتل منا صار الى رحمة الله وجنته ومن بقى منا ملك رقابكم قال جبير فأقنا عليهم يوما لاقتالهم ولا يقتلنا القوم قال فقام المغيرة الى النعمان بن مقرن رضى الله عنه فقال يا ايها الامير ان النهار قد صنع ماترى والله لو ولت من أمر الناس مثل الذي ولت منهم لألحقت الناس بعضهم ببعض حتى يحكم الله بين عباده بما احب فقال النعمان ربما اشهدك الله مثلها ثم لم يندمك ولم يحزك ولكني شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلاة (١) ألايها الناس انى لست لكالكم اسمع فانظر وا الى رابتي هذه فاذا حركتها فاستعدوا من اراد ان يطعن برمح فلييسره (٢) ومن اراد ان يضرب بعصاه فلييسر (٢) عصاه ومن اراد ان يطعن بمخضج فلييسره (٣) ومن اراد ان يضرب بسيفه فلييسر (٢) سيفه ألايها الناس انى محرهما الثانية فاستعدوا ثم انى محرهما الثالثة فشدوا على بركة الله فان قتلت فالامير انى وان قتل انى فالامير حذيفة فان قتل حذيفة فالامير المغيرة بن شعبة قال وقد حدثني زياد ان اياه قال قتلهم الله فنظروا (٤) الى بغل وفر عسلا وسمنا قد كدست القتلى عليه فا شبهه الكوما من كوم السمك ملقى بعضه على بعض ففرت انه انما يكون القتل في الارض ولكن هذا شىء صنعه الله وظهر المسلمون وقتل النعمان واخوه وصار الأمر الى حذيفة - فهذا حديث زياد وبكر (قال وحدثنا) أبو رجاء الحنفى قال كتب حذيفة الى عمر رضى الله عنهما انه اصيب من المهاجرين فلان وفلان وفهم لا يعرف اكثر فلها قرأ الكتاب رفع صوته ثم بكى وبكى فقال بل الله يعرفهم ثلاثا - رواه ابىخارى في الصحيح مختصرا عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر الرقى - وفيه دلالة على أخذ الجزية من الجوس والله اعلم فقد كان كسرى وأصحابه مجوسا -

(أخبرنا) أبوعل الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن سنان الواسطى ثنا محمد بن بلال عن عمران القحطان عن أبى حمزة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ان اهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم ابليس الجوسية -

باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذي بأئحهم

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا وكيع ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يرض عليهم الاسلام فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل - واجماع اكثر المسلمين عليه يؤكده ولا يصح ما روى عن حذيفة في نكاح مجوسية والرواية في نصارى انى تغلب عن عمرو على رضى الله عنها ترد في موضعها ان شاء الله تعالى -

(١) ف - المملوات (٢) مد - فليشر (٣) مد - فليشره (٤) ف - فنظرا -

قال (باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية وذي بأئحهم)

ثم ذكر (انه عليه السلام عرض الاسلام على مجوس هجر فمن اسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة) - قلت - عبارته في التوبيخ تعطى أن من يؤخذ منه الجزية بين نكاح نساءهم وبين أكل ذبائحهم فرق وليس ذلك مراده بل مراده أن من يؤخذ منه الجزية مقترقون ببعضهم تؤكل ذبائحهم وتنكح نساؤهم والبعض لا كالمجوس -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ١٩٣ كتاب الجزية ج-٩
باب كم الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا (ومن كل أربعين بقرة مسنة ومن كل حالم دينار) أو عدله ثوب معاير -

- وأخبرنا - أبو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا - (١) أو تبيعة (ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم يعنى محتمل دينار) أو عدله من المعافى ثياب تكون باليمن - قال وحدثنا النفيلي ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - قال أبو داود في بعض النسخ هذا حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكارا شديدا (قال الشيخ) إنما المنكر رواية أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ فاما رواية الأعمش عن أبي وائل عن مسروق فانها محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم سفيان الثوري وشعبة ومعمر وجرير وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث وقال بعضهم (عن معاذ وقال بعضهم - ١) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ إلى اليمن أو ما في معناه -

وأما حديث الأعمش عن إبراهيم فالصواب - (كما أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق، والأعمش عن إبراهيم قال قال معاذ رضى الله عنه بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فأمرني أن آخذ من كل أربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة (ومن كل حالم دينار) أو عدله معاير - هذا هو المحفوظ حديث الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن مسروق وحدثه عن إبراهيم منقطع ليس فيه ذكر مسروق - وقد روينا عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا إبراهيم بن محمد أخبرني اسمعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن أن على كل إنسان منكم دينارا كل سنة أو قيمته من المعافى - يعنى أهل الذمة منهم -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قال ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أخبرني مطرف بن مازن وهشام بن يوسف با سناد لا أحفظه غير أنه حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض على أهل الذمة من أهل اليمن دينارا كل سنة فقلت لمطرف ابن مازن فإنه يقال وعلى النساء أيضا فقال ليس أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من النساء ثابنا عندنا -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا جرير بن

(١) من ف -

قال (باب كم الجزية)

ذكر فيه حديث الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ ثم ذكر حديث الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ ثم ذكر (عن أبي داود أنه قال حديث منكر بلغنى عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكارا شديدا) ثم زعم البيهقي (أن المنكر الرواية الثانية وإن الأولى محفوظة) - قلت - ذكر ابن حزم أن مسروق لم يسمع من معاذ ولم يلقه وكذا ذكر عبد الحق عن ابن عبد البر -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩٤ كتاب الجزية ج - ٩

عبد الحميد الضبي عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى معاذ بن جبل رضى الله عنه باليمن على كل حامل او حاملة ديناراً او قيمته ولا يفتن يهودى عن يهوديته - قال يحيى ولم اسمع ان على النساء جزية الا في هذا الحديث (قال الشيخ) وهذا منقطع وليس في رواية أبي وائل عن مسروق عن معاذ حاملة ولا في رواية ابراهيم عن معاذ الا شيئا روى عبد الرزاق عن معمر عن الاحمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ - ومعمر اذا روى عن غير الزهرى ينط كثيرا والله اعلم - وقد حمله ابن خزيمة ان كان محفوظا على أخذها منها اذا طابت بها نفسا (ورواه) أبو شيبه ابراهيم ابن عثمان عن الحكم موصولا وأبو شيبه ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو علي الحافظ اءلاء أنبا حامد بن شعيب ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو شيبه عن الحكم ابن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى معاذ بن جبل رضى الله عنه ان من اسلم من المسلمين فله ما لاسلمين وعليه ما عليهم ومن اقام على يهودية او نصرانية (١) فعلى كل حامل ديناراً او عدله من المعافر ذكر او انثى حراً او مملوكاً وفي كل ثلاثين من البقر تبع او تبعه وفي كل اربعين بقرة مسنة وفي كل اربعين من الابل ابنة لبون وفيما سقت الساء اوستى فيصا العشر وفيما سقى بالغرب نصف العشر ، هذا لا يثبت الا بهذا الاسناد -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو (ثنا أبو العباس الاصبم أنبا الربيع أنبا الشافى قال فسألت محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو - ٢) بن مسلم وعددا من علماء اهل اليمن فكلهم حكى لي عن عدد مضوا قبلهم (يحكون عن عدد مضوا قبلهم - ٢) كلهم ثقة أن صلح النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن لأهل ذمة اليمن على دينار كل سنة ولا يثبتون ان النساء كن فيمن يؤخذ منه الجزية - وقال عامتهم ولم تؤخذ من زروعهم وقد كانت لهم زروع ولا من واشيهم شيئا عساهن - وقال لي بعضهم قد جاءنا بعض الولاة فخمس زروعهم او ارادها فأنكر ذلك عليه فكل من وصفت اخبرني ان عامة ذمة اهل اليمن من حمير قال وسألت عددا كثيرا من ذمة اهل اليمن متفرقين في بلد ان اليمن فكلهم اثبت لي لا يختلف قولهم ان معاذ أخذ منهم ديناراً عن كل بالغ منهم وسموا البالغ حاملة قالوا وكان في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مع معاذ أن على كل حامل ديناراً -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مسلمة بن علي عن المننى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الجزية على كل محتلم من اهل اليمن ديناراً ديناراً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا الذي كتبه لعمر و ابن حزم حين بعثه الى اليمن - فذكره وفي آخره وانه من اسلم من يهودى او نصرانى اسلاما خالصا من نفسه فدان دين الاسلام فانه من المؤمنين له مالهم وعليه ما عليهم ومن كان على نصرانية او يهودية (٣) فانه لا يفتن عنها وعلى كل حامل ذكر او انثى حراً او عبد ديناراً وان او عرضه من الهباب فن ادى ذلك فان له ذمة الله وذمة رسوله ومن منع ذلك فانه عدو الله ورسوله والمؤمنين - هذا منقطع وليس في الرواية الموصولة - وروى من وجه آخر، منقطعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر البغدادي ثنا أبو علاثة ثنا أبي ثنا ابن لمية عن أبي الاسود عن عمرو قال هذا كتاب من عهد صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن - فذكر الحديث بنحو من حديث ابن حزم -

(وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه بن احمد المروزي ثنا أبو عبد الله محمد بن صالح الماعزى ثنا أبو يزيد الحميرى ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن عفير بن عبد العزيز بن عفير بن زرعة بن سيف بن ذى الرن حدثني صمى بن حبيش

(١) ف - يهوديته او نصرانيتها (٢) من ف (٣) ف - نصرانيتها او يهوديته -

السنن الكبرى مع الجوهر الثقي ١٩٥ كتاب الجزية ج - ٩

ابن عبد العزيز حدثني أبي غير حدثني أبي عبد العزيز حدثني أبي غير حدثني أبي زرعة بن سيف بن ذي زين قال كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا هذا نسخته فذكرها وفيها ومن يكن على يهوديته او على نصرانته فانه لا يقن عنها وعليه الجزية على كل حالم ذكر او انثى حرا او عبدا دينار او قيمته من المعافر - وهذه الرواية في روايتها من مجهول ولم يثبت بمثلها عند اهل العلم حديث قاله يوافق من القائلها والقائل ما قبلها رواية مسروقة مقول به - والذي يزيد عليها وجب التوقف فيه وبقائه التوفيق -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابراهيم بن أبي يحيى عن أبي الحويرث قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على نصارى بمكة دينارا لكل سنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن محمد عن أبي الحويرث أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصرا في بمكة يقال له موهب دينارا كل سنة (وأن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصارى ايلة ثلثمائة دينار كل سنة -) وان يضيفوا من حرمهم من المسلمين ثلاثا وان لا يقنوا مسلما -

(قال وأخبرنا) ابراهيم أنبا اسحاق بن عبد الله أنهم كانوا ثلثمائة ف ضرب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلثمائة دينار كل سنة (قال الشافعي رحمه الله) ثم صالح اهل نجران على حلل يؤدونها اليه فدل صلحه اياهم على غير الدناير على انه يجوز ما صلحوا عليه -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو ثنا يونس يعنى ابن بكير ثنا اسباط ابن نصر الهمداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضى الله عنها قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل نجران على التي حلة النصف في صفر والنصف في رجب يؤدونها الى المسلمين وعارية ثلاثين درعا و ثلاثين فرسا و ثلاثين بعيروا و ثلاثين من كل صنف من اصناف السلاح يفرون بها ، المسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم ان كان باليمن كيد -

(قال الشافعي رحمه الله) وقد سمعت بعض اهل العلم من المسلمين ومن اهل الذمة من اهل نجران يذكر ان قيسة ما أخذ من كل واحد اكثر من دينار -

باب الزيادة على الدينار بالصلح

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن حمير و به أنبا احمد بن نجدة ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا أبي ثنا عبيد الله (٢) ثنا نافع عن اسلم مولى عمر أنه أخبره ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضعوا الجزية الا على من جرت امرت عليهم المواسى وجزيتهم اربعون درهما على اهل الوردق منهم و اربعة دنانير على اهل الذهب و عليهم اربعة اذواق المسلمين من الحنطة مدين و ثلاثة اعماس زيت لكل انسان كل شهر (ومن كان من اهل الشام و اهل الجزية و من كان من اهل مصر ارب لكل انسان كل شهر -) (٣) و من الودك و العسل شيء لم تحفظه و عليهم من البرائى كان يكسوها امير المؤمنين الناس شيء لم تحفظه و يضيفون من زل بهم من اهل الاسلام ثلاثة ايام و على اهل العراق خمسة عشر صاعا لكل انسان و كان عمر رضى الله عنه لا يضرب الجزية على النساء و كان يجتم في اعناق رجال اهل الجزية -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الاصبهاني الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى عماله ان لا يضربوا الجزية على النساء و الصبيان و لا يضربوها الا على من جرت عليه المواسى و يجتم في اعناقهم و يجعل

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩٦ كتاب الجزية ج - ٩

جزيتهم على رؤسهم على اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وعلى اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الشام منهم مدى حنطة وثلاثة اقساط زيت وعلى اهل مصر ارب حنطة وكسوة وعسل لا يخطئه نافع كم ذلك وعلى اهل العراق خمسة عشر صاعا حنطة - قال عبيد الله وذكر كسوة لا يحفظها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا محمد بن يحيى بن سليمان ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة (ح وأخبرنا) الشريف أبو القتح ناصر بن الحسين العمري أنبا عبدالرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة اخبرني الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - فذكره قال ثم اتاه - - - - - ففعل يكلمه من وراء القسطنطين يقول والله لئن وضعت على كل جريب من ارض درهما وقبيرا من طعام وقبيرا من ثياب على كل رأس درهمين لأشقي ذلك عليهم ولا يجهدهم قال نعم فكان ثمانية واربعين ففعلها خمسين (وروى الشافعي رحمه الله) في القديم عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان عمر رضي الله عنه كان اذا استغنى اهل السواد زاد عليهم واذا افتقر واوضح عنهم وهذا منقطع -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن علي الحافظ أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي عون محمد بن عبدالله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يده في الجزية على رؤس الرجال على الفتي ثمانية واربعين درهما وعلى الوسط اربعة وعشرين وعلى الفقير اثني عشر درهما وكذلك رواه قتادة عن أبي عمير عن عمر - وكلاهما مرسل -

باب الضيافة في الصلح

(قد مضى) حديث أبي الحويرث عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعاً انه جعل على نصارى ايلة جرية دينار على كل انسان وضيافة من مر بهم من المسلمين -

(والاعتماد في ذلك على ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المرزقي أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجري ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب الجزية على اهل الذهب اربعة دنانير وعلى اهل الورق اربعين درهما ومع ذلك ارزاق المسلمين وضيافة ثلاثة ايام -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن أبي اسحاق عن جارية بن مضر بن أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرض على اهل السواد ضيافة يوم وليلة فمن حبسه مرض او مطر انفق من ماله (قال الشافعي) وحديث اسلم بضيافة ثلاث اشبه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الضيافة ثلاثاً وقد يجوز أن يكون جعلها على قوم ثلاثاً وعلى قوم يوماً وليلة ولم يجعل على آخرين ضيافة كما يختلف صلحهم فلا يرد بعض الحديث بضمها -

(أخبرنا) محمد بن أبي المعروف الاسفرائيني بما أنبا أبو سعيد عبيد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن الحسن بن الاحنف بن قيس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يشترط على اهل الذمة ضيافة يوم وليلة وان يصلحوا فمناظر وان تمل بينهم فتمل فليهم دية (وقال غيره عن هشام وان قتل رجل من المسلمين بارضهم فليهم دية - ١)

باب ما جاء في الضيافة ثلاثة

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عتيان بن سعيد الدارمي ثنا أبو الوليد الطيالسي

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٨٧ كتاب الجزية ج - ٩

قال : ليث بن سعد حدثنا عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي رضى الله عنه قال سمعت اذناى وابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر (١) فليكرم (٢) ضيفه جائزته قيل يا رسول الله وما جائزته قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان اكثر من ذلك فهو صدقة ولا يثوى عنده حتى يخرج، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او لصحت - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد ورواه مسلم عن قتبية عن الليث بن سعد -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وانا شاهد حدثكم اشهب قال وسئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة (قال يكرمه ويحضره ويحفظه يوما وليلة - ١) وثلاثة ايام ضيافة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن سعيد الجري عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حتى الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

(وأخبرنا) علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام فما زاد على ذلك فهو صدقة -

باب ما جاء في ضيافة من نزل به

(أخبرنا) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيدنا الحارث بن محمد (ثنا يونس بن عبد - ١) ثنا ليث (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان واحمد بن سلبة قالنا ثنا قتبية بن سعيد ثنا الليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله إنك تبعنا فنزل بقوم فلا يقرونا فأتى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان زلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبت للضيف فاقبلوا فان لم يضلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي ينبت لهم - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصمغاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن منصور قال سمعت الشعبي يحدث عن أبي كريمة رضى الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليلة الضيف حتى على كل مسلم من اصبح الضيف بفناؤه فهو عليه حتى اوقال دين ان شاء اقتضاه وان شاء تركه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني أبو الجودي الشامي قال سمعت سعيد بن المهاجر يحدث عن المقدم بن معدى كرب رضى الله عنه وكانت له حبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل ضاف قوما واصبح الضيف محر وما الا كان على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقري ليلته من زرعه وما له -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببنداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الرقى حدثني يحيى بن يعلى (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث الحارثي ثنا أبي ثنا فيلان بن جامع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال نخرج قوم من الانصار من الكوفة الى المدينة فأتوا على حى من بني لهند وقد ارموا فسألوهم البيع وقد راح عليهم مال لهم حسن قالوا ما عندنا بيع فسألوهم القري قالوا ما نطيق تراكم فلم يزل بينهم وبين الاعراب حتى اقتلوا فتركت لهم الاعراب البيوت وما فيها فأخذوا الكل عشرة منهم شاة قال فأتوا عمر رضى الله عنه فذكروا ذلك له فقام فحمد الله واثنى عليه وقال لو كنت تقدمت في هذا فعلت كيدا وكذا ثم كتب الى اهل الامصار

(١) من فب (٢) ف - فليكرم من -

السنن الكبرى مع الجوهرة النقي ١٩٨ كتاب الجزية ج - ٩

واهل الذمة بئزل ليلة للضيف قال تيس فأخبرني عبدالرحمن بن أبي ليل ان اياه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم غنما بين اصحابه فاعطى كل عشرة شاة وانها كانت سنة قال وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور يومئذ فاكتمت وهو يومئذ بخير - قال تيس وأخبرني ابن أبي ليل ان صمر رضى الله عنه كتب بئزل ليلة في المسلمين والمعاهدين قال ابن أبي ليل قد أذكر أن اهل الارض كانوا يستقبلوننا بئزل ليلة نقول بالفارسية شام - قال الترقى في روايته يقولون شام اى عشاء -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه (ثنا أبو بكر القطان - ١) ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا اسمعيل بن عياش حدثني الاحوص بن حكيم وأبو بكر بن عبد الله بن أبي سريم عن حكيم بن عمير قال كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى امراء الاجناد - فذكره قال واياهم رقة من المهاجرين أو اهل الليل الى قرية من قرى المعاهدين من مسافرين فلم يأتوهم بالقرى فقد برئت منهم الذمة -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوفى عن جندب بن عبد الله قال كنا نصيب من ثمار اهل الذمة واعلافهم ولا نشاركهم في نسايتهم ولا اموالهم وكنا نسكر الخيل يهدينا الى الطريق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن زيد بن مصعبه قال قلت لابن عباس انا نأق القرية بالسواد فنستفتح الباب فان لم يفتح لنا كسرنا الباب فأخذنا الشاة فذبناها قال ولم تقولون ذلك؟ قال قلت انا نراه لنا حلالات قتلا هذه الآية (ذلك بانهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يهابون) وهذا ان كان في المعاهدين فلا نهم لم يصلحواهم على الضيافة فلم يحل لهم تناولها والله اعلم -

باب من يرفع عنه الجزية

قد مضى حديث معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه أمره ان يأخذ من كل حالم يعنى محتلم دينارا - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفاان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن نافع عن اسلم عن صمر رضى الله عنه انه كتب الى امراء اهل الجزية ان لا يضربوا الجزية الا على من جرت عليه المواسى قال وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان - قال يحيى وهذا المعروف عند اصحابنا - (وأخبرنا) أبو بكر احمد بن على الاصبهاني أنبا أبو عمرو بن حمدان أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبدة ابن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن اسلم مولى صمر قال كتب صمر رضى الله عنه الى امراء الجزية ان لا يضعوا الجزية الا على من جرت عليه المواسى ولا يضعوا الجزية على النساء والصبيان ، وكان صمر رضى الله عنه يحنم اهل الجزية في اعناقهم -

باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعشروا ماله

اذا اختلف بالتجارة

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن (بن محمد بن - ١) مجبور الدهان أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أبو الازهر

(١) من ف -

قال (باب الذمى يسلم فيرفع عنه الجزية)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ١٩٩ كتاب الجزية ج - ٩

ثنا عبد بن الصلت ثنا أبو كدينة من قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مؤمن جزية ، ولا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب - وكذلك رواه جرير عن قابوس -
 (أخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاد بغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطن ثنا يحيى بن النسرى ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن حرب بن هلال (ح ١) أخبرنا أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا عطاء بن السائب عن حرب بن هلال (ح ١) أخبرنا أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا أنبا العشور على اليهود والنصارى وليست على المسلمين عشور - لفظ حديث أبي الاحوص وثى رواية جرير قال عن حرب بن هلال عن أبي امه رجل من بني تغلب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه عبد السلام بن حرب عن عطاء بن حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفى عن جده رجل من بني تغلب قال اتيه النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت وعلينى الاسلام وعلينى كيف آخذ الصدقة من قومي ممن اسلم ثم رجعت اليه فقلت يا رسول الله كلما عليتني قد حفظت الا الصدقة أنا عشرهم ؟ قال لا انما العشر على النصارى واليهود (أخبرناه) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن ابراهيم البراز ثنا أبو نعيم ثنا عبد السلام فذكره -

(وأخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد المحاربى ثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث أبي الاحوص الا انه قال - نراج مكان العشور - ورواه أبو نعيم عن سفيان عن عطاء بن حرب عن خالد له عن النبي صلى الله عليه وسلم - وأخبرنا أبو علي أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن عطاء بن حرب عن رجل من بكر بن وائل عن خاله قال قلت يا رسول الله اعشر قومي قال انما العشور على اليهود والنصارى - ورواه حماد بن سلمة عن حرب بن عبيد الله عن رجل من اخواله -

(وأخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا احمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن ابيه عن أبي حمدة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود والنصارى قال العباس هكذا قال احمد بن يونس عن أبي حمدة (١) - قال الامام احمد رحمه الله - ورواه البخارى في التاريخ عن احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن عبيد الله عن أبي حمدة (١) عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) قال وقال أبو حمزة عن عطاء بن الحارث الثقفى ان اياه اخبره وكان ممن وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا ان صح فانما اراد والله اعلم تعشيرا ، والحلم اذا اختلفوا بالتجارة فاذا اسلموا رفع ذلك عنهم -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزى أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عبيد الله بن رواحة حدثني ، وسروق ان رجلا من الشعوب اسلم فكانت تؤخذ منه الجزية فأتى عمر رضى الله عنه فأخبره فكتب ان لا يؤخذ منه الجزية - قال أبو عبيد الشعوب العجم ههنا -

(١) - عن أبي حمزة (٢) كذا وفي التاريخ الكبير للبخارى وقال احمد بن يونس عن أبي بكر عن نصير عن عطاء بن حرب بن هلال الثقفى عن أبي امامة من تغلب سمع النبي صلى الله عليه وسلم -

- قلت - ذكر صاحب الاستذكار عن الشافعى قال اذا اسلم في بعض السنة أخذت منه بحسابه وحكى عن مالك وأبي حنيفة واصحابه وابن حنبل انه يسقط ماضى قال وهو الصواب لعموم قوله عليه السلام ليس على المسلم جزية - وقول عمر ضعوا الجزية عن اسلم - ولا يوضع الا ما مضى والحديث ذكره البيهقى في هذا الباب وذكر فيه (ان رجلا اسلم فكتب عمر ان لا تؤخذ منه الجزية) -

الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد

باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن الجراح عن جرير عن مغيرة عن الشعبي عن علي بن رضى الله عنه ان يهودية كانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فضختها رجل حتى ماتت فابطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي أنبا ابراهيم بن عبد الله الاصفهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال نعيم بن حماد ثنا المبارك أنبا حرملة بن عمر ان حدثني كعب بن علقمة ان عرفة بن الجارث الكندي مر به نصراني فدعاه الى الاسلام فتناول النبي صلى الله عليه وسلم وذكره فرفع عرفة يده فدق انفه فرفع الى عمرو بن العاص فقال عمرو: اعطيتاهم الهدى فقال عرفة معاذ الله ان يكون اعطيتاهم مثل ان يباعوا واشتم النبي صلى الله عليه وسلم انما اعطيتاهم على ان نخلى بينهم وبين كنائسهم يقولون فيها ما بداهم ونسبناهم الى عيسى بن مريم ان ارادهم عدوا قلنا هم من ورأئهم ونخلى بينهم وبين احكامهم الا ان يأتوا راضين باحكامنا فاستم بينهم بينهم الله حكم رسول الله وان غيبوا عنا لم نعرض لهم فيها، قال عمرو صدقت - وكان عرفة له صحبة -

باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا

او اسم نكاح او قطع الطريق على مسلم او قتل مسلما عن

دينه او اعان المحاربين على المسلمين فقد نقض عهده

(قال الشافعي) في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه لم يختلف اهل السيرة عندنا ابن اسحاق وموسى بن عقبة وجماعة من روى السيرة ان بنى قينقاع كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم موادة وعهد فانت امرأة من الانصار الى صانع منهم ليصوغ لها حليا وكانت اليهود معادية للانصار فلما جلست عند الصانع عمد الى بعض حدائده فشده اسفل ذيلها وجيبها وهي لا تشعر فلما قامت المرأة وهي في سوقهم نظروا اليها متكشفة لعلوا يضحكون منها ويسخرون فيبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فابذهم وجعل ذلك منهم نقضا للعهد - وذكر حديث بنى النضير وما صنع عمر بن الخطاب رضى الله عنه في اليهودي الذي استكره المرأة فوطئها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن محمد الشعراي ثنا جدي ثنا ابراهيم بن المنذر الخزامي ثنا محمد بن فليح عن موسى ابن عقبة قال قال ابن شهاب هذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج الى بنى النضير يستعينهم في عقل الكلابيين وكانوا زعموا قد دسوا الى قريش حين تولوا باحد في قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغضوبهم على القتال ودلوهم على العودة فلما كلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في عقل الكلابيين قالوا اجلس ابا القاسم حتى تطعمهم وترجع بجانتك وتقوم لنتشاور ونصلح امرنا فيما جئتنا له لجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه (١) من اصحابه في ظل

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٠٩ كتاب الجزية ج - ٩

جدار ينتظر أن يصلحوا أمرهم فلما جلسوا (١) والشيطان معهم لا يذوقهم ائتمروا بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لن تجدوه أقرب منه الآن فاستريحوا منه تأمنوا في دياركم ويرفع عنكم البلاء فقال رجل أن شتمت ظهرت فوق البيت ودلت عليه حجرا فقتلته فاجاب الله اليه فأخبره بما ائتمروا من شأنه فعممه الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يريد يقضى حاجة وترك اصحابه في مجلسهم وانتظر اعداء الله فرأى عليهم واقبل رجل من اهل المدينة فسأله عنه فقال لعنته قد دخل ازمة المدينة فقالوا لأصحابه بمحل أبو القاسم ان يقيم امرنا في حاجته التي جاء بها ثم قام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعوا وزل القرآن والله اعلم بالذي جاء اعداء الله فقال (يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ هم قوم ان يبسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم واقوالهم وعلي الله فليترك كل المؤمنون) فلما اظهر الله وسو له على ما ارادوا به وعلى خيانتهم لله ورسوله امر باجلائهم واتراجهم من ديارهم وأمرهم (٢) ان يسيروا حيث شاءوا الى آخر الحديث -

(وأخيرا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم الازدي عن مجاهد عن عامر الشعبي عن سويد بن غفلة قال كنا مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو امير المؤمنين بالشام فاتاه نبطى مضر رب مشجع مستعدى فضرب غضبا شديدا فقال له صهيب انظر من صاحب هذا؟ فانطلق صهيب فاذا هو عوف بن مالك الاشجعي فقال له ان امير المؤمنين قد غضب غضبا شديدا فلواتيت معاذ بن جبل فمشى معك الى امير المؤمنين فاني اخاف عليك بادرته بقاء معه معاذ فلما انصرف عمر من الصلاة قال ابن صهيب؟ فقال انا هذا يا امير المؤمنين قال أجبت بالرجل الذي خبرته؟ قال نعم فقام اليه معاذ بن جبل فقال يا امير المؤمنين انه عوف بن مالك فاسمع منه ولا تعجل عليه فقال له عمر مالك ولهذا قال يا امير المؤمنين رأيت يسوق بأسرة مسلمة فنضخ الحمار ليصرعها فلم تصرع ثم دفعها فخرت عن الحمار ثم تشناه ففعلت ما ترى قال اتقنى بالمرأة لتصدقك فأتى عوف المرأة فذكر الذي قال له عمر رضى الله عنه قال أبوها وزوجها ما اردت بصاحبنا فضحكت المرأة والله لأذهبن معه الى امير المؤمنين فلما اجتمعت على ذلك قال أبوها وزوجها نحن نبليغ عنك امير المؤمنين فأتيا فصدقا عوف بن ابن مالك بما قال قال قال عمر للهوى والله ما على هذا عاهدناكم فأمر به فصلب ثم قال يا ايها الناس فوا بدمه محمد صلى الله عليه وسلم فمن فعل منهم هذا فلازمة له - قال سويد بن غفلة وانه لاول مصلوب رأيت - تابعه ابن اشوع عن الشعبي عن عوف بن مالك -

باب يشترط عليهم أن لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسته ولا مجعها

لصلاتهم ولا صوت ناقوس ولا حمل خمر ولا ادخال خنزير

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن يرهان وأبو الحسين بن الفضل القطان قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن زيد بن رفيع عن حرام بن معاوية قال كتب الينا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان ادبوا الخليل ولا يرفعن بين ظهرانيكم الصليب ولا يجاورنكم الخنازير -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم (ح وأنبأ) أبو منصور عبد القاهر ابن طاهر البغدادي الامام وأبو القاسم عبدالرحمن بن علي بن حمدان الفارسي وأبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة قالوا ثنا أبو عمر واسمعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا سليمان التيمي عن حنث عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل مصر مصره المسلمون لا يبنى فيه بيعة ولا كنيسته ولا يضرب فيه بناقوس ولا يباع فيه لحم خنزير -

باب لا تهدم لهم كنيسة ولا بيعة

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنياً محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مصرف بن عمرو واليامي ثنا يونس بن بكير أنياً أسباط بن نصر الممداني عن اسمعيل بن عبد الرحمن القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على النبي حلة - فذكر الحديث كما مضى قال فيه علي أن لا تهدم لهم بيعة ولا يخرج لهم قس ولا يفتنون عن دينهم ما لم يحدثوا حدثاً أو يأكلوا الربا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنياً اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أبو قلابة ثنا أبي ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال إياها مصرعاً عبده (١) العرب فليس للجنم أن يبنوا فيه بيعة أو قال كنيسة ولا يضربوا فيه ناقوساً ولا يدخلوا فيه نجران ولا تخزير أو إياها مصرعاً اتخذ العجم قبل العرب أن يفروا لهم يهدمهم فيه ولا يكفونهم ما لاطاقة لهم به -

باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنياً أبو الحسن علي بن محمد بن مخلوف ثنا أبو بكر بن يعقوب بن يوسف الطوسي ثنا الربيع بن ثعلب ثنا يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن سفیان الثوري والوليد بن نوح والمرعي بن مصرف يذكر عن طلحة ابن مصرف عن مسروق عن عبد الرحمن بن محمد قال كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم - هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا أنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأقسنا وذرائنا وامواتنا وأهل ملتنا وشرطنا لكم على أنفسنا أن لا نحدث في مدينتنا ولا فينا حولها ديراً ولا كنيسة (ولا تلبية ولا صومعة راهب ولا نجدد ما نحرِب منها ولا نحبي ما كان منها في خطط المسلمين وأن لا نمنع كنائسنا أن يذهبوا - ٣ -) احد من المسلمين في ليل ولا نهار ولا نوسع - ٢ -) أبوابها للسارة وابن السبيل وان نزل من مرتبنا من المسلمين ثلاثة أيام ونطعمهم وان لا تؤمن في كنائسنا ولا نمارزنا جاسوساً ولا نكتم غشاً للمسلمين ولا نعلم اولادنا القرآن ولا نظهر شركاً ولا ندعوا اليه احداً ولا نمنع احداً من قرابتنا الدخول في الاسلام ان اراده وان نوفر المسلمين وان نقوم لهم من مجالسنا ان ارادوا جلوساً ولا تشبههم في شيء من لباسهم من قلنسوة ولا صامعة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نتكفي بكلماتهم ولا نركب المروج ولا نتخذ السيوف ولا نتخذ شيئاً من السلاح ولا نحمل معنا ولا نقش خواتمنا بالعربية ولا نبيع الجود وان نجز مقام رؤسنا وان نلزم زيننا حيث ما كنا وان نشد الزنا نير على اوساطنا وان لا نظهر صلبنا وكتبتنا في شيء من طريق المسلمين ولا اسواقهم وان لا نظهر الصليب على كنائسنا وان لا نضرب بناقوس في كنائسنا بين حضرة المسلمين وان لا نخرج سعادينا ولا باعونا ولا نرفع اصواتنا مع امواتنا ولا نظهر النيران معهم في شيء من طريق المسلمين ولا نجاوزهم موتانا ولا نتخذ من الرقيق مابرى عليه سهام للمسلمين وان نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم ظمناً بيت عمر رضي الله عنه بالكتاب زاد فيه وان لا نضرب احداً من المسلمين شرطنا لهم ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا وقبلنا منهم الأمان فان نحن خالفنا شيئاً مما شرطنا لكم فضمنناه على أنفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم ما يحل لكم من أهل المعاداة والشقاوة -

باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيأتهم وهيأة (٤) المسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا حميدة بن سفیان عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن اسلم قال كتب عمر رضي الله عنه الى اصراء الاجناد أن اختموا رقاب أهل الجزية في اعناقهم

السنن الكبرى مع الجوهر اللبني ج ٢٠٣ كتاب الجزية ج ٩-٩

واحتج اصحابنا في ذلك ايضا - (بما حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله املاء أنبا أبو حامد بن الشري ثنا احمد بن حفص حدثني ابي خديجة ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والملا على القاعد والقليل على الكثير - اترجه البخارى في الصحيح فقال وقال ابراهيم ابن طهمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني زياد أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره عن ابي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير - قال ابن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر يقول الماشيان اذا اجتمعوا فأيهما بدأ بالسلم فهو افضل - رواه البخارى في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم عن روح دون قول جابر ورواه مسلم عن محمد بن محمد بن سرزوق عن روح به -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلسي ثنا محمد بن يوسف القرطبي قال ذكر سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لاتؤمنون اليهود غدا فلا تبدؤهم بالسلم فان سلموا عليكم قولوا وعليك - اترجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود اذا سلم عليكم احدكم لئلا يقول السام عليك فقل عليك (١) رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عائشة (فقهمتها فقلت عليكم السام واللجنة قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة - ٢) ان الله يحب الرفق في الأمر كله قالت فقلت يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت عليكم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق و اترجه البخارى من وجه آخر عن معمر - قال اصحابنا وهذه السنن لا يمكن استعمالها الا بعد المعرفة بهم وليس كل احد يعرفهم فلا بد من خيار يتميزون به عن المسلمين -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني عاصم بن حكيم عن يحيى بن أبي عمرو والسبياني عن ابيه عن عقبة بن عامر الجعفي أنه مر برجل هيئته هيئة رجل مسلم فسلم فردد عليه عقبة وعليك ورحمة الله وبركاته فقال له الغلام أنتدري على من رددت؟ فقال أليس برجل مسلم؟ قالوا لا ولكنه نصراني فقام عقبة فتبعه حتى أدركه فقال ان رحمة الله وبركاته على المؤمنين لكن اطال الله حياتك واكثره الملك (ودونا) عن ابن عمر معناه في الابتداء بالسلم -

باب لا يأخذون على المسلمين سروات

الطرق والالمجالس في الاسواق

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلسي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدؤهم بالسلم واضطروهم الى اضيقه - اترجه مسلم من وجه آخر عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو طاهر اليربوعي أنبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا جوير بن عبد الحميد أنبا سهيل بن

أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تقبتموهم فلا تبدأوهم بالسلام واضطروهم إلى اضيق الطريق - قال هذا للنصارى في النعت ونحن نراه للشركين - رواه مسلم في الصحيح عن زهير ابن حرب عن جرير -

باب لا يدخلون مسجدا بغير إذن

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد ابن النجار المقرئ بالكوفة قال أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم (ثنا عمرو بن حماد - ١) عن اسباط عن سماك عن عياض الأشعري عن أبي موسى رضي الله عنه أن عمر رضي الله عنهم أمره أن يرفع إليه ما أخذوا ما أعطى في اديم واحد وكان لأبي موسى كاتب نصراني يرفع إليه ذلك فعجب عمر رضي الله عنه وقال ان هذا حافظ وقال ان لنا كتابا في المسجد وكان جاء من الشام فادعه فليقرأ قال أبو موسى انه لا يستطيع ان يدخل المسجد فقال عمر أجنب هو؟ قال لا بل نصراني قال فانتهرني وضرب فيخذي وقال أترجه وقرأ (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ومن يتولهم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين) وذكر الحديث -

باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا أموالهم

شيئا بغير أمرهم ان اعطوا ما عليهم وما ورد

من التشديد في ظلمهم وقتلهم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا اشعث بن شعبة أنبا ارطاة بن المنذر قال سمعت محمدا بن حكيم بن عمير بالاحوص يحدث عن الرباض بن سارية السلمي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خبير ومعه من معه من اصحابه وكان صاحب خبير رجلا ما ردا منكرا فاقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ألكم أن تذبجوا حمرنا وتأكلوا ثمارنا وتضربوا نساءنا؟ فنضب النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا ابن عوف اركب فرسك ثم ناد ان ابجنة لا تحل الا لى من وأن اجتمعوا للصلاة قال فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام فقال أيمسب احدكم متكئا على اريكته قد يظن ان الله عز وجل لم يجرم شيئا الا ما في هذا القرآن الاواني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشيائها لئلا يثل القرآن او اكثر وان الله عز وجل لم يجعل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب نساءهم ولا أكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي عليهم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبيد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا منصور عن هلال بن يساف عن رجل من ثقف عن رجل من جهينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لعلكم تقا تلون قوما وتظفرون عليهم فيفادونكم بما موالمهم دون أنفسهم وابنائهم وتصلحونهم على صلح فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه لا يحل لكم - قال الثقفى سمعت ايلحنى في غزاة اوسفر وكان من اعف الناس عن الاعداء - اترجه أبو داود من حديث أبي عوانة عن منصور -

(وأخبرنا) أبو علي ثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد وسعيد بن منصور قال ثنا أبو عوانة عن منصور عن هلال عن رجل من ثقف عن رجل من جهينة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلكم تقا تلون قوما فتظفروا عليهم فيقتلونكم بما موالمهم دون أنفسهم وابنائهم قال سعيد في حديثه فيصلحونكم على صلح ثم اتفقوا فلا تصيبوا منهم فوق ذلك فانه

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٠٥ كتاب الجزية ج-٩

لا يصلح لكم -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني أبو صفوان بن سليم أخبره عن ثلاثين من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم دنية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأمن ظلم منهذبا وانتقصه وكلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فانا حججه يوم القيامة وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم باصبعه الى صدره، ألا ومن قتل معاذا له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ريح الجنة وإن ربحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفا -

(أخبرنا) أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي قال أخبرني المنهجي والحسن بن سفيان قالوا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاذا بغير حق لم يرح رائحة الجنة وإنه ليوجد ريحها من مسيرة اربعين عاما - رواء البخارى فى الصحيح عن قيس بن حفص عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عمرو (وكذلك) رواء عمرو بن عبد القار عن الحسن (وخالفه) مروان بن معاوية الفزاري فرواه عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة بن أبي امية عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا من اهل الذمة لم يرح رائحة الجنة وإن ربحها لتوجد من كذا وكذا (أخبرنا) أبو عمرو الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو أحمد بن زياد ثنا ابن أبي عمير ثنا مروان بن معاوية ثنا الحسن بن عمرو - فذكره - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بينداد أنبا أبو الحسين على بن محمد المصرى ثنا عبد الله بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف انقريباي ثنا سفیان الثوري عن يونس بن عبيد حدثني الحكم بن الاعرج عن الاشعث بن رملة العجلي عن أبي بكره رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاودة بغير حلها فقد حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها -

باب النهي عن التشديد في جباية الجزية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عمرو بن عثمان بن حكيم رضى الله عنه وجد رجلا وهو على حصص يشميس ناسا من القبط (١) في اداء الجزية فقال ما هذا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا - رواء مسلم فى الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن علي بن عفاف ثنا يحيى بن آدم ثنا جعفر الاحمر ثنا عبد الملك بن عمير أخبرني رجل من ثقف قال استمئني على بن أبي طالب رضى الله عنه على زوج سابور فقال لا تضر بن رجلا سيطا في جباية درهم ولا تبعن لهم رزقا ولا كسوة شتاء ولا صيف ولا دابة يعملون عليها ولا تقم رجلا قائما في طلب درهم، قال قلت يا امير المؤمنين اذا ارجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت كما ذهبت ويحك انما امرنا ان نأخذ منهم العفو يعنى الفضل -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن معمر بن ابن طائوس عن ابنه عن ابن عباس رضى الله عنها ان ابراهيم (٢) سأله ما فى اموال اهل الذمة فقال ابن عباس رضى الله عنها العفو يعنى الفضل -

باب لا يأخذ منهم فى الجزية خمر او لا خنزيرا

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابراهيم بن بشران ثنا سفيان

(١) كذا فى النسخ - وفى صحيح مسلم - النبط - ح (٢) يعنى ابن سعد - كذا فى كتاب الخراج ليحيى بن آدم - ح -

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٠٦ كتاب الجزية ج - ٩

عن عبد الملك بن عمير عن سمع ابن عباس رضى الله عنها يقول دخلت على عمر رضى الله عنه وهو يقلب يده هكذا فقلت له مالك يا امير المؤمنين؟ قال عويمل لنا بالعراق خط في فيه المسلمين اثمان الخنزير ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ان يأكلوها فجملواها فباعوها وأكلوا اثمانها - قال سفيان يقول لا تأخذوا في جزيتهم الخنزير والخنزير ولكن خلوا بينهم وبين بيعها فاذا باعوا فخذوا اثمانها في جزيتهم -

باب الوصاة باهل الذمة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حرملة بن عمران الشيبى عن عبد الرحمن بن شماس المهرى قال سمعت اباذر رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم ستفتحون ارضها يدكر فيها القيراط فاستوصوا باهلها خيرا فان لهم ذمة ورحما فاذا رأيت رجلا يقتتلان على موضع لبنة (فأخرج منها قال فربريعة وعبد الرحمن بن - ١) شرح جليل ابن حسنة يتنازعان في موضع لبنة - ٢) فخرج منها - رواه مسلم في الصحيح عن هارون الايلي عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن مجويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا أبو حمزة قال سمعت جويرية بن قدامة التميمى يقول حججت نائيت المدينة فسمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يخطب فقال انى رأيت ديكا تفر في ترة او تفرتين قال فما كانت الا جمعة او نحو ذلك حتى اصيب ثم اذن لا صحاب النبى صلى الله عليه وسلم ثم اذن لاهل المدينة ثم اذن لاهل الشام ثم اذن لاهل العراق فكنا في آخر من دخل فاذا عمامة سوداء او برد اسود قد عصب على طعنته واذا الدم يسيل فقلنا اوصنا يا امير المؤمنين فقال اوصيكم بكتاب الله فانكم ان تضلوا ما اتبعتموه واوصيكم بالمهاجرين فان الناس يكثر ون ويقلون واوصيكم بالانصار فانهم شعب الاسلام الذى نجا اليه واوصيكم بالاعراب فانهم اصلكم ومادتهم وقال مرة اخرى فانهم اخوانكم وعدوكم واوصيكم بذمة الله فانهم ذمة نبيكم صلى الله عليه وسلم ووزق عيالكم ثم قال قوه واعنى - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن أبي اياس -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عواش عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال اوصى الخليفة من بعدى باهل الذمة خيرا أن يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكفوا فوق طاقتهم - أخرجه البخارى في الصحيح عن احمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش -

باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك

قال الله تبارك وتعالى (انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزنى أنبا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن أن ابا هريرة رضى الله عنه قال بعثني أبو بكر رضى الله عنه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك وان لا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الحج الاكبر من اجل قول الناس الحج الاضمر فنبذ أبو بكر رضى الله عنه الى الناس في ذلك العام فلم يحج في العام القابل الذى حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع مشرك وأنزل الله في العام الذى نبذ فيه أبو بكر رضى الله عنه الى المشركين (يا ايها الذين آمنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) الآية وذكر باقى الحديث - رواه البخارى في الصحيح عن أبي اليان -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا الحسن بن موسى ثنا أبو خيثمة زهير

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٠٧ كتاب الجزية ج - ٩

ثنا أبو اسحاق عن زيد بن شريح عن علي رضي الله عنه قال ارسلت الى اهل مكة باربع، لا يطوفن بالكعبة عريان ولا يقربن المسجد الحرام مشرك بعد عامه ولا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ومن كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فهذه الى مدته -

(وأخبرنا) أبو نصر ثنا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان عن أبي اسحاق الهمداني عن زيد بن شريح قال سألنا عليا رضي الله عنه بأي شيء بعثت؟ قال باربع فذكرهن الا انه قال ولا يجتمع مسلم ومشرك بعد عامهم هذا في الحج - وزاد ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر -

باب لا يسكن ارض الحجاز مشرك

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا موسى بن هارون ثنا المرار بن حويه الهمداني ثنا محمد بن يحيى الكنتاني قال موسى وهو أبو غسان الكنتاني عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لما فدعت (١) بنخبة قام عمر رضي الله عنه خطيبا في الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل يهود خيبر على اموالها وقال تفركم ما فركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك فعدى عليه في الليل فدعت يده وليس لنا عدو هناك غيرهم وهم تهمتنا وقد رأيت اجلاهم فلما اجتمع على ذلك أتاه احدني أبي الحقيق فقال يا امير المؤمنين تخرجنا وقد اقرنا عهد وعاملنا على الاموال وشروط ذلك لنا؟ فقال عمر رضي الله عنه أظننت أني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ووكيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدوك تلوصك ليلة بدليلة، فأجلاهم واعطاهم قيمة ما لهم من الثمر المالا وابلا وعروضا من اقاتب وحيال وغير ذلك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي احمد وهو مرار بن حويه -

(أخبرنا) أبو عمر ومحمد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا القاسم بن زكريا ثنا ابن زريع وأبو الاشعث قالنا ثنا الفضيل بن سليمان أنبا موسى بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت الارض اذا ظهر عليها لله ولرسوله وللسلميين فسأل اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم بها على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقركم على ذلك ماشئنا فافروا بها واجلاهم عمر رضي الله عنه في امارته الى تيماء واريحا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الاشعث احمد بن المقدم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم قال سمعت سعيد بن جبيرة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى ثم قال اشتد وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتوني اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقال ذروني فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه وأمرهم بثلاث فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوند بنحو مما كنت اجيزهم والثالثة نسيتها - رواه البخاري في الصحيح عن قتبية وغيره عن سفيان ورواه مسلم عن سعيد بن منصور وقتيبة وغيرهما عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله (ح وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ قالنا ثنا روح بن عباد قال ثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا اترك فيها الا مسلما - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن

(١) ف - فرغت - مد - قدمت - والصواب فدعت كما في النهاية - وفي صحيح البخاري في هذا الحديث ما فدع اهل

خيبر عبد الله الخ وفي النهاية القدح بالتحريك ... وهو أن تزول المغاصل عن اما كتبها - ح -

حرب عن روح -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن إبراهيم بن ميمون ثنا سعد (١) بن ممره بن جندب عن ابيه عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه قال آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال أخرجوا يهود الحجاز واهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبورهم مساجد -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم انه سمع عمر بن عبد العزيز يقول بلغني انه كان من آخر (٢) ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قال قال الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورا يبنونهم مساجد لا يبقيين دينان بارض العرب (قال وحدثنا) مالك عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب قال مالك قال ابن شهاب فحصى عن ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه حتى اتاه الثلج واليقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب فأجل يهود خيبر قال مالك قد أجل عمر بن الخطاب رضى الله عنه يهود نجران وفدك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا سليمان بن داود المتكفي ثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون قبلتان في بلد واحد (وروينا) من أبي كندينة عن قابوس بن أبي ظبيان باسناده لا يجتمع قبلتان في جزيرة العرب (قال الشيخ) رحمه الله وقد أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود بني النضير ثم يهود المدينة (ورويناه) في حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو السري محمد بن احمد بن حامد بالبطران ثنا احمد بن داود الحنظلي ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن عيسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنها ان يهود بني النضير وقرية حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير وأقر قرية - وذكر الحديث قال وأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بني قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام وبني حارثة وكل يهودي كان بالمدينة وكان اليهود والبصاري ومن سواهم من الكفار لا يقرن فيها فوق ثلاثة أيام على عهد عمر ولا ادري أكان يفعل ذلك بهم ام لا - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني قال قرى على شعيب بن الليث أخبرك ابوك قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال بينما نحن جلوس في المسجد إذ خرج اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا الى بيت المدراس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد أسلموا تسلموا قالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها الثالثة وقال اعلموا أن الارض لله ولرسوله وانى اريد أن اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم شيئا من ماله فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ورسوله - اترجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وانخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد -

باب ما جاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمود بن خالد ثنا عمر بن عبد الواحد قال قال سعيد بن عبد العزيز جزيرة العرب ما بين الوادي الى اقصى اليمن الى تخوم العراق الى البحر - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز (عن أبي عبيدة ٣) - عن أبي عبيدة قال جزيرة

(١) في النسخ سعيد والصواب سعد كما في تسجيل المنفعة - ح (٢) مد - كان آخر - (٣) ون ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٠٩ كتاب الجزية ج - ٩

العرب ما بين حفر أبي موسى الى اقصى اليمن في الطول واما العرض ما بين رمل يبرين الى منقطع السابوة - قال وقال
إلاصمى جزيرة العرب من اقصى عدن ايين الى ريف العراق في الطول واما العرض فن جده وما والاها من ساحل
البحر الى اطراف الشام -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى قال قال أبو عبد الرحمن بنى القري جزيرة العرب
من لدن القادسية الى لدن قعر عدن الى البحرين -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود قال قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد أخبرك اشهب بن
عبدالمزني قال قال مالك عمر رضى الله عنه أجلى اهل نجران ولم يجلوا من تباء لأنها ليست من بلاد العرب فاما الوادي
فانى أرى انما لا يجل من فيها من اليهود انهم لم يروها من ارض العرب -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع قال قال الشافعي وان سأل من يؤخذ منه الجزية ان
يعطيا ويجرى عليه الحسك على ان يسكن الحجاز لم يكن ذلك له ، والحجاز مكة والمدينة واليامة وغلافها كلها (قال الشافعي)
ولم اعلم احدا أجلى من اهل الذمة من اليمن وقد كانت بها ذمة وليست اليمن بحجاز فلا يجلهم احد من اليمن ولا بأس ان
يصالحهم على مقامهم باليمن (قال الشيخ) قد جعلوا اليمن من ارض العرب والجللاء وقع على اهل نجران وذمة اهل
الحجاز دون ذمة اهل اليمن لأنها ليست بحجاز لأنهم لم يروها من ارض العرب والجللاء في الحديث تخصيص وفي حديث
سمره عن أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه دليل اوشبه دليل على موضع الخصوص والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن احمد الاصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن الفرج ثنا الواقدي
حدثني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهري عن أبي سلية عن أبي هريرة رضى الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من خيبر الى وادي القري - فذكر الحديث في فتح وادي القري قال فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي
القري اربعة ايام وقسم ما اصاب على اصحابه بوادي القري وترك الارض والنخل بأيدي يهود وغا ملهم عليها فلما كان عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه اخرج يهود خيبر فذلك ولم يخرج اهل تباء ووادي القري لأنها داخلتان في ارض الشام ونرى
ان مادون وادي القري الى المدينة حجاز وان ما وراء ذلك شام (قال الشيخ) هذا الكلام الاخير اظنه من قول الواقدي -
(أخبرنا) أبو عبد الله قال سمعت ابا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول سمعت احمد بن محمد بن صالح يعني النيسابوري يقول
سمعت علي بن الحسين الرازي يقول سمعت عبد العزيز بن يحيى المدني يقول سمعت مالك بن انس يقول جزيرة العرب المدينة
ومكة واليمن فاما مصر فن بلاد المغرب ، والشام من بلاد الروم ، والعراق من بلاد فارس -

باب الذمي يمر بالحجاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو عمرو واسماعيل بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير
ثنا مالك عن نافع عن اسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب لليهود والنصارى والمجوس
بالمدينة اقامة ثلاثة ايام (١) يتسوقون بها ويقضون حوائجهم ولا يقيم احد منهم فوق ثلاث ليال -

باب ما يؤخذ من الذمي اذا تجر في غير بلدة والحربى اذا

دخل بلاد الاسلام بأمان

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن هشام عن أنس

(١) - ثلاث ليال -

العتق الكبرى مع الجوهر النقي ٢١٠ كتاب الجزية ج - ٩

ابن سيرين قال بعثني أنس بن مالك رضى الله عنه على العشر وقلت تبعثني على العشر ومن بين غلبك (١) فقال لا أترضى ان أجعلك (٢) على ما جعلت عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه أمرني ان آخذ من المسلمين ربع العشر ومن اهل الذمة نصف العشر ومن لازمة له العشر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفا وثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن أنس بن سيرين قال ارسل الى أنس بن مالك رضى الله عنه فابطأت عليه ثم ارسل الى فأتيته فقال ان كنت لأرى لو انى أمرتك (٣) ان تعض على حجر كذا وكذا ابتداء مرضاً فى لقتلت، اخترت لك خير عمل فكرهته انى أكتب لك سنة عمر قلت فاكتب لى سنة عمر رضى الله عنه قال فكتب من المسلمين من كل اربعين درهما درهم ، ومن اهل الذمة من كل عشرين درهما درهم ، ومن لازمة له من كل عشرة دراهم درهم ، قال قلت من لازمة له ؟ قال الروم كانوا يقدمون الشام -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه ثنا أبو العباس احمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى ثنا المقرئ ثنا أبو حنيفة عن المهيم وكان صير فيا بالكوفة عن أنس بن سيرين انى عهد بن سيرين قال جعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنس بن مالك على صدقة البصرة فقال لى أنس بن مالك أبعتك على ما بعثنى عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقلت لا أعمل ذلك حتى يكتب لى عهد عمر بن الخطاب الذى عهد اليك فكتب لى ان آخذ من اموال المسلمين ربع العشر ومن اموال (اهل الذمة اذا اختلفوا للتجارة نصف العشر ومن اموال - ٤) اهل الحرب العشر -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى قالنا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا مالك عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يأخذ من النبط من الخنطة والزيت نصف العشر يد بذلك ان يكثر الحمل الى المدينة ويأخذ من القطنية العشر (قال وأنبا) الشافى أنبا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال كنت عاملاً مع عبد الله بن عتبة على سوق المدينة فى زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من النبط العشر -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا عهد بن ابراهيم أنبا ابن بكير ثنا مالك انه سأل ابن شهاب على اى وجه أخذ عمر بن الخطاب رضى الله عنه من النبط العشر فقال كان ذلك يؤخذ منهم فى الجاهلية فالزمهم ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس الاصح ثنا الحسن بن عيسى بن عوفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كنت اعاشر مع عبد الله بن عتبة زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فكان يأخذ من اهل الذمة انصاف عشر اموالهم فيما تجروا فيه -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبى عمرو ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن عاصم الاحول عن الحسن قال كتب أبو موسى الى عمر رضى الله عنها ان تجار المسلمين اذا دخلوا دار الحرب أخذوا (هـ) منهم العشر قال فكتب اليه عمر خذ منهم اذا دخلوا اليها مثل ذلك العشر وخذوا من تجار اهل الذمة نصف العشر ومن المسلمين من مائتين خمسة وما زاد فن كل اربعين درهما درهما -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا قيس بن الربيع عن مغلث عن مقاتل بن حيان عن أبى مجاز عن زياد بن حدير قال كتبت الى عمر بن الخطاب عن اهل الحرب يدخلون ارضنا ارض الاسلام فيقيمون قال فكتب الى عمر رضى الله عنه ان اقاموا ستة اشهر فخذ منهم العشر وإن اقاموا سنة فخذ منهم نصف العشر -

(١) كذا وعلقه غلبتك - ح (٢) ف - ان اؤهلك (٣) ف - لا رى انى لو أمرتك (٤) سقط من ف - (هـ) كذا (وأخبرنا)

السنة الكبرى مع الجوهر الثقي ٤١١ كتاب الجزية ج - ٩

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن سعيد عن خالد بن عبدالله العيسى عن عبدالله بن معقل عن زياد بن حدير قال ما كنا نعشر مسلماً ولا معاهداً قال قلت فمن كنتم تعشرون؟ قال تجار أهل الحرب كما يعشروننا إذا آتيناهم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن نصير بن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن أبيه عن أبي حمدة (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور إنما العشور على اليهود والنصارى - قال العباس هكذا قال أحمد بن يونس في هذه الرواية عن أبيه عن أبي حمدة (١) وذكرها البخاري في التاريخ دون ذكر أبيه وقدمضى سائر طريقه وذكرنا حديث عمر بن عبد العزيز في ذلك في كتاب الزكاة -

باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة الا ان يقع

الصلح على اكثر منها

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصح ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن زياد بن حدير قال كنت اعشرني تغلب كلما اقبلوا وادبروا (فانطلق شيخ منهم الى عمر قال ان زيادا يعشروننا كلما اقبلنا او ادبرنا - ٢) فقال تكفي ذلك ثم اتاه الشيخ بعد ذلك وعمر رضي الله عنه في جماعة فقال يا امير المؤمنين انا الشيخ النصراني فقال عمر رضي الله عنه وانا الشيخ الحنيف قد كفيت قال وكتب الى ان لا تعشروهم في السنة الامرة - (وأخبرنا) أبو نصر بن تادة أنبأ أبو عمرو بن محمد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك بن يحيى بن سعيد عن دزيق ابن حيان ان عمر بن عبد العزيز كتب اليه ومن مريك من اهل الذمة فخذ (ما يدرون من التجارات - ٢) من اموالهم من كل عشرين ديناراً ديناراً فما نقص في حساب ذلك حتى يبلغ عشرة دنانير فان قصت ثلث ديناراً فذمها ولا تأخذ منها شيئاً واكتب لهم بما تأخذ منهم كتاباً الى مثله من الحول -

باب السنة ان لا يقتل الرسل

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار المطاطي ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم بن مسعود عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جاءه رسول مسيلة الكذاب بكتابه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لها واننا تقولان مثلما يقول فقالا نعم فقال أما والله لولا ان الرسل لا تقتل لضربت اعنا فكما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير أنبأ سفيان عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب انه اتى عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فقال ما بيني وبين احد من العرب حنة وانى مررت بمسجد لبني حنيفة فاذا هم يؤمنون بمسيلة فارسل اليهم عبدالله بن يحيى بهم فاستأبهم غير ابن النواحة قال له سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انك رسول لضربت عنقك فانت اليوم لست برسول فأمر قرظة بن كعب بضرب عنقه في السوق ثم قال من اراد ان ينظر الى ابن النواحة قتيلاً بالسوق -

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطنان ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن سفيان عن عاصم عن أبي واثل عن عبدالله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابن النواحة لولا انك رسول لقتلتك -

(أخبرنا) أبو طاهر أنبا أبو بكر ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا المسعودي عن عاصم بن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال مضت السنة ان لا تقتل الرسل -

باب الحربي اذا لجأ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قلت لمالك بن أنس حدثك ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مخفر فلما زعه جاءه رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال أقتلوه؟ قال نعم - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو احمد محمد بن اسحاق العدل الصفار ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القناد ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما كان يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الاربعة نفر و امرأتين وقال ائتوهم وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة عكرمة بن أبي جهل ، و عبد الله بن خطل ، ومقيس بن صباة ، و عبد الله بن سعد بن أبي سرح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمير الحافظ ثنا ابراهيم بن حماد ثنا علي بن حرب بن محمد ثنا زيد بن الحباب ثنا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد الخزومي حدثني أبي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة اربعة لاؤ منهم في حل ولا في حرم الخويرث بن معبد ، ومقيس ، وهلال بن خطل ، و عبد الله بن أبي سرح ، فاما الخويرث فقتله علي رضي الله عنه ، و اما مقيس فقتله ابن عم له الحارث ، و اما هلال بن خطل فقتله الزبير رضي الله عنه ، و اما عبد الله بن أبي سرح فاستامن له عثمان بن عفان رضي الله عنه وكان اخاه من الرضاة ، و قينتين كانتا لمقيس تغنيا ن بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلت احدهما و افلتت الاخرى و اسلمت -

(أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاساعيل أخبرني الحسن بن سفيان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي شريح العدوي انه قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث الى مكة ائذن لي ايها الامير احدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح سمعته اذ نأى و وعاه قلبي و ابصرته عيناي حين تكلم به حمد الله و انبى عليه ثم قال ان مكة حرمها الله و لم يجرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله و الاخر ان يسفك فيها دماً و لا يضد بها شجرة و ان (١) احد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله قد اذن لرسوله و لم ياذن لكم و انما اذن لي ساعة من نهار و قد عادت حرمتها اليوم بكرمتها بالامس و ليبلغ الشاهد النائب - فقيل لابي شريح ما تال لك عمرو فقال قال عمرو انا اعلم بذلك منك يا ابا شريح ان الحرم لا يعيدعا صبياً و لا فارا بدم و لا فارا بخربة - رواه البخاري و مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(١) ف - فان -

قال (باب الحربي اذا لجأ الى الحرم و هكذا)

من وجب عليه الحد

- قلت - مراده انه يقام عليه الحد في الحرم ثم استدل على ذلك بقوله عليه السلام (ائتوهم يعني ابن خطل و بتأ مينته عليه السلام الناس الاربعة) ثم ذكر قوله عليه السلام في حديث أبي شريح (فلا يحل لامرئ يؤمن بالله و اليوم الاخر ان يسفك بهاداً ما و لا يضد بها شجرة فان احد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا ان الله اذن لرسوله) (أخبرنا)

لسنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢١٣ كتاب الجزية ج - ٩

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أن أبا الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل أبي سفيان في دار بمكة غيلة أن قدر عليه - وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل على أنها لا تمنع احدا من شيء وجب عليه وإنما إنما يمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن أحمد بن بطه الأصبهاني ثنا الحسن بن الجهم ثنا الحسين بن القريج ثنا الوالد بن حدثي إبراهيم بن جعفر عن أبيه (قال الواقدي وحدثنا) عبد الله بن أبي عبيدة عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري (ح قال وحدثنا) عبد الله بن جعفر عن عبد الواحد بن أبي عون وزاد بعضهم على بعض فذكر قصة في بعث أبي سفيان من يقتل عدا صلى الله عليه وسلم غيلة وإن الله تعالى أطلع عليه نبيه وأسلم الرجل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن أمية الضمري وسامة بن أسلم بن حريش انرجا حتى تأتيا أبا سفيان بن حرب فإن أصبنا منه غرة فاقفاه ثم ذكر قصة في رؤية معاوية عمرو أو أخباره أباه بذلك وإن عمرو بن أمية وسامة بن أسلم استندا في الجبل وتعبيا في غار ثم إن عمرو بن أمية خرج قتل عبيد الله بن مالك ابن أخى طلحة بن عبيد الله وجاء إلى خبيب بن عدى وهو مصلوب فأنزله وأهال عليه التراب ثم ذكر رجوعها مفردين إلى المدينة -

الحديث ثم حكى عن الشافعي أنه قال (إنما معنى ذلك والله أعلم أنها لم يحل أن ينصب عليها الحرب حتى تكون كثيرها فقد أمر النبي عليه السلام عند ما قتل عاصم بن ثابت وخبيب بقتل أبي سفيان في داره بمكة غيلة أن قدر عليه وهذا في الوقت الذي كانت فيه محرمة فدل أنها لا تمنع احدا من شيء وجب عليه وإنما إنما تمنع من أن ينصب عليها الحرب كما ينصب على غيرها) ثم ذكر البيهقي بعث صلى الله عليه وسلم إلى أبي سفيان من يقتله وفي آخره (إن عمرو بن أمية جاء إلى خبيب وهو مصلوب فأنزله وأهال عليه التراب) - قلت - ذكر شارح العمدة في حديث ابن خطل أن أبا حنيفة عليه السلام لقتله قد تمسك به في إباحة قتل اللتجى إلى الحرم ويجاب عنه بأنه محمول على الخصوصية التي دل عليها قوله صلى الله عليه وسلم ولم تحل قبلي ولا تحل لاحد بعدى وإنما احلت لي ساعة من نهار - وقال في شرح حديث أبي شريح قوله عليه السلام فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بيهادما - يؤذمه امران - أحدهما - تحريم القتال لأهل مكة وهو الذي يدل عليه سياق الحديث ولفظه وقد قال بذلك بعض الفقهاء وفي التلخيص في أول كتاب النكاح في ذكر الخصائص لا يجوز القتال بمكة حتى لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجوز لنا قتالهم فيها وحكى للوردى أيضا أن من خصائص الحرم أن لا يجازب أهله أن يفوا على أهل العدل فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق عليهم حتى يرجعوا إلى الطاعة ويدخلوا في أحكام أهل العدل وقد قيل أن الشافعي أجاب عن الأحاديث بأن معناها تحريم نصب القتال عليهم وقاتلهم بما يعم كالمجنين وغيره إذا لم يمكن إصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما إذا تحصن الكفار في بلد آخر فإنه يجوز قتالهم على كل وجه وبكل شيء وأقول هذا التأويل على خلاف الظاهر القوي الذي دل عليه العموم في النكرة في سياق النفي في قوله فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما وأيضا فإن النبي صلى الله عليه وسلم بين خصوصيته بإحلالها ساعة من نهار وقال فإن أحد ترخص بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم - فإن هذا اللفظ يفيد أن المأذون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه لم يؤذن فيه لشبهه والذي أذن للرسول فيه إنما هو مطلق القتال ولم يكن قتال النبي صلى الله عليه وسلم لأهل مكة بمنجنيق وغيره مما يعم كما حمل عليه الحديث في هذا التأويل وأيضا فإن الحديث وسياقه يدل على أن هذا التحريم لإظهار حرمة المنفعة (١) بتحريم مطلق القتال فيها وسفك الدم وذلك لا يختص بما يتأصل وأيضا تخصيص الحديث بما يتأصل ليس لتأويل على تعيينه لأن يحل عليه الحديث فلأن قاتلا أبدي معنى آخر خص به الحديث لم يكن هذا أولى منه - الثاني

(١) لعله - البقعة - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧٤ كتاب الجزية ج-٩

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أن أبا جعفر محمد بن عمرو ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا اسحاق الأزرق ثنا زكريا بن الشعبي عن الحارث بن مالك بن برصاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا تنزى بعدها الى يوم القيامة -

(أخبرنا) عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال من قتل أو سرق في الحل ثم دخل في الحرم فانه لا يجالس ولا يكلم ولا يؤذى ويناعده (حتى يخرج فاذا خرج أقيم عليه) ما أصاب، فان قتل أو سرق في الحل ثم ادخل الحرم فرادوا ان يقيموا عليه ما أصاب اخرجوه من الحرم الى الحل، وان قتل أو سرق في الحرم أقيم عليه في الحرم (قال الشيخ رحمه الله) وهذا من رأى (٢) ابن عباس رضى الله عنهما وقد تركناه بالظواهر التي وردت في اقامة الحدود دون تخصيص الحرم بتركها فيه من صاحب الشريعة والله اعلم -

(١) من ف - (٢) ف - هذا رأى من -

يستدل به ابو حنيفة رحمه الله في أن المتجىء الى الحرم لا يقتل به لقوله عليه السلام لا يحل لامرئ ان يسفك بها دما - وهذا عام يدخل فيه صورة النزاع انتهى كلامه وقد ذكر البيهقي ايضا خصوصيته عليه السلام بالقتل فيه فقال في الخصائص في كتاب النكاح باب دخوله الحرم بغير احرام والقتل فيه) ثم ذكر حديث ابن خطل وحديث أبي شريح والسند الذي خرج به البيهقي بثقه عليه السلام لأبي سفيان سند ضعيف وعلى تقدير صحته ليس فيه ان ذلك كان عند ما قتل عاصم وخبيب كما ذكر الشافعي وليس فيه ايضا انه أمر بقتله في داره بمكة كما ذكر الشافعي ايضا بل لفظه فان اصابتا منه غرة فاقبله - وفي مغازي محمد بن سعد ثم سرية كرز بن جابر الى العرينين في شوال سنة ست من هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سرية عمرو بن أمية الضمري وسلبة بن اسلم الى أبي سفيان بن حرب بمكة الى آخره ولفظه ايضا ان اصبتا منه غرة فاقبله - ومقتل عاصم وخبيب كان في الثالثة بينه وبين البعثة الى أبي سفيان من البعد ما ترى ولم يذكر ابن سعد أن عمرا ازل خبيبا واهال عليه التراب كما في رواية البيهقي وكيف يترك هذه المدة الطويلة مصلوبا هذا بعيد جدا. وذكر الطحاوي في كتابه الكبير في اختلاف العلماء قول الشافعي أمر عليه السلام عند ما قتل عاصم وخبيب بقتل أبي سفيان الى آخره ثم قال الطحاوي هذا الذي حكاه لم نجد له اصلا ولا ندرى عن أخذه - ثم ذكر البيهقي في آخر هذه الباب آراء عن ابن عباس الى آخره ثم قال (وهذا رأى منه تركناه بالظواهر التي وردت في اقامة الحدود دون تخصيص الحرم) الى آخره - قلت ذكر الطحاوي في كتابه المشكل حديث عبد الله بن عمرو كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلوا بقبر أبي رغال فقال كان امرءا من ثمود وكان منزله بالحرم فلما اهلك الله عز وجل قومه بما اهلكهم به منعه لسكانه من الحرم وانه خرج حتى اذا بلغ ههنا اصابته النقمة بهذا المكان - الحديث ثم قال واذا كان الحرم يمنع في الجاهلية من العقوبات التي معها اتلاف الأتقى كان في الاسلام من مثل ذلك امنع وشد ذلك ما روى عن ابن عباس - فذكر الاثر المذكور ثم قال وما روى عن ابن عمر أنه قال لو وجدت قاتل عمر في الحرم ما هجمته - ثم قال ولا نعلم لأحد من الصحابة خلافا لها وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - يوجب ذلك والقرآن نزل بلغتهم وهم العالمون بما خاطبوا به انتهى كلامه وروى عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريح سمعت ابن أبي حسين يحدث عن عكرمة بن خالد قال قال عمرو لو وجدت فيه قاتل الخطاب مأمسته حتى يخرج منه - ورجال هذا السند على شرط الصحيح وفي اتصاله نظروا بن أبي حسين اسمه عبد الله بن عبد الرحمن وذكر ابن حزم هذا القول عن جماعة ثم قال فهو لاء عمرو وابنه عبد الله وابن عباس وأبو شريح ولا مخالف لهم من الصحابة ومن التابعين عطاء وعبيد بن عمير ومجاهد وسعيد بن جبيرة والزهرى ويخبر بذلك عن عائلته وهم التابعون من اهل المدينة ويخبر أن السنة مضت بذلك وقوله تعالى ومن دخله كان آمنا - ليس بخبر لان الكفرة قتلوا فيه فتبين انه امر انتهى

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢١٥ كتاب الجزية ج-٩
باب ما جاء في هدايا المشركين للامام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا سهل أحمد بن محمد بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر ثنا عبد الوهاب أن أبا سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن أكيذردومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم جبة فلبسها - وذكر الحديث - أن ترجمه البخاري في الصحيح فقال وقال سعيد عن قتادة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا بكر بن اسحاق أن أبا علي بن عبد العزيز ثنا عازم ثنا معتمر (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر المروزي ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا المعتمر بن سليمان ثنا أبي عن أبي عثمان قال حدث عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام؟ فإذا مع رجل صاع من طعام ونحوه فسين ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بتم يسوتها قال أبيع او عطية ارة ل ام هبة؟ فقال بل بيع قال فاشترى منها شاة فصنعت فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وإيم الله ما من الثلاثين والمائة الا قد حزله رسول الله صلى الله عليه وسلم حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه وان كان غائبا خباله قال وجعل منها قصعتين قال فأكلنا اجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين لحمنا على البعير او كما قال - رواه البخاري في الصحيح عن عازم ورواه مسلم عن عبيد الله بن معاذ -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد الغزالي املاء ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سهل بن بكار ثنا وهيب عن عمرو بن يحيى الانصاري عن العباس الساعدي عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك - فذكر الحديث قال فيه واهدى ملك الائلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلة بيضاء فكساه النبي صلى الله عليه وسلم بردة وكتب له يحرمهم - وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن سهل بن بكار وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن وهيب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن زيد أنه سمع اسلام قال حدثني عبد الله الموزني قال قلت لبلال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا بلال حدثني كيف كانت نفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه فإذا انسان يسمى يدعو يا بلال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت حتى أتته فإذا أربع ركائب مناخات عليهن اهل من فاستأذنت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت فقلت نعم فبعضا لك ثم قال ألم ترالى الركائب المناخات الاربع؟ قلت بلى قال ان لك رقابهن وما عليهن فان عليهن كسوة وطعاما اهداهن إلى عظيم فذك فاقبضهن واقض دينك ففعلت -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبها في أن أبا سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أن أبا اسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال اهدى كسرى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيل منه واهدى قيصرا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيل منه واهدت له الملوك قبيل منهم (قال الشافعي رحمه الله) في القديم قد اهدى أوسفيان بن حرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذما قبيل منه واهدى إليه صاحب الاسكندرية ما رية ام ابراهيم قبلها، وغيرها قد اهدى إليه ولم يحصل ذلك بين المسلمين -

كلامه وتبين بهذا ان الذي ذهب إليه هؤلاء هو الموافق لظواهر الكتاب والسنة وآراء الصحابة نفا ودلالة وكيف يترك هذا كله ببعثه عليه السلام إلى أبي سفيان وهي واقعة عين محتملة للتأويل وبما قد قدم الدليل على انه كان خاصا بالنبي عليه السلام -

السنن الكبرى مع الجوهر التقى ٢١٦ كتاب الجزية ج-٩

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر بن أحمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عمران بن قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض بن حمار رضى الله عنه قال أهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة اوهديته فقال أسلمت؟ قلت لا قال انى نهيت عن زبد المشركين -

(وأخبرنا) أبو بكر ثنا عبد الله بن يونس ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد ثنا أبو التياح ثنا الحسن بن عياض بن حمار رضى الله عنه قال أهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية او قال ناقة فقال لى أسلمت؟ قلت لا فانى ان يقبلها وقال انا لا تقبل زبد المشركين- قلت للحسن ما زبد المشركين؟ قال ردهم- قال الشيخ يحتمل رده هديته التحريم ويحتمل التنزيه وقد يفيظه برد هديته فيحمله ذلك على الاسلام-والاخبار فى قبول هداياهم اصح واكثر والله التوفيق -

باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو الصيرفي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس قال صالح عمر بن الخطاب رضى الله عنه بنى تغلب على ان يضاعف عليهم الصدقة ولا يمتنعوا احدا منهم ان يسلم وان لا يغمسوا اولادهم -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو معاوية عن أبي اسحاق الشيباني عن السفاح عن داود بن كردوس عن عمر رضى الله عنه انه صالح بنى تغلب على ان لا يصبنوا فى دينهم صبيا وعلى ان عليهم الصدقة مضاعفة وعلى ان لا يكرهوا على دين غير دينهم فكان داود يقول ما لبني تغلب ذمة قد صبنوا -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام بن حرب عن أبي اسحاق عن السفاح عن داود بن كردوس عن عيادة بن النعمان التغلبي انه قال لعمر بن الخطاب رضى الله عنه يا امير المؤمنين ان بنى تغلب من قد علمت شوكتهم وانهم بازاء العدو فان ظاهروا عليك العدو اشتدت مؤتتهم فان رأيت ان تعطيم شيئا قال فافعل قال فصالحهم على ان لا يغمسوا احدا من اولادهم فى النصرانية وتضاعف عليهم الصدقة قال وكان عيادة يقول قد فعلوا ولا عهد لهم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنبأ الربيع قال قال الشافعى عقيب هذا الحديث وهكذا حفظ اهل المغازى وساقوه احسن من هذا السياق فقالوا رامهم على الجزية فقالوا نحن عرب لا نؤدى ما يؤدى العجم ولكن خذ منا كما يأخذ بعضكم من بعض يعنون الصدقة فقال عمر رضى الله عنه لا؛ هذا فرض على المسلمين فقالوا فردما شئت بهذا الاسم لابسهم الجزية ففعل فراضى هو وهم على ان ضعف عليهم الصدقة -

باب ما جاء فى ذبايح نصارى بنى تغلب

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعى أنبأ ابراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد الحارثى او عبد الله بن سعد مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ما نصارى العرب باهل كتاب وما يحل لنا ذبايحهم وما انا بتاركةم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم (قال الشافعى) وانما تركنا ان نجبرهم على الاسلام او نضرب اعناقهم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من نصارى العرب وان عمرو عثمان وعلياً رضى الله عنهم قد اقروهم وان كان عمر قد قال هذا لذلك لا يحل لنا نكاح نسائهم لأن الله جل ثناءه انما احل لنا

قال (باب ذبايح نصارى بنى تغلب)

من اهل الكتاب الذي عليهم نزل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن (١) محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر السهمي أنبا هشام عن
عده هو ابن سيرين عن عبيدة قال سألت علياً رضي الله عنه عن ذبائح نصارى بني تغلب فقال لا تأكلوه فانهم لم يمتنعوا من
دينهم بشيء الا بشرب الخمر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمر وأنبا أبو عبد الله الصغار ثنا احمد بن مهران (الاصمعي) ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ابراهيم
ابن المهاجر البجلي عن زياد بن حدير الإسدي - ٢) قال قال علي رضي الله عنه لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المقاتلة
ولأسين الذرية فاني كتبت الكتاب بين النبي صلى الله عليه وسلم وبينهم على ان لا ينصروا أبناءهم -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدي الحافظ (٣) أنبا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثني عبد الحميد بن
بهرام حدثني شهر بن حوشب حدثني ابن عباس رضي الله عنها قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذبيحة نصارى
العرب - هذا اسناد ضعيف وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنها بخلافه -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن
عبد الله بن عباس رضي الله عنها انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال لا بأس بها وتلا هذه الآية (ومن يتولهم فيكون منهم) -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن بالويه ثنا احمد بن علي الجزار ثنا خالد بن خداش ثنا عبد الله بن وهب اخبرني
مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها - فذكره بمثله -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي
قال والذي يروي من حديث ابن عباس في اجلال ذبائحهم انما هو من حديث عكرمة اخبرني ابن الدرداء وروى ابن أبي
يحيى عن ثور الدبلي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها انه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولوا حكياء هو احلاما
وتبلا (ومن يتولهم فيكون منهم) ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة، وثور لم يلق ابن عباس (قال الشيخ رحمه الله)
يعني بصاحبا مالك بن انس لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكانه كان لا يرى ان يحتاج به وثور الدبلي انما رواه
عنه عن ابن عباس فلا ينبغي ان يحتاج به والله اعلم - كذا قال ابن عباس فيما روى عنه عكرمة ونحن انما رغبنا عنه لقول عمر

(١) ف - أبو العباس (٢) من ف (٣) ف - اخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر وأنبا أبو عبد الله الحافظ - كذا - ج -

ذكر اباحتها من رواية مالك عن ثور عن ابن عباس ثم من روايته عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال قال الشافعي
(سكت صاحبنا عن ذكر عكرمة) قال البيهقي (يعني مالك لم يذكر عكرمة في اكثر الروايات عنه وكانه لا يرى ان يحتاج به
وثور انما رواه عنه فلا ينبغي ان يحتاج به) - قلت - ذكر صاحب الاستذكار أن الزهري واكثر العلماء ذهبوا الى اباحتها
وقال في التمهيد زعموا أن مالكا اسقط عنه ذكر عكرمة لأنه كره ان يكون في كتابه لكلام ابن المسيب وغيره فيه
ولادري حصة هذا لأن مالكا ذكره في الحج وصرح به ومال الى روايته عن ابن عباس وترك رواية عطاء في تلك
المسئلة وعطاء اجل التابعين في الناسك والثقة والامانة وعكرمة من اجلة العلماء لا يقدح فيه كلام من تكلم فيه لأنه لاحجة
معه وقال الشافعي في بعض كتبه نحن ننهي حديثه وقد روى عن ابن أبي يحيى والقاسم العمري والحق بن أبي فروة وهم
ضغفاء متركون وهؤلاء اولي ان يتي حديثهم - وذكر ابن حبان عكرمة في الثقات وقال من زعم اننا كنا نتقى حديثه
فلم ينصف اذ لم يتقى الرواية عن ابن أبي يحيى وذويه انتهى كلامه - وقد ذكرنا فيما مضى في باب من صلى وفي ثوبه اذى عن
ابن معين انه قال اذ ارايت الرجل يقع في عكرمة وحماد بن سلمة فاتهمه في الاسلام ولة أبو عبد الله المروزي اجمع عامة
اهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة واتفق على ذلك رؤساء اهل العلم بالحديث من اهل عصرنا منهم احمد وابن
راهويه وابن معين وسألت ابن راهويه عن الاحتجاج بحديثه فتعجب من سؤالي وقال عكرمة عندنا امام الدنيا -

باب ماجاء في تعشير اموال بني تغلب اذا اختلفوا بالتجارة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن ابراهيم ابن مهاجر عن زياد بن حدير قال بعثنى عمر رضى الله عنه الى نصارى بني تغلب وأمرني ان آخذ منهم نصف عشر اموالهم ونهايتي ان اعشر مسلما او اذمة يؤدى الخراج قال يعنى فيما اظن بقوله مسلما يقول من اسلم منهم لأنه انما ارسل الى نصارى بني تغلب وقوله او اذمة يؤدى الخراج يقول ان اهل الذمة لا يعرض لهم في مواشيهم ولا في عشر زروعهم وثمارهم الا انى تغلب لأنهم صلحوا على ذلك (قال الشيخ) ويحتمل انه لم يكن في صلح اولئك الذين كانوا في ولايته من اهل الذمة تعشير اموالهم التي يتجرن بها -

(وأخبرنا) أبو سعيد ثنا أبو العباس ثنا الحسن (ثنا يحيى - ١) ثنا أبو بكر عن أبي اسحاق الشيباني عن جامع بن شداد عن زياد بن حدير قال كتب الى عمر أن لا تعشرنى تغلب في السنة الا مرة -

باب المهادنة على النظر للمسلمين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر قال الزهرى أخبرني عمرو بن الزبير عن السور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق حديث كل واحد منهما صاحبه قال اخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه حتى اذا كانوا بذي الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى واشعره واحرم بالعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بوادى الاشطاط (٢) قريب من عسفان اتاه عينه الخزاعي فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا لك (الاحابش قال احمد بن حنبل وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك - ٣) الاحابش وجمعوا لك جموعا وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أشيروا على أترون ان نميل الى ذرارى هؤلاء الذين اعانواهم فنصيبهم فأت قعدوا قعدوا موتورين محزونين وان نجوا (٤) تكن عتقا قطعها الله (٥) اوترون ان تؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال أبو بكر رضى الله عنه الله ورسوله اعلم يا نبي الله انما جئنا معتمرين ولم نجئ نقاتل احدا ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا - قال الزهرى وكان أبو هريرة يقول ما رأيت احدا قط كان اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهرى في حديث السور بن مخرمة ومروان بن الحكم فراحوا حتى اذا كان (٦) ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالعميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هوبغرة (٧) الجيش فانطلق يركض تذيرا لقريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهب عليهم منها بركت به راحلته (٨) فقال الناس حل حل فالتفتوا فخالوا خالوا القصواء خالوا القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(١) سقط من ف - والاثرتا بت في كتاب الخراج ليحيى بسنده كما هنا - ح (٢) ف - حتى اذا كان... الاشطاط وفي مسند احمد ج ٤ صفحة ٣٢٨ بقدير الاشطاط وكذا في صحيح البخارى وفي نسخة منه الاشطاط - ح (٣) من ف وليست في السند وفيه الاحابش - (٤) ف وان تجو - وكذا في السند موتورين محزونين وان نجوا او قال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك محزونين وان يحنون كذا - ح (٥) وهكذا في مسند احمد ووقع في صحيح البخارى فان يا تونا كان الله قد قطع عيناه من المشركين - ح (٦) في السند كانوا - ح (٧) في السند - بقرة (٨) زاد في السند وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك بركت به راحلته - ما خلأت

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢١٩ كتاب الجزية ج - ٩

ماخلات التصواء وما ذاك لها مخلق ولكن حبسها حابس القيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها سر مات الله الا اعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت به قال فعدل عنها حتى نزل باقصى الحد بيبة على ثم قليل الماء انما يترضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس ان نزحوه فشكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانزع سهما من كتفته ثم أمرهم ان يحملوه فيه قال فوالله ما زال يجيش لهم بالرى حتى صدروا عنه قال فبيناهم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه وكانوا عيبة نصيح رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل تهامة فقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى (قال احمد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن المبارك وقال انى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى - ١) نزلوا اعداد مياه الحديبية معهم العوذ المطافيل وهم مقاتلون وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما لم نجىء قتال احد لكتنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب وأضررت بهم فان شأوا ماددتهم مدة ويخولوا بيني وبين الناس فان اظهر فان شأوا ان يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعولوا والاقعد جموا وان أبوا (٢) فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمرى هذا حتى تغرد سألني أوليفذذن الله أمره (٣) قال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشا فقال اناقد جئناكم من عند هذا الرجل ومعناه يقول قولاً فان شئتم نرضه عليكم فقال سفهاؤهم لاحاجنا لنا في ان نحدثنا عنه بشيء وقال ذو الرأى منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته (٤) يقول كذا وكذا لحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود اشقني فقال لى قوم ألسنم بالولد؟ قالوا لى قال اولست بالولد (٥) قالوا لى قال نهل تهموني؟ قالوا لا قال ألسنم تملون انى استغفرت اهل عكاظ فلما جمحوا (٦) على جئتمكم باهلى وولدي ومن اطاعنى قالوا لى قال فان هذا قد عرض عليكم خطا ترشد فاقبلوها ودعوني آتة فقالوا لى فآتاه فاجل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم لم فقال له نحواً من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك لى عهد أرايت ان استأصحت قومه هل سمعت بأحد من العرب اجتاح ارضه قبلك وان تسكن الاخرى فوالله انى لأرى وجوها وأرى اوباشا (٧) من الناس خلقاء ان يفردوا ويدعوك فقال له أبو بكر رضى الله عنه امصص بظلال اللات أنحن فخرعنا وندهه فقال من ذا؟ فقال (٨) أبو بكر قال أما والذى نفسي بيده لولا يد كانت لك عندي لم اجرك بها لأجبتك وجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم نلسا (٩) كلمه اخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المتفر فكلماه أهوى عروة بيده الى الحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف وقال أخر يدك عن الحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع عروة بيده فقال من هذا؟ قالوا المغيرة بن شعبة قال لى غدرأولست. اسعى فى غدرتك. وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية قتلهم وأخذ اموالهم ثم جاء واسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الا سلام فأقبل واما المال فلست منه فى شيء ثم ان عروة جعل يرمق النبي صلى الله عليه وسلم بعينه قال فوالله ما تنصم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتردوا امره واذا تواضاً كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا (١٠) اصواتهم وما يحدون النظر اليه تعظيماً له فرجع الى اصحابه فقال لى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشى والله ان رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب عهد جدوا والله ان تنصم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتردوا امره واذا تواضاً كادوا يقتلون على وضوئه واذا تكلموا خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيماً له والله قد عرض عليكم خطة

(١) سقط من المسند (٢) فى المسند وان هم أبوا (٣) زاد فى المسند قال يحيى عن ابن المبارك حتى تغرد قال فان شاء وا ماددناهم مدة - (٤) فى المسند قال قد سمعته (٥) كذا فى مد - وفى صحيح البخارى - ووقع فى ف وفى مسند احمد ألسنم بالولد قالوا لى قال اولست بالولد - ولله الصواب فان ام عروة هى سبيمة بنت عبد شمس اخت امية كما فى الاصابة - ح (٦) فى المسند وصحيح البخارى بلحوا (٧) كذا فى مد والمسند وفى ف - او شابا (٨) فى المسند - قالوا (٩) فى المسند وكما (١٠) كذا فى المسند وصحيح البخارى ووقع فى مد - حفظوا وفى ف - حفظوا -

رشد فقبلوها فقال رجل من بني كنانة دعوني آتته قالوا آتته فلما اشرف على النبي صلى الله عليه وسلم واصمبه قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعوها له فبعثت له واستقبله القوم يلبون فلما رأى ذلك قال سبحانه الله ما يمتنى هؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فلم أر ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتته فقالوا آتته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فحصل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فيينا هو يكلمه صلى الله عليه وسلم اذ جاء سهيل بن عمرو - قال معمر فاخبرني ايوب عن عكرمة انه للجاء سهيل قال النبي صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم امركم قال الزهري في حديثه بفناء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فداها الكاتب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون لا نكتبها (١) الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه عهد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله (٢) ما صدناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب عهد بن عبد الله (قال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب عهد بن عبد الله - ٣) قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمان الله الا اعطيتم اياها فقال النبي صلى الله عليه وسلم على ان تجلوا بيننا وبين البيت فتطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضنطة ولكن لك من العام المقبل فكتب فقال سهيل على ان لا يأتيك منارجل وان كان على دينك الارردته اينا فقال المسلمون سبحانه الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فينا هم كذلك اذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو ورسف وقال يحيى عن ابن المبارك يرف في قيوده وقد نرج من اسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا عهد اول ما قاضيك عليه أن ترده الى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لم تقض الكتاب بعد قال فوالله اذا انصالحك على شيء ابدأ فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاجزه لي قال ما انا مجيز قال بل فافعل قال ما انا بافعل قال مكرز قال قد اجزاه لك فقال أبو جندل اي معاشر المسلمين ارد الى المشركين وقد جئت مسالما لأترونا ما قدا تيت (٤) وكان قد عذب عذا باشد يداني الله عز وجل فقال عمر رضى الله عنه فأيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت ألسنت نبي الله؟ قال بلى - قلت ألسنت على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلى - قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال اني رسول الله ولست اعصيه وهو ناصرى قلت أوليس كنت تحدثنا أنا سنأق البيت فتطوف به؟ قال بلى فاجرتك انك تأتبه العام؟ قلت لا قال فانك آتبه ومطوف به - قال فأيت ابا بكر رضى الله عنه قلت يا ابا بكر أليس هذا نبي الله حقا؟ قال بلى قلت ألسنت على الحق وعدونا على الباطل؟ قال بلى قلت فلم تعطى الدنيا في ديننا اذا؟ قال أيتها الرجل انه رسول الله ولن يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بفرزه حتى تموت فوالله انه لم يلى الحق قلت أوليس كان يحدثنا انه سياتى البيت ويطوف به (٥) قال بلى فأخبرك انك تأتبه العام؟ قلت لا قال فانك آتبه فتطوف (٦) به - قال الزهري قال عمر فعملت لذلك اعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يبق منهم احد قام فدخل على ام سلمة فذكرها ما تقي من الناس فقالت ام سلمة يا رسول الله أتحب ذلك ان نخرج ثم لا تكلم احدا منهم (كلمة حتى تنحردنك وتدعو حالقتك فيحلقك فقام فخرج فلم يكلم احدا منهم - ٨) حتى فعل ذلك ونحر هديه ودعا حالقه (يعنى لحلقه - ٩) فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا فما جاءه نسوة مؤمنات فانزل الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات حتى يبلغن (بعض الكوافر) قال فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له في الشرك فزوج

(١) في المسند والله ما نكتبها (٢) ف - وما مش مد - رسوله (٣) سقط من ف (٤) ف - انلت وفي المسند وصحيح

البخارى لقب - (٥) في المسند انا سنأق البيت وتطوف به (٦) في المسند انه ياتيه (٧) في المسند - ومطوف -

احداها

(٨) سقط من مد (٩) ليس في المسند -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢١ كتاب الجزية ج - ٩

أحداها معاوية بن أبي سفيان والآخرى صفوان بن أمية ثم رجع إلى المدينة بلاءم أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم وقال يحيى عن ابن المبارك تقدم عليه أبو بصير بن أسيد الثقفي مسلما مهاجرا فاستأجر الأحنس بن شريق رجلا كانرا من بني عامر بن لؤي ومولى معه وكتب معها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله الوفاء قال فأرسلوا في طلبه رجلين قتلاوا العهد الذي جعلت لما فيه فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى بلغا به ذا الحليفة فزلاوا يأكلوا من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين والله اني لأرى سيفك يا فلان هذا جيدا فاستله الآخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت قال أبو بصير أرني انظر إليه فامكنه منه فضربه به حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي واني لمتقول بلاءم أبو بصير فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد، فلما سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال وينقلت أبو جندل بن سهيل فلاحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحنى بأبي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما يسمعون بهير خرجت لقريش إلى الشام الا اعترضوا لها فقتلواهم وأخذوا الموالهم فأرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لا ارسل اليهم فن أتاه فهو آ من فارس إلى النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فأنزل الله عز وجل (وهو الذي كف أيديهم عنكم وايدىكم عنهم) حتى بلغ (حمية الجاهلية) وكانت حميمهم انهم لم يقرؤا انه نبي الله ولم يقرؤا بسم الله الرحمن الرحيم وحاولوا بينهم وبين البيت - رواه البخاري في الصحيح عن عداقه بن محمد عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أنبأ اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن عمه مومسي بن عقبة - فذكر معنى هذه القصة زاد ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليرسله إلى قريش وهو يبيلدح فقال له عمر يا رسول الله لا ترسلني اليهم فاني أتخوفهم على نفسي ولكن ارسل عثمان بن عفان فأرسل (١) اليهم فلقى ايان بن سعيد بن العاص فاجاروه وحمله بين يديه على القرس حتى جاء قريشا فكلهم بالذى أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلوا معه سهيل بن عمرو ليصالحه عليهم وبمكة يومئذ من المسلمين ناس كثير من اهلها فدعوا عثمان بن عفان رضى الله عنه ليطوف بالبيت فأبى ان يطوف وقال ما كنت لأطوف به حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه سهيل بن عمرو وقد اجاروه ليصالح رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر قصة الصلح وكتابه قال ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتاب إلى قريش مع عثمان بن عفان رضى الله عنه - ثم ذكر قصة فيما كان بين القريشيين من الترابى بالحجارة والنبل وارتهان المشركين عثمان بن عفان رضى الله عنه وارتهان المسلمين سهيل بن عمرو ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى البيعة فلما رأت قريش ذلك رعبهم الله فأرسلوا من كانوا ارتهنوه ودعوا إلى المودة والصلح فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاتبهم -

باب ما جاء في مدة الهدنة

قال الشافعي رحمه الله وكانت الهدنة بينه وبينهم عشر سنين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي مالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهري عن عمرو بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية قال فدعت قريش سهيل بن عمرو فقالوا اذهب إلى هذا الرجل فصالحه ولا يكون في صلحه إلا ان يرجع عنا عامه هذا لا يتحدث العرب انه دخلها علينا عنوة فخرج سهيل بن عمرو من عندهم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا قال قد اراد القوم الصلح حين بنشوا هذا الرجل فلما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع

الصلح على انه توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يامن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قد مهاخلوا بيته وبين مكة فاقام بها ثلاثا وانه لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من اتانا من اصحابك بغير اذن وليه لم زده عليك وانه من اناك منا بغير اذن وليه رددته علينا وان بيننا وبينك عيبة مكفوفة وانه لا اسلح ولا اغلال - وذكر الحديث (وروى) عاصم بن عمر بن حفص العمري وهو ضعيف جدا عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت الهدنة بين النبي صلى الله عليه وسلم واهل مكة عام الحديبية اربع سنين - (أخبرنا) أبو سعد المائني أنبا أبو احمد بن عدى ثنا القاسم بن مهدي ثنا يعقوب بن كاسب ثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر - فذكره - المحفوظ هو الاول بموت عاصم بن عمر هذا يأتي بما لا يتابع عليه، ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الأئمة -

باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه

وسلم مرجعه من الحديبية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا جعفر بن احمد الشاماني ثنا نصر بن علي وأبو الأشعث قال ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ان أنس بن مالك رضى الله عنه حدثهم قال لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم (انا فتحنا لك فتحا مبينا لينفرك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) مرجعهم من الحديبية وهم يحظونهم الحزن والكآبة وقد نحر الهدى فقال لقد انزلت على آيات هي احب الى من الدنيا فقالوا يا رسول الله قد علمنا ما يفعل الله بك فما يفعل بنا؟ قال فنزلت (ليدخل المؤمن والمؤمنات الجنات تجري من تحتها الانهار) حتى بلغ رأس الآية - رواه مسلم في الصحيح عن نصر بن علي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد يعني ابن اسحاق الحافظ أنبا أبو عروبة ثنا محمد بن يزيد الاسفاطى ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة (١) عن قتادة عن أنس رضى الله عنه (انا فتحنا لك فتحا مبينا) قال فتح الحديبية فقال رجل هنيئا مريئا يا رسول الله هذا لك فالنا؟ فانزل الله عز وجل (ليدخل المؤمن والمؤمنات الجنات تجري من تحتها الانهار) قال شعبة فهدمت الكوفة فحدثهم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه ثم قدمت البصرة فذكرت ذلك لقتادة فقال اما الاول فمن أنس واما الثاني - ليدخل المؤمن والمؤمنات الجنات تجري من تحتها الانهار - فمن عكرمة - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن اسحاق عن عثمان بن عمر -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا يعلى (٣) بن عبيد ثنا عبد العزيز بن سياه (ح قال) وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر نا أبو يعلى ثنا أبو بكر بن أبي شعبة ثنا عبد الله بن نمير ثنا عبد العزيز بن سياه ثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل قال قام سهل بن حنيف رضى الله عنه يوم صفين فقال ايها الناس انهموا انفسكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين قال فأتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يا رسول الله الساء على بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين قال فأتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال يا رسول الله الساء على حتى وهم على باطل؟ قال بلى قال أليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال بلى قال فلي فلي نعطي الدنيا في أنفسنا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله قال فانا نطلق ابن الخطاب ولم يصبر متنيظا فأتى ابا بكر رضى الله عنه فقال يا ابا بكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال بلى قال أليس قتلنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال بلى قال فلي ما نعطي الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله ابدا قال فنزل القرآن على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل الى عمر فاقرأه اياه فقال يا رسول الله أوتيتج هو؟ قال نعم

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢٣ كتاب الجزية ج - ٩

قال قطابت نفسه ورجع - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن اسحاق السامى عن يعلى بن عبيد ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة (قال الشافعى رحمه الله) قال ابن شهاب فما كان فى الاسلام فتح اعظم منه كانت الحرب قد اجحرت الناس فلما أمنوا لم يكلم بالاسلام احد يعقل الا قبله فلقد اسلم فى سنتين من تلك الهدنة اكثر من اسلم قبل ذلك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثنى الزهرى عن عمرو بن مروان والسور بن مخرمة فى قصة الحديبية فيها مدرجاتم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا فلما ان كان بين مكة والمدينة نزلت عليه سورة الفتح من اولها الى آخرها (انا فتحنا لك فتحا مبينا) فكانت القضية فى سورة الفتح وما ذكر الله من بعة رسوله تحت الشجرة فلما امن الناس وتقا وضوا لم يكلم احد بالاسلام الا دخل فيه ولقد دخل فى تينك السنتين فى الاسلام اكثر مما كان فيه قبل ذلك وكان صلح الحديبية فتحا عظيما -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل انقطان بيغداد أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء أنبا اسرائيل عن أبى اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال تعدون انتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فينا فتحا ونعدنكم الفتح بعة الرضوان نزلنا يوم الحديبية وهى برفوجدنا الناس قد نرحوها فلم يدعوا فيها قطرة فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بدلو فزرع منها ثم أخذ منه بغيه فجبه فيها ودعا لله فكثر ماؤها حتى صدرنا وركابنا ونحن اربع عشرة مائة - رواه البخارى فى الصحيح عن مالك بن اسمعيل وغيره عن اسرائيل -

باب مهالنة الأمة بعد رسول رب العزة

اذا نزلت بالمسلمين نازلت

(أخبرنا) أبو عسى الزوذارى أنبا أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد (عن أبى الزناد - ١) عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الامام جنة يقا تل به - (أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدالله الاديب أنبا أبو بكر الاساعلى أنبا عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن المنفى ثنا الوليد بن مسلم عن عبدالله بن العلاء بن زبر قال سمعت بسر بن عبيد الله الحضرمى يحدث انه سمع ابا ادريس الخولانى يقول سمعت عوف بن مالك الاشجى رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك وهوى قبة من ادم فقال لى يا عوف اعدد ستا بين يدى الساعة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم وثان يأخذ فيكم كقصاص الغنم ثم استفاضة المال فيكم حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا ثم تننة لا تبقي بيتا (٢) من العرب الا دخلته ثم هدنة تكون بينكم وبين نبي الا صفر فيقدرون فيا تونكم تحت ثمانين غايه تحت كل غايه اثني عشر الفا - قال الوليد فذا كرنا هذا الحديث شيئا من شيوخ للمدينة فى قوله ثم فتح بيت المقدس فقال الشيخ اخبرنى سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه انه كان يحدث بهذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول مكان فتح بيت المقدس عمران بيت المقدس - رواه البخارى فى الصحيح عن الحميدى عن الوليد بن مسلم دون اسناد أبى هريرة رضى الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو عبدالله السوسى قالانا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أنبا أبى اخبرنى الاوزاعى حدثنى حسان بن عطية قال مال مكحول وابن أبى زكريا الى خالد بن معدان قلت معهم قال لحدثنا خالد عن جبير بن قير أنه قال له انطلق بنا الى ذى مخبر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتياه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيصالحكم الروم صلحا انما ثم تغزون انتم وهم عدوا فتصرون وتسلمون وتغتمون

ثم تنصرفون فتزولون بمرج ذى تلول فيرفع رجل من النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه فعند ذلك تغضب الروم ويجمعون للحمية -

باب المهانئة الى غير مدّة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر رضى الله عنه أجلى اليهود والنصارى من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يظهر على خير أراد انحراج اليهود منها فكانت الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللسلمين فأراد انحراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرهم بها على ذلك ما شئنا فقرأوا بها حتى أجلاهم عمر رضى الله عنه الى تيهاء واريحا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع واصلح بن منصور عن عبد الرزاق وانحرجه البخارى فقال وقال عبد الرزاق (وكذلك) رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة نقرهم على ذلك ما شئنا (وكذلك) رواه أسامة بن زيد عن نافع اقرهم فيها على ذلك ما شئنا - وفي رواية عبدة بن محمد بن عمرو عن نافع ما بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نقرهم ما اقرهم (١) الله وكذلك في رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مر سلا اقرهم ما اقرهم الله (ورواه) صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه موصولا - وقد مضت هذه الروايات باسنادها (قال الشافعي رحمه الله) فان قيل فلم لا تقول اقرهم ما اقرهم الله يعني كل امام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل الفرق بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن امر الله كان يأتي رسوله بالوحى ولا يأتي احدا غيره يوحى -

باب مهانئة من يقوى على قتاله

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو عمرو بن اسحاق ثنا حنبل بن اسحاق ثنا سعد بن عبد الله بن العوام ثنا سفيان بن حسين عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا بكر رضى الله عنه على الموسم وامره ان ينادى بهؤلاء الكلمات قال فيينا أبو بكر نازل في بعض الطريق اذ سمع رغاء ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصواء فخرج فرعا وظن انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا على رضى الله عنه فدفع اليه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى على الموسم وامر عليا ان ينادى بهؤلاء الكلمات فانطلقا لحجا فقام على رضى الله عنه فنادى في وسط ايام التشريق ان الله ورسوله برىء من كل مشرك فسيحوا في الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجزى الله ، لا يصح بعد العام مشرك ولا يطوفن بالبيت عريان ولا يدخل الجنة الا مؤمن - كان ينادى بهذا فاذا حج قام أبو هريرة

(١) ف - على ما اقرهم -

(باب المهانئة الى غير مدّة)

قال

ذكر فيه حديث عبد الرزاق (عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن عمر أجلى اليهود والنصارى) الحديث ثم قال (رواه مسلم وانحرجه البخارى فقال وقال عبد الرزاق وكذلك رواه الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة) - قلت - كذا اخرج البخارى في كتاب المزارعة معلقا وانحرجه في الخمس عن احمد بن المقدم عن فضيل بن سليمان متصلا فذهل البيهقي عن هذا وجمله من تعليقات البخارى -

رضى الله عنه

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢٥ كتاب الجزية ج - ٩

رضى الله عنه فنأدى بها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد بن أبي حامد القرى وأبو صادق محمد بن أحمد الطارقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن الحرير بن أبي هريرة عن أبيه انه قال كنت مع علي رضي الله عنه حين بعث النبي صلى الله عليه وسلم برسالة الى اهل مكة قال فكنت انادى حتى جعل صوتي ثقيل له باى شيء كنت تنادى؟ قال امرنا ان ننادى انه لا يدخل الجنة الا مؤمن ومن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله الى اربعة اشهر فاذا مضت الاشهر قال الله براء من المشركين ورسوله ولا يطوف بالبيت مريان ولا يبيع بعد العام مشرك (وقدمضى) في حديث زيد بن شبيب عن علي رضي الله عنه في هذا الحديث ومن كان له عهد فمهده الى مدته ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر (قال الشافعي رضي الله عنه) وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لصفوان بن امية بعد فتح مكة تسير اربعة اشهر (قال الشيخ) قدمضى هذا في حديث ابن شهاب الزهري في كتاب النكاح -

باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون شيئاً على ان يكفوا عنهم

(قال الشافعي رحمه الله) لأن القتل لسلبين شهادة وان الاسلام اعتر من ان يعطى مشرك على ان يكف عن اهله لأن اهله قاتلين ومقتولين ظاهرين على الحق (قال الشيخ) قدرونا في حديث المغيرة بن شعبه في قصة الاهواز انه قال فأخبرنا نبينا عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار الى الجنة ونعيم لم ير مثله قط ومن بقي منا ملك رقابكم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن اسحاق بن عبد الله قال حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خاله وكان اسمه حرام اخاه ام سليم في سبعين رجلا فقتلوا يوم بئر معونة وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل وكان أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخيرك بين ثلاث خصال ان يكون لك اهل السهل ولى اهل الدر واكون (١) خليفتك من بعدك او اغزروك بنظفان نائف اشقروا الف شقراء قال فظعن في بيت امرأة من بني فلان فقال غدة كغدة البكر في بيت امرأة من بني فلان اثنتونى بفرسى فركبه فمات على ظهر فرسه فانطلق حرام اخو ام سليم ورجلان معه رجل اعرج ورجل من بني فلان قال كونا بنى قريبا منى حتى آتيتهم فان امنوني كنت (٢) كذا وان تلتوني آتيتهم فأتيتهم حرام فقال أتوني بالتمك رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا نعم فجعل يحدتهم وأووا الى رجل فاتاه من خلفه فطمعته قال همام احسبه قال فأنفذه بالرمح فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة فلحق الرجل فقتل كلهم الا الاعرج كان في رأس الجبل قال اسحاق فحدثني أنس بن مالك قال ازل عليه ثم كان من المنسوخ ان قد لقينا ربنا فرضى عنا وارضانا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين صبا على رعل وذكوان وبنى لحيان وعصية عصت الله ورسوله - رواه البخارى في الصحيح عن موسى ابن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان أنبأ عبد الله أنبأ معمر حدثني ثمامة ابن عبد الله بن أنس سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله يوم بئر معونة فقال بالدم هكذا ينضح (٣) على وجهه ورأسه ثم قال فزت ورب الكعبة - رواه البخارى في الصحيح عن حبان -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ أبو عبد الله الصوفي ثنا خلف هو ابن سالم المخزومي ثنا أبو اسامة ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها استأذن أبو بكر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم في الخروج من مكة فذكر الحديث في الهجرة وتبهما (٤) عامر بن فهيرة قال قتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة وأسر عمرو بن امية الضمري فقال له عامر بن الطفيل من هذا وأشار الى قتيل فقال له تهمرو بن امية هذا عامر بن فهيرة فقال لقد رأيته بعد

(١) كذا (٢) ف - كنتم (٣) ف - فضحه (٤) ف - ومعهما -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢٦ كتاب الجزية ج-٩

ما مثل رفع الى السماء حتى انى لا نظر الى السماء بينه وبين الارض قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم خبرهم فنجاهم وقال ان أصحابكم أصيبوا وانهم قد سألوا ربهم فقالوا ربنا أخبرنا اخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا قال فأخبرهم عنهم قال واصيب منهم يومئذ عروة بن اسماء بن الصلت سمى به عروة ومنذر بن عمرو سمى به منذر- رواه البخارى فى الصحيح عن عبيد بن اسمعيل عن أبي اسامة وجعل آخر الحديث من قول عروة -

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو الحرشي ثنا سعيد بن منصور ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي اساء عن ثوبان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتى أمر الله وهم كذلك- رواه مسلم فى الصحيح عن سعيد بن منصور وغيره -

باب الرخصة فى الاعطاء فى الفداء ونحوه للضرورة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهبلي عن عمران بن حصين رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم فدى رجلا برجلين- أخرجه مسلم فى الصحيح كما مضى (ومضى) حديث سلمة بن الاكوع فى المرأة التى استوهبا رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وبعث بها الى مكة وفى ايديهم لسرى ففداهم بتلك المرأة -

(حدثنا) أبو سعيد محمد بن منصور الرئيس الجرجاني أنبا أبو احمد محمد بن احمد العبدى أنبا أبو خليفة القاضى بن الحباب الجمحي ثنا محمد بن كثير أنبا سفيان عن منصور (ح وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطعموا الجائع وتكفوا العاني وعودوا المريض، قال سفيان والمانى الاسير- رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير وعن قتيبة عن جرير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد ابن (السقاء وأبو الحسن علي بن محمد - ١) المقرئ قال أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن مطرف عن عامر عن أبي جحيفة قال قلت لعلى رضى الله عنه يا امير المؤمنين هل عندكم من الوشى شىء قال لا والذى خلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه الا فهما يعطيه الله عز وجل رجلا وما فى الصحيفة قلت وما فى الصحيفة؟ قال العقل وفكك الاسير ولا يقتل مؤمنا بقتل مشرك - وقال زهير قلت لمطرف وما فكك الاسير؟ قال ان يفكك من العدو وجرت بذلك السنة قال مطرف العقل العقلة - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير بن معاوية -

باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما من المشركين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن سليمان بن الحسن ثنا احمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن البراء رضى الله عنه قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على أن من أتاه من المشركين رده اليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل فيقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء أبو جندل يمجعل فى قيوده فرده اليهم - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي حذيفة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا هذبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صالح قريشا يوم الحديبية قال لعلى رضى الله

عنه اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل بن عمرو ولا تعرف الرحمن الرحيم اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه (اكتب باسمك اللهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه - ا) اكتب هذا ما صالح عليه عهد رسول الله فقال سهيل بن عمرو ولونهلم أنك رسول الله لصد قناك ولم نكذبك اكتب اسمك واسم ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه اكتب عهد بن عبد الله وكتب من أانا منكم رد دناه عليكم ومن أانا كم منا تركناه عليكم فقالوا يا رسول الله نمطهم هذا؟ قال من أانا هم منا فأبعده الله ومن أانا منهم فرد دناه عليهم جعل الله عز وجل له فرجا ومخرجا - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث عمار بن حماد بن سلمة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق حدثني الزهري عن عمرو بن مروان والمسور بن مخرمة في قصة الحديبية وخروج سهيل بن عمرو الى النبي صلى الله عليه وسلم وانه لما انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرى بينهما القول حتى وقع الصلح على ان توضع الحرب بينهما عشر سنين وان يأمن الناس بعضهم من بعض وان يرجع عنهم عامهم ذلك حتى اذا كان العام المقبل قدمها خلو ابنته وبين مكة فأقام بها ثلاثا وان لا يدخلها الا بسلاح الراكب والسيوف في القرب وانه من أانا من اصحابك بغير اذن وليه لم ترده عليكم وانه من أانا كم منا بغير اذن وليه رددته علينا - وذكر الحديث في كتبة الصحيفة قال فان الصحيفة لتكتب اذطلع أبو جندل بن سهيل بن عمرو ورسف في الحديد وقد كان ابوه حبسه فأثت فلما آه سهيل قام اليه فضرب وجهه وأخذ بلبته فقله وقال يا محمد قد ولجت القضية بيني وبينك قبل ان يأتيك هذا قال صدقت وصاح أبو جندل بأعلى صوته يا معشر المسلمين أورد الى المشركين يفتنونني في ديني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي جندل ابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا ءا قد صالحنا هؤلاء القوم وجرى بيننا وبينهم العهد وانا لا نتدر ققام عمر بن الخطاب رضي الله عنه يمشي الى جنب أبي جندل وابوه يتله وهو يقول ابا جندل اصبر واحتسب فانما هم المشركون وانما دم احد هم دم كلب وجعل عمر رضي الله عنه يذني منه قائم السيف فقال عمر رضي الله عنه رجوت ان ياخذني ضرب به اباه فضعن بابيه - ثم ذكر الحديث في التحلل من العمرة والرجوع قالوا ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واطمان بها افلت اليه أبو بصير عتبة بن اسيد بن جارية الثقفي حليف بني زهرة فكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الاخنس بن شريق والازهر بن عبد عوف وبشا يكتبها مع مولاهما ورجل من بني عامر بن لؤي استأجراه ليرد عليها صاحبها ابا بصير فقد ما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا اليه كتابها فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بصير فقال له يا ابا بصير ان هؤلاء القوم قد صالحونا على ما قد علمت وانا لا نغدر فالحق بقومك فقال يا رسول الله تردني الى المشركين يفتنونني في ديني ويعيثون بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبر يا ابا بصير واحتسب فان الله جاعل لك ولن معك من المستضعفين من المؤمنين فرجا ومخرجا قال فخرج أبو بصير ومخرجا حتى اذا كانوا بذى الحليفة جلسوا الى سور جدار فقال أبو بصير للعامري اصبارم سيفك هذا يا اخي بني عامر؟ قال نعم قال انظر اليه؟ قال ان شئت فاستله فضرب به عنقه ونحرج المولى يشتد فطلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا رجل قد رأى فرعا فلما انتهى اليه قال ويحك مالك قال تتل صاحبك صاحبي فما برح حتى طلع أبو بصير متوشحا بالسيف فوقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله وقت ذمتك وأدى الله عنك وقد امتنعت بتقمي عن المشركين ان يفتنونني في ديني وان يعيثوا بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل امه محش حرب لو كان معه رجال فخرج أبو بصير حتى نزل بالمعيص وكان طريق اهل مكة الى الشام فسمع به من كان بمكة من المسلمين وبما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فلحقوا به حتى كان في عصابة من المسلمين قريب من الستين او السبعين فكانوا لا يظفرون برجل من قريش الا قتلوه ولا تمر عليهم غير الا تظموها حتى كتبت فيها قريش الى رسول الله صلى الله

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٢٨ كتاب الجزية ج - ٩

عليه وسلم يسألونه بارحامهم لما آواهم فلا حاجة لنا بهم فتعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدموا عليه المدينة -
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أن أبا بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي أويس أن أبا
اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة - فذكر هذه القصة قال فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل أمه
مسرحوب لو كان معه احد وجاء أبو بصير بسلبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خمس يا رسول الله قال انى اذا
نحست لم اوف لهم بالذى عاهدتهم عليه ولكن سأئك بسلب صاحبك واذهب حيث شئت فخرج أبو بصير معه خمسة نفر
كانوا قدموا معه من المسلمين من مكة حتى كانوا بين العيص وذى المروة من ارض جهينة على طريق عيرات قريش
عالمى سيف البحر لا يربهم غير قريش الا أخذوها وقتلوا اصحابها وانقلت أبو جندل بن سهيل بن عمرو سببى راكبا
اسلما وهاجروا فلحقوا بابى بصير وكرهوا ان يقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدنة المشركين - ثم ذكر
ما بعده بمعنى ما تقدم واتم منه -

باب نقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء ان

كن دخلن في الصلح

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أن أبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
انه قال بلغنا انه قاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مشركى قريش على المدة التي جعل بينه وبينهم يوم الحديبية انزل الله
فيها قضى به بينهم فأخبرني عمرو بن الزبير أنه سمع مروان بن الحكم والمسود بن مخرمة يخبران عن اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد وان كان على دينك الالاردته الينا فخلت بيننا وبينه ففكره المؤمنون
ذلك والفتوا (١) به او قال كلمة اخرى (قال الامام احمد رحمه الله) لم يقم شيخنا هذه الكلمة ورأيت في نسخة وامتعتوا
وأبى سهيل الا ذلك فكاتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد يومئذ ابا جندل الى ابيه سهيل بن عمرو ولم يأته احد من
الرجال الالرده في تلك المدة وان كان مسلما وجاءت المؤمنات (وكانت ام كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ممن خرج الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ - ٢) وهى عاتق بجاء اهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجعها اليهم
فلم يرجعها اليهم لما انزل الله فيهن (اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنحنهن ان الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات
فلا ترجوهن الى الكفار لانهن حل لهم ولا هم يحلون لهن) قال عمرو فأخبرتنى عائشة رضى الله عنها ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يمتحن هذه الآية (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبائعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرفن
ولا يزينن ولا يقتلن اولادهن) الآية قال عمرو قالت عائشة رضى الله عنها فن امر بهذا الشرط منهن قال لما رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد بايتك ، كلاما يكلمها به والله ما مست يده يدا امرأة قط في المبايعه ما بايعهن الا بقوله - رواه
البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد أن محمد بن ثور حدثهم عن معمر عن الزهري عن
عمرو بن الزبير عن المسود بن مخرمة قال نرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية - فذكر الحديث بمعنى ما مضى
زاد ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات الآية (٣) فنهاهم الله ان يردوهن وأمرهم ان يردوا الصداق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير
عن ابن اسحاق حدثني الزهري قال دخلت على عمرو بن الزبير وقد كتب اليه ابن أبي هنيدي (٤) يسأله عن قول الله عز وجل

(١) بغير نقط في الاصول (٢) سقط من ف (٣) كذا (٤) ف - ابن أبي اسيد -

(إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن) فكتب إليه عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صالح أهل الحديبية وشرط لهم أنه من أتاه بغير إذن وليه رده عليهم فلما هاجرت النساء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره الله بامتحنهن فإن كن جئن رغبة في الإسلام لم يردن عليهم قال الله عز وجل (فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار) فحس رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء ورد الرجال -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن محمد بن اسحاق قال حدثني الزهري وعبد الله بن أبي بكر قال هاجرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية فجاء أخوها الوليد وفلان ابنا عقبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلبانها فأبى أن يردها عليهما (وقدمضى) في رواية معمر عن الزهري في صحيح حديبية (١) فقال سهيل على أن لا يأتك من رجل وإن كان على دينك الأرددته إليك وفي ذلك دلالة على أن النساء لم يدخلن في هذا الشرط -

باب من جاء من عند أهل الهدنة مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن عبد النسيب ثنا أحمد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل حدثني إبراهيم بن موسى أنبا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وإن هاجر عبد أمانة للشركين أهل انهد لم يردوا وردت اثماهم - أخرجه محمد في الصحيح -

باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلماً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عبد الله بن قانع قاضي الحرم بن بغداد أنبا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني (٣) ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحاق عن ابان بن صالح عن منصور بن العتمر عن دعي ابن حراش عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال خرج عبيدان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قبل الصلح فكتب إليه مواليمهم قالوا يا محمد والله ما نخرجوا إليك رغبة في دينك وإنما نخرجوا هرباً من الرق فقال ناس صدقوا يا رسول الله ردهم إليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا - وأبى أن يردهم وقال هم عتقاء الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن عبد الله بن المكدم الثقفي قال لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف خرج إليه رقيق من رقيقهم (أبو بكر) وكان عبداً للحارث بن كلدة والنبيث ويحس ووردان في رهط من رقيقهم - (٤) فأسلموا فلما قدم وفد أهل الطائف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا قالوا يا رسول الله رد علينا رقيقنا الذين أتوك فقال لا، ولكنك عتقاء الله عز وجل ورد علي كل رجل ولاء عبده فجاء إليه - هذا منقطع -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق من نرج إليه يوم الطائف من عبيد المشركين -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجج بن منهل وسليمان بن حرب قالوا

(١) كذا (٢) كذا ولعله عبيد ح (٣) سقط من ف (٤) من ف -

(باب من جاء من عبيد أهل الحرب مسلماً)

قال

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٠ كتاب الجزية ج - ٩

ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان اربعة اعبد وثبوا الى النبي صلى الله عليه وسلم زمن الطائف فاعتقهم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الوليد القتيبي ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو كرييب ثنا حفص بن غياث ثنا الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضى الله عنهما ان عيدين نرجا من الطائف فأسلما فأعتقهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، احدهما أبو بكر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني احمد بن محمد بن عبد الله بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل حدثني ابراهيم بن موسى أنبا هشام عن ابن جريج قال قال عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال وان هاجر عبد منهم يعني اهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للهاجرين - انرجه البخارى فى الصحيح -

باب ما يستدل به على أنه إنما اعتقهم باسلام وانحروا

من بلاد منصوب عليها الحرب

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يشعر أنه عبد فبغاه سيده يريد فقال له اننى صلى الله عليه وسلم بعته فاشتراه بعدين اسودين ثم لم يبايع احدا بعد حتى يسأله أعيد هو؟ - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره (قال الشافى رحمه الله) ولو كان الاسلام يعتقه لم يشتره منه حرا ولكنه اسلم غير خارج من بلاد منصوب عليها الحرب -

باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا وما ورد

من التشديد فى نقضه

(قال الله تبارك وتعالى (يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان العامرى ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، اذا حدث كذب ، واذا عاهد غدر ، واذا خلف ، واذا خاصم فجر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وانرجاه من حديث الثورى عن الأعمش -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ح وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر القتيبي ثنا محمد بن عمرو وكشمرد ثنا يحيى بن يحيى أنبا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم ان العادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدره فلان - هذا لفظ حديث اسمعيل وفى رواية

ذكر فى آخره (عن ابن عباس قال وان هاجر عبد منهم يعني اهل الحرب أو أمة فهما حران ولهما ما للهاجرين) ثم قال (انرجه البخارى فى الصحيح - قلت - لم اجد هذا الاثر فى صحيح البخارى بعد الكشف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣١ كتاب الجزية ج - ٩

مالك أن اتنادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال هذه غدره بلان بن فلان - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر النمرى ثنا شعبة عن أبي القيس عن سليم بن عامر رجل من حير قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى إذا اتقضى العهد غزاهم بغاء رجل على فرس أو برذون وهو يقول الله أكبر الله أكبر والله لا غدر - فنظر وإذا ذا عمر بن عيسى رضى الله عنه فأرسل إليه معاوية رضى الله عنه فسأله فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يهلها حتى يتقضى أمداها أو يئذ إليهم على سواء فرجع معاوية -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن أبي القيس عن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد - فذكره وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن أبي بكير (١) وأبو داود الطيالسى وسليمان بن حرب وجماعة عن شعبة -

(حد ثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عيينة بنى ابن عبد الرحمن بن جوشن عن أبيه عن أبي بكر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل معاهدا فى غير كنهه حرم الله عليه الجنة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ أبو محمد عبد الله بن اسحاق ابن الخراسانى ثنا الحسن بن سلام (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن على الشيبانى ثنا احمد بن حازم الغفارى قال ثنا عبد الله (٢) بن موسى أنبأ بشير بن مهاجر عن عبد الله ابن بريده عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقضى قوم العهد قط الا كان القتل بينهم ولا ظهرت القساوسة فى قوم قط الا سلب الله عليهم الموت ولا منع قوم الزكاة الا حبس الله عنهم القطر - خالفه الحسين بن واقد فرواه عن عبد الله ابن بريده عن ابن عباس رضى الله عنهما من قوله (٣) اتم منه (وروى) فى ذلك عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الخير جامع بن احمد بن محمد بن مهدي الوكيل أنبأ أبو طاهر محمد اباضى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا مسلم ابن ابراهيم ثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له -

(٤) باب لا يوفى من العهود بما يكون معصية

(استدل لا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن طلحة بن عبد الملك الابلى عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه - رواه البخارى فى الصحيح عن أبي نعيم وغيره عن مالك (قال الشافعى رحمه الله) وأسر المشركون امرأة من الانصار وأخذوا ناقة للنبي صلى الله عليه وسلم فانفلتت الانصارية على ناقة النبي صلى الله عليه وسلم فنذرت إن نجها الله عليها أن تنحرها فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نذرى معصية ولا نيا لا يملك ابن آدم -

(١) - فى النسخ ابى بكر - خطأ - ح (٢) كذا فى النسخ ولعل الصواب - عبده الله - ح (٣) ف - فرواه عن عبد الله

ابن الزبير من قوله (٤) هذا الباب باحاديه زياده من - ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٢ كتاب الجزية ج - ٩

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الهلب عن عمران بن حصين - فذكر معناه - أخرجه مسلم كما مضى (قال الشافعي) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يعنى العباس بن الفضل ثنا اسمعيل بن أبي اويس ثنا عبد العزيز بن المطلب عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن أبي اويس (قال الشافعي) فأعلم أن طاعة الله ان لا يفي باليمين اذا كان غيرها خيرا وأن يكفر بما فرض الله من الكفارة وكل هذا يدل على انه انما يوفى بكل عقد نذروه لمسلم او مشرك كان مباحا لامعصية لله فيه -

باب نقض اهل العهد او بعضهم العهد

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن داود بن سفيان حدثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قصة بني النضير وما اجتمعوا عليه من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم قال فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكاتب فحصرهم فقال لهم انكم والله لا تاتون عندي الا ليهدي تعاهدوني عليه فأبوا أن يعطوه عهدا فقال لهم يومهم ذلك ثم غدا على بنى قريظة بالكاتب وترك بنى النضير ودعا هم الى ان ياهدوه فاهدوه فانصرف عنهم وغدا الى بنى النضير بالكاتب فقال لهم حتى تزلوا على الجلاء - فهذا عهد بنى قريظة -

(واما نقضهم العهد فقيا أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال وحدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال وحدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي وعثمان بن يهودا احد بنى عمرو بن قريظة عن رجال من قومه قالوا كان الذين حزبوا الاحزاب قمر من بنى النضير وقمر من بنى وائل وكان من بنى النضير حيي بن اخطب وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق وأبو عمار ومن بنى وائل حى من الانصار من اوس الله وحوح بن عمرو ورجال منهم خرجوا حتى قدموا على قريش فدعوهم الى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنشطوا لذلك - ثم ذكر القصة في خروج أبي سفيان بن حرب والاحزاب قال وخرج حيي بن اخطب حتى اتى كعب بن اسد صاحب عقد بنى قريظة وعهدهم فلما سمع به كعب اغلق حصنه دونه فقال ويحك يا كعب افتتح لي حتى ادخل عليك فقال ويحك يا حى انك امرؤ مشوم وانه لا حاجة لي بك ولا بما جئني به انى لم ادر من عهد الاصدقا ووفاء وقد وادعنى ووادعة (١) فدعنى وارجع عنى فقال والله ان غلقت دونى الاعن خشيتك ان آكل معك منها فأحفظه فتفتح له فلما دخل عليه قال له ويحك يا كعب جئتك بعز الدهر بقر يش معها فآذتها حتى انزلتها برومة وجئتك بغطفان على قادتها وسادتها حتى انزلتها الى جانب أحد جنتك ببحر طام لا يردده شيء فقال جئني والله بالذلل وبك فدعنى وما انا عليه فانه لا حاجة لي بك ولا بما تدعونى اليه فلم يزل حيي بن اخطب يقتله في الذروة والغارب حتى اطاع له واعطاه حيي العهد والميثاق أن رجعت قريش وغطفان قبل ان يصيبوا هذا لأدخلن معك في حصنك حتى يصيبني ما اصابك فنقض كعب العهد وأظهر البراءة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان بينه وبينه - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر كعب ونقض بنى قريظة بعث اليهم سعد بن عبادة وسعد بن معاذ وخوات بن جبير وعبد الله بن رواحة ليعلموا خبرهم فلما اتوا اليهم وجدوهم على اخيبت ما بلغهم - قال ابن اسحاق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن شيخ من بنى قريظة - فذكر قصة سبب اسلام ثعلبة واسيد ابني سعية واسيد بن عبيد ونزولهم عن حصن بنى قريظة واسلامهم

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٧٣٣ كتاب الجزية ج - ٩

وخرج في تلك الليلة فيما زعم ابن اسحاق عمرو بن سعدى القرظى فبرحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه عهد بن مسلمة تلك الليلة فلما رآه قال من هذا؟ قال انا عمرو بن سعدى وكان عمر وقد أبى ان يدخل مع بنى قريظة في غدرهم وقال لا اغدر بمحمد ابدا فقال عهد بن مسلمة حين عرفه اللهم لاتخرمنى عثرات الكرام ثم خلى سبيله فخرج حتى بات في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ثم ذهب فلم يدر اين ذهب من الارض فذكر شأته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك رجل نجاه الله بوفائه - وذكر موسى بن عقبة في هذه القصة ان حبيبا لم يزل بهم حتى شامهم فاجتمع بهمؤهم على المنذر على امر رجل واحد غير اسد واسيد وثعلبة نرحوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عهد بن يحيى بن فارس ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير وأقر قريظة ومن (عليهم حتى - ١) حاربت قريظة بعد ذلك قتل رجلهم وقسم نساءهم واموالهم واولادهم بين المسلمين الابعضهم لحووا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم واسلموا - انجراه في الصحيح كما مضى (قال الشافى رحمه الله) وكذلك ان تقض رجل منهم فقاتل كان للامام قتال جماعتهم قد اعان على خراعة وهم في عقد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة نفر من قريش فشهدوا قتلهم فنزى النبي صلى الله عليه وسلم قريشا عام الفتح بغدر المنذر الثلاثة وترك الباقين معونة خراعة وايوائهم من قاتل خراعة -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر بن الحسن النفاضى قالنا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس ابن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني الزهرى عن عمرو بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة انها حدثاه جميعا قالا كان في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بينه وبين قريش انه من شاء ان يدخل في عقد (عهد وعهده دخل ومن شاء ان يدخل في عقد - ٢) قريش وعهدهم دخل فتوا (ثبوا خراعة فقالوا نحن ندخل في عقد عهد وعهده وتوا - ٢) ثبت بنو بكر فقالوا نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم فكشوا في تلك المدينة نحو السبعة او الثمانية عشر شهرا ثم ان بنى بكر الذين كانوا دخلوا في عقد قريش وعهدهم وثبوا على خراعة الذين دخلوا في عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهده ليلاء لجم لهم يقال له الوتير قريب من مكة فقالت قريش ما يعلم بنا عهد وهذا الليل وما يرانا احد فاعانواهم بالكراع والسلاح فقاتلواهم معهم للضغن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان عمرو بن سالم ركب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان من امر خراعة وبنى بكر بالوتير حتى قدم المدينة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره الخبر وقد قال آيات شعر فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم انشده اياها -

اللهم (٣) انى ناشد عهدا	حلف ابينا وايبه الاتلدا
كنا والدا وكنت ولدا (٤)	ثمت اسلمنا ولم نزع يدا
فانصر رسول الله نصرا اعتدا (٥)	وادعوا (٦) عباد الله يا توا مددا
فيهم رسول الله قد تجردا	ان سيم خسفا وجهه ربدا
في فيلق كالبحر يجرى مزبدا	ان قريشا اخلفوك الموعدا
وتقضوا ميثاقك المؤكدا	وزعموا ان لست ادعو احدا
فهم اذل وائل عددا	قد جعلوا لى بكداء مرصدا
هم بيتونا بالوتير هجدا	(فقتلونا ركبا وسجدا - ٧)

(١) من سنن أبي داود (٢) من ف (٣) كذا - وفي السيرة يارب (٤) في السيرة قد كنتم ولدا وكنا والدا - قال ابن هشام ويروى ايضا نحن ولدنا فكنت ولدا - ح (٥) في السيرة - اعتدا (٦) في السيرة - وادع (٧) ليس في ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٤ كتاب الجزية ج - ٩

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نصرت يا عمرو بن سالم فأبرح حتى مررت عنانة في الساء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) ان هذه السحابة لتستهل بنصر بنى كعب وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بالجهاز وكتبهم مخرجه وسأل الله ان يعنى على قريش خبره حتى يبعثهم في بلادهم -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن بنغداد أن أبا بكر بن عتاب العبدى ثنا القاسم بن عبد الله بن المغيرة ثنا ابن أبي اويس أن أبا اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن عمه موسى بن عقبة - ١) قال ثم ان بنى نفاثة من بنى الدليل اغاروا على بنى كعب وهم في المدة التي بين رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبين قريش وكانت بنو كعب في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) وكانت بنو نفاثة في صلح قريش فأعانت بنو بكر بنى نفاثة وأعانتهم قريش بالسلاح والرفيق واعتزلتهم بنو مدليج وأوفوا بالعهود قال ويذكرون ان عن اعانهم صقوان بن امية وشيبة بن عثمان وسهيل بن عمرو فأغارت بنو الدليل على بنى عمرو وعانهم زعموا النساء والنصيان وضغفاء الرجال فأتحنوهم وقتلوا منهم حتى ادخلوهم دار بديل بن ورقاء بمكة قال فخرج ركب من بنى كعب حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكروا له الذي اصابهم وما كان من قريش عليهم في ذلك والذي اعانوا به عليهم ثم ذكر جهاز النبي صلى الله عليه وسلم ودخول أبي بكر رضى الله عنه عليه قال فقال يا رسول الله أتريد أن تخرج مخرجهم؟ قال نعم قال لملك تريد بنى الاصفر؟ قال لا قال أتريد أهل نجد؟ قال لا قال فلعلك تريد قريشا؟ قال نعم قال أليس بينك وبينهم مدة؟ قال ألم يملك ما صنعوا ببني كعب وأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس بالفرز - واما الحكم بين المعاهدين فقد مضى ذكره في كتاب الحدود والنصب وغيرها -

باب كراهية الدخول على اهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم

يوم نيروزهم ومهرجاناتهم

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر القطن ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ثور بن يزيد عن عطاء بن دينار قال قال عمر رضى الله عنه لا تلبسوا رطانة الاعاجم ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فان السخطة تنزل عليهم -

(وأخبرنا) أبو بكر القاسم أن أبا اسحاق الاصفهاى ثنا أبو احمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل قال قال لي ابن أبي مرزوق ثنا قانع بن يزيد سمع سليمان بن أبي زينب وعمرو بن الحارث سمع (٢) سعيد بن سلمة سمع ابا سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال اجتنبوا اعداء الله في عيدهم -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أن أبا بكر القطن ثنا احمد بن يوسف ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان (٣) عن عوف عن الوليد وأبي الوليد (٤) عن عبد الله بن عمرو قال من بنى ببلاد الاعاجم وصنع نيروزهم ومهرجاناتهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة (قال الشيخ الامام رحمه الله) قال الشيخ أبو سليمان رحمه الله بنى (٥) هو الصواب - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عقان ثنا أبو اسامة ثنا عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو قال من بنى في بلاد الاعاجم فصنع نوروزهم ومهرجاناتهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر (٦) معهم يوم القيامة - وهكذا رواه يحيى بن سعيد وابن أبي عدى وغندرو وعبد الوهاب عن عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو، من قوله -

(١) من ف - (٢) كذا والظاهر - سمعنا - ح (٣) ف - سليمان (٤) ف - الوليد بن الوليد (٥) ف - بنى - وذكره في النهاية في بنى ثم قال قال أبو موسى هكذا رواه بعضهم والصواب ثنا اى اقام - ح (٦) ف - يحشر -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٥ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين قال أتى علي رضي الله عنه بهدية النيروز قال ماهذه؟ قالوا يا أمير المؤمنين هذا يوم النيروز قال فاصنعوا كل يوم فيروز قال أبو أسامة كره أن يقول نيروز (قال الشيخ) وفي هذا كراهة لتخصيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصا به -

كتاب الصيد والذبائح

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين تعلمونن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معلى بن منصور ثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن اسحاق عن إبان بن صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى أم أبي رافع (١) عن أبي رافع قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب فقال الناس يا رسول الله ما أحل لنا من هذه الامة التي أمرت بقتلها فأنزل الله عز وجل (يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين) -

- أخبرنا (أبو الحسن) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا - (٢) أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا موسى بن ايعين (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو شعيب الحراني ثنا جدي ثنا موسى بن ايعين عن اسمعيل بن أبي خالد عن الجالد عن الشعبي عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله ان لي كلابا (اصطاد بها - ٣) فقال انظر وا هذه الجوارح علموهن مما علمكم الله وكلوا مما أمسكن عليكم - (أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد الطراقي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وما علمتم من الجوارح) قال من الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد وفي قوله (مكلين) قال (يقول ضواري وروينا عن مجاهد أنه قال الجوارح الطير والكلاب وعن قتادة في قوله مكلين قال - ٢) يكالبون الصيد (وروينا) عن مجاهد في قوله (تأله ايديكم) قال يعني الثبل ويقال ايديكم ايضا صغار الصيد الفراخ والبيض (ورما حكم) يقال كبار الصيد -

باب الأكل مما أمسك عليك المعلوم وان قتل

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب للمعلمة فيمسكن علي وأذكر اسم الله قال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكلت وان قتلن قال وان قتلن مالم يشر كلبا ليس معها قلت له فاني ارى بالمعروض الصيد فأصيب قال اذا رميت بالمعروض فخرق فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وانرجه البخاري من وجهين آخرين عن منصور -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه قال قرئ علي أحمد بن محمد بن عيسى البرقي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أمسك

(١) كذا في النسخ - وفي التهذيب سلمى عممة عبدالرحمن بن أبي رافع - ح (٢) من ف (٣) ليس في ف -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٦ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

عليك فكل فإن أخذه ذكاته وإن أصبت مع كلبك أو كلابك كلباً غيره فلا تأكل وإنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على كلاب غيرك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زكريا بن أبي زائدة -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا عارم بن محمد بن الفضل ثنا سعيد بن يزيد ثنا علي بن الحكم البنا في أن نافع بن الأزرق سأل ابن عباس رضى الله عنهما فقال يا ابن عباس أرأيت إذا أرسلت كلبى فسميت فقتلت (١) الصيد آكله؟ قال نعم قال نافع يقول الله (إلا ما ذكيتم) تقول أنت وان تلت؟ قال ويحك يا ابن الأزرق أرأيت لو أمسك على سنور فأدرت ذكاته كان يكون على بأس والله أنى لأعلم في أى كلاب نزلت، نزلت في كلاب بني نهبان من طيء ويحك يا ابن الأزرق وليكون لك نبأ -

باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال سمعت عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال إذا أصاب بجدته فكل وإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وتيد فلا تأكل - قال قلت انى أرسل كلبى قال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل، قال قلت فإن أكل؟ قال فلا تأكل وإنما حبس على نفسه ولم يحبس عليك - قال قلت لرسول كلبى وأجد معه كلباً آخر؟ قال لا تأكل وإنما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وأخرجه مسلم من وجه آخر (٢) عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصرى ثنا مالك بن يحيى أبو غسان ثنا يزيد بن هارون أنبا زكريا بن أبي زائدة وعاصم الاحول عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما أصاب بجدته فكل وما أصاب بعرضه فهو وقيد - وسألته عن صيد الكلب فقال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله وامسك عليك فكل وإن أكل منه فلا تأكل وإن وجدت معه كلباً غير كلبك فخشيت أن يكون قد أخذ معه وقد قتله فلا تأكل فإنه إنما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب فقال ما أصاب بجدته فكل ما أصاب بعرضه فهو وقيد - وسألته عن صيد المعراض فقال ما أصاب بجدته فكله وما أصاب بعرضه فهو وقيد -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال إذا أرسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فإن ادركته ولم يقتل فاذا ذبح واذا ذكر اسم الله وإن ادركته قد قتل ولم يأكل فكل فقد أمسكه عليك فإن وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئاً وإنما أمسكه على نفسه - وذكر الحدِيث - أخرجه في الصحيح من حديث زكريا وعاصم ورواه مسلم عن يحيى بن أيوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو عمرو بن محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلى أخبرني المنبجى والحسن بن سفيان قالنا ثنا أبو بكر هو ابن أبي شيبة ثنا ابن فضيل عن بيان عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت انا قوم تصيد بهذه الكلاب قال إذا أرسلت كلابك الملمة وذكرت اسم الله عليها فكل ما أمسك عليك وإن قتلنا إلا ان يأكل

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٧ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

الكلب فان أكل فلا تأكل فاني اخاف أن يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة وغيره عن محمد بن فضيل ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة -
(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان ثنا ابن الجندب ثنا أحمد بن حفص ثنا أبي ثنا إبراهيم بن طهمان عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن عدي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان أكل منه؟ قال أن أكل منه فلا تأكل فانه ليس بمعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال قال الشافعي ويحتمل القياس أن يأكل وان أكل منه الكلب - وهذا قول ابن عمرو سعد بن أبي وقاص وبعض اصحابنا وانما تركنا هذا للأثر الذي ذكر الشعبي عن عدي ابن حاتم رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول فان أكل فلا تأكل واذا ثبت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجز تركه لشيء -

(قال الشيخ رحمه الله واما الرواية فيه عن ابن عمر فآخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اذا ارسل احدكم كلبه المعلم وذكر اسم الله فليأكل مما امسك عليه أكل منه اولم يأكل -

(واما الرواية) فيه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه فقد ذكرها عنه مالك في الموطأ منقطعا -
(واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن السراج أنبا أبو خليفة ثنا أبو عمر الحوضي عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن بكير بن عبد الله عن سعد قال كل وان أكل نصفه يعني الكلب - وهذا ايضا مرسل -

(وقد أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الازد سنا في أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن ابن أبي ذئب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن رجل يقال له حميد بن مالك قال سألت سعدا قلت ان لنا كلابا ضواري فيمسكن علينا ويأكلن وييقين قال كل وان لم يقين الا نصفه - وهذا موصول (وروى) فيه عن علي وسلمان الفارسي (وأبي هريرة رضي الله عنهم وروى عن ابن عباس رضي الله عنه بخلاف اقوالهم -

أخبرنا - أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر عن سعيد بن أبي عمرو عن ابن قتادة عن سعيد بن المسيب أن سلمان الفارسي رضي الله عنه - ١) كان يقول اذا ارسلت كلبك المعلم فأكل ثلثه وبقي ثلثه فكل ما بقي -

(وعن سعيد) عن قتادة ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يكره ذلك ويقول لو كان معلما ما أكل (وروى) في اباحة أكله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان صح الحديث -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا هشيم أنبا داود بن عمرو عن بسر بن عبيد الله عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في صيد الكلاب اذا ارسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وان أكل منه وكل ما ردت (يدك او قال كل ما ردت عليك - ٢) يدك -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن المنهال الضرير ثنا يزيد بن ذريح ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أن امرأيا يقال له أبو ثعلبة رضي الله عنه قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة فأنتني في صيدها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان لك كلاب مكلبة فكل مما امسكن عليك قال ذكي أو غير ذكي قال وان

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٨ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

أكل منه (قال وان أكل منه - ١) هذا ، واتفق لحديث داود بن عمرو الا أن حديث أبي ثعلبة رضى الله عنه مخرج في الصحيحين من حديث ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة وليس فيه ذكر الأكل وحديث الشعبي عن عدى اصبح من حديث داود بن عمرو الدمشقي ومن حديث عمرو بن شعيب والله اعلم (وقد روى) شعبة من عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن رجل من هذيل انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلب يصطاد قال كل أكل اولم يأكل - فصار حديث عمرو بهذا معلولا -

باب البزاة الملعمة اذا أكلت

(أخبرنا) ابو علي الروذباري أنبا عهد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم ثنا مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت من كلب اوباز ثم ارسلته وذكرت اسم الله فكل مما امسك عليك (قلت وان قتل قال اذا قتله ولم يأكل منه شيئا فاما امسكه عليك - ٢) بل جمع بينهما في المنع الا أن ذكر البازي في هذه الرواية لم يأت به الحفاظ الذين قد منا ذكرهم عن الشعبي وإنما أتى به مجالد والله اعلم - ويذكر عن سعيد ابن المسيب عن سلمان الفارسي رضى الله عنه انه قال اذا ارسلت كلبك اوبازك او صترك على الصيد فأكل منه فكل وان أكل نصفه - فهذا جمع بينهما في الاباحة -

ويذكر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال اذا أكل الكلب فلاتا كل واذا أكل الصقر فكل لأن الكلب تستطيع ان تضر به والصقر لا تستطيع فهذا فرق بينهما والله اعلم (وفي حديث) الثوري عن سالم الانطس عن سعيد ابن جبير قال اذا أكل البازي فلاتا كل وهذا بخلاف الاول (وروى) عن الربيع بن صبيح في البازي او الصقر اذا أكل قال كرهه عطاء (وعن عكرمة) قال اذا أكل الباز والصقر فلاتا كل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن عهد بن يوسف الرفاء أبا عثمان بن عهد بن بشر ثنا اسمعيل القاضي ثنا ابن أبي اويس ثنا ابن أبي الزناد عن ابيه عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل المدينة كانوا يقولون ما قتل الكلب او الصقر او البازي الملعوم فهو حلال وان أكل منه -

باب تسمية الله عند الارسال

(أخبرنا) أبو عمرو وعهد بن عبد الله (الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان بن موسى أنبا عبد الله - ٢) أنبا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال اذا ارسلت كلبك فاذا كرام الله فان ادركته لم يقتل فاذا كرام الله وان ادركته قد قتل ولم يأكل فقد امسكه عليك فان وجدته قد أكل منه فلا تطعم منه شيئا فاما امسك على نفسه فان خالط كلبك كلاب قتلن ولم يأكلن فلاتا كل منه

(١) من ف - والحديث في سنن أبي داود - وواخر كتاب الاضاحى وهو كما هنا الى قوله امسكن عليك - وبعده قال وان أكل منه فقال يا رسول الله أفنى في موسى قال كل ما ردت عليك توسك قال ذكيا او غير ذكي قال وان تغيب عنى قال وان تغيب عنك ٠٠٠ ح - (٢) من - ف -

قال (باب البزاة الملعمة اذا أكلت)

ذكر فيه (عن ابن عباس قال اذا أكل الكلب فلاتا كل واذا أكل الصقر فكل) الى آخره - قلت - ذكر صاحب الاستاذ قول ابن عباس هذا ثم قال ولا مضاف له من الصحابة من وجه يصح - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجعوا ان البازي اذا أكل منه أكل صاحبه بقرته الا انشائي فانه منع من أكله -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٣٩ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

فانك لا تدري ايها تمل وانما رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله - وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن المبارك وخرجه البخاري من وجه آخر عن عاصم -

باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا يوسف بن موسى ثنا سليمان بن حيان ومخاضر المعنى عن هشام بن عروة (ح وأخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني إبراهيم الخوزي ثنا يوسف بن خالد أبو خالد الاحمر ومخاضر قال أبو خالد سمعت هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك يأتوننا بلحان لاندري يذكرون اسم الله عليها لم لا نقال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وكلوا - رواه البخاري في الصحيح عن يوسف بن موسى عن أبي خالد سليمان بن حيان الاحمر وخرجه ايضا من حديث محمد بن عبدالرحمن الطفاوي وأبي اسامة بن حفص عن هشام موصولا قل وتابعهم الدراوردي عن هشام (قال الشيخ) وتابعهم ايضا حاتم بن اسمعيل وعبدالرحيم بن سليمان وسلمة بن قنبل ويونس بن بكير وعبدالله بن الحارث الجعفي وعبدالله بن عاصم كلهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أبو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ هشام عن أبيه قال كان ناس من اهل البادية يأتون بلحان قد ذبحوها فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصنعون فقال سموا عليها اسم الله وكلوها - وكذا رواه مالك بن انس وحامد بن سلمة عن هشام مرسلادون ذكر عائشة بمعنى رواية من رواه موصولا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا أبو حاتم (١) الرازي ثنا محمد بن يزيد ثنا معقل بن عبيد الله عن عمرو بن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسلم يكفيه اسمه فان نسي ان يسمى حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله - كذا رواه ترمذ (ورواه) غيره عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن عيين وهو عكرمة عن ابن عباس موقفا -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزیز بن عمر بن قنادة أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل بن زكريا النضوي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا سفيان بن عمرو عن جابر بن زيد عن عيين عن ابن عباس رضي الله عنهما فيمن ذبح ونسى التسمية قال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان يبتعد أنبأ عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان

(١) ف أنبأ حاتم - كذا -

قال (باب من ترك التسمية وهو ممن تحل ذبيحته)

- قلت - مراده انها تحل واو ترك التسمية واستدل على ذلك بما اخرجه من حديث هشام بن عروة (عن أبيه عن عائشة قالوا يا رسول الله ان ههنا اقواما حديث عهد بشرك) الى آخره ثم ذكر (ان جماعة روهه عن هشام كذلك موصولا) ثم اخرجه من حديث جعفر بن عون عن هشام عن أبيه مرسل ثم قال (وكذا رواه مالك وحامد بن سلمة عن هشام) - قلت - (وكذا رواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بن هشام) وذكر صاحب التمهيد أن جماعة روهه عن هشام مرسل كما رواه مالك منهم ابن عيينة ويحيى القطان انتهى كلامه فقد اضطرب سند هذا الحديث كما ترى ومع اضطرابه لا دليل فيه على مدعى البيهقي اذ ليس فيه ترك التسمية قال صاحب التمهيد فيه ان ما ذبحه المسلم ولم يعرف هل سمي الله عليه ام لا انه لا بأس بأكله وهو مجهول على انه قد سمي والمؤمن لا يظن به الا الخير وذبيحته ومبيده ابدًا مجهول على السلامة حتى

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٤٠ كتاب الصيد والذباح ج-٩

ثنا عمرو عن أبي الشعثاء وهو جابر بن زيد قال أخبرني عين عن ابن عباس رضى الله عنه قال اذا ذبح المسلم ونسي ان يذكر اسم الله فليأكل فان المسلم فيه اسم من اساء الله يعني بعين عكرمة -
 (واخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضر بن نوح بن أحمد بن محمد بن منصور (ثنا العباس بن الفضل - ١)
 ثنا خالد بن عبد الله عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنها قال من ذبح فتمى ان يسمى فليذكر اسم الله عليه وليأكل ولا يدعه للشيطان اذا ذبح على القطرة -
 (أخبرنا) أبو سعد أحمد بن محمد الملقب أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدى الخافظ ثنا عبدان ثنا يحيى بن يزيد والحسن بن الحارث قالنا ثنا أبو همام عن مروان بن سالم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت الرجل منا يذبح وينسى ان يسمى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسم الله على كل مسلم - قال أبو أحمد عامة حديث مروان بن سالم مما لا يتابعه الثقات عليه (قال الشيخ) مروان ابن سالم الجزري ضعيف ضعفه أحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما وهذا الحديث منكر بهذا الاسناد (وفياروى) أبو داود في الرسائل عن مسدد عن عبد الله بن داود عن ثور بن يزيد عن الصلت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله اولم يذكره ان ذكر لم يذكر الا اسم الله -
 (أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد أنبأ أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

باب سبب نزول قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما

لم يذكر اسم الله عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال خاصمت اليهود النبي صلى الله عليه وسلم فقالت أأكل مما قتلنا ولا تأكل مما قتل الله فأزل الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه -

(١) سقط من ف -

يصح غير ذلك من تعدد ترك التسمية ونحوه - وقال ابن الجوزي في الكشف لميشكل الصحيحين في شرح هذا الحديث الظاهر من المسلم والكتاب انه يسمى فيحمل امره على احسن احواله ولا يلزمنا سؤالنا عن هذا وقوله سموا اتم - ليس بمعنى انه يجزى مما لم يسم عليه ولكن لأن التسمية على الطعام سنة -

قال (باب سبب نزول ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)

ذكر فيه (عن ابن عباس ان سبب نزولها قول اليهود نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله) - قلت - الصحيح المشهور ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وايد ذلك قوله عليه السلام في حديث أبي ثعلبة في الصحيحين وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكليك العلم فذكرت اسم الله عليه فكل - وفي حديث عدى اذا ارسلت كلبك العلم فاذا ذكر اسم الله واذا ربيت بهمك فاذا ذكر اسم الله - والاصل تحريم الميتة وما نخرج عن ذلك الا ما كان مسمى عليه فغيره يبقى على اصل التحريم داخل تحت النص المحرم للميتة - وفي الموطأ ان عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة المخزومي أمر غلامه الله ان يذبح ذبيحة فلما ارد أن يذبح قال له سم فقال الغلام قد سميت فقال له سم الله ويحك قال قد سميت الله تعالى فقال ابن عباس والله لا أطعمها ابدا - قال صاحب استذكار هذا واضح في ان من ترك التسمية عمدا لم تؤكل ذبيحته وهو مذهب مالك (أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجواهر النقية ٢٤١ كتاب الصيد والذبايح ج ٩

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير ثنا إسرائيل ثنا مالك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل (وان الشياطين ليوحون الي اولياهم ليجادوكم) قالوا (١) يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله عز وجل (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) -

باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجذله مقتولا

فيما روى أبو داود السجستاني في المراسيل عن النخيل عن زهير بن عطاء بن السائب عن عامر بن اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظيبا فقال من اين اصببت هذا؟ قال رميته امس فطلبته فابجزى حتى ادركني المساء فرجعت فلما اصبحت اتبعت اثره فوجدته في غار اوفي احجار وهذا مشقوى فيه اعرافه قال بات عنك ليلة ولا آمن ان تكون هامة اعانتك عليه لاحاجة لي فيه (وعن نصر بن علي) عن جرير عن موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بصيد فقال اني رميته من الليل فأعياى ووجدت سهمى فيه من الغد وقد عرفت سهمى فقال الليل خلق من خلق الله عز وجل عظيم لعله اعنك عليه شيء انبذها (٢) عنك -

(أخبرنا بها) أبو بكر محمد بن محمد أنبا أبو الحسن القسوى ثنا أبو علي اللؤلؤى ثنا أبو داود فذكرها -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن أبي رزين (عن أبي رزين - ٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا غاب عنك الصيد فصادته وذكر هوام الارض - وأبو رزين هذا اسمه مسعود مولى شقيق بن سلمة وليس بابي رزين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - والحدِيث مرسل قاله البخارى -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الملك بن الحارث بن الرحيل حدثه ان عمرو بن ميمون حدثه عن ابيه ان اعرابيا اتى الى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وميمون عنده فقال اصلحك الله انى ارمى الصيد فاصمى وانمى فكيف ترى؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما اصميت ودع ما انميت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن أبي الهذيل قال امرني ناس من اهلى ان اسأل لهم عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن اشيء فكتبها في صحيفة فانيتها لأسأله فاذا عنده ناس يسألونه فسألوه حتى سألوه عن جميع ما في صحيفتى وما سألته عن شيء فسأله رجل اعرابيا فقال انى مملوك اكون في اهل اهلى فيأتيني الرجل يستسقىني فأسقيه؟ قال لا قال فان خشيت ان يهلك؟ قال فاسقه ما يهلكه ثم اخبر به اهلك قال فاني رجل ارمى فاصمى وانمى قال ما اصميت فكل وما انميت فلا تأكل - قلت للحكم ما الاصماء؟ قال الاقاص قلت فما الانماء؟ قال ماتوارى عنك (وقد روى) هذا من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا وهو ضعيف - (أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعى ما اصميت ما قتلت الكلاب

(١) كذا (٢) يغير نقط في الاصول - (٣) من ف

والثورى وأبي حنيفة واصحابه والحسن بن سى واصمى بن راهويه عن ابن حنبل ثم ذكر اليه عن ابن عباس في قوله تعالى وان الشياطين ليوحون الي اولياهم ليجادوكم - (قال يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم انتم فكلوه فانزل الله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک عن ابن عباس وان الشياطين ليوحون قال يقولون ما ذبح فذكر اسم الله عليه فلا تأكلوه وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه فقال الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه - ثم قال الحاكم صحيح على شرط مسلم -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٤٢ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

وانت تراه وما انميت ماغاب عنك مقتله (قال الشافعي رحمه الله) ولا يجوز عندي فيه الا هذا الا ان يكون جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء فاني اتوهم فيسقط كل شيء خالف امر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأي ولا ينس فان الله تطع العذر لقوله صلى الله عليه وسلم -

قال الشيخ وهذا الذي توهمه الشافعي رحمه الله فيما (أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله اللاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني حمدان بن عمرو الموصلي ثنا غسان هو ابن الربيع الموصلي ثنا ثابت هو ابن زيد ثنا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك فسميت فأمسك عليك فقتل فكل فان أكل منه فلا تأكل فانما أمسك على نفسه واذا خالط كلابا لم تذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن فلا تأكل فانك لاندرى ايها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اترسهمك فان شئت ان تأكل فكل وان وقع في الماء فلا تأكل - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن ثابت بن يزيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت بسهمك فذكر اسم الله فان ادركته فكل الا ان تجده قد وقع في ماء فانك لاندرى الماء قتله او سهمك فان وجدته بعد ليلة او ليلتين فلم تجد فيه اثرا غير اثر سهمك نشئت ان تأكل منه فكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ابيوب عن عبد الله بن المبارك - وبمناه رواه خالد الخذاء عن الشعبي (قال البخاري) وقال عبد الاعلى عن داود عن عامر عن عدي -

(فذكرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله اللاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا عبيد الله القواريري ثنا عبد الاعلى ثنا داود هو ابن أبي هند عن عامر هو الشعبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه قال يا رسول الله ان احدنا يرى فيقتني اثره اليوم واليومين فيجده ميتا وفيه سهمه أياكل ؟ قال نعم ان شاء او قال يأكل ان شاء -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا سليمان بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة أخبرني عبد الملك بن ميسرة (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا أبو النضر ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال سمعت سعيد بن جبيرة يحدث عن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه قال يا رسول الله اني ارمى الصيد فاطلب الاثر بعد ليلة قال اذا رأيت اثر سهمك فيه لم يأكل منه سيع فكل - قال شعبة فذكرت ذلك لأبي بشر فقال قال ابن جبيرة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت سهمك فيه لم ترفيه اثرا غيره وتعلم انه قتله فكله -

(وأخبرنا) ابن عبد ان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن علي الجزار ثنا علي بن الجعد الجوهري ثنا شعبة - فذكره بنحوه الا انه قال قال شعبة لحدثت به ابا بشر فقال انما قال سعيد بن جبيرة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا عرف سهمك فيه ولم ترفيه اثر غيره وتعلم انه قتله فكل -

(وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن عبيد ثنا أبو داود ثنا شعبة وهشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبيرة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ارمى الصيد فأجده من الغد فيه سهمي قال اذا وجدت فيه سهمك وعلمت انه قتله ولم ترفيه اثر سيع فكل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القعطي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا حماد بن خالد ثنا معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبيرة بن نعيم عن ابيه عن ابي ثعلبة الخثمي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت سهمك فغاب ثلاث ليال فادركته فكل ما لم ينن - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مهران الرازي عن حماد بن خالد الحياط -

(أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٤٣ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا أحمد بن سهل بن بحر ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصماني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن أبي داود ثنا عبد الله بن نصر الانطاكي ولا ثنا معن بن عيسى ثنا معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث قال يأكله إلا أن ينن - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن أحمد بن (أبي خلف عن معن -

- أخبرنا - أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن - (١) النهال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأيا يقال له أبو ثعلبة قال يا رسول الله أنتني في قومي قال كل ما ردت عليك فوسك فان ذكي وغير ذكي؟ قال وان تعيب عنى قال وان تعيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه اثر غير سهمك قال أنتني في آتية الجوس اذا اضطرت اليها قال اغسلها وكل فيها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث القتيبي أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني أنبا ابن أبي عاصم ثنا أبو موسى ثنا الانصاري ثنا عبيد الله ابن الأخص حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أنتني في قومي قال كل ما ردت عليك فوسك قلت فان توارى عنى؟ قال وان توارى عنك بعد أن لا ترى فيه الا اثر سهمك او يصل قال أبو موسى يعني يتغير (قال الشيخ) رحمه الله وبلغني عن أبي سليمان الخطابي رحمه الله انه قال قوله ما لم يصل فانه يريد ما لم ينن وتتغير ريحه يقال صل اللحم واصل لثتان وهذا على معنى الاستحباب دون التحريم لأن تتغير ريحه لا يحرم أكله - قال وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل اهالة سنخة وهى المتخيرة الریح -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصماني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا الحسن بن الاشيب ثنا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال لقد دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم على خبز شعير واهالة سنخة - اخرج البخارى من حديث هشام عن قتادة كما اخرجاه في كتاب الرهن (وفي حديث الهزبي) في حمار الوحش العقير وفي الظبي الحاقف فيه سهم قد مضى في كتاب الحج وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر قال ثنا حماد بن زيد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري أن النبي صلى الله عليه وسلم نزع حتى أتى الروحاء رأى حمارة عقيرا (زاد محمد بن أبي بكر في حديثه في بعض افانها وقال جميعا فقيل يا رسول الله هذا - ٤) حمار عقير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان الذى اصابه سيحىء فجاه رجل من بهز قال يا رسول الله انى اصبت هذا فشا نكم به فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق ثم سار حتى اذا كان بالاثاية بين العرج والرويدة اذا ظبى حاقف في ظل فيه سهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ان يقيم عنده حتى يجيز آخر الناس لا يمرض له -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفى قال سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة أن عمير بن سلمة الضمري أخبره عن الهزبي ان الذى صلى الله عليه وسلم نزع وهو محرم حتى اذا كان ببعض افناء الروحاء اذا سار وحش عقير فذكره القوم لرسول الله صلى الله عليه وسلم - قال وذكر الحديث -

باب الرجل يدرك صيدا حيا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب حدثني محمد بن النضر يعني الجارودي ثنا أبو همام الوليد بن شجاع ثنا

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٤٤ كتاب الصيد والذباح ج-٩

على بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله فان امسك عليك فاذا ركنته حيا فاذا بجه وان ادركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وان وجدت مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتله وان رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله وان غاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غريبا في الماء فلا تأكل - رواه مسلم في الصحيح عن الوليد ابن شجاع -

باب غير المعلم اذا اصاب صيدا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو عبد الرحمن السلمى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني حيوة بن شريح انه سمع ربيعة بن يزيد الدمشقى (يقول سمعت ابا ادريس الخولانى يحدث انه سمع ابا ثعلبة الخثنى - ١) رضى الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان ارضنا ارض صيداً صيداً بالكلب الملك وبالكلب الذى ليس بملك فاجزى ما اذ يجعل لنا بما يحرم علينا من ذلك فقال اما ما صا دكلبك الملك فكل بما امسك عليك واذا ذكر اسم الله ، واما ما صا د كلبك الذى ليس بملك فادركت ذكاته فكل منه وما لم تدرك ذكاته فلا تأكل منه - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة ، ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب - وقال عبد الله بن المبارك (عس حيوة - ١) في هذا الحديث اصيد بكلب العلم وبكلبى الذى ليس بعلم -

باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فخالطه ما لم يرسله مسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقلت ارسل كلبى فاخذ مع كلبى كلبا آخر لا ادري ايها أخذ فقال لا تأكله فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على غيره - رواه البخارى في الصحيح عن آدم واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن عدى رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ارسل كلبى على الصيد - فذكره - اخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى أنبا ابن المبارك أنبا عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد - فذكر الحديث قال فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان خالط كلبك كلابا فقتلن ولم يأكلن فلا تأكل منه شيئا فانك لا تدري ايها قتل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب عن ابن المبارك -

باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا فقطعه قطعيتين

او قطع رأسه او بطنه او صلبه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقية

(١) من - ف -

قال (باب من رمى صيدا او ارسل كلبا فقطعه قطعيتين)

ابن

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٤٥ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

ابن الوليد حدثني (الزبيدي حدثني - ١) يونس بن سيف حدثني أبو ادريس عاثة الله عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا في ارض صيد فأرى بقوسى فنه ما ادرك ذكاته ومنه ما لا ادرك ذكاته وارسل كلبي المكلب فنه ما ادرك ذكاته ومنه ما لم (٢) ادرك ذكاته؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ردت عليك قوسك وكلبك ويدك فكل ذكي وغير ذكي -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عمرو بن شعيب حدثه أن مولى لشرحيل ابن حسنة حدثه أنه سمع عقبة بن عامر الجهني وحذيفة بن اليمان صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ما ردت عليك قوسك -

باب ما قطع من الحي فهو ميتة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن اسحاق أنبا هاشم ابن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وانا من يثرب اسنمة الابل ويقطعون اليات انعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة -

باب ما جاء في صيد الجوسى

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو الحسن الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية ابن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل من صيد اهل الكتاب ولا تأكل من صيد الجوس -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائينى بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفى (ج وأنبا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان حدثني الصوفى يعنى احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا أبو مسلم احمد بن علي المؤدب ثنا شريك عن (٣) حجاج عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان اليشكري عن جابر رضي الله عنه قال نهينا عن صيد كلب الجوسى وطأه (ورواه) ايضا وكيع عن شريك غير أن الحجاج بن ارطاة لا يحتج به والله اعلم (ورواه) يحيى بن أبي بكير عن شريك عن الحجاج بن ارطاة عن القاسم بن أبي بزة وأبي الزبير (عن سليمان اليشكري عن جابر رضي الله عنه قال نهى عن ذبيحة الجوسى وصيد كلبه وطأه - في هذا - ٤) الاسناد من لا يحتج به والله اعلم -

باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه الا برمى او سلاح

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد

(١) من (٢) كذا (٣) ف - ثنا (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث (ماردت عليك قوسك ويدك فكل) - قلت - ذكر في التلقيات اذا ضرب الصيد فقطعه قطعتين أكل وان كانت احدى القطعتين اقل من الاخرى وقال أبو حنيفة ان ابان الرأس أكل الجميع وان ابان يدا اورجلالم يؤكل المبان منه انتهى كلامه والحديث المذكور في الباب الذى يليه وهو قوله عليه السلام ما بين من البهيمة وهي حية فهو ميتة حجة لابي حنيفة لأن العضو ابرم منها وهي حية ويتصور بقاؤها حية وهذا الخبر وان ورد على سبب خاص فالصحيح ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقوله عليه السلام ماردت عليك اى من الصبد والعضو البان ليس بصيد -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٤٦ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

ابن عامر عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله ان لاتوا العد وغدا ليس معنا مدى؟ قال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر، اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة قال واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فند منها بيير فسعوا له فلم يستطيعوه فرماه رجل بهم لحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لمذه الابن او قال النعم او ابدك وابد الوحش فما عليكم بها (١) واصنعوا بها هكذا وتردى بييرى بر فلم يستطيعوا ان ينحروه الا من قبل شاكلته فاشترى منه ابن عمر عشرين ابدوهين - وقال لنا ابو عبد الله و ابو سعيد في الفوائد تشيرا - اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا زائدة بن قدامة الثقفى ثنا سعيد بن مسروق الثورى عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رافع رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الحليفة من تمامة وقد جاع القوم فأصابوا ابلا وغنا فأتى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقد نصبت القدور فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) بالقدور فاكفت ثم قسم بينهم فعدل (٣) عشران النعم بيير قال فند بيير من ابل القوم وليس فى القوم الا خيل بسيرة فرماه رجل بهم لحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لمذه الابن او ابدك وايد الوحش فما عليكم منها فاصنعوا به هكذا - وعن عباية عن رافع قال قلنا يا رسول الله ان لاتوا العد وغدا ليس معنا مدى أفندج بالقصب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه نكل ما خلا السن والظفر وسأخبرك عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث زائدة -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الباغندي ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابيه عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس ابلا وغنا - وذكر الحديث بنحوه قال عباية ثم ان ناصحا تردى بالمدينة فذبح من قبل شاكلته فأخذ منه ابن عمر عشرين ابدوهين - رواه البخارى في الصحيح عن قبيصة حديث السن واخرجه بطوله من وجه آخر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا أبو محمد بن حيان الاصبهانى ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو مر وان ثنا عبد العزيز الدرا وردى عن حرام عن عبد الرحمن ومحمد ابني جابر - انهما الله قال مرث عليا بقرة ممتعة نافرة لا مر على احد الانطحة وشدت عليه فخر جنا عليه نكدها (٤) حتى بلقنا الصماء ومعنا غلام قبطى لبنى حرام ومعه شتى نشدت عليه لتنتطحه فضر بها اسفل من المنحرف فوق مرجع الكتف فركبت ردها فلم يدرك لها ذكاة قال جابر فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم (شأنها - ٢) فقال اذا استوحشت الانسية وتمت فانه يحلها ما يحل الوحشية ارجعوا الى بقرتكم وكلوها فرجعنا اليها فاجتزرتاها -

(أخبرنا) الامام أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافى ببغداد ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الراشدى ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمى ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشاء الدارمى عن ابيه انه قال يا رسول الله اما تكون الذكاة الا فى الحلقى واللبة؟ قال وايبك لو طعننت فى فخذها لأجزأ عنك (قال الشيخ) وهذا فى المتردى واشباهه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الأردستانى أنبا أبو نصر العرائى ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنها قال ما اعجزك من البهائم فهو بمنزلة الصيد أن ترميه - (قال وحدثنا) سفيان ثنا حبيب بن أبي ثابت قال جاء رجل الى علي بن أبي طالب رضى الله عنه فقال ان بييرى الى ند فطعننته برمح فقال أهدلى بحظه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا حمزة بن عوان أنبا أبو عيسى عن

(١) كذا وفى الصحيحين فما عليكم منها - ح (٢) من ف (٣) ف - فعدل فعدل (٤) ف - فخر جتنا نكرها -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٧٤٧ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

غضبان هو ابن يزيد البجلي عن ابيه قال قدم الناس الكوفة فاعمرس رجل من الحلى فاشترى جزورا فندبت فذهبت ثم اشترى اخرى فحشى ان تندفع قبحا وذكر اسم الله فانت فأتوا عبداه رضى الله عنه فسألوه فأمرهم ان يأكلوا فوالله ما طابت انفس الحلى ان يأكلوا منها شيئا حتى جعلواه منها بضعة ثم أتوه بها فأكل ورجع الحلى الى طعامهم فأكلوا -

باب ما يذكى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان بن عيينة عن ابن سعيد بن مسروق وفي رواية أبي سعيد عن عمر بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان أتوا العدو غدا وليست معنا مدى أُنذركي بالليط (١) فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر عليه اسم الله فكلوا الا ما كان من سن او نظفر فان السن عظم من الانسان وانظفر مدى الحيش -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن اسمعيل ابن مسلم عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده قال قلنا يا رسول الله ان أتوا العدو غدا وليس معنا مدى أُنذركي بالليط؟ فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكلوا الا ما كان من ظفر او سن فان السن عظم من الانسان وانظفر مدى الحيش - قال واصبنا ابلا وغنما فكنا نعدل البعير بعشر من الغنم فنذعنا بعير منها فرميناه بالنبل حتى وهضناه قال فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لهذه الابل او ابدكا وابد الوحش فاذا نذعنا منها شيء فاصنعوا به ذلك واكلوا - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد ابن بكر ثنا أبو داود قال ثنا مسدد ثنا أبو الاحوص ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان أتى العدو غدا وليس معنا مدى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوجعل ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن من او نظفر -.. أحدثك عن ذلك اما السن فظم واما الظفر مدى الحيشة - وتقدم سرعان الناس فتعجلوا فاصابوا من المنانم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر الناس فنصبوا قد ورافر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقد ورفأمر بها فاكففت وقسم بينهم فعدل بعير ابشر شياه وندبعير من ابل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحسبه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل او ابدك او ابد الوحش واذا فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - كذا قال أبو الاحوص عن ابيه عن جده وسائر الرواة عن سعيد قالوا عن عباية عن جده وقد وافق حسان بن ابراهيم الكرماني ابا الاحوص على روايته -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبا علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبا أبو شعيب الحرابي ثنا علي بن عبد الله قال ثنا حسان بن ابراهيم الكرماني ثنا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه -

باب الصيد يرمى فيقع على الارض

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق وعبد الله بن محمد قالوا ثنا هناد بن السري ثنا عبد الله بن المبارك

(١) الليط نثر التمصب والتمأة وكل شيء كانت له صلابة وتمانة - نهاية -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٤٨ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

أبنا حيوة بن شريح قال سمعت ربيعة بنت يزيد الدمشقي يقول أخبرني أبو ادريس عائذاه قال سمعت أبا ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث قال فيه وأما ما ذكرت بارض الصيد فما أصبت بقوسك فأذكر اسم الله ثم كل - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري وناجره البخاري من وجه آخر عن ابن المبارك - (أخبرنا) أبو بكر الأدرستي أبنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان ثنا الأعمش عن عبدة بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله إذا رمى أحدكم صيدا قردي من جبل فمات فلا تأكلوا فاني أخاف أن يكون الردى قتله - أو وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني أخاف أن يكون الماء قتله -

باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه أو يقع في الماء

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أبنا أبو محمد بن حيان ثنا حامد بن شعيب ثنا شريح (١) ثنا عبد الله بن المبارك عن عاصم عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد قال إذا رميت سهمك فأذكر اسم الله فإن وجدته قد قتل فكل وإن وجدته قد وقع في الماء فمات فمات فمات لا تأكله أو سهمك فلا تأكل - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن أيوب عن ابن المبارك -

(أخبرنا) أبو بكر الأدرستي أبنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال قال عبد الله إذا رمى أحدكم صيدا قردي من جبل فمات فلا تأكلوا فاني أخاف أن يكون الردى قتله أو وقع في ماء فمات فلا تأكله فاني أخاف أن يكون الماء قتله -

باب الصيد يرمى بحجر أو بندقة

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أبنا أبو عمر و عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق ببغداد ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا كهمس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبدة بن معاذ ثنا أبي ثنا كهمس عن ابن بريدة قال رأى عبد الله بن مغفل رضي الله عنه رجلا من أصحابه يخذف فقال لا تخذف فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكرهه أو قال ينهى عن الخذف فإنه لا يصطاد به الصيد ولا يتكأ به العدو ولكنه يكسر السن ويقفأ الدين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكرهه أو ينهى عن الخذف ثم أراك تخذف لا أكلمك كلمة كذا وكذا - رواه مسلم في الصحيح عن عبدة بن معاذ وعن أبي داود سليمان بن معبد عن عثمان بن عمر - وناجره البخاري من وجه آخر عن كهمس -

(حدثنا) أبو بكر بن نورك أبنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن قتادة سمع عقبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال لا يصاد بها صيد ولا يتكأ بها عدو وإن الخذف تكسر السن وثقاً العين - أخرجه في الصحيح من حديث شعبة بمعناه وهذا اللفظ ابن فيما تصدناه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي أبنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبدة ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبیش قال قدمت المدينة فخرجت في يوم عيد فاذا رجل يثلب أعسر يسر يمشي مع الناس كأنه راكب وهو يقول هاجروا ولا تهجروا واتقوا الأرنب إن يخذفها أحدكم بالعصا ولكن ليذكركم الأسل، الرماح والنبل - قال أبو عبدة قوله هاجروا ولا تهجروا يقولوا اخلصوا الذئبة من الهجرة ولا تشبهوا بالمهاجرين على غير ذئبة فهذا هو التهجر قال وكلام العرب أعسر يسر وهو الذي يعمل بيديه جميعاً سواء -

الدن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٤٩ كتاب الصيد والذمائح ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر عن زهير عن زيد بن اسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما انه كان يقول في المقتولة بالبندق تلك الموقودة - (وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع انه قال رميت طائر بن بجرج (١) قال فأصبتها فما احدها فمات فطرحة عبد الله بن عمر رضى الله عنه واما الآخر نذهب عبد الله يذكيه بقدم فمات قبل ان يذكيه فطرحة ايضا -

باب صيد المعراض

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني سفيان الثوري ورجل آخر عن مسور عن النخعي عن همام بن الحارث عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المعراض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ٢) اذا رميت فسميت فخرق فكل وان قتل، واذا اصبحت برضه فقتل فلا تأكل - رواه البخارى في الصحيح (عن قبيصة عن سفيان واخرجه مسلم كما مضى -

أخبرنا - أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هرون أنبا عاصم وزكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض فقال ما اصبحت بحده فكل ، وما اصبحت برضه فهو وقيد - اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح - ٢) من حديث عاصم الاحول وزكريا بن أبي زائدة وغيرهما -

باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم

الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية

والنطيحة وما أكل السبع الا ما ذكيت وما ذبح على النصب

وان تستقسموا بالازلام)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي ثنا أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفى ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما في هذه الآية قال (وما اهل لغير الله به) يعنى ما اهل للطواغيت كلها (والمنخنقة) التى تنخق (٣) تموت (والموقوذة) التى تضرب بالخشب حتى تقذما تموت (والمتردية) التى تردى من الجبل تموت (والنطيحة) الشاة (تنطح الشاة - ٢) (وما أكل السبع) يقول ما أخذ السبع فما ادركت من هذا كله تتحرك له ذنب او تطرف له عين فاذبح واذا كراسم الله عليه فهو حلال (وقال) في موضع آخر من هذا التفسير (٤) قال هي الاصنام وفي قوله (وان تستقسموا بالازلام) يعنى القداح كانوا يستقسمون بها في الاورد (ذلك فسق) يعنى من أكل من ذلك كله فهو فسق -

باب ما ذبح لغير الله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن محتويه أنبا علي بن عبد العزيز أن معلى بن اسد العمى (ه) ثنا عبد العزيز

(١) ف - بجرجين (٢) من ف (٣) ف تنخق - (٤) كذا - لعله سقط هنا (وما ذبح على النصب) ح (ه) كذا -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٥٠ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

ابن المختار ثنا موسى بن عقبة أخيراً في سالم أنه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أتى زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح وذلك قبل أن ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي فقدم إليه سفرة فيها لحم فأبى أن يأكل، منها ثم قال أي لا آكل مما تذبحون على أنصابكم ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه - رواه البخاري في الصحيح عن معلى بن أسد -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو - هو ابن مرزوق - أنبا شعبة عن القاسم بن أبي ززة عن أبي الطفيل قال سئل على رضي الله عنه هل خصم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ قال ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة إلا ما كان في قراب سيفي هذا قال فأخرج صحيفة فاذا فيها لعن الله من ذبح للتراب ولعن الله من سرق من أراض ولا أرض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من آوى محدثاً - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

باب ما جاء في البهيمة تريد أن تقوت فتذبح

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ديبغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن محمد بن زيد أن رجلاً ذبح شاة وهو يرى أنها قد ماتت فتحرك فسأل أبا هريرة رضي الله عنه له فقال كلها فسأل زيد بن ثابت فقال له لا تأكلها فإن الميتة قد تتحرك -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم نا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي مرة مولى عقيل أنه سأل أبا هريرة رضي الله عنه عن شاة ذبحت فتتحرك بعضها فأمره أن يأكلها ثم سأل زيد بن ثابت رضي الله عنه عن ذلك فقال زيد إن الميتة اظنه قال - لتتحرك ونهاه عن ذلك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد (وهدروى) فيه حديث مرفوع عن زيد -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن بالويه ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا أبي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت حاضر بن مهابر أبا عيسى البجلي قال سمعت سليمان بن يسار يحدث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن ذئباً سب في شاة فذكوها بجمرة فرخص النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

(وكما أخبرنا) أبو ظاهر الثقفي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ربعة بن عثمان عن زيد بن أبي عتاب عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال سأل (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شاة نيب فيها الذئب فادركت وبها حياة فذكيت فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها -

(أخبرنا) أبو غلي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة أنه كان يرعى لقحة بشعب من شعاب أحد فأخذها الموت فلم يجد شيئاً ينحرها به فأخذ وتدا فوجأه في لبتها حتى اهريق دمها ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها -

(حدثنا) الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله إلاء أنبا أبو عمرو ومحمد بن جعفر بن محمد بن مطر العدل ثنا محمد ابن عثمان بن أبي سويد البصري ثنا عبد الله بن وجاء أنبا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت لنا شاة أرادت أن تموت فذبحناها فقسمتها ما فرجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة ما فعلت شاتكم؟ قالت أرادت أن تموت فذبحناها فقسمتها ولم يبق عندنا منها الا كعف قال الشاة كلها لكم الا الكعف (ويذكر) عن الزهري عن ابن المسيب أنه كان يقول الذكاة (بحق - ٢) العين تطرف والذئب يتحرك والرجل تركض (ومعناه) قال عبيد بن عمير وطاوس وقتادة -

باب الحيتان وميتة البحر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن عبد الكعبى ثنا عبد بن أيوب أنبا على بن المدينى ثنا سفیان قال الذى حفظناه من عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثلثمائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح ز صديع قريش فأقنا بالساحل - وقال سفیان مرة أخرى فأقنا الساحل فأقنا بم نصف شهر فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط قال فسبى ذلك الجيش جيش الخبط قال فأتى لنا البحر دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر وادها من ودكه حتى ثامت الينا أجسامنا قال فأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه (وعمدال أطول رجل معه قال سفیان مرة أخرى وأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه - ١) وأخذ رجلا وبيرا فمر من تحته - قال جابر وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر (ثم نحر جزائر - ٢) ثم نحر ثلاث جزائر ثم ان اباعبيدة نهاره - رواه البخارى فى الصحيح عن على المدينى ورواه مسلم عن عبد الجبار بن العلاء عن سفیان - ورواه الحميدى عن سفیان فلم يذكر الساحل وقال وأخذ أبو عبيدة ضلما من اضلاعه فنصبه ثم نظر أطول رجل واعظم جمل فى الجيش فأمره أن يركب الجمل ثم يمر تحته ففعل فمر تحته فأقنا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال هل معكم منه شيء قلنا لا -

(أخبرناه - أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفیان - فذكره - ١)

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن عبد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريح أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول غزونا جيش الخبط وإميرنا أبو عبيدة بن الجراح فجئنا جوعا شديدا فأتى البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر فأخذ أبو عبيدة رضى الله عنه عظما من عظامه فمر الراكب تحته (قال ابن جريح) وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر رضى الله عنه يقول فقال أبو عبيدة كلوا منها فدا ذكرا فذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا انرجه الله أطعمونا ان كان معكم فأتاه بعضهم فأكله - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد مع زيادة أبي الزبير هكذا -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل القاضى ثنا احمد بن عبد الله بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله بن نصر ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيشمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا أبا عبيدة بن الجراح تتأذى عيرا لقريش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره فكان أبو عبيدة يعطينا تمر تمر - قلنا كيف كنتم تصنعون بها؟ قال فمصها كما يمص الصبي ثم يشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا الى الليل وكنا نضرب الخبط بمصينا ثم نبهه بالماء فنأكله فأصبنا على ساحل البحر مثل الكثيب الضخم دابة تدعى العنبر فقال أبو عبيدة ميتة ثم قال لا يبل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى سبيل الله وقد اضطرتهم فكلوا فأكلنا منه شهرا ونحن ثلثمائة حتى صمنا ولقد كنا نتعرف من وقت عينيه بالقلال الدهن وتقطع منه القدر كالثور ولقد أخذ أبو عبيدة منا ثلاثة عشر رجلا فأتاهم فى وقت عينيه وأخذ ضلما من اضلاعه فأقامها ثم رحل أعظم بعير فمر تحتها وتزودنا من لحمه وشائق فلما قد منا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هو رزق انرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتعلمونا؟ فإرسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكل منه - لفظ حديث يحيى بن يحيى - وفى رواية احمد بن يونس قال وانطلقنا على ساحل البحر فرجع لنا على ساحل البحر كهيمة الكثيب الضخم فأتيناها فإذا دابة العنبر - وقال لقد رأينا تتعرف من عينيه بالقلال الدهن وتقطع منه القدر كالثور او كقدر الجور - وقال فأقدمهم فى عينيه - وقال فى آخره فإرسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل - رواه مسلم فى

(١) سقط من ف (٢) من ف - والزيادة ثابتة فى صحيح البخارى عن ابن المدينى بلفظ - ثم نحر ثلاث جزائر - ونحوه فى

صحيح مسلم عن عبد الجبار بن العلاء - ح -

الصحيح عن يحيى بن يحيى واحد بن يونس -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد أنبا أبو العباس محمد بن أحمد النيسابوري ثنا الحسن بن علي هوابن زياد السري ثنا ابن أبي أويس حدثني مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بثنا قبل الساحل وأمر ابا عبيدة بن الجراح وهم ثلثائة قال جابر وانا فيهم فخرجنا حتى اذا كنا ببعض الطريق قى الزاد فأمر أبو عبيدة بازواد ذلك الجيش بجمع فكان مزودي تمر قال فكان يفتونا كل يوم يعني قليلا قليلا حتى قى فلم يكن يصيبنا كل يوم الا تمر - فقلت ما تغنى تمره؟ فقال لقد وجدنا قدها حين فنيت - ثم انتهينا الى البحر فاذا بحوت مثل الطرب فأكل منه ذلك الجيش ثمان عشرة ليلة ثم امر ابو عبيدة بضامين من اضلاعه فنصبا ثم امر برحلة فرحلت ثم مررت تحتها ولم يصبها - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي أويس وانخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد يعني ابن كثير قال سمعت وهب بن كيسان يقول سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية انا فيهم الى سيف البحر فاذا ملنا الزاد حتى حميناها (١) مع كل انسان بخلنا واحد حتى كان يعطى كل انسان قدرا ما يصيبه - حتى ما كان يصيب انسانا الا تمره كل يوم - فقال رجل لجابر يا ابا عبد الله وما تغنى عن رجل تمره؟ قال يا ابن اخي قد وجدنا قدها حين فنيت - قال جابر فيينا نحن على ذلك اذ رأينا سوادا فلما غشنا اذا دابة من البحر قد خرجت من البحر فاذا عليها التسكر ثمان عشر (١) ليلة فيا تكون منها ما شاءا حتى اربعوا - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن واوزكريا يحيى بن ابراهيم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة مولى الازرق أن المغيرة بن أبي بردة وهو من نبي عبدالدار اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا زكبت البحر ونخل معنا القليل من الماء فان توشأنا به عطشنا أفتوشأنا من ماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي اءلاء ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد حدثني اسحاق بن حازم عن ابن مقسم يعني عبيد الله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن منقذ حدثني ادريس ابن يحيى حدثني الفضل بن المختار عن عبيد الله بن موهب عن عصمة بن مالك الخطمي عن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ذكركم صيد البحر - هذا اسناد غير قوي (وقد روى) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد العمري ثنا عباد بن يعقوب ثنا شريك عن ابن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت ابا بكر رضي الله عنه يقول ان الله ذبح لكم ما في البحر فكلوه كله فانه ذكي (وروى) حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال سمعت (شيخا يكتفي ابا عبد الرحمن قال سمعت - ٣) ابا بكر الصديق رضي الله عنه يقول ما في البحر من شيء الا قد ذكاه الله لكم -

(١) كذا في ف - وفي مد - الرازيين حتى جمعنا لنا - ولم يسق مسلم في صحيحه لفظ هذه الرواية ولعل الصواب -
وإن ملنا الزاد حتى جمعنا ما - ح (٢) كذا (٣) من ف - (أخبرنا)

السفن الكبرى مع الجوهر التي ٢٥٣ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن عمير عن عبدة بن عبد الله بن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل بن أبي بكر رضى الله عنه سئل عن ميتة البحر قال هو الطهور ماؤه الحلو ميتته (وروى) عن عمرو بن دينار وأبي الزبير سمعا شريحا رجلا ادرك النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شيء في البحر مذبوح (وروى) ذلك عن أبي الزبير عن شريح مرثدا (وروى) عن جابر وعبد الله بن سرجس مرثدا وفي بعض ما ذكرنا اسناده كفاية وباقه التوفيق -

باب السمك يصطاد به يهودى او نصرانى او مجوسى او وثنى

(أخبرنا) أبو عبدة الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا روح بن اسلم ثنا زائدة عن سبأ بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل ما لى البحر وما صيده من صاده يهودى او نصرانى او مجوسى قال (وطعاه) ما اتى (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أحمد بن اسحاق بن شيان ابن البغدادى المروى أنبا معاذ بن نجدة ثنا بشر بن آدم أنبا أبو الاحوص عن سبأ بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل السمك ولا يضرك من صاده من الناس -

باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة

(أخبرنا) أبو عبدة الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو عبد الرحمن السلبى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدة بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرنى عمر بن عبد أن ناعسا حدثه ان عبدة بن عمر رضى الله عنهما قال غزونا بلعنا حتى ان الجيش يقتسم التمرة والتمرتين فيبنا نحن على شط البحر اذ رمى بحوت ميت فاقطع الناس منه ماشاؤا من لحمه او شحمه (؛) وهو مثل الطرب فبلغنى ان الناس لما قدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبروه فقال لهم أمعكم منه شيء؟ -

(أخبرنا) أبو عبدة الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان الرملى ثنا سفیان ثنا عمرو سمع جابر بن عبدة رضى الله عنه يقول بثنا النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثائة ركب واميرنا أبو عبيدة بن الجراح يطلب غير قریش فاقفنا على الساحل حتى فنى زادنا فأكلنا الخبط ثم ان البحر اتى لنا دابة يقال لها العنبر فأكلنا منه نصف شهر حتى صلحت اجسامنا وأخذ أبو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ونظر الى اطول بعير في الجيش واطول رجل لحمه عليه فلما ز تحته وقد كان رجل نحر ثلاث جزائر ثم ثلاثا ثم ناه أبو عبيدة وكان يرويه (٢) قيس بن سعد - انرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهانى الفقيه أنبا على بن عمر الخافظ حدثنى أبو بكر النيسابورى (ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدى - ح قال وحدثنى أبو بكر النيسابورى - ٣) حدثنى يوسف بن سعيد ثنا أبو نعيم قالنا ثنا سفیان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال أشهد على أبي بكر رضى الله عنه انه قال السمكة الطافية حلال لمن اراد أكلها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر ثنا محمد بن نوح ثنا هارون بن اسحاق ثنا وكيع عن سفیان بهذا قال السمكة الطافية على الماء حلال -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازى بنيسابور ثنا محمد بن

(١) ف - لحم او شحم (٢) كذا والظاهر - وكانوا يروونه (٣) من ف -

قال (باب ما لفظ البحر او طفا من ميتة)

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٥٤ كتاب الصيد والذباح ج - ٩

ايوب أنبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن جابر بن زيد أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال الجراد والنون ذكى كله - (أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن عبد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان بن جعفر (١) عن ابيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال الحيتان والجراد ذكى كله - (أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ الاسفرائيني بها أنبا أبو علي زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد (النيسابورى) ثنا يزيد بن سنان ثنا عبد الصمد ثنا عبد الله بن مثنى عن ثمامة عن أنس عن أبي ايوب رضى الله عنه - (٢) انه ركب في البحر في رهط من اصحابه فوجدوا سمكة طافية على الماء فسأوه عنها فقال أطية هي لم تغبر؟ قالوا نعم قال فكلوها وارفعوا نصيبها منها وكان صائما - هكذا رواه زاهر (ورواه) الدارقطني عن أبي بكر فقال عن ثمامة بن أنس عن أبي ايوب وهو ثمامة ابن عبد الله بن أنس فيشبهه ان تكون رواية زاهر اصح والله اعلم - ورواه ايضا جيلة بن عطية عن أبي ايوب ويذكر عن مريح وبشر ابني الخولاني احدهما او كلاهما أن ابا ايوب وابا صرمة الانصاري أكل الطافي - (أخبرنا) أبو سعد المالىني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا زكريا الساجي ثنا بندار ثنا محمد يعني ابن جعفر ثنا شعبة عن ابلح عن عبد الله بن أبي الهذيل عن ابن عباس رضى الله عنها قال لا بأس بالطافي من السمك - (أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن أبي الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وزيد بن ثابت رضى الله عنها انها كانت لا يريان بأكل ما لفظ البحر بأسا -

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن عبد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان بن أبي الزناد عن أبي سلمة عن ثوبان قال رمى البحر بسمك كبير (٣) ميتا فأتينا (ابا هريرة) رضى الله عنه فاستفتيناه فأمرنا بأكله فرغبنا عن فتيا أبي هريرة فأتينا - (٢) مروان فأرسل الى زيد بن ثابت رضى الله عنه فسأله فقال حلال فكلوه - (أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضوى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قدمت البحرين فسألني اهل البحرين عما يقذف البحر من السمك فأمرتهم بأكله فلما قدمت سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن ذلك فقال ما أمرتهم قلت أمرتهم بأكله - (٤) فقال لو قلت غير ذلك لعلت بالدرة ثم قرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه (احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) قال صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به -

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر

(١) مد - جابر - كذا (٢) من ف (٣) ف - كثير (٤) سقط من ف -

ذكر فيه حديث انقاء البحر الدابة (وان ابا هريرة وزيد بن ثابت لم يريا بأكل ما لفظ البحر بأسا وان عمر قرأ احل لكم صيد البحر وطعامه فقال طعامه ما رمى به وقول ابن عباس طعامه ما لفظ به) قلت - لاختلاف في حل ما لفظ البحر ورمى به وذكر البيهقي في هذا الباب (عن جعفر عن ابيه عن علي قال الحيتان والجراد ذكى كله) قلت - في سنده عبد الله ابن الوليد متكلم فيه يسير او على تقدير صحته فعمومه مخصوص بالطافي بدليل ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه فقال ثنا حفص عن جعفر عن ابيه قال قال علي ما مات في البحر فانه ميتة وقال الطحاوي ثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج ثنا حماد عن عطاء بن السائب عن ميسرة ان عليا قال ما قذف البحر حلال وكان يكره الطافي من السمك وذكر صاحب الاستذكار الكراهة عن ابن المسيب والحسن والنضوي ثم ذكر البيهقي (عن شعبة عن ابلح عن ابن أبي الهذيل عن ابن عباس قال لا بأس بالطافي من السمك) قلت - في مصنف ابن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن ابلح عن ابن أبي الهذيل قال سألت رجل ابن عباس قال انى آتى البحر فأجده قد جعل سمكا كبيرا فقال كل ما لم تر سمكا طافيا وذكر عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٥٥ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

ابن عون أنبا يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه قال اقبلت من البحر حتى اذا كنت بالبرذة سألتى ناس من اهل العراق وهم محرمون عن صيد وجدوه على الماء طاف فسا لوني عن اشتراؤه وأكله فأمرتهم ان يشتروه ويأكلوه وهم محرمون ثم قدمت المدينة فكأنه وقع في قلبي شك مما أمرتهم فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال وما أمرتهم به؟ قال أمرتهم به ان يشتروه ويأكلوه قال لو أمرتهم بغير ذلك لقلت، اى كأنه توعد - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل بينداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا على بن عاصم أنبا سليمان التيمي عن أبي مجلز عن ابن عباس رضى الله عنها فى قوله (احل لكم صيد البحر وطعامه ما عا لكم) قال صيده ما صيد وطعامه ما قذف -

(وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضوى ثنا احمد بن نجيعة ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف ابن خليفة ثنا حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال صيده ما اصطيد وطعامه ما لفظ به البحر - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل عبد الله بن عمر رضى الله عنها عما لفظ البحر فنهاه عن أكله قال نافع ثم اتقلب عبد الله بن عمر فدعا بالمصحف فقرأ (احل لكم صيد البحر وطعامه) قال نافع فادسنى عبد الله بن عمر الى عبد الرحمن بن أبي هريرة انه لا بأس به فكله -

(وأخبرنا) أبو احمد أنبا أبو بكر ثنا محمد بن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن سعد الحارثى وولى عمر بن الخطاب انه قال سألت عبد الله بن عمر رضى الله عنها عن الحيتان يقتل بعضها بعضا او تموت صردا فقال ليس بها بأس قال سعد ثم سألت عبد الله بن عمر وبن العاص فقال مثل ذلك -

باب من كره أكل الطافي

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن ابراهيم بن فيروز ثنا محمد بن اسمعيل الحساني ثنا ابن تميم ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه انه كان يقول ما ضرب به البحر اوج زرعه او صيد فيه فكل وما مات فيه ثم طفا فلانا كل (وبمعناه) رواه ايوب السخيتاني وابن جريج وزهير بن معاوية وحامد بن سلمة وغيرهم عن أبي الزبير عن جابر موقوفا - ١) (وعبد الرزاق وعبد الله بن الوليد العدنى وأبو عاصم ومؤمل بن اسمعيل وغيرهم عن سفیان الثوري - ٢) (وخالفهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثوري - ١) مرفوعا وهو واهم فيه -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا على بن اسحاق الاصبهاني ثنا نصر بن على ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفیان عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا طفا السمك على الماء فلا تأكله واذا جزر عنه البحر (٣) فكله وما كان على حافته فكله قال سليمان لم يرفع هذا الحديث عن سفیان الا أبو احمد - (وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو دادو ثنا احمد بن عتبة ثنا يحيى بن سليم الطائفي ثنا اسمعيل بن امية

(١) من ف (-) سقط من - ف ولعله سقط من النسختين ما كلمة - موقوفا - ونحوها - (٣) ف الماء -

عن الاجلح عن ابن أبي الهذيل سأل ابن عباس عن اشياء وفي آخره انه قال لابن عباس انى اجد البحر قد جفل سمكا قال فلا تأكل منه طائفا -

قال (باب من كره أكل الطافي)

ذكر فيه حديثا رواه جماعة عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر موقوفا ثم قال (وخالفهم أبو احمد الزبيرى فرواه عن الثوري مرفوعا وهو واهم فيه) - قلت - الزبيرى ثقة وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء له شواهد مستجيبة ان شاء الله تعالى

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٥٦ كتاب الصيد والذبائح ج - ٩

عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أتى البحر أوجزر عنه فكلوه وماتت فيه وطفا فلانأكلوه (قال أبو داود) روى هذا الحديث سفیان الثوري وأيوب وحماد عن أبي الزبير وقهوه علي جابر قال وقد اسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الشيخ رحمه الله) يحيى بن سليم الطائفي كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل بن أمية موقوفا ورواه أبو عيسى الترمذي من حديث ابن أبي ذئب عن الحسين بن يزيد الكوفي عن حفص بن غياث عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصطدمتوه وهو حي فكلوه وما وجدتم ميتا فنيا فلانأكلوه قال أبو عيسى سألت عمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ليس هذا محفوظ ويروي عن جابر خلاف هذا ولا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا (قال الشيخ رحمه الله) وقد رواه أيضا يحيى بن أبي انيسة عن أبي الزبير مرفوعا ويحيى بن أبي انيسة متروك لا يحتج به (ورواه) عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به (ورواه) بقية بن الوليد عن الازاعي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا ولا يحتج بما ينفر دبه بقية فكيف بما يخالف فيه وقول الجماعة من الصحابة على خلاف قول جابر مع ما روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وباقه التوفيق -

باب ما جاء في أكل الجراد

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب (ح وأخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبد الله البسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الفضل بن الحباب ثنا أبو الوليد - الحرشي قالوا ثنا شعبة

ثم اسنده البيهقي عن يحيى بن سليم ثنا اسمعيل بن أمية عن أبي الزبير مرفوعا ثم قال (يحيى بن سليم كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره عن اسمعيل موقوفا) - قلت - ذكر الدار قطنى في سننه رواية يحيى ثم قال رواه غيره موقوفا ثم انخرجه من حديث اسمعيل بن عياش عن اسمعيل موقوفا فتبين ان ذلك الغير الذي رواه موقوفا هو ابن عياش وقد قال البيهقي في غير موضع (لا يحتج به) وقال في باب ترك الوضوء من الدم (ما روى عن اهل الجواز ليس بصحيح) واسمعيل بن أمية مكى ويحيى بن سليم وثقه ابن معين وغيره وانخرجه له البخاري ومسلم والجماعة كلهم وقد زاد الرفع فكيف تعارض روايته برواية ابن عياش مع روايته لهذا الحديث عن مكى ورواية ابن أبي ذئب لهذا الحديث عن أبي الزبير مرفوعا تشهد لرواية يحيى بن سليم وقول البخاري لا اعرف لابن أبي ذئب عن أبي الزبير شيئا هو على مذهبه في انه يشترط لاتصال الاسناد المعتمن ثبوت السماع وقد انكر مسلم ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وان المتفق عليه انه يكفى للاتصال امكان اللقاء والسماع وابن أبي ذئب ادرك زمان ابي الزبير بلا خلاف وسماعه منه ممكن ثم قال (ورواه عبد العزيز بن عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به) - قلت - انخرجه له الحاكم في المستدرک في ابواب الاحكام حديثا وصححه سنده وانخرجه حديثه هذا الطحاوى في احكام القرآن فقال ثنا الربيع بن سليمان المرادى ثنا اسد ابن موسى ثنا اسمعيل بن عياش حدثني عبد العزيز بن عبد الله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله الجعفي عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جرز عنه البحر بكل وما أتى بكل وما وجدته ميتا فنيا فوق الماء فلانأكل وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة - عام خص منه غير الطافي من السمك بالاتفاق والحديث المشهور والظافي مختلف فيه فبقى داخلا في عموم الآية -

قال (باب ما جاء في أكل الجراد)

أبي

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٥٧ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

أبي يعفور سمع ابن أبي أوفى رضى الله عنه يقوا، غزوات مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل معه الجراد- هذا لفظ حديث البسطامى وفى رواية ابن عبدان قال سمعت ابن أبي أوفى رضى الله عنه سئل عن الجراد فقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات اوسبع غزوات كنا نأكله- رواه البخارى فى الصحيح عن أبي الوليد وقال سبع غزوات اوست -

(أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبرى أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا محمد بن النضر بن سلمة الجارودى ثنا محمد بن بشار بن عثمان ثنا محمد وهو ابن جعفر ثنا شعبة عن أبي يعفور (١) قال سألت شريكى عبدالله بن أبي أوفى رضى الله عنه وأنا معه عن الجراد قال لا بأس به وقد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات فكنا نأكله - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرنى فى سفیان بن عيينة عن أبي يعفور (١) عن عبدالله بن أبي أوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اوستا فكنا نأكل الجراد - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبي عمرو وغيره عن سفیان -
(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمشاذ املاء أنبا محمد بن موسى بن أبي موسى ثنا محمد بن الفرج مولى نبي هاشم (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الفرج البغدادي ثنا ابن الزبير قال ثنا سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رضى الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال أكثر جنود الله لا آكله ولا حرمة قال أبو داود رواه المعتمر عن ابيه عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه الانصارى عن سليمان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصارى محمد بن عبدالله حدثنى سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر جنود الله فى الارض الجراد لا آكله ولا حرمة -
(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا نصر بن على وعلى بن عبدالله قالنا ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة عن أبي العوام الجزار عن أبي عثمان النهدي عن سلمان رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل - فقال مثله وقال أكثر جنود الله قال على اسمه فائد يعنى ابا العوام (قال أبو داود) ورواه حماد بن سلمة عن أبي العوام عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر سلمان (قال الشيخ رحمه الله) ان صحح هذا فقيهه ايضا دلالة على الاباحة فانه اذا لم يحرمه فقد احله وانما لم يأكله تقذرا والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشانئى أنبا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حلت لنا ميتتان ودمان، الميتان الحوت والجراد والدمان - احسبه قال - الكبدة والطحال (ورواه) اسمعيل بن أبي اويس عن عبد الرحمن وعبدالله واسامة بنى زيد بن اسلم عن ابيهم هكذا مرفوعا (ورواه) سليمان بن بلال عن زيد بن اسلم عن عبدالله بن عمر أنه قال احلت لنا ميتتان- وهذا هو الصحيح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو عبد الرحمن الساهبى قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب قال سمعت حيوة بن شريح يقول سمعت سنان بن عبدالله الانصارى يقول سألت

(١) فى النسخ أبو يعقوب - خطأ - ح

ذكر فيه حديث ابن عمر (احلت لنا ميتتان) الى آخره ثم قال (الصحيح انه موقوف على ابن عمر) - قلت - قد تقدم الكلام على هذا الحديث فى باب الحوت يموت فى الماء والجراد فى اثناء ابواب ما يفسد الماء -

السنة الكبرى مع الجوهر التقى ٢٥٨ كتاب الصيد والذبايح ج - ٩

أنس بن مالك رضى الله عنه عن الجراد فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه قفعة فيها جراد قد احتقها وراهه فيرد يده وراهه فيأخذ منها فيناولنا ويأكل ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال أنس ثم رجعنا الى المدينة فكنا نؤتى به فنشتره ونكثر ونجففه فوق الأجاجير فناكل منه زمانا -
(أخبرنا) أبو بكر قال ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الجراد فقال وددت ان عندنا قفعة ناكل منها -
(وأخبرنا) أبو بكر وأبو بكر قال ثنا أبو العباس أنبا محمد أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان اللجلاج حدثه ان وهب بن عبد الله المعافى حدثه انه دخل هو وعبد الله بن عمر على زينب (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فقربت اليهم جرادا مقلوا بسمن فقات كل يا مصرى من هذا لعل الصبر احب اليك من هذا قال قلت اننا لنحب الصبر فقالت كل يا مصرى ان نبيا من الانبياء سأل الله لحم طير لا ذكاة له فرزقه الله الحيتان والجراد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن الفاضى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرغ ثنا بقية ثنا عمير بن زيد القينى عن ابيه قال سمعت صدى بن مجلان ابا امامة الباهلى رضى الله عنه يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مريم بنت عمران سألت ربه ان يطعمها الحمالا دم له فاطعمها الجراد فقالت اللهم اعشه بنير رضاع وتابع بينه بنير شياح - قلت يا ابا الفضل ما الشياح؟ قال الصوت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق العطار وأبو عبد الرحمن السلمى من اصله وأبو حامد أحمد بن محمد اميرك النيسابورى وأبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن على بن ابراهيم بن معاوية العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون أنبا أبو سعيد البقال عن أنس رضى الله عنه قال كن ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كلن الجراد ويتهادينه بينهن - قال يزيد فقالت لسعيد سمعته من أنس؟ قال نعم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا على بن ابراهيم الواسطى أنبا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب ان عمر وابن عمر والمقداد بن سويد وصهيبا رضى الله عنهم أكلوا جرادا فقال عمر لو أن عندنا منه قفعة او قفتين (قال أبو عبيد) القفعة شىء شبيه بالزنبيل ليس بالكبير يعمل من خوص وليست له عرى (وقد روينا) عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على رضى الله عنه انه قال الحيتان والجراد ذكى كله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن عبد الواحد بن أبي عون عن يعقوب - ٢) بن عتبة بن الاخنس عن سعد بن اسحاق عن زينب بنت كعب بن جحرة ان ابا سعيد الخدرى رضى الله عنه كان يراهم يأكلون الجراد بنبه واهله فلا ينههم ولا يأكل هو قالت زينب اراه كان يقدره -

باب ما جاء فى الضفدع

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد ابن خالد بن قارظ عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان قال سأل طبيب النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها فى دواء فقاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها -

(١) كذا (٢) سقط من ف -

قال (باب ما جاء فى الضفدع)

ذكر فيه حديث النهى عن قتل الضفدع - قلت - فيه دلالة على انه ليس كل ما يسكن الماء له حكم السمك فكما خرج كتاب

كتاب الضحايا

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله جل ثناؤه (فصل لربك وانحر)

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد الطرائقي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله (وانحر) قال يقول فاذبح يوم النحر (ورويانا) عن الحسن ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة معناه (وقد قيل) في تفسيره غير ذلك وقد مضى ذلك في كتاب الصلاة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري وأبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان قال أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن محوية العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا عبدالنيز بن صهيب قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين - قال أنس وأنا اضحي بكبشين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الثقفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو عمر الخوضي (ح قال وحدثنا) محمد بن أيوب أنبا أبو عمر الخوضي ثنا هشام عن قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحي بكبشين اقرنين الملحين يسمى ويكبر ويضع رجله على صفا حهما ويذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن أبي عمر الخوضي مختصرا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وعلي بن أحمد بن عبدان قال أنبا محمد بن أحمد بن محوية ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ضحي رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين واضعا قدمه على صفا حهما يسمى ويكبر فذبحهما بيده - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانحره مسلم من وجهين آخرين عن شعبة - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن يونس الضبي ثنا أبو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد العنبري عن عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن علي بن الحسين (لكل امة جعلنا منسكا هم ناسكوه) قال ذبح هم ذابحوه حدثني أبو رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحي اشترى كبشين ميمينين اقرنين فاذا خطب وصلى ذبح احد الكبشين بنفسه بالدية ثم يقول اللهم هذا عن امتي جميعا من شهدك بالتوحيد وشهدني بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبحه ثم قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما المساكين ويأكل هو واهله منها فكاننا سنين قد كفانا الله الغرم

الضفدع عن عموم قوله عليه السلام الحل ميتته - بهذا الدليل يخرج خنزير الماء ونحوه بدليل آخر وهو قوله تعالى اولم خنزير - وحكي الطحاري عن الشافعي انه لا بأس باكله -

(كتاب الاضحية)

قال

ذكر فيه من حديث ابن عقيل (عن علي بن الحسين عن أبي رافع كان عليه السلام اذا ضحي اشترى كبشين) الحديث - قلت في التهذيب لابن جرير الطبري رواه مؤهل واصح عن سفيان عن ابن عقيل عن أبي سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة ورواه مسلم بن إبراهيم عن حماد عن ابن عقيل عن عبدالرحمن بن جابر وذلك دليل على واهائه وقد ذكره البيهقي فيما بعد في

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦٠ كتاب الضحايا ج - ٩

والمؤنة ليس احد من بنى هاشم بضحي - وبمعناه : رآه عبيد الله بن عمر والرقى وقيس بن الربيع عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عثمان بن عمر بن فارس أنبا ابن عون أنبا نا أبو رملة أنبا نا مخنف بن سليم قال بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوف بعرفة فقال ان علي كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة، هل تدري ما العتيرة؟ قال فلا ادري ما رد وا قال هي التي يقول لها الناس الرجبية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن هشام عن حفصة عن امرأة من آل الأشعث عن عجوز لهم قالت اخبرنا وقد نا وقد نا مدحيت قد روا من عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قال علي كل اهل بيت من المسلمين ضحية وعتيرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش المصري عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة لأن يضحي فلم يضح فلا يحضر مصلاتا (وكذلك) رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد الطار عن عبد الله بن عياش القتباني بلغنى عن أبي عيسى الترمذى انه قال الصحيح عن أبي هريرة موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث زيد بن الحباب غير محفوظ (قال الشيخ رحمه الله) كذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا وابن وهب عن عبد الله بن عياش (عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه موقوفا - ورواه - ابن وهب ايضا عن عبد الله بن عياش - ١) عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الانصارى عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه انه قال من وجد سعة فلم يضح فلا يقربنا في مسجدنا - موقوف -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثني عمي ثنا عبد الله بن عياش - فذكره -

(حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله الجرجاني أنبا عبد الله بن محمد - اظنه

(١) سقط من ف -

باب الرجل يضحي عن نفسه واهل بيته وذكر الاختلاف في سنده وقال بعد ذلك (باب قول المضحى اللهم منك واليك وقواد عن غيره اللهم تقبل من فلان) وذكر حديثين ثم قال (قال الشافعى وقد روى من وجه لا يثبت مثله انه عليه السلام ضحى بكبشين فقال في احدهما عن محمد وآله وفي الآخر عن محمد وامته) ثم ذكر البيهقى (انه اراد حديث ابن عقيل هذا) ثم ذكر البيهقى حديث زيد بن الحباب (عن عبد الله بن عياش عن الاعرج عن أبي هريرة من وجد سعة) الى آخره ثم قال (وكذا رواه حيوة بن شريح ويحيى بن سعيد الطار عن عبد الله بن عياش وبلغنى عن الترمذى قال الصحيح انه موقوف قال ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا وحديث ابن الحباب غير محفوظ قال وكذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج عن أبي هريرة موقوفا) - قلت - تبين بهذا ان ثلاثة روه مرفوعا عن ابن عياش حيوة ويحيى الطار وابن الحباب ومن طريقه انخرجه ابن ماجه في سننه وانخرجه الحنك في المستدرک من حديث عبد الله بن يزيد المقرئ عن ابن عياش كذلك مرفوعا وقال صحيح الاسناد اوقفه ابن وهب الا ان الزيادة من الثقة مقبولة والمقرئ فوق الثقة وانخرجه الدارقطنى في سننه من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن الاعرج مرفوعا بخلاف ما ذكر البيهقى وعلم بذلك ان حديث ابن الحباب محفوظ وان الذين روهوا الرفع عن ابن عياش اربعة البغوى

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦١ كتاب الضحايا ج-٩

البعوى - ثنا داود بن رشيد ثنا محمد بن ربيعة ثنا ابراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انفقت الورق في شيء افضل من نحية في يوم عيد - فقد به محمد بن ربيعة عن ابراهيم الخوزي وليس بالقويين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا المسيبي يعني محمد بن اسحاق المدني حدثني عبد الله بن نافع عن أبي المنى سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم الترواح الى الله من اهراق دم وانه لياتي يوم القيامة في قرنه (١) بقرونها واشمارها واطلائها وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع في الارض فطويوا بها نفسا (قال البخاري) فيما حكى أبو عيسى عنه هو حديث مرسل لم يسمع أبو المنى من هشام بن عروة (قال الشيخ احمد) رواه ابن خزيمة عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب عن أبي المنى عن اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة (عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وعن عمه موسى بن عقبة - ٢) هكذا بالشك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما عمل آدمي من عمل يوم الترواح الى الله من اهراق دم - ثم ذكره -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عیدان أنبا احمد بن عبيد ثنا هشام بن علي السيرا في ثنا هبة بن خالد ثنا سلام بن مسكين عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن ارقم رضى الله عنهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه الاضاحي؟ قال سنة ايكم ابراهيم عليه السلام قالوا ما لنا فيها من الاجر؟ قال بكل قطرة حسنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله البرازي ببغداد ثنا محمد بن سلمة الواسطي ثنا يزيد بن هارون أنبا سلام بن مسكين عن عائذ الله بن عبيد الله الجاشعي عن أبي داود السيبى عن زيد بن ارقم رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله ما هذه الاضاحي؟ قال سنة ايكم ابراهيم عليه السلام قال قلنا فما لنا فيها؟ قال بكل شعرة حسنة قال قلنا يا رسول الله فالصوف؟ قال بكل شعرة من الصوف حسنة -

(أخبرنا) أبو سعد المالبيني أنبا أبو احمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عائذ الله الجاشعي عن أبي داود روى عنه سلام بن مسكين لا يصح حديثه (قال أبو احمد) هذا الحديث يعرف بعائذ الله وليس يرويه عنه غير سلام بن مسكين وأبو داود لم يسم هو قبيح بن الحارث -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن ابراهيم بن محمود الأصبهاني قدم علينا أنبا أبو حفص عمر بن احمد بن شاهين ببغداد أنبا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ثنا علي بن سعيد يعني ابن مسروق الكندي ثنا السيب بن شريك عن عبيد المكتوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث الاصبهاني قال أنبا علي بن محمد الحافظ ثنا محمد بن يوسف بن سليمان الخلال ثنا

(١) كذا وليس قوله - في قرنه - في جامع الترمذي - ح (٢) من ف وتوله بعد هذا - هكذا بالشك - يظهر منه انه كان في السند - او عن عمه - بدل - وعن عمه - ح -

وتابعهم على ذلك ابن أبي جعفر عن الاعرج كما ذكر الدارقطني والرفح زيادة فوجب قبوله ثم ذكر البيهقي حديث (ما انفقت الورق في شيء افضل من نحية في يوم عيد) وفي سنده ابراهيم الخوزي فقال (ليس بالقوي) قلت - الان القول فيه هنا وقد ضعفه في باب الرجل يطيق الشيء وحكى عن ابن معين (انه ليس بثقة) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال احمد والنسائي وعلي بن الجنيدي متروك وقال يحيى ليس بشيء وقال الدارقطني منكر الحديث - ثم ذكر البيهقي قوله عليه السلام في الاضاحي (سنة ايكم ابراهيم) وفي سنده عائذ الله الجاشعي عن أبي داود قبيح بن الحارث لحكى (عن البخاري قال عائذ الله الجاشعي عن أبي داود لا يصح حديثه) قلت - سكت البيهقي عن أبي داود قبيح وهو متروك ذكره الذهبي في كتابه الكاشف والضعفاء -

السنن الكبرى مع الجوهر التقى

٢٦٢

كتاب الضحايا

ج - ٩

الميثم بن سهل ثنا المسيب بن شريك ثنا عبيد المكتب عن عامر عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخ الاضحية كل ذبح وصوم رمضان كل صوم والغسل من الجنابة كل غسل والزكاة كل صدقة - قال علي خالقه المسوب بن واضح عن المسيب بن شريك وكلاهما ضعيف والمسيب بن شريك متروك -
 (أخبرنا) أبو سعد المالكى ثنا أبو أحمد بن عدى الحافظ أن أبا الحسن بن سفيان ثنا المسيب بن واضح ثنا المسيب بن شريك عن عتبة بن يقظان عن الشعبي عن مسروق عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن ونسخ غسل الجنابة كل غسل ونسخ صوم رمضان كل صوم ونسخ الاضحية كل ذبح -
 (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلسي وأبيه بكر بن الحارث الأصهباني قالا ثنا علي بن صهر الحافظ ثنا ابن مبرور ثنا أحمد بن سنان ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا رعاة بن هدير حدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله أستدين واضحى؟ قال نعم فانه دين مقضى - (قال علي) هذا اسناد ضعيف وهدير هو ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج ولم يسمع من عائشة رضي الله عنها ولم يدركها -

باب الاضحية سنة نخب لزمها ونكره تركها

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أن أبا أيوب بكر محمد بن أحمد بن محبوبه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة ثنا الاسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفيان البجلي رضي الله عنه يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر يقول من ذبح قبل أن يصل فليعد مكانها ومن لم يذبح فليذبح - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن إبراهيم بن عمرو بن النضر الحرشي ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم عن داود عن الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن خاله أبا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان هذا يوم اللحم فيه مكرهه (١) واني عجلت نسيتك لأطعم أهلي وجيراني واهل داري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدنسكا فقال يا رسول الله ان عندي عنا قاله (٢) خير من شاتي لحم فقال هي خير نسيتك (٣) ولا تجزي جذعة عن احد بعدك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واستشهد به البخاري -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أن أبا الحسن علي بن محمد بن سنان ثنا يحيى بن يحيى ثنا محمد بن سنان ثنا إسماعيل أن أبا أيوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم النحر من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله هذا يوم يشتهي فيه اللحم وذكره من غير أنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة وعندى جذعة أحب الي من شاتي لحم قال فرخص له قال فلا ادري أبلغت الرخصة من سوا أم لا -

(١) كذا في صحيح مسلم - وذكر النووي ان بدل هذه الكلمة في رواية مقروم - أي شتهي - ح (٢) ف - عناق ابن هي وكذا في صحيح مسلم (٣) كذا في النسخ وكذا في صحيح مسلم ولكن في نسخة منه نسيتك - بالثنية وعليها شرح النووي - ح -

(باب الاضحية سنة)

قال

ذكر فيه حديث من (ذبح قبل أن يصل فليعد مكانها) ثم ذكر حديث البراء (ان خاله أبا بردة ذبح) الى آخره ثم قال (استشهد به البخاري) - قلت - هذا الحديث أخرجه في مواضع محتجبه متصله وأخرجه في بعض المواضع مستشهدا به فتخصيص البيهقي استشهاده يومهم انه لم يحتج به وليس الامر كذلك ثم الامر بالاعادة في هذا الحديث وفيما قبله وفيما
 (أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٦٣ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبادة أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا ابن علية - فذكره بإسناده مثله زاد ثم انكفأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كيشين فذبحهما فقام الناس إلى غنيمة فتوزعوا أو قال تجزعوها - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن اسمعيل بن علية بطوله وعن مسدد مختصرا ورواه مسلم عن زهير بن حرب - (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا (مالك بن -) يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويمر بن اشقر ذبح ضحيته قبل أن يندوي يوم الاضحية وأنه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يعود لضحية اخرى (وبإسناده قال ثنا مالك بن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن ابا بردة بن نيار رضى الله عنه ذبح ضحيته قبل أن يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحية فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يعود لضحية اخرى - ٢) قاله أبو بردة لا يجد الاجزاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن لم تجد الاجزاء فاذبح (ذكر الشافعي رحمه الله هذين الحديثين) عن مالك رحمه الله -

(ثم قال ما أخبرنا) أبو عبادة الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله فاحتمل أن يكون إنما أمره أن يعود لضحية أن الضحية واجبة واحتمل أمره أن يكون أمره أن يعود إن أراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بضحية تجزئ فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الضحية ليست بواجبة لا يحل تركها وهي سنة نحب لزومها ونكره تركها لا على إيجابها فإن قيل فابن السنة التي دلت على أن ليست بواجبة ؟ قيل - أخبرنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا (قال الشافعي رحمه الله) وفي هذا الحديث دلالة على أن الضحية ليست بواجبة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد أحدكم أن يضحي ولو كانت الضحية واجبة أشبه أن يقول فلا يمس من شعره حتى يضحي (قال الشيخ) وفي الحديث الثابت عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فنحرفن قبل ذلك قد أصاب سنتنا - وذلك مذكور في باب وقت الاضحية -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث وعبادة بن عياش وسعيد بن أبي أيوب أن عياش بن عباس حدثهم عن عيسى بن هلال الصديقي

(١) من ف (٢) سقط من ف -

بعده يدل على الوجوب وهو خلاف مدعى البيهقي ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي أنه قال فاحتمل أن يكون إنما أمره ليعود لضحيته أن الضحية واجبة واحتمل أن يكون أمره أن يعود إن أراد أن يضحي لأن الضحية قبل الوقت ليست بالضحية تجزئ فيكون من عداد من ضحى فوجدنا الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الضحية ليست بواجبة وهي سنة ثم ذكر الشافعي حديث أم سلمة إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحي الحديث ثم قال فيه دلالة على أن الضحية ليست بواجبة لقوله عليه السلام فأراد أحدكم أن يضحي - ولو كانت واجبة أشبه أن يقول فلا يمس من شعره حتى يضحي (قال البيهقي) وفي الحديث الثابت أن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فنحرفن قبل ذلك قد أصاب سنتنا (قلت - قول الشافعي واحتمل أن يكون أمره أن يعود إن أراد أن يضحي - في غاية البعد لأنه مخالفة لظاهره وتقديره لا ضرورة إليه ولا دلالة في الكلام عليه وذكر الإرادة في حديث أم سلمة لا يفي الوجوب لأن الإرادة شرط لجميع القرائن وليس كل أحد يريد التضحية وقد استعمل ذلك في الواجبات كقولهم من أراد الحج فليلب وكقوله عليه السلام من أراد الجمعة فليغتسل من أراد الحج فليتعجل - وقوله عليه السلام قد أصاب سنتنا وطريقتنا وذلك قدوة مشتركة بين الواجب والسنة المصطلح عليها ومثله قوله عليه السلام سنوا بهم سنة أهل الكتاب - من سن سنة حسنة - ولم تكن السنة المصطلح عليها

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦٤ كتاب الضحايا ج - ٩

حدثهم عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بيوم الاضحى عبدا جعله الله لهذه الامة فقال الرجل فان لم اجد الاضحية ابي اوشاة ابي واهلي ومنيحتهم اذبحها؟ قال لا ولكن قلم اظفارك وقص شاربك واحلق عاتك فذلك تمام اضيحتك عند الله عز وجل -
(وأنبأني) أبو عبدالله اجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب - فذكره بإسناده مثله -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قال أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو بكر ثنا أبو جناب الكوفي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع، النحر والوتر وركعتا الضحى -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا ابن بنت السدي (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حبان ثنا أبو يعلى ثنا اسمعيل بن موسى وهو ابن بنت السدي ثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما رفته قال كتب على النحر ولم يكتب عليكم - زاد الاصبهاني في روايته وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها - كذا قال عن سماك -

(وأخبرنا) أبو سعد المالبيني أنبا أبو احمد بن عدي الحافظ ثنا ابن ناجية ثنا اسمعيل السدي ثنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما رفته قال كتب على النحر ولم يكتب عليكم وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها (ورواه) الحسن بن صالح وقيس بن الربيع عن جابر هو ابن يزيد الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - والله اعلم -

(واحتج بعض اصحابنا بما أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن عبدالله بن سالم ويعقوب بن عبدالرحمن عن عمرو ومولى المطلب عن المطلب بن عبدالله وعن رجل من بني سلمة انها حدثته ان جابر بن عبدالله رضي الله عنه أخبرهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى للناس يوم النحر فلما فرغ من خطبته وصلاته دعا بكبش فذبحه هو بنفسه وقال بسم الله اكبر (١) اللهم عنى وعن من لم يضح من امتي (وروى ذلك) عن أبي سعيد الخدرى وأبي هريرة وأنس بن مالك رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بعناه (قال الشافعي رحمه الله) وبلغنا ان ابا بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان كراهية ان يقتدى بهما فيظن

(١) ف - بسم الله والله اكبر -

معرفة في ذلك الوقت وقد قال البيهقي فيما تقدم في اثناء ابواب حد الشرب في قول ابن عباس الختان سنة (اراد سنة النبي عليه السلام الموجبة) ثم ذكر البيهقي حديث (ثلاث هن على فرائض) - قلت - في سنده أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي سكت عنه البيهقي هنا وضعفه فيما مضى في باب لافرض اكثر من انفس وفي كتاب الضعفاء لابن الجوزي كان يحيى القطان يقول لاستحل ان اروى عنه وقال عمرو بن علي متروك الحديث وقال يحيى وعثمان بن سعيد والنسائي والدارقطني ضعيف وقال ابن حبان كان يدلس على الثقات ما سمع من الضعفاء فالترقت به المناكير التي يروها عن المشاهير فحمل عليه احمد بن حنبل حملا شديدا ثم ذكر البيهقي (ان بعض اصحابهم احتج بحديث عمرو ومولى المطلب عن المطلب ورجل من بني سلمة عن جابر انه عليه السلام صلى للناس) الحديث وفيه (انه دعا بكبش فذبحه وقال عنى وعن من لم يضح من امتي) - قلت - فيه اشياء - احدها - ان المطلب لم يسمع من جابر كذا قال أبو حاتم وذكر الترمذي هذا الحديث ثم قال غريب ويقال ان المطلب لم يسمع من جابر في موضع آخر من كتاب الترمذي قال محمد لاعرف للمطلب سمعا من احد من الصحابة الا قوله حدثني من شهد خطبة النبي صلى الله عليه وسلم وسمعت عبدالله بن عبدالرحمن يقول

من

من رآها انها واجبة -

(أخبرناه) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا القريباني ثنا سفيان عن ابيه ومطرف و اسمعيل عن الشعبي عن أبي سريجة الفارسي قال ادركت ابا بكر اورأيت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فكانا لا يضحيان - في بعض حديثهم كراهية ان يقتدى بها - أبو سريجة الفارسي هو حذيفة بن اسيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياض القطان ثنا أبو الأشعث ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت اسمعيل بن أبي خالد عن مطرف عن عامر عن حذيفة بن اسيد قال لقد رأيت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما وما يضحيان عن اهلها خشية ان يبين بها فلما جئت بلدكم هذا حملني اهلي على الجفاء بعد ما علمت السنة - كذا قاله معتمر بن سليمان عن عامر وأخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي فيما قرأت عليه أنبا أبو اسحاق البزازي ثنا أبو الحسين الفارسي ثنا عمرو بن عيسى قال قلت ليحيى بن سعيد أن معتمرا حدثنا قال (ثنا اسمعيل - ١) ثنا مطرف عن الشعبي عن أبي سريجة، فقال هذا مثل حديثه عن الشعبي عن عمرو والجلبي يريد عمرو بن مرة حدثنا اسمعيل أنبا عامر - فذكره - يريد يحيى انه أخطأ في هذا كما أخطأ في ذلك - ورواية سفيان الثوري تؤكد قول يحيى (قال الشافعي) وعن ابن عباس -

(فذكره) ما أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا محمد بن عمرو أخبرنا القعني ثنا سلمة بن بخت عن عكرمة مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما - ١) كان اذا حضر الاضحى اعطى مولى له درهمين فقال اشتر بهما اللحم وأخبر الناس انه اضحى ابن عباس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا يوسف القريباني ثنا سفيان عن الاعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود (الانصاري رضي الله عنه قال اني لأدع الاضحى وانى لموسر مخافة ان يرى جيرا انى انه حتم على -

- وأخبرنا - ابن بشران أنبا أبو الحسن المصري ثنا ابن أبي مرزوم ثنا القريباني عن سفيان عن منصور وواصل عن أبي وائل عن أبي مسعود - ٢) عقبه بن عمرو الانصاري قال لقد هممت ان ادع الاضحى وانى لمن ايسركم مخافة ان تحسب النفس انها عليها حتم واجب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عقيل بن طلحة عن أبي الخصيب رجل من بني قيس بن ثعلبة قال شهدت ابن عمر رضي الله عنهما وسأله رجل عن شيء من امر الاضحى

(١) من ف (٢) سقط من ف -

لانعرف له سماعة من احد من الصحابة انتهى كلام الترمذي قال محمد بن سعد لا يمتنع بحديث المطلب لانه يرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا وليس له لقاء - الثاني - ان مولى المطلب قال فيه ابن معين ليس بالقوى وليس بمجته - الثالث - ان هذا الحديث متروك عند الشافعية اذ الكشي الواحد لا يجوز عن اكثر من واحد وقد نص الشافعي على ذلك في آخر هذا الباب والحديث لا ينفى وجوب الاضحى لانه عليه السلام تطوع عنهم بذلك ويجوز ان يتطوع ائرجل ممن وجب عليه كما يتطوع عن نفسه ودل الحديث على أن الانسان له ان يتطوع عن غيره بما شاء وهم لا يقولون بذلك - وفي التهذيب لابن جرير الطبري ما ملخصه ظن بعض اهل العبادة ان ذلك كان باسرا كههم في ملك شخصيته فزعم ان للجماعة ان يشركوا في الشاة ويمزجهم عن التضحية ولو كان كذلك لم يحتاج احد من هذه الامة الى التضحية ولما كان لقوله عليه السلام من وجد سعة فلم يضح وجهه وكيف يقول ذلك وقد ضحى هو عنهم وذبحه افضل -

قال اكره او اجتنب - شك وهب. العود (١) البين عودها والعرجاء البين عرجها والمرضة البين مرضها والمهزولة البين هزأها ثم قال له ابن عمر لعلك تحسب حتما قلت لا ولكنه اجر وخير وسنة قال نعم (قال الشافعي رحمه الله) ولا يعد والقول في الضحايا هذا او تكون واجبة فهي على كل احد صغير وكبير لا يجزى غير شاة عن كل واحد -

باب سنته لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ من شعرة ولا من ظفرة اذا اهل هلال ذي الحجة حتى يضحى

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا القاضى أبو محمد يحيى بن منصور ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن انه سمع سعيد بن المسيب يحدث عن ام سلمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا (قيل) لسفيان فان بعضهم لا يرضه قال لكنى ارضه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضى ببغداد وأبو احمد بكر بن محمد بن حمدان بن عمرو قال ثنا أبو قلابة الرقاشى (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو محمد عبد الله بن اسحاق الخراسانى ثنا عبد الملك بن محمد يعنى الرقاشى ثنا يحيى بن كثير ثنا شعبة عن مالك بن أنس عن عمرو بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر فأراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واطفاره - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن يوسف عن يحيى بن كثير العنبرى وخرجه ايضا من حديث غندر عن شعبة الا انه قال عمرا وعمرو بن مسلم (ورواه) ابن وهب وعثمان بن عمرو وغيرهما عن مالك عن عمر بن مسلم موقوفا على ام سلمة (ورواه) محمد بن عمرو بن علقمة الليثى وسعيد بن أبي هلال عن عمر بن مسلم الجندعى مرفوعا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا النضر بن شميل أنبا محمد بن عمرو ثنا عمرو بن مسلم بن عمارة بن اكيمة قال كنا في الحمام قبل الاضحى فاطلى فيه انا س فقال بعضهم بعض اهل الحمام ان سعيد بن المسيب يكره هذا وينهى عنه فلتقت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له فقال يا ابن ابي هذا حديث قدسى وترك حدثنى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده ذبح يريد أن

(١) كذا -

قال (باب السنة لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ)

من شعرة وظفرة اذا اهل ذو الحجة حتى يضحى

ذكر فيه حديث ام سلمة (اذا دخل العشر وأراد احدكم ان يضحى فلا يمس من شعره ولا بشره شيئا) ثم ذكر (عن الشافعي انه اختيار لا واجب) واستدل على ذلك بحديث عائشة (انا قلت فلا تُدهى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي آخره (فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احله الله حتى نحر الهدى - قال الشافعي البهية بالهدى اكثر من ارادة التضحية) قلت - في بعض طرق هذا الحديث في الصحيح كنت اتقل فلا تُدهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث بهديه الى الكعبة فما يحرم عليه شيء مما حل للرجل من اياه حتى يرجع الناس - فثبت بهذا ان الذى كان لا يجتنبه هو ما يجتنبه المحرم من مله لا ما سوى ذلك من حلق شعره وقص ظفره ولا يخالف حديث ام سلمة - ثم لو كان لفظ الحديث كما اورده البيهقي امكن العمل بالحديثين لحديث ام سلمة يدل على ان ارادة التضحية تمنع من الحلق والقلم وحديث عائشة يدل على ان بعث الهدى

لسن الكبرى مع الجوهرة النقي ٢٦٧ كتاب الضحايا ج - ٩

يذبحه فاذا اهل هلال ذي الحجة فلا يمسه من شعره ولا ظفره شيئا حتى يضحى - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث
 ه ما بن معاذ وأبي اسامة عن محمد بن عمرو قال معاذ عمر ، وقال أبو اسامة عمرو وساق أبو اسامة القصة بطولها -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي فان قال قائل ما دل على
 انه اختيار لا واجب يعني الأخذ (١) من الشعر والظفر قيل له روى مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة رضي الله
 عنها قالت انا قلت فلان هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بهامع
 أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء احل الله له حتى نحر الهدى (قال الشافعي رحمه الله) وفي هذه دلالة على
 ما وصفت وعلى ان المرء لا يحرم بالبعثة بهديه يقول البعثة بالهدى اكثر من ارادة الضحية -

(أخبرنا بالحديث الذي احتج به) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا
 أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب اخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن أبي بكر عن
 عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انا قلت فلان هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي
 ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه ثم بعث بهامع أبي بكر رضي الله عنه ثم لم يحرم على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم شيء كان احله الله له حتى نحر الهدى - اخرجاه في الصحيح من حديث مالك -

باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني حيوة حدتني
 أبو صخر عن ابن قسيط عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكيش اقرن
 يطا في سواد وينظر في سواد ويرك في سواد فأتى به ليضحى به فقال يا عائشة هلمي المديّة ثم قال اشحذ بها بحجر
 (ففعلت - ٢) فأخذها وأخذ الكيش واضغبه وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به -
 اخرجته مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا القرطبي عن سفيان عن ابن عقيل
 (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن مبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد عن
 أبي سلمة عن عائشة اوعن أبي هريرة رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى أتى بكيشين اقرنين
 املحين موجودين فيذبح احدهما عن امته من شهدته بالتوحيد وشهد له بالبلاغ ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد وفي
 رواية القرطبي اذا ضحى اشترى كيشين سمينين اقرنين املحين موجودين - فذكره (ورواه) حماد بن سلمة عن عبد الله
 ابن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه (ورواه) زهير بن محمد عن عبد الله عن علي بن الحسين عن أبي رافع
 فكأنه سمعه منهما -

(١) كذا وكان الظاهر يعني ترك الأخذ - ح (٢) من ف -

غير مانع فيعمل ولا يلزم من كون البعث غير مانع ان يكون ارادة التضحية غير مانعة - وفي التمهيد ذكر الاتم ان احمد كان
 يأخذ بحديث ام سلمة قال ذكرت ليحيى بن سعيد الحديثين قال ذلك له وجه وهذا له وجه حديث عائشة اذا بعث بالهدى
 واقام وحديث ام سلمة اذا اراد أن يضحى بالمرء - والا شبه في الاستدلال ان يقال كان عليه السلام يريد التضحية لأنه
 لم يتركها اصلا ومع ذلك لم يحتجب شيئا على هاهنا حديث عائشة فدل على ان ارادة التضحية لا تحرم ذلك -

قال (باب الرجل يضحى عن نفسه واهل بيته)

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦٨ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء ثنا عمار بن الفضل ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بكبشين املحين اقرنين عظيمين موجئين فاضم أحدهما فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد ثم اضجع الآخر فقال بسم الله والله أكبر اللهم هذا عن محمد وامته من شهدك بالوحيد وشهدلى بالبلاغ (فذبجه - ١) -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمر وثنا أبو قلابة ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو المقدسى ثنا زهير بن محمد عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ضحى اشترى كبشين سميين املحين اقرنين فاذا خطب وصلّى قام فى مصلاه فذبح احد الكبشين هو بنفسه بالحربة ويقول هذا عن امتى جميعا من شهدك بالوحيد وشهدلى بالبلاغ ثم اتى بالآخر فذبجه قال اللهم هذا عن محمد وآل محمد ثم يطعمهما جميعا للساكين ويأكل هو واهله منهما فكثنا سنين قد كفى الله المؤمنة والنعم برسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد من بى هاشم يضحى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقية ثنا عثمان بن زفر الجهنى حدثنى أبو الاسد السامى عن ابيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع كل رجل منادرها فاشترينا اضحية بسبعة دراهم فقلنا يا رسول الله لقد اغلينا بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان افضل الضحايا اغلاها وانفسها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يأخذ بيد رجلا (يد ورجلا - ١) (٢) ورجلا بقرن (ورجلا بقرن - ١) وذبحها السابع وكبرنا عليها جميعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة ثنا موسى بن ايوب النصيبى كنيته أبو عمران ثنا بقية بن الوليد قال سألتى حماد بن زيد ويزيد بن هارون بمكة منذ عشرين سنة قال بقية وممته قيل ان احدتها باربعين سنة فقالت حدثنى عثمان بن زفر قال حدثنى أبو الاسد السامى عن ابيه عن جده قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا فجمع كل رجل منا درهما فاشترينا اضحية بسبعة دراهم وأمرنا أن يأخذ وذكر الحديث - قال بقية قلت لحماد بن زيد من السابع؟ قال لا أدرى قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقى ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا سعيد هو ابن أبي ايوب حدثنى أبو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبيد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم (فذهبت به امه زينب بنت حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقالت يا رسول الله يا به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صخير فسح رأسه ودعاه قال وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع اهله - رواه البخارى فى الصحيح عن المقرئ -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عمارة بن صياد عن عطاء بن يسار أن ابا ايوب الانصارى رضى الله عنه قال كنا نضحى بالشاة الواحدة فيذبحها الرجل عنه وعن اهل بيته ثم تهاى الناس بعد نصارتها هاهنا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن القليل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثنى عيسى بن محمد أنبا عمرو بن الربيع ابن طارق عن رشدين بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن أبي قتادة عن ابيه انه كان يضحى عن اهل بيته بشاة -

(١) من ف - (٢) كذا وكأ انه سقط - ورجلا بقرن -

ذكر فيه حديثا عن ابن عقيل عن ابي سلمة ثم ذكر (انه روى عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر) ثم ذكر أنه روى عن ابن عقيل عن علي بن الحسين ثم قال وكأ انه سمعه منها قلت الصواب ان يقال وكأ انه سمعه منهم -

(أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٦٩ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران يفتاد أنبا أبو الحسن على بن عهد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن بيان عن الشعبي عن أبي سريجة الفغاري حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال حملني أهلي على الخفاء بعد ما علمت من السنة كان أهل البيت يضحون بالشاة فالآن يبخلنا جبرائيلنا يقولون أنه ليس عليه ضحية -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعل بن عبيد ثنا سفيان عن خالد عن عكرمة قال كان أبو هريرة رضي الله عنه يجيء بالشاة فيقول أهله وعنا فيقول وعتم -

باب لا يجزى الجذع الامن الضان وحدها ويجزى

الثني من المعز والابل والبقر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن سلمان ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضان - رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن عهد الروذباري بطوس ثنا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن عهد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا زيد الأيبي قال سمعت الشعبي يحدث عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أول ما تبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحرفن فعل ذلك قد أصاب السنة ومن نحر قبل الصلاة فبما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء فقال رجل من الأنصار يقال له أبو بردة بن نيار يا رسول الله اني قد ذبحت وعندى جذعة خير من مسنة فقال له اجعلها مكانها لئن توفي أولن تجزى عن أحد بعدك - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد (بن يعقوب حدثني محمد - ١) بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا خالد ابن عبد الله عن مطرف عن عامر عن البراء رضي الله عنه قال قال يحيى خالي أبو بردة قبل الصلاة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندى جذعة من المعز فقال ضح بها ولا تصلح لغيرك - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا خالد - فذكره باسناده نحوه الا أنه قال قال يا رسول الله ان عندى داجن جذعة من المعز فقال اذبحها ولا تصلح لغيرك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد بكر بن عهد الصيرفي بمر وثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا مكى بن إبراهيم قال ثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير عن ببيعة الجهني عن عقبة بن عامر قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اضاحى بين اصحابه فصارت لعقبة جذعة فقلت يا رسول الله انه صار لي جذعة فقال ضح بها - لفظ حديث مكى - رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة عن هشام وانخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عمرو وعبد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا تميم بن سعيد ثنا الليث عن

(١) سقط من ف -

(باب لا يجزى الجذع الامن الضان)

قال

المسنن الكبيرى مع الجوهر النقى ٢٧٠ كتاب الضحايا ج - ٩

يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال اعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم (غنا أقمها ضحايا على اصحابه بى فبقي منها عتود فذكرته لرسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) فقال ضح بها انت - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة وغيره - قال أبو عبيد العتود من اولاد المعز وهو ما قد شب وقوى (قال الشيخ رحمه الله) وهذا اذا كان من المعز فالجذعة من المعز لا تجزى لغيره فكأنها كانت رخصة له (وقد روى ذلك) فى حديث الليث -

(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه وأبو بكر بن جعفر المزكى قالنا ثنا أبو عبد الله - ٢) البوشنجى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى الخير مرثد بن عبد الله اليزنى عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال اعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم غنا أقمها ضحايا بين اصحابى فبقي عتود منها قال ضح بها انت ولا رخصه لأحد فيها بعد - فهذه الزيادة اذا كانت محفوظه كانت رخصة له كما رخص لآبى بردة بن نيار -

(وعلى مثل هذا يحمل ما أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى أنبا محمد بن الحسين القطنى ثنا أبو الازهر السليطى ثنا احمد بن خالد الوهيبى ثنا محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن صدران ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا محمد بن اسحاق حدثنى عمارة بن عبد الله بن طعمة عن سعيد بن المسيب عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اصحابه غنا فاعطانى عتود اجذعا فقال ضح به فقلت انه جذع من المعز اضحى به؟ قال نعم ضح به فضحيت به - لفظ حديث الوهيبى وليس فى رواية أبى داود من المعز -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن أبى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن اسامة بن زيد عن رجل عن سعيد بن المسيب عن رجل من جهينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجذع من الضان يجزى فى الاضاحى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن أبى مريم ثنا بكر بن هضر ثنا عمرو بن الحارث عن بكر بن عبد الله عن معاذ بن عبد الله حدثه عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذاع من الضان (ورواه) وكيع وابن وهب عن اسامة بن زيد اللبى عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهنى قال سألت سعيد بن المسيب عن الجذع من الضان فقال ضح به -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الباغندى ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة معنا او علينا مجاشع بن مسعود صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعزت الغنم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع ما يوفى منه الثنى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن المصرى ثنا ابن أبى مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل قال كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم كانوا مع مجاشع السلمى فعزت الاضاحى فقام رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوفى الجذع (من الضان - ١) ما توفى الثنية اراه قال من المعز شك سفيان - كذا فى هذه الرواية -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن حمدان الجلابى ثنا هلال بن العلاء الرقى ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كنا فى غزاة مع رجل من بنى سليم يقال له مجاشع فعزت الغنم فأمر ما ديا فنادى انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضان بى ما توفى منه اثنية - انخرجه أبو داود فى كتاب السنن من حديث عبد الرزاق عن الثورى -

(وأخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كان رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع بن مسعود السلمى فعزت الغنم فأمر ما ديا فنادى انى سمعت

(١) من ف (٢) سقط من ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧١ كتاب الضحايا ج - ٩

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الجذع من الضان يوقى مما توفى منه الثانية -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب ابن جرير ثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن ابيه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من جهينة او مزينة انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الاضحى بيوم او يومين فكانوا يطنون الشاتين بالثنية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجذعة تجزى مما تجزى منه الثانية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى حدثني امي عن ام بلال امرأة من اسلم وكان أبوها يوم الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحوا بالجذع من الضان (فانه جائز - ورواه أبو حمزة عن محمد بن أبي يحيى عن امه قالت أخبرتني ام بلال بنت هلال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجوز الجذعة من الضان - ١) اضحية - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبدة بن محمد بن سواد (٢) ثنا إبراهيم بن المنذر الخزازي ثنا أبو حمزة فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع أنبا عثمان بن واقد العمري أنبا كدام بن عبد الرحمن بن كدام عن أبي كباش قال جلبت غناجدا نا الى المدينة فكسدت على فلقيت ابا هريرة رضى الله عنه فاخبرته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعم او نعمت الاضحية الجذع من الضان قال فاتها الناس - بلغني عن أبي عيسى الترمذى انه قال قال البخارى رواه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقفا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة المشيبي بالكوفة ثنا محمد بن احمد بن برد الانطاكي ثنا اسحاق بن إبراهيم الحنظلي قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى فقال كيف رأيت نسكتنا هذا؟ قال لقد باهى به اهل السماء واعلم يا محمد أن الجذع من الضان خير من الثانية (٣) من الابل والبقر ولو علم الله ذبحا افضل منه لقدى به إبراهيم (٤) عليه السلام (ورواه) ايضا أبو جعفر السمناني عن اسحاق زاد فيه والجذع من الضان خير من الثانية (٣) من المعز واسحاق يتفرد به وفي حديثه ضعف -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني يزيد بن عبد الله بن قسيط ان سعيد بن المسيب حدثه أن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تقول لان اضحى يجذع من الضان احب الى من اضحى بسنة من المعز (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط عن ابن المسيب عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) القتيبي أبو الفتح أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البغوي ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال لو يرد علينا الف من الشاء لما اضحى (٤) الا يجذع من الضان -

(١) من ف (٢) ف - عبدة بن محمد بن سواد (٣) ف - السيد - وفي النهاية ثنى الضان خير من السيد من المعز والمسن

وقيل الحليل وان لم يكن مستا - ح (٤) كذا -

ذكر فيه من حديث اسحاق بن إبراهيم الحنظلي (قال ذكره هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم (واسحاق يتفرد به وفي حديثه ضعف) - قلت - ذكر الحاكم في المستدرک هذا الحديث من طريق اسحاق المذكور ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم فذكره بسنده ثم قال صحيح الاستاد -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧٢ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسماعيل الصغاني أنبا اسمعيل بن خليل أنبا علي بن مسهر أنبا محمد يعني ابن أبي ليلى عن الحكم بن هبادة بن أبي الدرداء عن أبيه قال أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كبشان جذعان املحان فضحى بهما -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسماعيل ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الكبير الحنفي ثنا عبدة بن نافع عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بالمدينة بالجوز وراحيانا وبالكبش إذا لم يجد جزورا -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمي أهلاء أنبا جدي أبو عمرو يعني اسمعيل بن نجيد السلمي أنبا أبو مسلم الكجعي ثنا أبو عامر النبيل عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى مائة بدنة فيما جعل لأبي جهل بن هشام في أنفه برة من فضة - قدمضى سائر طرقه في آخر كتاب الحج وفيه ان ثبت دلالة على جواز الذكر في الهدايا والضحايا والله اعلم -

باب ما جاء في أفضل الضحايا

(قال الشافعي رحمه الله) إذا كانت الضحايا أنما هو دم يتقرب به فخير الدماء أحب إلى وقد زعم بعض المفسرين ان قول الله عز وجل (ذلك ومن يعظم شعائر الله) استسنان الهدى واستحسانه (قال الشافعي رحمه الله) وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الرقاب أفضل فقال اغلاها ثمنا وانفسها عند أهلها -

(أخبرناه) أبو محمد عبدة بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسن بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا عبدة بن موسى ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مرواح الغفاري عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال إيمان بالله وجهاد في سبيله، قلت أي الرقاب أفضل؟ قال اغلاها ثمنا وانفسها عند أهلها قال قلت فإن لم أفضل؟ قال تعين صانعا وتصنع لآخرق قلت فإن لم أفضل؟ قال تدع الناس من الشرائعها صدقة تصدق بها على نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن عبدة بن موسى وانخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبدة الصغار ثنا محمد بن خلف بن هشام ثنا خلف بن بقية بن الوليد عن عثمان ابن زفر أخبرني أبو الأسود الأنصاري عن أبيه عن جده قال خلف وسماه بقية قال كنت سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث في الاضحية قال فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان أحب الضحايا إلى الله اغلاها واسمها -

(أخبرنا) أبو عبدة الحافظ أخبرني عبدة بن محمد النصيد لاني ثنا اسمعيل بن قتيبة ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو الاحوص عن أبي إسماعيل عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما (ثمانية أزواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين) قال الأزواج الثمانية من الأيل والبقر والضأن والمزعل قدر الميسرة فما عظمت فهو أفضل -

باب ما يستحب أن يضحى به من الغنم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن أحمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبا ابن وهب أنبا حيوة أخبرني أبو صخر عن ابن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطاقى سواد وينظر في سواد ويرك في سواد فأقى به ليضحى به - وذا ذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبدة الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو القاسم البغوي ثنا خلف بن هشام ثنا عبد الوهاب

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧٣ كتاب الضحايا ج-٩

عبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ الى كبشين اقرنين املحين فذبحهما بيده - رواه البخارى فى الصحيح عن قتيبة عن عبد الوهاب -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن أنبا (عبد بن - ١) على بن دحيمة ثنا عبد بن الحسين الحنظلي ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضى أنبا عبد بن علي ثنا عبد بن الحسين ثنا الفضل بن دكين ثنا حفص يعنى ابن غياث عن جعفر ابن عبد عن ابيه عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش اقرن لخليل يأكل فى سواد ويشرب فى سواد وينظر فى سواد ويمشى فى سواد ويطن فى سواد - لفظ حديث الفضل -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا عبد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى الرازى ثنا عيسى ثنا عبد بن اسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجئين (٢) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا عبد بن غالب ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن عبد الله بن عبد بن عقيل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها أو أبي هريرة رضى الله عنه - الشك من سفيان - قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضحى دعا بكبشين عظيمين سميين املحين موجئين (٢) اقرنين فذبح احدهما عن امته من شهد له بالبلاغ وشهد الله بالتوحيد ويذبح الآخر عن عبد وآل عبد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاضبهانى أنبا أبو عبد بن حيان جدنى بيان بن احمد القطان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد عن عفير بن معدان ثنا سليم بن عامر عن أبي امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الضحايا الكبش الاقرن (وروى) عن عبادة بن نسي عن ابيه عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الضحايا الكبش الاقرن وخير الكفن الحلة (وقد مضى) فى كتاب الجنائز -

(أخبرنا) على بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجاهر ثنا عبد العزيز عن أبي ثمال المري عن دباح بن عبد الله (٣) عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دم غراء احب الى الله من دم سوداوين (ورواه) الثورى عن توبة العنبرى عن سلمى يعنى ابن عتاب قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه قال لدم يبيضاء احب الى من دم سوداوين (قال البخارى) ويرفعه بعضهم ولا يصح -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن عبد المقرئ أنبا الحسن بن عبد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن أبي اسحاق سمع هبيرة وعمارة بن عبد قاسمنا عليا رضى الله عنه وهو يقول ثنا فصا عدا واستسمن فان أكلت أكلت طيبا وان اطعمت اطعمت طيبا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا على بن حماد اخبرنى يزيد بن المهيم ان ابراهيم بن الليث حدثهم ثنا الاشجعي عن سفيان عن عاصم بن سليمان عن عبد بن سيرين عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال التى احب الى من المرم، الله احق بالقتاء والكرم احبه الى من التى احبه الى ان اضحى به (٢) هذا موقوف -

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو عبد بن حيان ثنا ابراهيم بن متويه ثنا احمد بن منيع ثنا عباد بن العوام ثنا عمرو بن عامر ثنا الجراح بن الجراح عن سلمة بن جنادة عن ستان بن سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله احق بالقتاء والوفاء اشترها جذعة سمينة فانك بها عنك يعنى ضح -

باب ما ورد النهى عن التضحية به

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان يثمد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن مسلمة

(١) من ف (٢) كذا (٣) كذا - وفى تهذيب التهذيب وغيره - دباح بن عبد الرحمن - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٧٤ كتاب الضحايا ج - ٩

عن مالك بن انس عن عمرو بن الحارث عن (عبيد بن - ١) فيروز عن البراء بن عازب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فأشار بيده فقال اربعا وكان البراء يشير بيده ويقول ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم العرجاء البين ظللها والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لاتتقى -
(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة أنبا على بن الفضل بن محمد بن عقيل الخزاعي أنبا أبو شعيب الخزاعي ثنا على بن المديني قال عبيد بن فيروز هذا من أهل مصر ولم ندر ألقبه عمرو بن الحارث (١- لا) فنظرنا فاذا عمرو بن الحارث لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر أنبا على أنبا أبو شعيب ثنا على قال لحدثنا روح بن عباد ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن الحارث عن زيد بن أبي حبيب (عن عبيد بن فيروز قال على ثم نظرنا فاذا يزيد بن أبي حبيب - ١) لم يسمعه من عبيد بن فيروز ، حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن اسحاق انه حدثهم عن يزيد بن أبي حبيب عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز قال على فاذا الحديث يدور على حديث شعبة -

(يريد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن قال سمعت عبيد بن فيروز قال سألت البراء بن عازب رضى الله عنه ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهني عنه من الاضاحي فقال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ويدي اقصر من يده (٢) اربع لايجزين، العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظللها والكسيرة التي لاتتقى - قلت اني اكره ان يكون في السنن نقص لوفى الاذن نقص فقال فما كرهت منه فدعه ولا تحرمه على احد -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على بن الفضل الخزاعي أنبا أبو شعيب ثنا على بن المديني ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز - فذكر الحديث بخوه ولم يذكر سماح سليمان بن عبد الرحمن من عبيد - قال على ثم نظرنا فاذا سليمان بن عبد الرحمن لم يسمعه من عبيد بن فيروز -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا على أنبا أبو شعيب ثنا على (ح وأخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الاسفرائني بها أنبا بشر ابن احمد ثنا احمد بن الحسين بن نصر الخذاء ثنا على بن عبد الله ثنا عثمان بن عمر ثنا ليث بن سعد ثنا سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية عن عبيد بن فيروز قال سألت البراء رضى الله عنه قلت حدثني ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضحايا قال اربع ويدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربع لا تجوز العوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعرجاء البين ظللها والعجفاء التي لاتتقى (قال على) فاذا الحديث حديث ليث قال على قال عثمان فقلت لبيش بن سعد يا ابا الحارث ان شعبة يروى هذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن سمع عبيد بن فيروز قال (لا) انما حدثنا به سليمان عن القاسم مولى خالد عن عبيد بن فيروز - ١) قال عثمان بن عمر (قلقت شعبة - ١) قلقت ان ليثا حدثنا بهذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن عبيد بن فيروز وجعل مكان الكسيرة التي لاتتقى العجفاء التي لاتتقى قال فقال شعبة هكذا حفظته كما حدثت به - كذا رواه عثمان بن عمر عن ليث بن سعد -

(وقد أخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة أنبا أبو الحسن بن عبدة ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر حدثني الليث بن سعد عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز مولى بنى شيان عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتقى من الضحايا فقال اربع واشار بيده فقال يدي اقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم والعوراء البين عورها والعرجاء البين ظللها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لاتتقى - قال قلت للبراء اني اكره النقص في القرن والاذن والسنن قال فاكره لنفسك ما شئت ولا تحرم ذلك علي احد (وكذا لك) رواه أبو الوليد الطيالسي عن الليث بن سعد لم يذكر القاسم في اسناده (وكذلك) رواه يزيد بن أبي حبيب وشعبة بن الحجاج

(١) من ف (٢) كذا في مسند الطيالسي قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا هكذا ويدي اقصر من يده فقال - ح

عن سليمان بن عبد الرحمن وذكر شعبة سمع سليمان بن عبيد بن فيروز (وفيا بلثني) من أبي عيسى الترمذي عن محمد بن اسمعيل البخاري انه كان يميل الى تصحيح رواية شعبة ولا يرضى رواية عثمان بن عمرو الله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن موسى (ح قال وحدثنا) علي بن بحر ثنا عيسى هو ابن يونس - المعنى - عن ثور حدثني أبو حميد الرعيثي أخبرني يزيد ذو مصر قال أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت يا أبا الوليد اني خرجت أتمس الضحايا فلم أجد شيئاً يسجني غير ثراء فكرهتها فما تقول؟ قال أفلا جئتني بها قلت سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عنى؟ قال نعم انك تشك ولا اشك انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والمشيمة والكسراء، فالمصفرة التي تستأصل اذنها حتى يبدو صمها والمستأصلة قرنها من اصله والبخقاء التي تبخق عينها والمشيمة التي لا تتبع القم عجباً وضعفاً والكسراء الكسير -

(أخبرنا) الحسين بن محمد الروذباري ثنا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي أن أبا جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم أن أبا عبيد الله بن موسى أن أبا اسرائيل عن اسحاق عن شرح بن النعمان عن علي بن رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن وان لانضحى بمقابلة ولا مدابرة ولا شرفاء ولا نرقاء - قال المقابلة ما تقطع طرف اذنها والمدابرة ما تقطع من جانب الاذن والشرفاء المشقوقة والنرقاء المشقوقة بالاذنين -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أن أبا الحسن بن محمد بن الحسن بن اسمعيل السراج ثنا أبو شعيب الحراني أخبرني احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا أبو اسحاق عن شرح بن النعمان قال أبو اسحاق وكان رجلاً صدوقاً عن علي بن رضى الله عنه - فذكره بمثله - زادوا أن لا يضحى بالوراء - قال زهير قلت لابي اسحاق وذكره بعضاه قال قلت ما المقابلة؟ قال يقطع طرف الاذن - قلت ما المدابرة؟ قال يقطع مؤخر الاذن - قلت ما الشرفاء؟ قال تشق الاذن قلت ما النرقاء؟ قال تحرق اذنها السمة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن جبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن جري بن كليب سمع علياً بن رضى الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يضحى بعضاه الاذن والقرن قال قتادة وسألت سعيد بن المسيب عن العضب فقال النصف فما زاد -

(وأخبرنا) أبو بكر أن أبا عبد الله ثنا يونس ثنا أبو داود عن أبي عروة عن جابر عن عبد الله بن نجى عن علي بن رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بعضاه الاذن والقرن - كذا في هاتين الروايتين والاولى امثلها والآخرى اضعفها (وقد روى) عن علي بن رضى الله عنه موقوفاً خلاف ذلك في القرن -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سلمة ابن كهيل عن حجية بن عدى قال حجيت كناً عند علي بن رضى الله عنه فأتاه رجل فقال البقرة؟ فقال عن سبعة قال القرن؟ قال لا يضرك قال العرج (٢) قال اذا بلغت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن -

(وأخبرنا) أبو علي أن ابن شوذب ثنا شعيب ثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح ثنا سلمة بن كهيل عن حجية بن عدى عن علي بن رضى الله عنه انه سئل عن البقرة فقال من سبعة (٣) قال مكسورة القرن؟ قال لا تضرك قال العرجاء قال اذبلت المنسك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن - فهذا يدل على ان المراد بالاول ان صح التنزيه (في القرن - ١) (قال الشافعي رحمه الله) وليس في القرن تقصٌ يعني ليس في تقصه او تقده تقص في اللحم -

باب ما جاء في الصغيرة الاذن

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أن أبا الحسن الكاظمي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم أن أبا جهمزة عن ابن

الحسن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦٨ كتاب الضحايا ج - ٩
عباس رضى الله عنها انه كان لا يرى بأسا ان يضحى بالصمءاء قال أبو عبيد قال الاحمى الصمءاء هي الصغيرة الاذن -

باب وقت الاضحية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن زيد عن الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر فقال ان اول ما بدأ به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر فن فعل ذلك فقد اصاب سنتنا ومن ذبح قبل ان يصلي فأنما هو لحم بعجله لاهله ليس من النسك في شيء يعنى ققام خالى أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله انا ذبحت قبل ان اصلي وعندى جذعة خير من مسنة فقال اجعلها مكانها او قال اذبحها ولن توفي عن احد بعدك -

(وأخبرنا) علي أنبا احمد ثنا أبو مسلم ثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة - فذكره باسناده نحوه وقال اجعلها مكانها ولن تجزى او توفي عن احد بعدك - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب وحجاج بن منهال وانرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الصمد بن علي بن مكرم البرازي ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل أنبا أبو عوانة أنبا فراس عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتى ينصرف ققام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله فعلت فقال هو شيء بعجلته ، قال فان عندى جذعة هي خير من مستتين أذبحها ؟ قال نعم ولا تجزى عن انسان بعدك قال عامر فهى خير نسيكتين - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ايوب أنبا مسدد ثنا أبو الاحوص منصور بن المتمر عن الشعبي عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال من صلى صلاتنا ونسك منسكتنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم ققام أبو بردة بن نيار فقال يا رسول الله والله لقد نسكت قبل ان اخرج الى الصلاة وقد عرفت ان اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت وأكلت وأطعمت اهلى وجيرانى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك شاة لحم قال فان عندى عناقا جذعة خير من شاتى لحم فهل تجزى عنى ؟ قال نعم ولن تجزى عن احد بعدك - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن قتيبة وهناد عن أبي الاحوص -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا زيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن عامر عن البراء بن عازب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يذبحن احد قبل ان يصلى ققام اليه خالى فقال يا رسول الله ان هذا اليوم فيه اللحم كثير وانى ذبحت نسيكتى لياكل اهلى وجيرانى وان عندى عناق لبن خير من شاة لحم فأذبحها ؟ قال نعم ولا تجزى جذعة عن احد بعدك وهى خير نسيكتك انرجه مسلم في الصحيح من وجهين آخرين عن داود واستشهد به البخارى (وقال مطرف) عن عامر الشعبي عن البراء رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى قبل الصلاة فأنما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين -

(باب وقت الاضحية)

قال

(أخبرناه)

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أن أبا خالد بن عبد الله عن مطرف - فذكره - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن مسدد عن خالد -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت أبا جحيفة يحدث عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال ذبح أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبدلها فقال يا رسول الله ليس عندي إلا جذعة خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزى أو توفى عن أحد بعدك - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا حماد ثنا أيوب وهشام عن محمد بن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صل ثم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعيد ذبحا قال فقام رجل من الأنصار فقال إن جيرانى بهم فاعة أو قال حاصة (١) فذبحت قبل الصلاة وعندى عناقى هى أحب إلى من شاتى لحم قال فرخص له - فان كانت رخصة له كان ذلك والأفلاعى لم - ثم اتكفا إلى كبشين ملحين يعنى فذبحهما وقرق الناس إلى غنيمة تنجز عواها - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبيد بن حساب ورواه البخاري عن حماد بن صمر عن حماد بن زيد إلى قوله فرخص له -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو سعيد ابن الأعرابي (وأنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل ابن عبد الصغار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفیان بن عيينة عن الأسود بن قيس قال سمعت جندب بن سفیان رضى الله عنه يقول شهدت الأضحية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقال إن ناسا ذبحوا قبل الصلاة فقال من ذبح منكم قبل الصلاة فليعد ذبيحته ومن لا فليذبح على اسم الله - لفظ حديث ابن الأعرابي وفي رواية الصغار فلم إن ناسا وقال فليعد أضحيته ومن لا يكن فليذبح على اسم الله - رواه مسلم في الصحيح عن أنحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير عن سفیان قى هذه الأخبار دلالة على أن من ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فليس من النسك في شيء -

(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا عبد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة ثنا صفوان ثنا يزيد بن حمير الرحبي قال قال نرجع عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس في يوم عيد فطر أو أضحية فانكر إبطاء الإمام وقال أنا كنا فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين التسييح (ورويتنا) عن الحسن البصري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغدو إلى الأضحية والقطر حين تطلع الشمس فيتنام طلوعها - فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلاة العيد في أول الوقت فمن كان ذبح قبل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأكل وأطعم أهله وجيرانه كما رويتنا في حديث أبي بردة بن نيار كان ذبحه واقفا قبل أن يحل وقته وذلك لا يجوز فلذلك أمر بالأعادة فمن ضحى بالوقت الذي يحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت أضحيته إن شاء الله -

باب من شاء من الأئمة ضحى في مصلاة ومن شاء في منزله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني كثير بن فرقد عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذبح وينحر بالصل - رواه

(١) ف - خاصة وفي البخاري خصاصة - ح -

ذكر فيه حديث (ان أول ما تبدأ به في يومنا هذا ان نصلى ثم نرجع فننحر) وفي رواية أخرى (ومن ذبح بعد الصلاة فقدم نسكه) ثم قال الليثي (من ضحى بعد الوقت الذي تحل فيه الصلاة ويمضى مقدار صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وخطبته اجزأت أضحيته) - قلت - الفاظ هذا الحديث تقتضى فعل الصلاة فمن اعتبر وقت الصلاة والخطبتين فقد ادعى شيئا محالنا للظاهر - وفي الحمل لا معنى لمنع الشافعي الضحية قبل تمام الخطبة لانه عليه السلام لم يجد وقت التضحية بذلك -

البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الازهر ثنا أبو اسامة (ثنا اسامة - ١) بن زيد عن (ح وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو اسامة عن اسامة بن زيد اللبثي قال حدثنا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح أضحيته بالمصلى - قال نافع وكان ابن عمر يفعله - لفظ حديث العامري وفي حديث أبي الازهر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا إبراهيم بن اسمعيل العنبري ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا خالد بن الحارث الهجيمي ثنا عبيد الله عن نافع قال كان عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما يتحرف في المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبيد الله وكان القاسم يتحرف في اهله - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي واسحاق بن إبراهيم عن خالد بن الحارث دون فعل القاسم -

باب الذكاة في المقدور عليه ما بين اللبنة والحلق

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب قال سمعت سفيان بن سعيد يحدث عن ايوب بن أبي تيممة السخيتاني عن سعيد بن جبير عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما انه قال الذكاة في الحلق واللبنة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الادرستي أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن ايوب (عن عبدالله بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الذكاة في الحلق واللبنة - وبأسناده - ثنا سفيان عن ايوب - ١) عن يحيى بن أبي كثير عن فرافصة الحنفى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال الذكاة في الحلق واللبنة ولا تعجلوا الانفس ان ترهق (وقد روى) هذا من وجه ضعيف مرفوعا وليس بشيء -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا محمد بن مقاتل المروزي (ح وأخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي املاء أنبا أبو عبدالله محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا محمد بن مقاتل ثنا ابن المبارك عن معمر بن عمرو بن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكلوا الشريعة فانها ذبيحة الشيطان -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك عن ابن المبارك بهذا الاسناد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريعة الشيطان وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الا وداج ثم ترك حتى تموت -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن زرع عن القاسم مولى عبدالرحمن عن أبي اسامة الباهلي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ما فرى الا وداج ما لم يكن قرض ناب او حزنظفر - قال أبو العباس ليس في كتابي عن علي بن يزيد (قال الشيخ رحمه الله) وفي هذا الاسناد ضعف -

باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطائر، والنحر في الابل

قد مضت احاديث في ذبح الغنم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن محمد بن أبي المعروف الفقيه الاسفرائيني بها ثنا أبو سهل بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا احمد بن

الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن المديني أنبا زهير أنبا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبحوا الامسنة الا ان تمس عليكم فتذبحوا جذعة من الضان - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس عن زهير - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا يعلى بن عبيد ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذبح البقرة عن سبعة - أخرجه مسلم من وجه آخر عن عبد الملك بن أبي سليمان - (أخبرنا) أبو عمرو و محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا محمد بن علويه ثنا هارون بن اسحاق ثنا عبدة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت ذبحنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة فأكلنا - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق عن عبدة بن سليمان -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة وابن عيينة وحديث ابن عيينة أم عن عمرو بن دينار عن صهيب مولى ابن عامر عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عصفورا بغير حقه سأله الله يوم القيامة عنه قيل وما حقه؟ قال يذبحه فيأكله ولا يقطع رأسه فيرى به - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني أنبا السري بن نزيمة ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه - فذكر الحديث في الاهلل وقال ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدئات يده قائما وذبح بالمدينة كيشين امثحين اقرنين - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل -

باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر

استدلا لابارونا عن عمرو بن عباس الذكاة في الحلق واللبة وقال عطاء بن أبي رباح يجزى الذبح من النحر والنحر من الذبح في البقر والابل -

(وأخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمران هو ابن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير و عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو عمرو وأنبا أبو بكر أخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبي وحفص وو كيع كلهم عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبي بكر رضى الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه وقال عبدة ذبحنا - رواه البخاري في الصحيح عن تيبية عن جرير قال وتابعه وكيع وابن عيينة عن هشام في النحر وأخرجه من حديث الثوري عن هشام في النحر وعن اسحاق عن عبدة في الذبح ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ثلاثهم في النحر (وقد مضى) في كتاب الحج عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في قصة الحج قالت فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر قتل ما هذا؟ فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه - وفي رواية ذبح - وكذلك اختلفت الرواية فيه عن أبي الزبير عن جابر ففي رواية نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه وفي رواية ذبح عن نسائه بقرة وفي رواية ذبح عن عائشة رضى الله عنها بقرة -

باب كراهة النخع والفرس

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله ونهى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النخع وان تجعل الاقنص ان ترهن (قال الشافعي رحمه الله) والنخع ان تذبح الشاة ثم يكسر قفاها من موضع الذبح (١) لنخعه ولما كان الكسر فيه او تضرب ليحجل قطع حركتها فأكره هذا وقال ولم يجزها ذلك لانها ذكية - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى ثنا أبو الحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا مروان بن معاوية عن

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٠ كتاب الضحايا ج - ٩

هشام الدستواي وحجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن المعرور الكلبى عن عمر رضى الله عنه انه نهى عن القرص في الذبيحة قال ابو عبيد (قال أبو عبيدة - ١) القرص هو النخع يقال منه فرست الشاة ونخعتها وذلك ان ينتهى بالذبح الى النضاع وهو عظم في الرقبة ويقال ايضا بل هو الذى يكون في قنار الصلب شبيهة بالبخ وهو متصل بالقفا يقول فنهى ان ينتهى بالذبح الى ذلك (قال أبو عبيد) اما النخع فهو على ما قال أبو عبيدة واما القرص فقد خولف فيه يقال هو الكسر وانما نهى ان يكسر رقبة الذبيحة قبل ان تبرد وبما بين ذلك ان في الحديث ولا تعلقوا الاقنص حتى ترهق -
(أخبرنا) أبو سعد المائنى أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسمعيل بن موسى الحاسب ثنا جبارة حدثني عبد الحميد بن بهرام حدثني شهر هو ابن حوشب عن ابن عباس رضى الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذبيحة ان تقرس قبل ان تموت - وهذا اسناد ضعيف (٢) -

باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكى وما يستحب

من حد الشفار ومواراته عن البهيمة وراحتها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة (ح وأخبرنا) الاستاذ أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم الاسفرائينى أنبا محمد بن محمد بن رمويه ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن غالب النسوى قال ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس رضى الله عنه قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتين قال ان الله تبارك كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلت فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد احدكم شفرته وريح ذبيحته - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الوهاب بن عبد الحميد ثنا خالد الخذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله محسان كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلت فاحسنوا القتلة واذا ذبح احدكم فليحسن ذبحة وليحد احدكم شفرته وريح ذبيحته - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق الحنظلي (وروينا) في حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم حين أتى بالكبش ليضحى به يا عائشة هلمى المديّة ثم قال اشحذ بها بمحجر -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود النضري بن عبد الجبار ثنا ابن لهيعة عن عقيل بن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضى الله عنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وأن تواردى عن البهائم ثم قال اذا ذبح احدكم فليجهز - كذا رواه ابن لهيعة موصولا جيدا - (وقد أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني قرة بن عبد الرحمن المعافري عن ابن شهاب أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحد الشفار وان تواردى عن البهائم وقال اذا ذبح احدكم فليجهز -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان حدثني يوسف بن عدى حدثني عبد الرحيم ابن سليمان عن عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قام (٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل واضح رجله على صفحة شاة وهو يحد شفرته وهي تلحظ اليه يبصرها فقال أفلا قيل هذا أتريد أن تميته موتا (تابعه) حماد بن زيد عن عاصم وقال أتريد أن تميته موتات (ورواه) معمر بن عاصم فأرسله لم يذكر فيه ابن عباس -

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ان رجلا حد شفرة وأخذ شاة ليذبحها فضربه عمر رضى الله عنه بالدرّة وقال

أتعذب الروح أفلت هذا قبل ان تأخذها -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا أيوب عمرو بن نجيد أن أبا مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين أن عمر رضي الله عنه رأى رجلا يمر شاة ليذبحها فضره بالدرة وقال سقها لأمك إلى الموت سوفا جميلا -

باب الذكاة بما انهر الدم وفري الاوداج

والمذبح ولم يثري، الا الظفر والسنن

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا ابن وهب أخبرني سفيان بن سعيد عن أبيه عن عبيدة عن رافع بن خديج رضي الله عنه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أتأخذون ما نرجو أو نخشى أن نلقى العدو وليس معكم منى أفذبح بالقتل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه الا السن والظفر - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة عن سفيان وأخرجه من حديث يحيى القطان عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت (١) مري بن قطري يقول سمعت عدى بن حاتم رضي الله عنه يحدث أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله اني أجد الصيد فلا أجد ما أذبحه به الا المروة والعصا قال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار أن أبا مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا ججاج هو ابن منهل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب قال سمعت مري بن قطري عن عدى بن حاتم رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان احدنا اذا اصاب صيد او ليس معه شفرة أيدكي بمروة او شقة العصا؟ قال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل - (أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا ابن وهب عن أبي بكر بن عبد الله (عن أبي الزناد ٢ -) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن علي بن حاتم رضي الله عنه أنه قال قلت يا رسول الله ان احدنا يصيد الصيد وليس معه شيء يذكيه به الا المروة او شقة عصا، فقال أمر بالدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل -

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أن أبا بكر الاسماعيلي أخبرني القاسم بن زكريا ثنا ابن عبد الاعلى ثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله بن عمر عن نافع أنه سمع ابن كعب بن مالك يخبر عبيد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنه أخبره أن جارية لهم كانت ترعى بسلع فرأت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لأهلها لا تأكلوا منها حتى آتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسأله او قال ارسل اليه من يسأله فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك اورسوله فقال يا نبي الله ان جارية لنا كانت ترعى بسلع فأبصرت شاة من غنمها بها موت فكسرت حجرا فذبحتها به، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأكلها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر عن معتمر بن سليمان -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا تميم بن سعيد ثنا يعقوب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة أنه كان يرعى لثقة بشعب من شعاب احد فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجأ به في لبتها حتى اهريق دما ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها (ورواه) جرير بن حازم قال سمعت زيد بن اسلم قال حدثني عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناقة كانت لرجل من الانصار في قبل احد فمرض لها فنحرها بوتد فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره بأكلها -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٢ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرناه) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ أبو سهل بن زياد القطن ثنا محمد بن غالب ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم فذكره (ورواه) حبان بن هلال عن جرير بن حازم زاد فقلت له حديد؟ قال لا بل خشب يعني الوتد -
 (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزى أنبأ علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا ابن علي عن أبيه عن
 عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن الذبيحة بالعود فقال كل ما أفرى الاوداج غير مترد (قال أبو عبيد) قال
 أبو زياد للكلابي التريدي أن تذبح الذبيحة بشيء لا حله فلا ينهر الدم ولا يسهله (قال أبو عبيد) وقوله ما أفرى الاوداج
 يعني ما شققها وأسأل منها الدم (قال أبو عبيد) وقد تأول بعض الناس هذا الحديث أن قوله كل من الأكل وهذا خطأ
 ولو أراد من الأكل لوقع المعنى على الشفرة لأن الشفرة هي التي تقري، وإنما معنى الحديث ان كل شيء أفرى الاوداج
 من عود او حجير بعد أن يفرحها فهو ذكي -

باب ما جاء في طعام اهل الكتاب

قال الله جل ثناؤه (وطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم) قال الشافعي رحمه الله وكان طعامهم عند بعض من حفظنا عنه من
 اهل التفسير ذبائحهم وكانت الآثار تدل على احلال ذبائحهم -

(أخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى أنبأ أبو الحسن احمد بن محمد الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح
 عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال طعامهم ذبائحهم (ورويانا) عن مجاهد ومكحول -
 (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت المرزبي حدثني علي بن حسين عن ابيه عن
 يزيد الصوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) (ولانا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه)
 فسخ واستثنى من ذلك فقال (طعام الذين اتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم) -

باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا تميم بن محمد ثنا شيان بن فروخ ثنا سليمان ثنا حميد هو ابن هلال
 عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال أصبت حربا من شحم يوم خيبر فالتزمته فقلت لا اعطى احدا اليوم من هذا شيئا
 فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسّم (١) - رواه مسلم في الصحيح عن شيان -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن أبي عمر وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى
 ابن فضيل ثنا الحسن بن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال انما احلت ذبائح اليهود والنصارى
 لأنهم آمنوا بالتوراة والانجيل -

باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة وصبي

من المسلمين او من اهل الكتاب

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبأ عبيدة ثنا عبيد الله بن
 عمر عن نافع عن ابن كعب بن مالك عن ابيه رضي الله عنه ان امرأة ذبحت شاة بحجر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم فلم يرها بأسا - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبيدة -
 (أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع وولي

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٣ كتاب الضحايا ج - ٩

عبد الله بن عمر عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد وسعد بن معاذ أخبره ان جارية لكعب بن مالك رضى الله عنه كانت ترعى غنما له بالسبع فاصيب شاة منها فادركتها فذبحتها بحجر فسل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا بأس بها فكلوها - رواه البخارى في الصحيح عن ابن اويس عن مالك -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبأ أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا صدقة بن منصور ثنا أبو معمر (ثنا عبد الله بن معاذ قال أبو احمد واخبرني الحسن بن سفيان ثنا أبو معمر - ١) عن عبد الله بن معاذ عن معمر بن جابر عن الشعبي عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في ذبيحة المرأة والصبي والقلام اذا ذكر واسم الله - هذا اسناد فيه ضعف (وقد تابعه) الواقدي في ذبيحة القلام وهو ايضا ضعيف (أخبرناه) عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ بكر بن محمد الصيرفي ثنا محمد بن الفرج ثنا الواقدي ثنا معمر بن جابر الجعفي عن عامر بن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بذبيحة القلام ان تؤكل اذا سمي الله (ورويتنا) عن مجاهد أنه قال لا بأس بذبيحة الصبي والمرأة من المسكين واهل الكتاب -

باب ما يستحب للمراء من ان يتولى ذبح نسكه او يشهده

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن القاسم العتكي ثنا جعفر بن سواد ثنا تميم بن سعيد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين وذبحهما بيده وسمى وكبر ووضع رجله على صفحاها - رواه البخارى في الصحيح عن تميم بن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون أنبأ سعيد بن زيد ثنا عمرو بن خالد عن محمد بن علي عن أبيه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة يا فاطمة قومي فاشهدي أضحيتك اما إن لك باول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب اما إنه يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودمائها سبعين ضعفا حتى توضع في ميزانك ، فقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه يا رسول الله أهذه لآل محمد خاصة فهم اهل لما خصوا به من خير أو لآل محمد والناس عامة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هي لآل محمد والناس عامة - ١) عمرو بن خالد ضعيف -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد ثنا ابراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا معقل بن مالك ثنا النضر بن اسمعيل عن أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبير عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة قومي فاشهدي أضحيتك فانه ينفر لك باول قطرة تقطر من دمها كل ذنب عملته وقول (ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين) قلت يا رسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة فاهل ذلك اثم ام للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة (ورواه) ايضا عمرو بن قيس الملائي عن عطية عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة - فذكر معناه (ويذكر) عن أبي موسى رضى الله عنه انه امر بناته ان يضحجن بايديهن -

(١) من ف -

قال (باب يستحب ان يتولى ذبح نسكه او يشهده)

- قلت ذكر في هذا الباب حديثا عن علي وضعفه ثم ذكر حديث عمران بن حصين (انه عليه السلام قال يا فاطمة قومي فاشهدي أضحيتك) وسكت عن هذا الحديث واتره عن ذلك الحديث والحاكم قد صحح في المستدرک استاده -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٨٤ كتاب الضحايا ج-٩
(١) باب النسيكة يذبحها غير مالكتها

(قال الشافعي رحمه الله) اجزأت لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه ونحر بعضه غيره .

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده ونحر بعضه غيره - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالقر - انجراه في الصحيح من حديث سفيان (قال الشافعي) رحمه الله واهدى هديا وإنما نحره من اهداه معه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن يحيى القطبي ثنا عبد الأعلى ثنا سعيد عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ذؤيبا أنبا قبيصة حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول ان عطب منها شيء فخشيت عليها موتا فأنحرها ثم اغمس نعلها في دمه ثم اضرب به صفحتها ولا تطعمها انت ولا احد من اهل رقتك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي غسان عن عبد الأعلى (قال الشافعي رحمه الله) غير أني اكره ان يذبح من النسائك مشرك -

(أخبرنا) أبو بكر الاردي ثنا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثني جعفر بن أبيه عن علي رضي الله عنه انه قال لا يذبح نسيكة المسلم اليهودي والنصراني (وبأسناده) حدثنا سفيان حدثني قابوس عن أبي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كره ان يذبح نسيكة المسلم اليهودي والنصراني - (وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الفضل بن خميرويه أنبا احمد بن نجدة (٢) ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس بن أبي ظبيان ان اياه حدثه قال قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يذبح اضغيتك الا مسلم واذا ذبحت قتل بسم الله اللهم منك ولك اللهم تقبل من فلان (قال الشافعي) فان ذبحها مشرك تحمل ذكاته اجزأت مع كراهيتي لها (قال الشيخ) وهذا لما ضحى في احلال ذبائحهم (وروينا عن عطاء بن أبي رباح انه لم يره بأسا - ٣)

باب ذبائح نصارى العرب

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابراهيم بن أبي يحيى عن عبد الله بن دينار عن سعد القلمحة مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ما نصارى العرب باهل كتاب وما تحمل لناذ بائعهم وما انا بتاركهم حتى يسلموا او اضرب اعناقهم -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا الثقفني عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه انه قال لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فانهم لم يتمسكوا من دينهم الا بشرب الخمر -

باب ما جاء في ذبيحة الجوس

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر المشاط قالنا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا وكيع

(١) ههنا ابتداء المجلد العاشر من المصرية وفي اوله بسم الله الرحمن الرحيم لا اله الا الله عدة للقائم - والصلاة والسلام على محمد اكرم انبيائه (٢) مد - احمد بن محمد - كذا واحد بن نجدة هو احمد بن عبد الوهاب بن نجدة وشيخه احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس - نسب كل منها الى جده - ح (٣) سقط من مد -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٨٥ كتاب الضحايا ج - ٩

عن سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام من اسلم قبل منه ومن ابي ضربت عليهم الجزية على ان لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة - هذا مرسل واجماع اكثر الامة عليه يؤكده -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الله ابن نمير عن يحيى بن سلمة بن كهيل عن ابيه عن عبد الله بن الخليل الحضرمي عن علي رضي الله عنه قال لا بأس بطعام المجوس انما نهى عن ذبائحهم - رواه ابن خزيمة عن يوسف بن موسى عن ابن نمير وعن محمد بن يعقوب المكي عن أبي سعيد مولى بني هاشم عن يحيى بن سلمة محتجابه ويحيى بن سلمة فيه ضعف (وقد قيل) عنه عن ابيه (١) عن عبد الله بن الخليل عن ابيه عن علي رضي الله عنه (وروي) عن قيس بن الربيع عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن أبي الخليل الحضرمي عن علي رضي الله عنه -

باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القبلة

قاله الزهري وقال ان جهل فلا بأس ان يأكل اذا ذكر اسم الله عليها (وروي) في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم كبشين اقرنين الملحجين يوم العيد فلما وجهها قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا - فذكره وذلك يرد - وفي رواية اخرى وجهها الى القبلة حين ذبح -

(وأخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان بن ابن جريح عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يستحب ان يستقبل القبلة اذ ذبح (ورواه) غيره عن ابن جريح وقال في الحديث كان يستقبل بذيبحته القبلة (وروي) فيه حديث مرفوع عن غالب الجزري عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها واسناده ضعيف -

باب التسمية على الذبيحة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو احمد الحافظ أنبا أبو عمرو وثنا بندار و محمد بن المنذر ويحيى بن حكيم قالوا ثنا ابن أبي عدي عن سعيد عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين ويضع رجله على صفاحهما فيذبحهما بيده ويقول بسم الله والله اكبر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنذر -

باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله والتسمية على الذبيحة بسم الله فان زاد بعد ذلك شيئا من ذكر الله فالزيادة خير ولا اكره مع تسميته على الذبيحة ان يقول صلى الله عليه وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم واحب الي ان يكثر الصلاة عليه صلى الله عليه في كل الحالات لأن ذكر الله والصلاة عليه ايمان بالله وعبادة له يؤجر عليها ان شاء الله من قالها ، وقد ذكر عبد الرحمن بن عوف انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم -

(فذكر معنى ما أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو بن هواين بن عمرو بن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال دخلت المسجد فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجا من المسجد فاتبعته امشي وراءه ولا يشعر حتى دخلت فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم خذني فقلت له لا اطلب السجود يا رسول الله خشيت ان فطاط رأسي انظر في وجهه فرفعه فقال مالك يا عبد الرحمن فقلت له لا اطلب السجود يا رسول الله خشيت ان

(١) ف - عنه عن ابيه عن ابيه -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٦ كتاب الضحايا ج - ٩

يكون الله عز وجل قد توفى نفسك فجيئت أظنر فقال انى لمدخلت النخل لقيت جبريل عليه السلام فقال انى ابشرك ان الله عز وجل يقول من سلم عليك سلمت عليه ومن صلى عليك صليت عليه (وروى ذلك) ايضا عن ابن سندر الاساسى عن مولى لعبدالرحمن بن عوف عن عبدالرحمن رضى الله عنه (قال الشافى رحمه الله) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطي به طريق الجنة -

(أخبرنا) أبو سهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهرانى أنبا أبو محمد عيادته بن محمد بن موسى بن كعب التاجر ثنا محمد بن سليمان ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسى الصلاة على خطي به طريق الجنة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر بن الحسن وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيج عن مجاهد في قوله (ورفنا لك ذكرك) لا اذكر الا ذكرت أشهدان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا جعفر يعنى ابن هاشم (١) ثنا سهل بن عثمان حدثني يحيى بن أبي زائدة حدثني المبارك عن الحسن (ورفنا لك ذكرك) قال اذا ذكر الله ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واما الحديث الذى أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا سليمان بن عيسى أخبرني عبدالرحيم بن زيد العمى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذكروني عند ثلاث تسمية الطعام وعند الذبح وعند العطاس - فهذا منقطع وعبدالرحيم وأبوه ضعيفان وسليمان بن عيسى السجزي في عداد من يضع الحديث ولو عرف يحيى بن يحيى حاله لما استجاز الرواية عنه وهو فيما ذكره شيخنا أبو عبد الله الحافظ رحمه الله ونسبه أبو احمد بن عدى الحافظ ايضا الى وضع الحديث فيما أخبرنا أبو سعد المالىنى عنه - (وأخبرنا) أبو سعد المالىنى أنبا أبو احمد بن عدى قال سمعت محمد بن حماد يقول قال السعدى وهو ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني سليمان بن عيسى الذى يروى آداب سفيا كذاب مصرح -

باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى وقول المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد أنبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة أنبا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا هارون بن معروف ثنا ابن وهب قال قال حيوة أخبرني أبو صخر عن يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بكبش اقرن يطاق سواد وبيرك في سواد وينظر في سواد فأقني به ليضحى به قال يا عائشة هلمى المدينة اشحنها بحجر ففعلت ثم أخذها واخذ الكبش فأضجه ثم ذبحه ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالحكم القطرى ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب

(١) ف - ابن عامر -

قال (باب قول المضحى اللهم منك واليك)

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٧٨٧ كتاب الضحايا ج - ٩

ابن عبد الرحمن عن عمرو بن عمرو عن المطلب عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال شهدت اضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمصلى فلما قضى خطبته ونزل عن منبره اتى بكيشه فذبحه وقال بسم الله والله اكبر هذا عنى وعن لم يضح من اضحى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا احمد بن خالد الوهبي عن محمد بن اسحاق (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى الرازي ثنا عيسى ثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عياش عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ذبح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين الملقين، وجعنين (١) فلما وجهها قال إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض (على ابراهيم ٢) - حنيفا وما اتان المشركون ان صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم منك ولك عن محمد وائمة بسم الله والله اكبر ثم ذبح صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث عيسى بن يونس - وفى رواية الوهبي ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم كبشين يوم العيد فلما وجهها قال - فذكر الدعاء ثم قال اللهم منك ولك عن محمد وائمة وسبى وذبح (ورواه) ابراهيم بن طهمان عن محمد بن اسحاق وقال فى الحديث وجهها الى القبلة حين ذبح (وتيل) عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن خالد (٣) بن أبي عمران عن أبي عياش عن جابر رضى الله عنه (قال الشافعى رحمه الله) وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت مثله انه ضحى بكبشين فقال فى احدهما بعد ذكر الله اللهم عن محمد وآل محمد وفى الآخر اللهم عن محمد وائمة محمد -

(قال الشيخ وانما اراد ما أخبرنا) أبو الحسين بن بشران بغداد أنبا أبو الحسن على بن محمد المصرى حدثنى جامع بن سواده ثنا أبو حازم الحسين بن دينار ثنا سفيان (ح وأنبأ) على بن احمد بن عبدان أنبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا ابن أبي مريم (ثنا القرطبي عن سفيان عن عبد الله عن محمد بن عقيل عن أنى سلمة عن عائشة او عن أبي هريرة رضى الله عنه - ٢) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين اقرنين موجعنين فيبدأ باحدهما فيقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وائمة من شهد لك بالتوحيد وشهد لى بالبلاغ ويذبح الآخر ويقول بسم الله والله اكبر اللهم منك ولك عن محمد وآل محمد - لفظ حديث ابن بشران وفى رواية ابن عبدان كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضحى اشترى كبشين سميين، اقرنين الملقين موجعنين فذبح احدهما عن امته من شهد له (٣) بالتوحيد وشهد له بالبلاغ والآخر عن محمد وآل محمد - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري (ورواه) زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن على بن الحسين عن أبي رافع رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم (ورواه) حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال البخارى) لعله سمع من هؤلاء (قال الشيخ) وفيما ذكرنا قبل حديثه كفاية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق أنبا جرير عن الاعمش ومنصور عن أبي طيبان عن ابن عباس رضى الله عنها قال قلت له قوله تعالى (والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف) قال اذا اردت ان تنحر البدنة فاقمها ثم قل الله اكبر الله اكبر اللهم منك ولك ثم سم ثم انحرها قال قلت واقول ذلك فى الاضحية قال والاضحية - (٤)

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أنبا أبو نصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا على بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان حدثنى أبو بكر الزبيدى عن عاصم بن شريب (٥) قال اتى على بن أبي طالب رضى الله عنه يوم النحر بكبش فذبحه وقال بسم الله اللهم منك ولك ومن محمد لك ثم أمر به فتصدق به ثم اتى بكبش آخر فذبحه فقال (٦) بسم الله اللهم منك ولك ومن على لك قال ثم قال ائتني بطابق منه وتصدق بسأته -

(١) مص - موجعنين (٢) سقط من (٣) كذا (٤) مص - واقول وفى الاضحية قال وفى الاضحية - (٥) كذا فى ف وفى الميزان ووقع فى مد شريك وفى مص سويب - (٦) ف - وقال -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٢٨٨ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسمعيل التهدي ثنا شريك بن أبي الحسن عن الحكم بن عتيبة عن حنش بن الحارث قال كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يضحى بكيش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وبكيش عن نفسه قلنا يا أمير المؤمنين تضحى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ١) قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني ان اصحى عنه ابدا فاذا اصحى عنه ابدا - رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة عن شريك تفرده شريك بن عبد الله باسناده وهو ان ثبت يدل على جواز التضحية عن نحر من دار الدنيا من المسلمين -
واما عن الحمل فقد قال الشافعي لا يضحى عما في البطن -

(وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان لا يضحى عما في بطن المرأة -

باب ماجاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية

(أخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ضحى مرة بالمدينة قال نافع فأمرني ان اشترى له كيشا خيلا اقرن ثم اذبحه يوم الاضحية (٢) في مصلى الناس قال نافع فقلت ثم حمل الكيش الى عبد الله فحلق رأسه حين ذبح الكيش وكان مريضا لم يشهد العيد مع الناس قال نافع وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ليس حلاق الرأس بواجب على من ضحى اذا لم يحج - وقد فعله عبد الله بن عمر -

باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له

أن يبدلها بخير ولا شر منها

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ أنبا احمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا علي بن عيسى ثلث الخمرى، ثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن الجهم بن جارود عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان عمر رضي الله عنه اهدى بختية له قد اعطى بها ثلثة دنانير فاراد ان يبيعها ويشترى بثمانها فدنا فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمره ان ينجرها ولا يبيعها - كذا قال بختية له -

باب ماجاء في ولد الاضحية (ولبنها - ٣)

(أخبرنا) أبو بكر الاردستاني أنبا أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان ثنا زهير بن أبي ثابت عن مغيرة بن حذاف العبسي قال كنا مع علي رضي الله عنه بالرخبة فجاء رجل من همدان يسوق بقرة معها ولدها فقال اني اشتريتها اصحى بها وانما ولدت قال فلا تشرب من لبنها الا فضلا عن ولدها فاذا كان يوم النحر فانحرها هي وولدها عن سبعة -

(١) سقط من ف (٢) ف- بعد الاضحية (٣) من مص -

ذكر فيه من حديث حنش بن الحارث قال (كان علي يضحى بكيش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) الى آخره - قلت ذكر الحافظ المزى هذا الحديث في اطرافه في ترجمة حنش بن ربيعة ويقال ابن المعتز عن علي وعنه الى أبي داود والترمذي ووقع في سنن البيهقي حنش بن الحارث كما ترى واظنه وهما -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٨٩ كتاب الضحايا ج-٩
باب الرجل يشتري اضحية وهي تامته ثم عرض

لها نقص وبلغت المنسك

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن علي الوراق ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان بن جابر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا إسرائيل عن جابر عن محمد هو ابن قرظة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال اشتريت شاة لأضحى بها فخرجت فأخذ الذئب اليها فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضح بها - وفي رواية سفيان اشترينا كبشا لنضحى به فقطع الذئب اليته او من اليته فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني ان اضحى به - وبمعناه رواه شعبة بن الخجاج وشريك بن عبد الله عن جابر الجعفي الا ان جابرا غير محتجج به -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بغداد أنبا أبو جعفر الرزاز واسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية ثنا الحجاج بن ارطاة عن شيخ من اهل المدينة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بالاضحية المقطوعة الذئب - وهذا مختصر من الحديث الاول (تقدروا) حماد بن سلمة عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شاة قطع الذئب ذنبها يضحى بها؟ قال ضح بها -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي حصين ان ابن الزبير رضي الله عنهما رأى هذا ياله فيها ناقة عوراء فقال ان كان اصابها بعد ما اشترى تموها فأضوها وان كان اصابها قبل ان تشتروها فأبد لها -

باب الرجل يشتري ضحية (١) فتموت او تسرق او تضل

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو الهيثم أنبا شعيب بن أبي حمزة قال قال نافع (كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول ايما رجل اهدى هدية فضلت فان كانت نذرا ابدلها وان كانت تطوعا فان شاء ابدلها وان شاء تركها - هكذا رواه مالك عن نافع - ٢) موقوفا ورواه عبد الله بن عامر الاسلمى عن نافع مرفوعا والصواب موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر العدل أنبا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن تميم بن حويص يعني المصري قال اشتريت شاة بني اضحية فضلت فسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن ذلك فقال لا يترك (قال الشافعي) ولكنه ان وجدها بعد ما اوجبها ذبحها وان مضت ايام النحر كما يصنع في البدن من الهدى -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا أبو محمد بن حيان ثنا ابن ناجية ثنا علي بن شعيب ثنا أبو معاوية ثنا سعد بن سعيد عن القاسم يعني ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها سألت بدنتين فضلتنا فأرسل اليها ابن الزبير بدنتين مكانها فنحرتهما ثم وجدت الاولين فنحرتهما ايضا ثم قالت هكذا السنة في البدن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية - فذكره -

باب التضحية في الليل من ايام منى

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن

السنة الكبرى مع الجوهر التقي ٢٩٠ كتاب الضحايا ج - ٩

عبيدة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن حسين انه قال تقم له جدنخله بالليل ألم تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جداد الليل وصرام الليل او قال وحصاد الليل - قال سفيان يقال (١) حتى يكون بالتهار ويحضره الساكين -
(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الاسفرايني بها أنبا بشر بن احمد أنبا احمد بن الحسين بن نصر ثنا علي ابن المدني ثنا سفيان - فذكره بمناه لم يذكر الصرام والحصاد قال سفيان فسألوا جعفرا عن الاضحي بالليل فقال لا - قال سفيان هذا في حال الساكين -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن قال نهى عن جداد الليل وحصاد الليل والاضحي بالليل وانما كان ذلك من شدة حال الناس كان الرجل يفعل له ليلته عنه ثم رخص في ذلك -

باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر احمد بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عبيدة عن الزهري عن أبي عبيد مولى ابن اذهر قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فسمعتة يقول لا يأكلن احدكم من نسكه بعد ثلاث - كذا رواه الشافعي عن سفيان موقوفا ومن حديث معمر مرفوعا والحديث عند غيره عن سفيان مرفوعا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم أنبا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء المكي ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الجبار بن العلاء وانخرجه البخاري ومسلم من حديث يونس بن يزيد وغيره عن الزهري مرفوعا -

(وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه سمع عليا رضي الله عنه يقول يوم الاضحي ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى ان تأكلوا من نسككم بعد ثلاث فلا تأكلوها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد حدثني أبي ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تؤكل لحوم الاضاحي (بعد ثلاث قال سالم كان ابن عمر لا يأكل لحوم الاضاحي - ٢) فوق ثلاث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وعبد بن حميد عن عبد الرزاق وانخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزبير عن

(١) مص - قال (٢) سقط من مد -

قال (باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا)

جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث ثم قال بعد كلوا وتزودوا وادخروا -
رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد الكوفي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسدد ثنا يحيى ثنا ابن جريح ثنا عطاء
انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول كنا لا نأكل من لحم (١) بدننا فوق ثلاث فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كلوا وتزودوا وادخروا - قلت اعطاء قال جابر حيا الدنيا؟ قال لا - رواه البخارى في الصحيح عن
مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان وقال نعم بدل قوله لا، ورواه احمد بن حنبل عن يحيى كما رواه مسدد -
(أخيرا) أبو طاهر القمي أنبا أبو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال ثنا يحيى بن الربيع المسكن ثنا سفيان عن عمرو بن
عطاء عن جابر رضى الله عنه قال كنا تزود من لحوم الهدى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة - رواه البخارى
عن علي وغيره ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة كلهم عن سفيان بن عيينة قال تزود الى المدينة حفظه عمرو بن دينار
عن عطاء وحفظه أيضا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء وحفظه زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرحمن بن مهدي ثنا
معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذبح رسول الله صلى الله
عليه وسلم اضحيته فقال يا ثوبان هي لنا هذه الشاة وأصلحها قال فما زلت اطعمه منها حتى قدمنا المدينة - رواه مسلم في
الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو مسهر
ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه عن ابيه عن ثوبان (مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم - ح - وأخبرنا - أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسمعيل الصغار ثنا عباس الترقى ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى
ابن حمزة عن الزبيدي محمد بن الوليد عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه حدثه - ٢) قال حدثني أبي حدثنا ثوبان قال قال
لنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح هذا اللحم فأصلحته قال فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة - زاد أبو مسهر في روايته
قال في حجة الوداع - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن أبي مسهر وقال فيه في حجة الوداع ولا اراها
محفوفة (ورواه) عن عبد الله الدارمي عن محمد بن المبارك دون هذه اللفظة -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله املاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الخليل القطان ثنا أبو الازهر
السايطلى ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كنت نهيتمكم ان تأكلوا لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام وانما اردت بذلك ليشع اهل السعة على من لا سعة له فكلوا
ما بدالكم وادخروا -

(١) مص - لحوم (٢) سقط من مد -

ذكر فيه حديث أبي مسهر (ثنا يحيى بن حمزة حدثني الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير عن ابيه عن ثوبان) ثم ذكره من طريق
محمد بن المبارك (حدثني يحيى بن حمزة بسنده عن ثوبان قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح هذا اللحم فلم يزل
يأكل منه حتى بلغ المدينة زاد أبو مسهر في حجة الوداع) ثم قال (ولا اراها محفوفة) - قلت - قد قدم في اوائل
كتاب الاضحية قول صاحب المستدرک زيادة الثقة مقبولة والقبرى فوق الثقة وكذا قول هنا أبو مسهر عبد الله بن
مسهر شيخ الشام فوق الثقة قال ابن معين منذ نرجعت من باب الانبار الى ان رجعت لم اراه فكيف لا يقبل زيادته
هذه ولو كانت غير محفوفة لم يذكرها مسلم في صحيحه وهو اجل من محمد بن المبارك قال ابن معين محمد بن المبارك شيخ الشام
بعد أبي مسهر ذكره صاحب الكمال -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٢ كتاب الضحايا ج - ٩

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا الحسن المصطفى ثنا ابن أبي مريم ثنا القريابي ثنا سفیان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - أخرجه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن أبي عاصم عن سفیان كما مضى في كتاب الأشربة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا بشر بن موسى ثنا خلاد بن يحيى ثنا معرف حدثني محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن ثلاث وأنا أمركم بهن نهيتكم عن زيارة القيود فزوروا فان في زيارتها تذكرة، ونهيتكم عن الأشربة ان تشربوا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا، ونهيتكم عن لحوم الاضاحي ان تأكلوها بعد ثلاث فكلوها واستنقعوا بها في اسفاؤكم - أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن معرف بن واصل - وابن بريدة هذا عبد الله بن بريدة فقد أخرجه مسلم من حديث أبي - نان ضرار بن مرة عن محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة عن أبيه -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث هو ابن سعد عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن ابن خباب ان ابا سعيد بن مالك الخدرى قدم من سفر فقدم اليه من لحوم الاضاحي فقال ما انا باكله حتى اسأل فانطلق الى اخيه لأمه وكانت بدرية فتأذت بن النعمان فسأله عن ذلك فقال له قد حدثت بعدك امر تقضا ما كان نهى عنه من أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة ايام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أن أبا أيوب بكر محمد بن الحسين القطنان ثنا احمد بن الازهر العبدى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني أبي عن ابن اسحاق حدثني محمد بن علي بن حسين أبو جعفر وأبي، اسحاق بن يسار عن عبد الله بن خباب مولى بني عدى عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاها ان تأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث فخرجت في سفر ثم قدمت على اهلى فقالت انه رخص للناس بعد ذلك قال فلم اصدقها حتى بعثت الى انى فتأذت بن النعمان وكان بدرية أسأله عن ذلك قال فبعث الى ان كل طعامك فقد صدقت قد ارضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلمين في ذلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد عبد الله بن اسحاق البغوى العدل ببغداد ثنا يحيى بن أبي طالب أن أبا عبد الوهاب بن عطاء أن أبا سعيد بن اياس الجري (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم واللفظ له ثنا احمد بن سلمة ثنا أبو موسى محمد ابن المنثى ثنا عبد الله بن علي ثنا سعيد بن الجري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل المدينة لا تأكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام، فشكروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهم عيالا وحشبا وخذ ما تقال كلوا وأطعموا واحبسوا وادنروا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أن أبا جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر ثنا الضحاك بن مخلد ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاضحى من ضحى منكم فلا يصبحن من اخصيته في بيته بعد ثلاثة شىء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعنا في هذا العام كما فعلنا في العام الماضي؟ فقال لا، كلوا وأطعموا وادنروا فان ذلك العام كان فيه شدة - او كلمة تشبهها - فأردت ان تقسموا في الناس - رواه البخارى في الصحيح عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد ورواه مسلم عن اسحاق بن منصور عن أبي عاصم وقال فأردت ان يشوفهم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن ابي المليح عن نبیة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نهيناكم عن لحومها ان تأكلوها فوق ثلاث لكن يسعكم جاء الله بالسعة فكلوا وادنروا واتجروا الا وان هذه الايام ايام أكل وشرب وذكر الله عز وجل - قوله واتجروا اصله اتجروا (١)

(١) زاد في مد - و - ف واتجروا - كذا - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٣ كتاب الضحايا ج - ٩

على وزن اتعلوا يريد الصدقة التي يبتغى اجرها وليس من باب التجارة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي اويس حدثني ابي عن سليمان بن يحيى عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت الضحية كنا نملح منه وتقدم به الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدبنة فقال لا تأكلوا منه الاثلاثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد أن تطعموا منه والله اعلم - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل ابن أبي اويس -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد بن عبد الله انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الاضاحى بعد ثلاث - قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة فقالت صدق سمعت عائشة رضى الله عنها تقول دف ناس من اهل البادية حضرة الاضحى فى زمان النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهضروا الثلاث وتصدقوا بما بقى قالت فلما كان بعد ذلك قيل يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم يحملون منها الودك ويتخذون منها الاسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وماذا؟ او كما قال قالوا يا رسول الله نهيت عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت حضرة الاضحى فكلوا وتصدقوا وادخروا - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث روح عن مالك -

(أخبرنا) أبو الجسين بن بشر ان بغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصرى (ثنا ابن أبي مريرم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس أخبرني أبي عن عائشة رضى الله عنها قال سألتها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى - ح وأنا - أبو الحسن علي بن محمد المقرئ - ١) أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان ثنا عبد الرحمن ابن عابس بن ربيعة عن ابيه عابس بن ربيعة انه قال قيل لعائشة رضى الله عنها أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاثة ايام؟ قالت ما نهى عنه الامرة فى عام جاع الناس منه (٢) فأراد ان يطعمم الفقى الفقير واهد كذا تخرج الكراع بعد خمس عشرة فناكله فقلت ولم تفعلون ذلك؟ قال فطحكت وقالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز ما دوم ثلاثة ايام حتى لحق بالله عز وجل - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن كثير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال الشافى رحمه الله لا روت عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه للدافة ثم قال كلوا وتصدقوا وادخروا - وروى جابر ما ذكرنا كان يجب على من علم الامرين معا ان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم لمعنى فاذا كان مثله فهو منهى عنه واذا لم يكن مثله لم يكن منها عنه او يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم فى وقت ثم اخص فيه بعده والآخر من امره تاسخ للاول - قال وقال الشافى رحمه الله فى موضع آخر يشبه ان يكون نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن امسالك لحوم الضحايا بعد ثلاث اذا كانت الدافة على معنى الاختيار لعل معنى الفرض لقول الله تعالى فى البدن (فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا) وهذه الآية فى البدن التي يتطوع بها اصحابها -

باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتر وما جاء فى تفسيرهم

قال الله تبارك وتعالى (فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير) وقال (وأطعموا القانع والمعتر) قال الشافى رحمه الله القانع هو السائل والمعتر هو الزائر والمأربلا وقت وقال فى موضع آخر القانع الفقير والمعتر الزائر وقيل الذى يتعرض العطية (٣) منها - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشر ان بغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع بن الجراح ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء فى قول الله عز وجل (وأطعموا البائس الفقير) قال الذى يبألك -

(١) سقط من مد (٢) كذا (٣) مص - للعطية -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٤ كتاب الضحايا ج - ٩

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان ثنا وكيع ثنا سفيان عن فرات القزاز عن سعيد بن جبير قال القانع السائل والمعر الذي يمتريك يريديك ولايسالك (وباستاده) عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ومجاهد القانع الجالس في بيته والمعر الذي يمتريك -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم أن أبا يونس ومنصور عن الحسن في قوله (القانع والمعر) قال القانع الذي يقنع للرجل يسأله والمعر الذي يتعرض ولايسأل (قال وحدثناه) سعيد ثنا هشيم أن أبا مغيرة عن ابراهيم قال احدها الماروا الآخر السائل (قال وحدثنا) سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال القانع السائل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن السقاء الاسفرائيني أن أبا عبد الله محمد بن احمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (فكلوا منها واطعموا البائس الفقير) قال البائس الذي يسأل بيده اذا سأل قال والقانع الطامع الذي يطعم في ذبيحتك من جيرانك قال والمعر الذي يمتريك بنفسه ولايسالك يتعرض لك (ودروي) في ذلك عن ابن عباس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أن أبا الفضل بن خيمويه الهروي أن أبا احمد بن نجدة ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا قابوس ابن أبي ظبيان أن اباة حدثه قال قلنا لابن عباس رضى الله عنها رأيت القانع والمعر ما القانع والمعر؟ قال اما القانع فالقانع بما ارسلت اليه في بيته والمعر الذي يمتريك -

باب لا يبيع من اضحيته شيئا ولا يعطى اجر الجازر منها

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملى أن أبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أن أبا أبو خيثمة عن عبد الكريم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب أن أبا مسدد وعبد الله بن أبي شيبه قالا ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضى الله عنه قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتوم على بدنه وان اقمم جلودها وجلالها وأمرني ان لا اعطى الجازر منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا - وفي رواية أبي خيثمة وان أتصدق بلحمها وجلودها واجاتها وان لا اعطى اجر الجازر منها قال نحن نعطيه من عندنا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وعن أبي بكر بن أبي شيبه وغيره وان ترجمه البخاري من وجه آخر عن عبد الكريم -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق العدل ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير كان ثنا زيد بن الحباب ثنا عبد الله بن عياش (بن عباس - ١) عن عبد الرحمن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع جلد اضحيته فلا اضحية له -

باب الاشتراك في الهدى والاضحية

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان التيسابوري ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا حامد بن أبي حامد (٢) ثنا اسحاق ابن سليمان ثنا مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن سوار ثنا قتبية عن (٣) مالك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضى الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة - والبقرة عن سبعة - لفظ حديث قتبية (رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتبية - ١) بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا محمد بن اسحاق بن ايوب أن أبا الحسن بن علي بن زياد ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر رضى الله عنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٥ كتاب الضحايا ج - ٩

ان نَشَرَكَ فِي الْاَبْلِ وَالْبَقَرِ كُلِّ سَبْعَةَ مَنًا فِي بَدَنَةِ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ اَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ -
 (أَخْبَرَنَا) عُمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلْفَظِيُّ أَنَا أَبُو عُمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ هُوَ الشَّيْبَانِيُّ ثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَدُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا مَسَدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ
 أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَاشْتَرَكْنَا
 فِي الْجَزْوِ سَبْعَةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ الْبَقَرَةُ يَشْتَرِكُ فِيهَا؟ قَالَ مَا هِيَ إِلَّا مَنَ الْبَدَنِ وَحَضَرَ جَابِرَ الْخَدِيبِيَةَ فَقَالَ اشْتَرَكْنَا كُلِّ سَبْعَةَ
 فِي بَدَنَةِ فَتَحَرْنَا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً - رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ عُمَدُ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ -
 (أَخْبَرَنَا) أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي أَنَا أَبُو سَهْلٍ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونِ الْحَرَبِيُّ ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا
 حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةِ وَالْبَدَنَةُ
 عَنْ سَبْعَةِ (رَوَايَةُ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ عَلَى أَنَّ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةِ - ١) وَإِجْمَاعُهُمْ هَؤُلَاءِ الْأَثَمَةُ عَنْ أَبِي الزَّيْبَرِ عَنْ جَابِرٍ ثُمَّ رَوَايَةُ عَطَاءٍ عَنْ
 جَابِرِ عَلَى أَنَّ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةِ أُولَى مِنْ رَوَايَةِ الثَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي الزَّيْبَرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْبَدَنَةِ عَنْ عَشْرَةِ (وَرَوَيْنَا)
 عَنْ عَلِيٍّ وَحَدِيفَةَ وَأَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا الْبَقَرَةُ عَنْ سَبْعَةِ -

باب الاضحية في السفر

(أَخْبَرَنَا) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَلْفَظِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (ح) قَالَ وَأَخْبَرَنِي
 أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ثَنَا أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ حَدِيرُ بْنُ كَرِيبٍ
 هُنَّ جَبْرِ بْنِ قَعْبَرِ بْنِ مَالِكِ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَبَحَ اضْحِيَّتَهُ (فِي السَّفَرِ - ٢) ثُمَّ
 قَالَ يَا ثَوْبَانُ أَصْلَحْ لِحَمَّاهُ فَلَمْ أَزَلْ أَصْلَحُهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ (وَعُمَدُ بْنُ
 رَافِعٍ - ٢) -

باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى كلها لأنها ایام النسك

(أَخْبَرَنَا) أَبُو حَامِدٍ (أَحْمَدُ بْنُ - ٢) عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْخَلْفَظِيُّ الْأَسْفَرَايِينِيُّ بِهَا أَنَا أَبُو عَلِيٍّ زَاهِرُ بْنُ أَحْمَدَ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ زِيَادِ النَّيْسَابُورِيِّ
 ثَنَا أَبُو الْأَرْهَرِ ثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِي سَلِيحُ بْنُ مُوسَى عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ عَرَفَاتٍ مَوْقِفٍ وَارْفَعُوا عَنْ عَرَفَاتٍ وَكُلُّ مَرْدَلَةٍ مَوْقِفٍ وَارْفَعُوا عَنْ مَحْسَرٍ وَكُلُّ بَلَّاحٍ مَنَى
 مَنَحَرٍ وَكُلُّ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ذَبْحٌ (قَالَ وَحَدَّثَنَا) أَبُو بَكْرٍ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ - فَذَكَرَهُ
 بِمِثْلِهِ - هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَهُوَ مَرْسَلٌ -

(وَقَدْ رَوَى كَمَا أَخْبَرَنَا) أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَدِيِّ الْخَلْفَظِيُّ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الصُّوفِيِّ ثَنَا أَبُو نَصْرِ النَّخَعِيُّ

(١) مِنْ مِصْنَ (٢) سَقَطَ مِنْ مَدَ -

قال (باب الاضحية في السفر)

ذَكَرَ فِيهِ حَدِيثُ ثَوْبَانَ (أَنَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ذَبَحَ اضْحِيَّتَهُ فِي السَّفَرِ) الْحَدِيثُ تَمَّ قَالَ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ) - قُلْتُ - لَقَدْ نَسِيتُ
 ذَبْحَ اضْحِيَّتِهِ ثُمَّ قَالَ يَا ثَوْبَانُ - وَوَلَيْسَ فِيهِ قَوْلُهُ فِي السَّفَرِ وَهَذَا هُوَ مَقْصُودُ الْبَيْهَقِيِّ الَّذِي عَقَدَ الْبَابَ لِأَجْلِهِ وَالتَّيَادُرُ إِلَى الَّذِي مِنْ
 قَوْلِهِ (رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ) أَنَّ قَوْلَهُ فِي السَّفَرِ فِي صَحِيحِهِ وَوَلَيْسَ إِلَّا مَرَكُوكًا -

قال (باب من قال الاضحى جائز يوم النحر وایام منى)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٦ كتاب الضحايا ج - ٩

ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن سليمان بن موسى عن عبدالرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفات موقف وارفوا عن عرفة وكل مزدلفة موقف وارفوا عن محسر وكل لجاج منى منحصر وفي كل ايام التشريق ذبح (ورواه) سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل عن سعيد -

(كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا يحيى بن صاعد (وأخبرنا) أبو حامد الحافظ أنبا زاهر ابن احمد ثنا أبو بكر النيسابوري قالنا ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكير الحضرمي ثنا سويد بن عبدالعزيز عن سعيد بن عبدالعزيز التتويحي عن سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق كلها ذبح -

(وروى من وجه آخر عن سليمان كما أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا احمد ابن عيسى الخشاب ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا أبو معبد عن سليمان بن موسى أن عمرو بن دينار حدثه عن جبير بن مطعم رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ايام التشريق ذبح -

(وأخبرنا) علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عباد عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار أن نافع بن جبير بن مطعم رضى الله عنه اخبره عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد سماه نافع فنسيته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من غفار قم فأذن انه لا يدخل الجنة الا مؤمن وانها ايام أكل وشرب ايام منى - زاد سليمان بن موسى وذبح يقول ايام ذبح ابن جريج يقوله (ورواه) معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرة عن أبي سعيد ومرة عن أبي هريرة رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ايام التشريق كلها ذبح -

(أخبرناه) أبو سعد الماليني أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ أنبا عبد الله بن محمد بن مسلم (١) ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب ثنا معاوية بن يحيى - فذكره وقال عن أبي سعيد -

(وأخبرنا) أبو سعد أنبا أبو احمد ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا دحيم ثنا محمد بن شعيب عن الصدفي - فذكره وقال عن أبي هريرة رضى الله عنه قال أبو احمد وهذا سواء قال عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه وسواء قال عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي سعيد جميعا غير محفوظين لايروا بها غير الصدفي (قال الشيخ رحمه الله) والصدفي ضعيف لا يحتج به -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن علي الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا محمد بن يحيى (٢) ثنا أبو داود عن طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال الاضحية ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن يحيى أنبا روح ثنا حماد عن مطر أن الحسن وعطاء قالوا يضحى الى آخر ايام التشريق (قال وحدثنا محمد) (بن اسحاق هو الصفاقى ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام التشريق قال وثنا محمد - ٣) ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة

(١) مص - سالم (٢) مص - محمد بن اسحاق (٣) من مص -

ذكر فيه حديثا من طريق سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم - قلت - سليمان هذا متكلم فيه وحديثه هذا اضطرب اضطرابا كبيرا ايته صاحب الاستاذ كارولين البيهقي بعضه في هذا الباب قال (ورواه سويد بن عبدالعزيز وهو ضعيف عند بعض اهل النقل) قلت هو ضعيف عند كلهم او اكثرهم وقد ذكره البيهقي فيما مضى في باب المتكلم يصوم فقال (ضعيف بمرة لا يقبل منه ما يفرده) ثم ذكر (عن ابن عباس قال الاضحية ثلاثة ايام بعد يوم النحر) - قلت - في سنده طلحة بن عمرو الحضرمي ضعفه بن معين وأبو زرعة والدارقطني وقال احمد متروك ذكره الذهبي في كتاب الضعفاء وقد ذكر الطحاوي في احكام القرآن بسند جيد عن ابن عباس قال الاضحية يومان بعد يوم النحر -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٧ كتاب الضحايا ج-٩

عن الحسن قال الاضحى ثلاثة ايام بعد يوم النحر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق هو الصناني ثنا روح قال ابن جريج قال قال عطاء يذبح في ايام منى كلها وفي يوم النفر الآخر (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق ثنا هيثم (١) بن خارجة ثنا اسمعيل ابن عياش عن عمرو بن مہاجر أن عمر بن عبد العزيز قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام بعده (قال وحدثني) ابراهيم بن هانئ ثنا الحكم بن موسى (ثنا يحيى بن حمزة عن النعمان عن سليمان بن موسى - ٢) انه قال النحر ثلاثة ايام فقال مكحول صدق -

باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصنفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم (٣) ثنا ابواليمان أن أنبا شعيب قال قال نافع سأل ابوسلمة عبد الله بن عمر رضى الله عنها بعد النحر بيوم فقال انى بدلى انى اضحى فقال ابن عمر رضى الله عنهما من شاء فليضح اليوم ثم غدا إن شاء الله -

(أخبرنا) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنها كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى (قال وثنا مالك انه بلغه أن على بن ابي طالب رضى الله عنه كان يقول الاضحى يومان بعد يوم الاضحى - - ٤) -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا عبد الرحمن بن حماد ثنا سعيد بن أبي عمرو بن قتادة عن أنس رضى الله عنه قال الذبح بعد النحر يومان -

باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ (ح وأخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد قال لا ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا احمد بن سعيد بن محضر ثنا حبان بن هلال ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى بن أبي كثير عن محمد بن ابراهيم حدثني ابوسلمة وسليمان بن يسار أنه (٥) بلغهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد أن يستأنى ذلك - فقط حديث الاصبهاني وفي رواية أبي حامد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الضحايا الى هلال الحرم لمن اراد أن يستأنى ذلك - رواه أبو داود في المراسيل عن موسى بن اسمعيل عن ابان -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن على الحافظ أنبا زاهر بن احمد ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن ابراهيم بن مسلم ثنا معلى بن منصور ثنا عباد بن العوام ثنا يحيى بن سعيد قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يقول ان كان المسلمون ليشتري

(١) مصوف - هشيم وهو خطأ - ح (٢) سقط من مد (٣) زاد في مص - ثنا أبو الهيثم (٤) سقط من مد (٥) مص - انها

قال (باب من قال الاضحى يوم النحر ويومين بعده)

- قلت - لم يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء وقد ذكر البيهقي في هذا الباب عن ثلاثة من الصحابة (أن ايام النحر ثلاثة) وقد تقدم في الباب السابق انه روى عن ابن عباس ايضا وقال الطحاوى في احكام القرآن لم يرو عن احد من الصحابة خلافتهم فتعين اتباعهم اذ لا يوجد ذلك الا توقيفا وفي الاستذكار روى ذلك عن على وابن عباس وابن عمر ولم يختلف فيه عن ابي هريرة وأنس وهو الاصح عن ابن عمر وهو مذهب ابي حنيفة والثوري ومالك - وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمع الفقهاء أن التضحية في اليوم الثالث عشر غير جائزة الا الشافعى فانه اجازها فيه -

قال (من قال الضحايا الى آخر الشهر)

احدهم الاضحية فيسمنها فيذبحها بعد الاضحى آخر ذى الحجة - حديث أبي سلمة وسليمان مرسل وحديث أبي امامة حكاية عن لم يسلم (وقد قال) أبو اسحاق المروزي رحمه الله في الشرح روى في بعض الاخبار الاضحية الى رأس المحرم فان سبح ذلك فالامر يتسع فيه الى غرة المحرم وان لم يصح فالتحريم الصحيح ايام منى ايام نحر وعلى هذا بنى الشافعي رحمه الله (قال الشيخ رحمه الله) في كلاهما (١) نظر هذا لإرساله وما مضى لاختلاف الرواة فيه على سليمان بن موسى وحديث سليمان بن موسى اولاهما ان يقال به والله اعلم -

جماع ابواب العقيقة

باب العقيقة سنته

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن رجل يقال له سلمان رفته قال مع الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى - رواه البخاري في الصحيح عن عادم عن حماد بن زيد لم يقل رفته قال وقال حجاج ثنا حماد يعني ابن سلمة أنبأ ايوب وقاتدة وهشام وحبیب عن ابن سيرين عن سلمان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة ثنا ايوب وقاتدة وحبیب عن محمد (ح وأخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا خلف بن عمرو والكبرى ثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا حماد عن يونس وايوب وهشام وحبیب وقاتدة في آخرين عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى (قال الفقيه رحمه الله وقد روى) عن الثوري عن ايوب كذلك مجودا -

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله املاء أنبأ أبو حامد بن الشرقى ثنا (احمد بن يوسف السلمى ثنا - ٢) أبو حذيفة ثنا سفیان عن ايوب عن ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام عقيقة فاهر يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى - واستشهد البخاري ايضا برواية جرير بن حازم عن ايوب كذلك مجودا (قال البخاري) ورواه يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا يزيد ابن ابراهيم ثنا ابن سيرين قال قال سلمان العقيقة مع الودفاهر يقوا عنه الدم واميطوا عنه الاذى - قال محمد حرصت على ان اعلم ما اميطوا عنه الاذى فلم اجد من يخبرني (قال الفقيه) رحمه الله قد روى هشام عن الحسن البصرى انه كان يقول اهاطة الاذى حلق الرأس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا عبد الاعلى ثنا هشام عن الحسن - فذكره (قال البخاري) وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان رضى الله عنه عن

(١) كذا وقد نبه عليه في الجوهر (٢) سقط من مد -

قل في آخره (وفي كلاهما نظر وحديث سليمان بن موسى اولاهما ان يقال به) - قلت - كذا رأيت في هذه النسخة وفي نسخة اخرى جيدة والصواب ان يقال في كليهما - وقول الصحابة الذين لم يرو عن غيرهم من الصحابة خلافه اولى ان يقال به في هذه المسئلة كما سبق تقريره والله اعلم -

(باب العقيقة سنته)

قال

النبي

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٩٩ كتاب الضحايا ج-٩

النبى صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سليمان بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة فاهم يقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى أن أبا جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا إبراهيم بن إسحاق القاضى ثنا جعفر ابن عون عن سعيد بن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة (١) بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكى قالنا ثنا أحمد بن كامل القاضى أبو بكر ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا قريش بن أنس ثنا حبيب بن الشهيد قال قال لي محمد بن سيرين سئل الحسن بن ميمون عن حديث العقيقة نسأته فقال من سمرة بن جندب رضى الله عنه - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن أبي الأسود عن قريش -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصهبانى أن أبا عبد الله بن حيان ثنا إسحاق بن أحمد الفارسى ثنا أبو حاتم ثنا سليمان بن شرحبيل ثنا يحيى بن حمزة قال قلت لعطاء الخراسانى ما مرتهن بعقيقة قل يحرم شفاة ولده (قال الشافى) رحمه الله روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عقى عن الحسن والحسين وحلق شعورهما وتصدق فاطمة رضى الله عنها بزنته فضة -

(أخبرناه) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطنان ببغداد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن عبد بن إسحاق الصفائى ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو والمنقرى ثنا عبد الوارث ثنا أيوب بن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين كبشا - رواه أبو داود فى كتاب السنن عن أبي معمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان بن عبدان وأبو صادق محمد بن أحمد الطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد ابن إسحاق الصفائى ثنا محمد بن يحيى النيسابورى ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عقى عن الحسن والحسين كبشين -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أن أبا بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن علي بن حسين انه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين فتصدقت بزنته ذلك فضة (قال وحدثنا) مالك عن يحيى بن سعيد انه عقى عن حسن وحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهما (وقيل) عن ربيعة عن أنس وليس بمحفوظ -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى وأبو عثمان بن عبدان وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان الفزازى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لميعة حدثني عمارة بن غزيرة عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برأس الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضى الله عنهم يوم سابعها فلقا ثم تصدق بوزنه فضة ولم يجدوا يجد ذبحا (وقيل) عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها وليس بمحفوظ -

(أنبأني أبو عبد الله) اجازة ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكيم قالنا ثنا عبد الله بن وهب (ح وأخبرنا) أبو سعد المالىنى أن أبا أحمد بن عدى الحافظ أن أبا أحمد بن الحارث بن مسكين ثنا ابن وهب أخبرني محمد بن عمرو يعنى الياقى عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت عقى رسول الله صلى الله

(١) مد - رهين -

ذكر فى اوله حديث سليمان وسمرة وظاهرها دليل على وجوبها فهما خير مطلقين لمدعاه -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠٠ كتاب الضحايا ج - ٩

عليه وسلم عن الحسن والحسين يوم السابع وسأها وأمر أن يماط عن رأسها الأذى (قال أبو أحمد) لا أعلم يرويه عن ابن جريج بهذا الاسناد غير محمد بن عمرو واليا فمي وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد (قال الفقيه رحمه الله) وروى عبدالله بن محرز في عقيقة النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه حديثا منكرا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا حاجب بن أحمد بن سفيان الطوسي ثنا محمد بن حماد الأيوبي ثنا عبدالرزاق أنبا عبدالله بن محرز عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عقى عن نفسه بعد النبوة قال عبدالرزاق إنما تركوا عبدالله بن محرز لخال هذا الحديث (قال الفقيه رحمه الله) وقد روى من وجه آخر عن قتادة - ومن وجه آخر عن أنس وليس بشيء -

باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار

لاعلى الوجوب

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعني ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ح وحدثنا) محمد بن سليمان الأنباري ثنا عبد الملك بن عمرو عن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال مثل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا يحب الله العقوق - كأنه كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب ان ينسك عنه فلينسك ، عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد بن اسلم عن رجل من بني ضمرة عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن العقيقة فقال لا أحب العقوق - وكأنه إنما كره الاسم - وقال من ولد له ولد فأحب ان ينسك عن ولده فليفعل (١) (قال الشيخ رحمه الله) وهذا اذا انضم الى الاول قويا وقد علق فيها ذلك بحجته -

باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا إبراهيم بن بشار ثنا سفيان ثنا عبدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع (٢) بن ثابت عن ام كرز الخراعية وهي الكعبية رضي الله عنها قالت سمعت

(١) ف - فلينسك (٢) سقط من هنا من مد -

قال (باب ما يستدل به على انها على الاختيار)

ذكر فيه حديثا (عن عمرو بن شعيب مرسل انه عليه السلام قال) ثم ذكره من وجه آخر (عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده) - قلت - اقتصر على هذين الوجهين وللحديث وجه ثالث احسن منهما قال ابن أبي شيبه ثنا عبدالله بن نمير ثنا داود بن قيس وقال عبدالرزاق انا داود بن قيس سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن ابيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا أحب العقوق الحديث وانخرجه النسائي عن احمد بن سليمان هو الراوى الحافظ عن أبي نعيم عن داود كذلك -

قال (باب ما يعق عن الغلام والجارية)

ذكر فيه حديث ابن عيينة عن عبدالله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت ثم انخرجه من حديث

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠١ كتاب الضحايا ج-٩

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في العقيقة عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن ام انانا كذا قاله سفيان بن عيينة- عن ابيه- وذكر ابيه فيه وهم-

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت عن أم كرز رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الغلام شاتان مثلان وعن الجارية شاة (قال أبو داود) هذا هو الحديث وحديث سفيان وهم (قال الفقيه العالم رحمه الله) ورواه المزني في المختصر عن الشافعي عن سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن وهب عن أم كرز- والمزني وأهم فيه في موضعين أحدهما أن سائر الرواة روه عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع (١) والآخر أنهم قالوا فيه سباع بن ثابت وقد روه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما روه سائر الناس عن سفيان وبالله التوفيق (ورواه) ابن جرير عن عبيد الله بن أبي يزيد عن سباع بن ثابت أن محمد بن ثابت بن سباع أخبره أن أم كرز أخبرته (وروى) ذلك من وجه آخر عن أم كرز-

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن حبيبة بنت ميمرة عن أم كرز رضي الله عنها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو محمد السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جرير أخبرني عطاء بهذا الحديث قلت يعني لعطاء وما المكافأتان؟ قال المثلان والضآن أحب اليه من العزود ذكر أنها أحب اليه من أنها رأى منه - قال انسان لعطاء أرأيت ان ذبحت مكانها جزورا؟ قال ابدأ بالذي سمى ثم اذبح بعد ما شئت قلت له والسنة (٢) قال والسنة -

(حدثنا) أبو جعفر كامل بن احمد المستملي رحمه الله أنبا بشر بن احمد الاسفرائيني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى ثنا عبد الجبار بن ورد قال سمعت ابن أبي مليكة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نثت رضى الله عنها يا أم المؤمنين عتي عليه او قال عنه جزورا فقالت معاذة الله ولكن ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتان مكافأتان - (وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا بشر بن الفضل أبو اسمعيل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك قال دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمن فأخبرتنا أن عائشة رضي الله عنها أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الغلام شاتان مكافأتان وعن الجارية شاة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنبا الضحاك بن مخلد ثنا

(١) انتهى السقط من مد-(٢) مص- فالسنة-

حماد بن زيد عن عبيد الله عن سباع ثم قال (قال أبو داود حديث سفيان وهم) - قلت - اعترض صاحب التهيد على أبي داود فقال لا ادري من اين قال هذا وابن عيينة حافظ وقد زاد في الاسناد له عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع عن أم كرز ثلاثة احاديث ثم قال البيهقي (ورواه المزني عن الشافعي عن سفيان عن عبيد الله عن سباع بن وهب) ثم قال (والمزني وأهم فيه في موضعين أحدهما ان سائر الرواة روه عن ابن عيينة عن عبيد الله عن ابيه والآخر أنهم قالوا سباع بن ثابت ورواه الطحاوي عن المزني في كتاب السنن في أحد الموضوعين على الصواب كما روه سائر الناس) - قلت - انجرحه البيهقي في كتاب المعرفة من حديث الطحاوي عن المزني ثنا الشافعي ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت وكذا روينا في كتاب السنن المذكور من طريق الطحاوي عن المزني من نسخة جيدة قد ممة تظهر بهذا أن رواية الطحاوي عن المزني على الصواب في الموضوعين معالا في أحدهما كما ذكر البيهقي في هذا الكتاب -

أبو حفص سالم بن تميم عن أبيه عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اليهود تنق عن الغلام ولا تنق عن الجارية فعقوا عن الغلام شائين وعن الجارية شاة -

باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام حدثني أبو معمر عبد الله بن عمرو الهذلي المقعد (ح وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة أن أبا عمرو بن مطر أن أبا أبو خليفة ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا - (أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أن أبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه لم يكن يسأله أحد من ولده عقيقة الا اعطاه إياها وكان يعق عن أولاده شاة شاة عن الذكر والأنثى - (قال وحدثنا) مالك عن هشام بن عروة أن أباه عروة بن الزبير كان يعق عن بنيه الذكور والإناث شاة شاة -

باب من قال لا تكسر عظام العقيقة ويأكل أهلها

منها ويتصدقون ويهدون

(روى) أبو داود في المراسيل عن محمد بن العلاء عن حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العقيقة التي عققتها فاطمة عن الحسن والحسين عليهم السلام ان يعيشوا الى القابلة منها برجل وكلوا وأطعموا ولا تكسروا منها عظما -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن محمد أن أبا الحسين الدودي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود - فذكره -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن عامر الاحول عن عطاء عن أم كرز رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة قال وكان عطاء يقول تقطع جدولا ولا يكسر لها عظم اظنه قال ويطببخ قال وقال عطاء اذا ذبحت قتل بسم الله والله اكبر هذه عقيقة فلان (وفي رواية) ابن جريج عن عطاء انه قال في العقيقة يقطع آرا آرا ويطببخ بماء وملح ويهدى في الجيران (وروى) في ذلك عن جابر بن عبد الله من قوله -

باب لا يمسه الصبي بشيء من دمها

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن محمد بن ثابت ثنا علي بن الحسين ثنا أبي ثنا عبد الله

(١) في مد - يقطع جدولا يكسر لها عظم -

قال (باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة)

ذكر فيه من حديث أيوب (عن عكرمة عن ابن عباس عق عليه السلام عن الحسن كبشا وعن الحسين كبشا) - قلت - قد اضطرب فيه على عكرمة من وجهين - أحدهما - أن أبا حاتم قال روى عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو الاصح - الثاني - أن النسائي انرج من حديث قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه عليه السلام عق عن الحسن والحسين بكبشين كبشين -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠٣ كتاب الضحايا ج ٩ -

ابن بريدة (قال سمعت أبي بريدة رضى الله عنه - ١) يقول كنا في الجاهلية اذا ولدنا غلاما ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطحه بزعران (قال الشيخ رحمه الله) وفي حديث ابي بن موسى عن يزيد بن عبد الله المزني عن ابيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الابل فرع وفي الغنم فرع وفي الغنم فرع ولا يمس رأسه بدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اصحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمزة محمد بن يوسف أنبا أبو قرة عن ابن جريح حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصمعي أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز عن ابن جريح عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها في حديث العقيقة قالت وكان أهل الجاهلية يحملون قطنة في دم العقيقة ويجعلونه على رأس الصبي فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجعل مكان الدم خلوتا (قال الفقيه رحمه الله) وقوله في حديث سلمان بن عامر اميطوا عنه الاذى يحتمل أن يكون المراد به حلق الرأس والنهي عن أن يمس رأسه بدمها -

(وأما الحديث الذي أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان أنبا محمد بن جبلة ثنا أبو عمر حفص بن عمر صاحب الخوض ثنا همام عن قتادة عن الحسن بن عمارة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدي (زاد الخوض) في روايته قال وكان قتادة اذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال اذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبل بها اوداجها ثم توضع على يا فوخ الصبي حتى تسيل مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بهد -

(قد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه قال قال أبو داود هذا وهم من همام يدي (أخبرنا) أبو علي أنبا أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود ثنا ابن المثنى ثنا ابن أبي عدي عن سعيد هو ابن أبي عمرو عن قتادة - فذكره وقال يوم سابه ويحلق ويسمى (قال أبو داود) ويسمى اصبح كذا قال سلام بن أبي مطيع يعني عن قتادة وياس بن دغفل واشعث عن الحسن -

(١) باب ما جاء في وقت العقيقة وحلق الرأس والتسمية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا حفص ابن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب عن سلمان بن عامر رضى الله عنه رفته قال التلام مرتهن بعقيقته يماط عنه الاذى ويراق عنه الدم في اليوم السابع (وقد مضى) في هذا حديث ابن أبي عمرو عن قتادة -

(وأخبرنا) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفاري بغداد أنبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن اسمعيل بن مسلم عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العقيقة تذبح لسبع ولا ربع عشرة ولا حدى وعشرين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اصحاق الفقيه أنبا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو حمزة محمد بن يوسف ثنا أبو قرة عن ابن جريح حديثا ذكره عن يحيى بن سعيد (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصمعي أنبا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن عبد الله بن رسته ثنا محمد بن بكار الصيرفي ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز عن ابن جريح عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعنى عن الغلام شاة ن أو مكافاة ن وعن الجارية شاة - وقال وعق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن والحسين شاهين يوم السابع وأمر أن يماط عن رأسه الاذى وقال اذبحوا

(١) سقط من مص (٢) من هنا يتبدى المجلد العاشر من النسخة الراهنية -

باب النهي عن القزع

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو و عثمان بن احمد الدقاق ببغداد ثنا يحيى بن جعفر بن أبي طالب ثنا شجاع بن الوليد ثنا عبيد الله بن عمر (ح وأخبرنا) أبو عبد الله أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا يحيى وهو ابن سعيد ثنا عبيد الله ثنا عمر بن نافع عن ابيه نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع والقزع ان يحلق بعض رأس الصبي ويدع بعضه - لفظ حديث يحيى بن سعيد - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يحيى و أخرجه البخاري من حديث ابن جريج عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصفاني ثنا شبابة بن سوار ثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع -

باب ماجاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد

(أخبرنا) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوي رحمه الله أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن أبي غرزة أنبا عبيد الله بن موسى (ح وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق قال أنبا سفيان الثوري عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبيد الله (١) بن أبي رافع عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن علي رضي الله عنه بالصلاة حين ولدته فاطمة رضي الله عنها -

باب تسمية المولود حين يولد

وما جاء فيها اصح مما مضى

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام و تميم بن محمد والحسن بن سفيان قالوا ثنا (٢) عبد الاعلى بن حماد الترمي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ذهبت بعبيد الله بن أبي طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد و رسول الله صلى الله عليه وسلم في عيادة يهتأ بهنأ بعير له فقال هل معك تمر؟ فقلت نعم فناولته تمرات فالتقا هن في فيه فلاكهن ثم فترقا الصبي فجاء في فيه فجعل الصبي يتلمظ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حب الانصار التمر و ساء عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الاعلى و أخرجه من حديث أنس ابن سيرين عن أنس بن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ و أبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة ثنا يزيد (٣) بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال ولد لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم وحنكه بتمر - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن أبي اسامة و زاد فيه و دعاه بالبركة و دفعه

(١) مد - وف - عبد الله - خطأ - ح (٢) مص - أنبا (٣) مد - وف - يزيد بن عبد الله خطأ ح -

قال (باب التأذين في أذن من يولد)

ذكر فيه (انه عليه السلام اذن في أذن الحسن) - قلت - في سننه عاصم بن عبيد الله سكت عنه البيهقي هذا وهو ضعيف عندهم و قد ضعفه البيهقي أيضا في باب استئانة الخطأ -

الى وكان اكبر ولد أبي موسى ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي أسامة -

باب ما يستحب أن يسمى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الققيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وعلي بن عبد العزيز البغوي (ح وأخبرنا) أبو محمد بن يوسف الاصبهاني وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور وأبو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة قالوا ثنا أبو حفص عمر بن محمد بن احمد بن عبد الرحمن الجعفي أنبا أبو الحسن بن عبد العزيز قالوا ثنا ابراهيم بن زياد البغدادي الذي قال له سيلان ثنا عباد بن عباد حدثني عبيد الله بن عمر واخوه عبيد الله بمكة سنة اربع واربعين ومائة عن تابع من ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب اسماءكم الى الله عز وجل عبيد الله وعبد الرحمن - لفظ حديث أبي عبد الله وليس في حديث الباقرين الذي يقال له سيلان ولا التاريخ - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن زياد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبيد بن عبيد الله بن احمد بن حنبل ثنا أبي ثنا هشام يعني ابن سعيد الطالقاني ثنا محمد بن مهابر حدثني عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي رضي الله عنه وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سماوا باسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن واصدقها حارث وهام واتبعها حرب ومرة -

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي بن محمد الاسفرائيني أنبا أبو سهل بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن داود بن عمرو عن عبد الله بن أبي زكريا الخزازي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيامة باسمائكم واسماء آباؤكم فاحسنوا اسماءكم - هذا مرسل ، ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء -

باب ما يكره أن يسمى به

(أخبرنا) أبو العباس الفضل بن علي أنبا بشر بن احمد ثنا ابراهيم بن علي الذهلي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر ابن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة قالوا ثنا يحيى بن يحيى أنبا معتمر بن سليمان قال سمعت الركين بن الربيع يحدث عن ابيه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال نهانا نبي الله صلى الله عليه وسلم ان نسمى رقيقنا اربعة اسماء افلح ورباح ويسار وانافعا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا منصور عن هلال بن يساف عن الربيع بن عميلة عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الكلام الى الله عز وجل أربع لاله الا الله والله اكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضررك بايهم بدأت لا تسم غلامك يسارا ولا رباحا ولا نجيجا ولا افلح فانك تقول اثم هو؟ فلا يكون فيقول لا ، انما هي أربع فلا تريدن علي - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن يونس -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريح اخبرني أبو اثير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يني عن ان يسمى بعلي وبركة ووافلح ويسار وبنافع ونحو ذلك ثم رأيت سكت بعد ضناظم يقل شيئا ثم قبض ولم يته عن ذلك ثم اراد عمر رضي الله عنه ان يني عن ذلك ثم تركه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي خلف عن روح -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠٧ كتاب الضحايا ج-٩

ابن يعقوب ثنا محمد بن محمد بن رجاء ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل يسمى ملك الاملاك - لفظ حديث احمد - زاد أبو بكر بن أبي شيبة في روايته لا مالك الا الله - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عداة عن ابن عيينة ورواه مسلم عن احمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة زاد قال احمد بن حنبل سألت ابا عمر وعن اخنع فقال اوضح -

باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ما هو احسن منه

(أخبرنا) أبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان النيسابوري ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر (١) الفقيه ثنا ابراهيم بن اسمعيل قال ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن عبيدة بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية قال انت جميلة - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن حنبل وغيره -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري بطوس أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد ابن أبي مرزوق ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال أتى بالمنذر بن أبي اسيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه وأبو اسيد جالس فلهي النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه فأمر أبو اسيد بانه فاحتمل من على فخذه النبي صلى الله عليه وسلم فألقوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن الصبي؟ قال أبو اسيد اقلبتاه يا رسول الله قال ما اسمه؟ قال فلان قال لا ولكن اسمه المنذر فسأه يومئذ المنذر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرزوق ورواه مسلم عن محمد بن سهل وغيره عن سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه عن جده قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك؟ قال قلت حزن قال بل انت سهل قال لا غير اسمي سميت به أبي قال ابن المسيب فقينا تلك الحزونة بعد - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله وغيره عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت ابا رافع يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن زينب كان اسمها برة فقيل تركي نفسها فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب - لفظ حديث محمد بن جعفر - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن محمد ورواه مسلم عن ابن يشار وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر احمد بن عبد الحميد الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال حدثني زينب بنت ام سلمة قالت كان اسمي برة فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة فسماها زينب - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال توفي صاحب لي فغريبا فكنا على قبره انا (وعبد الله بن عمر - ٢) وعبد الله بن عمرو بن العاص وكان اسمي العاص (واسم ابن عمر العاص - ٣) واسم ابن عمر والعاص فقال لنا رسول الله

(١) ر - أبو الفضل - كذا - ح (٢) سقط من مص (٣) من ف -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٠٨ كتاب الضحايا ج - ٩

صلى الله عليه وسلم انزلوا واقبروه واتم عيد الله قال فنزلنا قبورنا اخانا وصعدنا من القبر وقد ابدلت اسمائنا - وفي هذا الباب اخبار كثيرة فانه غير اسم العاص بن الاسود بمطيع واحرم بزرة وشهاب بهشام وحرب بسلم والمضطجع بالنبعث وغير ذلك مما يطول بنقله الكتاب -

باب ما يكره ان يتكنى به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قراءة وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلسى املاء قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ايوب بن محمد بن سيرين (١) قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شعبة وأبو عوانة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن أبي عوانة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بينداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن اسد ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر سمع جابرا رضى الله عنه يقول ولد لرجل منا غلام فساءه القاسم فقلنا لا تكنيك ابا القاسم ولا ننعم (٢) عينا فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال سم ابنك عبد الرحمن - انرجاه في الصحيح من حديث ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذبارى ثنا أبو بكر محمد بن احمد بن محبوبه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم ابن أبي اياس ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى فانما انا قاسم بعثت اقسام بينكم - رواه البخارى في الصحيح عن آدم وانرجاه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو الثنى ثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فساءه باسم النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تكنيه حتى نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن رفاعه بن الهيثم عن خالد وبهذا المعنى رواه غيره عن حصين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد بن رجاء ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير (ح) قال وأنبا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر رضى الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فساءه محمد فقال له قومه لا تدعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حامله على ظهره فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لى غلام فسميته محمدا فقال لى قومى لا تدعك تسمى باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى فانما انا قاسم اقسام بينكم - رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة واسحاق بن ابراهيم وانرجاه من حديث شعبة عن منصور -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن هشام بن مخلص النيرى ثنا مروان (٣) بن معاوية القرزى ثنا حميد قال قال انس نادى رجل بالبيع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لم اعنك انما عنيت فلانا فقال سموا باسمى ولا تكتنوا بكنيتى - رواه مسلم في الصحيح عن

(١) - عن ايوب ومحمد بن سيرين - كذا - ح (٢) - ولا ننعم (٣) - مد - وف - هارون - كذا - ح -

ابن أبي عمرو وأبي كريب عن مروان -

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري ثنا أبو بكر بن مجوه العسكري ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فأنتمت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنما دعوت هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت الربيع بن سلجان يقول سمعت الشافعي رحمه الله يقول لا يحل لأحد أن يكتني بأبي القاسم كان اسمه محمد أبو غيره (قال الفقيه رحمه الله) وروينا معنى هذا عن طاوس اليماني رحمه الله -

باب من رأى الكراهة في الجمع بينها

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا هشام عن (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالنا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي ومن تكتني بكنيتي فلا يسمي باسمي (وروى) ذلك أيضا من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه واختلف عليه فيها واحاديث النهي على الاطلاق أكثر وأصح طريقا والله اعلم -

باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينها

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان وأبو بكر ابنا ابن أبي عمير قالنا ثنا أبو اسامة عن فطر عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال قال علي رضي الله عنه قلت يا رسول الله ان ولدك ولدك وأسميه باسمك واكتبه بكنيتك؟ قال نعم لم يقل أبو بكر قلت قال قال علي للنبي صلى الله عليه وسلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن محمد بن السري التيمي الحافظ بالكوفة أنبا أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي ثنا أبو نعيم ثنا فطر وهو ابن خليفة عن منذر الثوري قال سمعت ابن الحنفية يقول كانت رخصة لعل رضي الله عنه قال يا رسول الله ان ولدك ولدك وأسميه باسمك واكتبه بكنيتك؟ قال نعم - وروى من وجه آخر ضيف عن محمد ابن الحنفية والحديث مختلف في وصله -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا النضيل ثنا محمد بن عمران الحجبي عن جدته صفية بنت شيبة عن

قال (باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما يعني أبا القاسم ومجلا)

ذكر فيه حديث علي (ان ولدك ولدك) الحديث ثم قال (مختلف في وصله) - قلت - انرجه الترمذي قال ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى القطان ثنا فطر بن خليفة حدثني منذر الثوري عن ابن الحنفية عن علي الحديث ثم صححه الترمذي والسند الى منذر متصل وصرح البيهقي في روايته بسباع منذر من ابن الحنفية وابن الحنفية سمع عليا فالسند اذا متصل وفطر انرج له البخاري فيما ذكر صاحب الكمال وأبو الوليد الباجي وباقي السند على شرط الشيخين او الى جواز التكني بأبي القاسم لمن اسمه محمد ذهب مالك وجهور السلف وفقهاء الامصار وجهور العلماء وقد اشتهر جماعة تكتنوا بأبي القاسم في العصر الاول وفيما بعد ذلك الى اليوم مع كثرة فاعل ذلك وعدم الانكار كذا في شرح مسلم للنووي -

السنن الكبرى مع الجوهر التي ٣١٠ كتاب الضحايا ج - ٩

عائشة رضي الله عنها قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته ابا القاسم فذكر لي انك تكره ذلك فقال ما الذي احل اسمي وحرم كنيتي او ما الذي حرم كنيتي واحل اسمي (قال الفقيه رحمه الله) احاديث النهي عن التكني بأبي القاسم على الاطلاق اصح من حديث الحجبي هذا واكثر فالحكم لها دونه وحديث على رضي الله عنه يدل على انه عرف بها حتى سأل الرخصة له وحده وقد يحتمل حديث عائشة رضي الله عنها ان صح طريقه ان يكون نهيه وقع في الابتداء على الكراهية والتزويه لاعلى التحريم فحين توهمت المرأة انه على التحريم بين انه على غير التحريم والا ول اظهر والله اعلم - وقد قال حميد بن زنجويه في كتاب الادب سألت ابن أبي اويس ما كان مالك يقول في الرجل يجمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته فاشار الى شيخ جالس معنا فقال هذا محمد بن مالك سماه محمدا وكناه ابا القاسم وكان يقول انما نهي عن ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كراهية ان يدعى احد باسمه او كنيته فيلنفت النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فلا بأس بذلك - قال حميد بن زنجويه انما كره ان يدعى احد بكنيته في حياته ولم يكره ان يدعى باسمه لأنه لا يكاد احد يدعو باسمه فلما قبض ذهب ذلك الا ترى انه اذن لعلي رضي الله عنه ان ولد له ابن بعده ان يجمع له الاسم والكنية وان قرأ من ابنا وجوه الصحابة جمعوا بينهما منهم محمد بن أبي بكر ومحمد بن جعفر بن أبي طالب ومحمد بن سعد بن أبي وقاص ومحمد بن حاطب ومحمد بن المنتشر (قال الشيخ) وهذا التخصيص بحياته والاستدلال لمن جمع بينهما بعد وفاته من النوع الذي كان يقول الشافعي رحمه الله لأحجة في قول احد مع النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم -

باب من تكنى (١) بأبي عيسى

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ثنا أبي ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب ابنا له يكنى (٢) ابا عيسى وان المنيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال عمر رضي الله عنه أما يكفيك ان تكنى بأبي عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنتا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وانا في جليتنا (٣) فلم يزل يكنى بأبي عبد الله حتى هلك -

باب من تكنى وليس له ولد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد (ح قال وأخبرني) أبو بكر بن عبد الله الحظان ثنا شيان بن فروخ وجعفر بن مهرا ن قالوا ثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا كان لي اخ يقال له أبو عمير احسبه قال كان قطيحا قال فكان اذا جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فراه قال ابا عمير ما فعل النغير قال وكان يلعب به - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن شيان بن فروخ وعن أبي الربيع -

باب المرأة تكنى وليس لها ولد

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا ابن أبي قحافة ثنا عمرو بن عون عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله كل نسائك لمن كنى غيري قال تكنى بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تكنى بام عبد الله حتى ماتت -

(١) مص - كنى (٢) كذا في أبي داود وفي مص - وف - ابنا لم تكنى وكان كلمة - لم - محرفة والصواب - له - ح (٣) كذا في سنن أبي داود والنهاية وفيها قال ابن قتيبة معناه وبقيتنا نحن في عدد من امثالنا من المسلمين لاندرى ما يصنع بنا وقيل الجليج في لغة اهل اليمامة جباب الماء كأنه يريد تركنا في امر ضيق لضيق الجباب انتهى ووقع في مد جليجتنا وفي مص - حليجتنا وفي ف - جليجتنا - (وأخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣١١ كتاب الضحايا ج - ٩

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا (١) أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن هشام (ح وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي من أصل سماعة وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري الكوفي ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة ابن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله ألا تكنيني فكل نساءك لما كنية فقال بلى (٢) اكنيني يا ابتك عبد الله فكانت تكني أم عبد الله - لفظ حديث أبي أسامة تابعه حماد بن سلمة ومسألة بن عنب عن هشام -

باب أقرأوا الطير على مكائنها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيان الرمي ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمعه من أم كرز الكعبية رضي الله عنها تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من التلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم ذكرانا كن أم آنا ثنا وسمعت يقول أقرأوا الطير على مكائنها -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن أسد ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت سمع أم كرز الكعبية رضي الله عنها تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكائنها - وقال غيره عن سفيان على مكائنها وهي بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا (أبو الوليد - ٣) الفقيه ثنا إبراهيم بن محمود قال سألت أنسان يونس بن عبد الأعلى عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكائنها فقال إن الله يحب الحق إن الشافعي كان صاحب ذا سمعته يقول في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم أقرأوا الطير على مكائنها فقال كان الرجل في الجاهلية إذا أتى الحاجة أتى الطير في وكره فنفره فإن أخذ ذات اليمين مضى لحاجته وإن أخذ ذات الشمال رجع فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قال وكان الشافعي رحمه الله نسج وحده - في هذه المعاني (٤) -

باب ماجاء في الفرع والعتيرة

(أخبرنا) أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ونصر بن علي عن بشر بن الفضل المعنى - ثنا

(١) مص - (٢) مص - بل (٣) سقط من - مد (٤) مص - في هذا المعنى -

قال (باب أقرأوا الطير على مكائنها)

ذكر فيه الحديث بهذا اللفظ ثم قال (وقال غيره عن سفيان على مكائنها وهي بنصب الكاف أيضا جمع مكان كما بلغني) قلت الوجه ان يقال بفتح الكاف وقد تبعت كتب أهل الحديث واللغة فلم أجِد في شيء منها هذه اللفظة مقيدة بفتح الكاف وليست جمع مكان كما زعم وفي المسطاح المكنة بكسر الكاف واحدة المكن والمكنات وفي الحديث أقرأوا الطير على مكائنها - ومكائنها بالضم وفي الفائق للزمخشري مكائنها وروى مكائنها المكنات بمعنى الامكنة يقال الناس على مكائنها وسكائنها وقيل المكنة من التمكّن كالتيمة والطلبة من التبع والتطلب والمكنات والامكنة أيضا جمع المكنان على مكن ثم على مكائنها كقولهم حمر وحمرات وصعد وصعدات -

قال (باب ماجاء في الفرع والعتيرة)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣١٢ كتاب الضحايا ج - ٩

خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح قال قال نبيشة نأدى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا كنا نتر عبيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا لله وأطعموا قال أنا كنا نفرع فرعا في الجاهلية فما تأمرنا قال في كل سائمة فرع تعدوه (١) ما شيتك حتى إذا استجمل (٢) ذبحته فتصدقت بلحمه قال خالد احسبه قال علي ابن السبيل فان ذلك خير قال خالد قئت لأبي قلابة كم السائمة قال مائة كذا قاله أبو قلابة -

(وقد أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرماضي ثنا عبدالرزاق أنبا ابن جريح عن ابن (٣) خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبدالرحمن عن عائشة رضي الله عنها قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرعة من كل خمسين واحدة - كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن ابن جريح في كل خمس واحدة (ورواه) حماد بن سلمة عن عبدالله بن عثمان بن خثيم وقال من كل خمسين شاة شاة - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبي ثنا داود بن قيس عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله وسلم قال (ح قال وحدثنا) محمد بن سليمان (٤) الانباري ثنا عبدالملك بن عمر وعن داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه اراه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة - فذكره وقال وسئل عن الفرع قال والفرع حق وان تركه حتى يكون بكرا شعوبا (ه) ابن مخاض او ابن لبون فتعطيه ارملة او تحمل عليه او في سبيل الله خير من ان تذبحه فيلزم الجهد بوبره تكفأ اناءك وتوله ناقتك -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان ثنا زيد بن اسلم عن رجل عن ابيه اوعمه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم برفة وسئل عن العقيقة فقال لا احب العقوق ومن ولده ولد واحب ان ينسك عنه فينسك - وسئل عن ائيرة فقال حق - وسئل عن الفرع فقال حق وليس هو أن تذبحه امرأة من عراة ولكن تمكته من مالك حتى اذا كان ابن لبون او ابن مخاض زخربا (٦) يعني ذبحته وذلك خير من ان تكفأ اناءك وتوله ناقتك وتذبحه يختلط لحمه بشعره (ورواه) عبد الجبار بن العلاء عن سفيان فقال في الحديث وان تركه تحت امه حتى يكون ابن لبون او ابن مخاض - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو عن عميد الوارث بن سعيد عن عتية بن عبدالملك السهمي ثنا زرارة بن كريمة بن الحارث ان الحارث بن عمرو حدثه قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات او قال بمبي وقد اطاف به الناس - فذكر الحديث قال فيه وسأله رجل عن ائيرة فقال من شاء عترو من شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وقال في ائيم اصحيتها ووصف لنا أبو معمر واشار بالسبابة واحدة -

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا أبو جعفر محمد بن عبدالله بن مهران الدينوري ثنا خلف بن هشام ثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس قال أخبرني عمي أبو رزبن انه قال يا رسول الله انا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح فذا كل منها ونطعم من جاءنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس بذلك قال وكيع لا ادعها ابدا (ورواه) غيره عن أبي عوانة فقال ذبحنا في رجب -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو عن عميد الوارث بن سعيد عن عتية بن عبدالملك السهمي ثنا زرارة بن كريمة بن الحارث ان الحارث بن عمرو حدثه قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات او قال بمبي وقد اطاف به الناس - فذكر الحديث قال فيه وسأله رجل عن ائيرة فقال من شاء عترو من شاء لم يعتر ومن شاء فرع ومن شاء لم يفرع وقال في ائيم اصحيتها ووصف لنا أبو معمر واشار بالسبابة واحدة -

(١) كذا في مد وسنن أبي داود - ووقع في مص - و- ف تعدوه (٢) مد - احتمل وكذا في سنن أبي داود (٣) مد أبي - خطأ - ح (٤) مص - سلمان (ه) كذا وفي مص شغبوا وفي سنن أبي داود شغريا - ح (٦) مص - زخرقا -

ذكر في حديث في آخره (وتكفأ اناءك) ثم قال في آخر الباب (قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة الى ان قال وقوله خير من ان تكفأ اناءك يقول اذ ذبحته حين تضعه امه بقيت الام بلا ولد ترضعه فاقطع لذلك لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناءك واهرقته) - قلت - اذا انقطع اللبن اي شيء يبتى منه ولوبقى شيء لماذا يهراق والصواب في مناد

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣١٣ كتاب الضحايا ج - ٩

مخنف بن سليم التامدي قال كنا وقفا مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فسمعته يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اخصية وعتيرة ، هل تدري ما العتيرة ؟ هي التي تسمى الرجبية -

(أخبرنا) أبو عبيدة الحافظ أنبا أبو عبيدة بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا حبان أنبا عبد الله عن معمر حدثني الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرعة ولا عتيرة - قال والفرع اول نتاج كان يتبجح لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم والعتيرة في رجب - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان عن عبيدة بن المبارك -

(أخبرنا) الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الأرموي رحمه الله أنبا شافع بن محمد بن أبي عوانة أنبا أبو جعفر الطحاوي ثنا المزني ثنا الشافعي سمعته يقول هو شيء كان اهل الجاهلية يطلبون به البركة في اموالهم فكان احدهم يذبح بكر ناقته او شاته فلا يذودها رجاء البركة فيما يأتي بعده فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال فرعوا ان شئتم اي اذبحوا ان شئتم وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعون في الجاهلية خوفا ان يكره في الاسلام فأعلمهم انه لا يكره عليهم فيه وأمرهم اختيار ان يذودها ثم يحملوا عليه في سبيل الله (قال الشافعي رحمه الله) أخبرني من سمع زيد بن اسلم يحدث عن رجل من بني ضمرة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الفرعة فقال الفرعة حتى وان تغذوه حتى يكون ابن ليون زخربا فتعطيه ارملة او تحمل عليه في سبيل الله خير من ان تكفأ اناءك وتوله ناقتك وتاكله يصبق لحمه بوبره (قال الشافعي رحمه الله) قوله الفرعة حتى معناه انها ليست بباطل وليكنه كلام عربي يخرج على جواب السائل وقد روي عنه عليه السلام لا فرعة ولا عتيرة وليس هذا باختلاف من الرواية انما هذا لافرعة واجبة ولا عتيرة واجبة والحديث الآخر يدل على معنى ذا (١) انه اباح له الذبح واختار له ان يعطيه ارملة او يحمل عليه في سبيل الله؛ والعتيرة هي الرجبية وهي ذبيحة كان اهل الجاهلية يتبرون بها في رجب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا عتيرة على معنى لا عتيرة لازمة، وقوله عليه السلام حيث سئل عن العتيرة على معنى اذبحوا لله في اي شهر ما كان اي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله لا لغيره في اي شهر ما كان لانها في رجب دون ما سواه من الشهور -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد الفرع اول شيء تنتجه الناقة كانوا يذبحونه حين يولد فكره ذلك وقال دعوه حتى يكون ابن مخاض او ابن ليون فيصير له طعم، والزخرب هو الذي قد غلظ جسمه واشتد لحمه، وقوله خير من ان تكفأ اناءك يقول اذا ذبحت حين تضعه امه بقيت الام بلا ولد ترضعه فاقطع لبنها يقول فاذا فعلت ذلك فقد كفأت اناءك وهو رقته وقوله توله ناقتك فهو ذبحه ولدها وكل انثى فقدت ولدها فهي واله -

باب ما جاء في معاقرّة الاعراب وذي بائح الجن

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن أبي ريثبان عن ابن عباس رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معاقرّة الاعراب قال أبو داود غندر

(١) مص - ذلك -

ما ذكره الخطابي في العالم فقال وقوله وتكفأ اناءك يريد بالاناء الملب الذي يجلب فيه يقول اذا ذبحت حوازا اقطعت

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٣١٤ كتاب الضحايا ج - ٩

أوقفه على ابن عباس - قال أبو داود اسم أبي ریحانة عبد الله بن مطر -

(أخبرنا) أبو حامد أحمد بن الوليد الزوزني أن أبا أبقاس الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري ثنا عبدالرزاق (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا يحيى بن معين ثنا عبدالرزاق عن معمر بن ثابت عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عقر في الاسلام - قال أبو زكريا المقرئ يعني الاعراب عند الماء يعقر هذا ويعقر هذا فيا يكون لعير الله ورسوله - وقال أبو سليمان الخطابي فيما يفتنى عنه معاقره الاعراب ان يتبارى (١) الرجلان كل واحد منهما يجادل صاحبه فيعقر هذا عددا من ابله ويعقر صاحبه فايها كان اكثر عقرا غلب صاحبه وكره لحوها لتلا يكون مما اهل به لعير الله -

(أخبرنا) أبو عبدالرحمن السلمي أن أبا الحسن الكارزي أن أبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد حدثني عمر بن هارون عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري يرفع (٢) الحديث انه نهى عن ذبائح الجن قال واما ذبائح الجن ان تشتري الدار وتستخرج العين وما اشبه ذلك فتذبح لها ذبيحة للطيرة قال أبو عبيد وهذا التفسير في الحديث معناه انهم يتطهرون الى هذا الفعل مخافة انهم ان لم يذبحوا فيطعنوا ان يصيبهم فيها شيء من الجن يؤذيهم فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم هذا ونهى عنه -

جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات

باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب

قال الله تبارك وتعالى (الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث) قال الشافعي رحمه الله وانما تكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سألوا عن هذا وزلت فيهم الاحكام قال ومعت بعض اهل العلم يقولون في قول الله عز وجل (قل لا تجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه) يعني مما كنتم تأكلون (الا ان يكون ميتة) وما ذكر بعدها (قال الشافعي) وهذا اولي معانيه استدلالا بالسنة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق الزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن أبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس وابن أبي ذئب وعمر بن الحارث ويونس ابن يزيد وغيرهم ان ابن شهاب حدثهم عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال وتابعه يونس وجماعة ذكرهم - ورواه مسلم عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن مالك وابن أبي ذئب ويونس، وعن هارون الايلي عن ابن وهب عن عمرو -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأنوزكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع

(١) مد - يتبادر (٢) مد - رفع -

مادة اللبن فترك الالاء مكفوءا لا يحلب فيه -

قال (باب ما يحرم من جهة ما لا تأكله العرب)

ذكر فيه قوله تعالى (ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ثم قال (قال الشافعي وانما يكون الطيبات والخبائث عند الآكلين كانوا لها وهم العرب الذين سألوا عن هذا وفيهم نزلت الاحكام) - قلت - اعترض أبو بكر الرازي في احكام

ابن

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣١٥ كتاب الضحايا ج-٩

ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا ابن عيينة عن ابن شهاب عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يقول أخبرني أبو ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع - وفي رواية الحميدي السبع قال الزهري ولم اسمع هذا الحديث حتى أتيت الشام - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة وأخرجه أيضا من حديث معمر ويوسف الما جشون ومالك بن كيسان عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن اسمعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أكل كل ذي ناب من السباع حرام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك - فذكره بإسناده إلا أنه قال كل ذي ناب من السباع فأكلف حرام - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة عن الحكم وأبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن حنبل عن أبي داود وأخرجه أيضا من حديث شعبة عن الحكم هكذا مر فوعا ومن حديث هشيم عن أبي بشر -

(كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى أنبا هشيم عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى (ورواه) علي بن الحكم البجلي عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير (وكذلك) رواه ابن أبي عمير عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره أن نافع أخبرهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلها جناح الغراب والحداة والقارة والمقرب والكلب - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو العباس أنبا محمد بن عبد الله أنبا عبد الله بن وهب أخبرني مالك بن انس عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف

القرآن على الشافعي بما ملخصه أنه عليه السلام لم يعتبر هذا بل جعل كونه ذا ناب من السباع وذا مخلب من الطير علما على التحريم فلا يزد عليه ولا ينقص منه ولأن الخطاب بالتحريم لم يختص بالعرب فاعتبار ما يستقذره لادليل عليه ثم أنه إن اعتبر استقذار جميع العرب لثمنهم لم يستقذروا الحيات والمقارب والأسد والذئب والقار، بل الأعراب يستطيون

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣١٦ كتاب الضحايا ج-٩

عن مالك وانخرجه مسلم من حديث اسمعيل بن جعفر عن عبيد الله -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ينعقد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن
 الزهري عن سالم عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب لا جناح في قتلهن في الحل والحرم التراب
 والقارة والحدأة والعقرب والكلب العقور- رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن عبد الله أنبأ الحسن بن سفيان ثنا محمد بن النبال ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر بن
 الزهري عن عمرو بن عاتشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحرم
 العقرب والحدأة والتراب الابقع والقارة والكلب العقور- رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع
 ورواه مسلم عن القواريري عن يزيد الا انها لم يقولا الابقع -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن احمد بن سنان الزاهد ثنا محمد بن اسحاق بن عزيمة ثنا بندار وأبو موسى قالنا ثنا
 محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والتراب الابقع والقارة والكلب العقور والحدايا- رواه مسلم في
 الصحيح عن بندار وأبي موسى وذكر فيه الابقع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينعقد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن الخليل البرجلاني ثنا أبو النضر هاشم
 ابن القاسم ثنا عبد الرحمن المسعودي عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الحية فاسقة والعقرب فاسقة والقارة فاسقة والتراب فاسق فقال انسان للقاسم أي كل
 التراب ؟ قال ومن يأكل التراب بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسق -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا احمد بن حنبل ثنا هشيم أنبأ يزيد بن أبي زياد ثنا عبد الرحمن
 ابن أبي نعيم البجلي عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرم قال الحية والعقرب
 والفوسقة ويرى التراب ولا يقتله والكلب العقور والحدأة والسبع العادي (ورويانا) في الحج حديث ابن المسيب عن
 النبي صلى الله عليه وسلم في قتل الحية والذئب (ورويانا) حديث سعد بن أبي وقاص وغيره في قتل الوزغ -

(وحدثنا) أبو محمد عبيد الله بن يوسف املاء أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبأ علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن
 موسى أنبأ ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن سعيد بن المسيب عن ام شريك رضى الله عنها ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزاغ وقال انه كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام - رواه البخاري في الصحيح عن
 عبيد الله بن موسى او عن رجل عن عبيد الله وانخرجه مسلم من وجه آخر (١) عن ابن جريج -

(١) مص - اوجه آخر -

هذه الاشياء وان اعتبر بعضهم فقيه امران - احدها - ان الخطاب لجميعهم فكيف يعتبر بعضهم - والثاني - لم كان اعتبار
 البعض المستقذراولي من اعتبار البعض المستطيب وزعم انه اباح الضبع والتملب لان العرب كانت تأكله وقد كانت تأكل
 التراب والحدأة والاسد إن لم يكن فيهم من يمتنع من ذلك واعتباره ما يعد وعلى الناس ان اراد في سائر احواله فذلك
 لا يوجد في التراب والحدأة والحية وقدسها والاسد قد لا يعدو اذا شيع وان اراد العدو في بعض الاحوال فاجل الهاج
 قد يعد وعلى الانسان وكذا الثور ولم يعتبر ذلك هو ولا غيره والسنور لا يعدو ثم ذكر اليه في حديث ام شريك (أمر
 عليه السلام بقتل الوزاغ) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى او عن رجل عن عبيد الله) - قلت
 هذه العبارة موهمة والبخاري انرج هذا الحديث في صحيحه في احاديث الانبياء فقال ثنا عبيد الله بن موسى او ابن سلام
 عنه فذكره وانخرجه في بدء الخلق عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة عن عبد الحميد بن جبير -

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبور الدهان ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز ثنا أبو الازهر (ح وأخبرنا) أبو سهل المهراني ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو الوليد بن برد الانطاكي قالنا ثنا المهيم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال من يأكل التراب وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا والله ما هو من الطيبات - سقط من كتابي عن الدهان عن أبيه وهو فيه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه القاسمي ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي ثنا اسمعيل بن أبي اويس حدثني أبي عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن وعن هشام بن عروة عن عاتشة رضي الله عنها أنها قالت اني لأعجب من يأكل التراب وقد أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتله للحرم وسماه فاسقا والله ما هو من الطيبات -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا هشام عن أبيه قال سئل عن التراب من الطيبات هو؟ قال كيف يكون من الطيبات وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفاسق - لم يجاوز به عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد الصيرفي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي يجلب ثنا آدم بن أبي اياس ثنا شعبة قال سألت الحكم عن أكل التراب فقال أما هذه السود الكبار فاني أكره أكلها وأما تلك الصنار التي يقال لها الزاغ فلا بأس بأكله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس السيارى ثنا أبو الموجه ثنا صدقة بن الفضل ثنا عبدالرزاق أنبا عمر بن زيد من أهل صنعاء عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل المرة وأكل ثمنها - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنطاني بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبدالرزاق أنبا معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل اربعة من الدواب النملة والنحلة والمدهد والصر د -

(أخبرنا) أبو عبد الله أخبرني اسمعيل بن محمد بن الفضل الشعرائي ثنا جدي حدثني أبو ثابت محمد بن عبيد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال سمعت ابن جريج يحدث عن حدثه عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة من الدواب لا يقتل النملة والنحلة والمدهد والصر د -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال حدثت عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النملة والنحلة والصر د والمدهد - قال يحيى ورأيت في كتاب سفيان عن ابن جريج عن ابن أبي لييد عن الزهري يعني هذا الحديث -

(أخبرنا) أبو سعد المائلي أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا ابن قتيبة وعبد الله بن محمد بن نصر الرملي قالنا ثنا وارث بن الفضل ثنا خلف بن ايوب ثنا خارجة هو ابن مصعب من عبد المجيد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الرنحة - لم أكتبه الأبهذا الاستناد وليس بالقوى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاسمي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصنطاني أنبا علي بن بحر هو القطن أنبا عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي قال سمعت أبي يذكر عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل النملة والنحلة والضفدع والصر د والمدهد - تفرد به عبد المهيم بن عباس وهو ضعيف وحديث

عبدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضي الله عنهما اتوى ما ورد في هذا الباب -
واقوى ماورد في الضفدع (ما أخبرنا) أبوالحسين بن الفضل القطن بيغداد أنبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب
ابن سفيان ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن
عثمان رجل من بني تيم قال ذكروا الضفدع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لدواء فنهى عن قتلها -
(أخبرنا) أبوالحسين بن بشران العدل بيغداد أنبا أبو عمرو بن السلك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا حسين بن محمد ثنا أبو اويس ثنا
عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية أبي الحويرث المرادي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن قتل الخلطاطيف
وقال لا تقتلوا هذه العوذ، انها تموذبكم من غيركم (ورواه) ابراهيم بن طهان عن عباد بن اسحاق عن ابيه قال نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الخلطاطيف عوذ البيوت - وكلاهما منقطع (وقد روى) حمزة النصبى فيه حديثا مسندا الا انه كان يرمى
بالوضع -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب
ابن عطاء أنبا حنظلة بن أبي سفيان عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت الاوزاغ يوم احرقت
بيت المقدس جعلت تنفخ النار بانواهاها والوطواط تطفئها باجنحتها - قال أبو نصر يعني عبد الوهاب بن عطاء هو الخفاش -
(وأخبرنا) أبو عبدالله وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس ثنا يحيى ثنا عبد الوهاب أنبا هشام الدستوائى عن قتادة
عن زرارة بن اوفى عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال لا تقتلوا الضفادع فان تقيها تسبيح ولا تقتلوا الخفاش فانه
لما حرب بيت المقدس قال يارب سلطنى على البحر حتى اغرقهم - فهذان موقوفان في الخفاش واسنادها صحيح فالذى امر بقتله
في الحل والحرم يحرم أكله اذ لو كان حلالا لما امر بقتله في الحرم ولا في الاحرام وقد نهى الله عن قتل الصيد في الاحرام
والذى نهى عن قتله يحرم أكله اذ لو كان حلالا لم يذبحه ولا نهى عن قتله كما لم ينه عن قتل ما يحل ذبحه وأكله
واقه اعلم -

باب ما جاء في الضبع والثعلب

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ثنا
ابن وهب أنبا ابن جريج عن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثى عن عبد الرحمن بن أبي عمار أنه قال قلت لجابر بن عبدالله
رضي الله عنه أكل الضبع؟ قال نعم قلت أمييد هي؟ قال نعم قلت أسمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم -
(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع
ابن سليمان أنبا الشافعى أنبا مسلم وعبد المجيد وعبيد الله بن الحارث عن ابن جريج - فذكره بمعناه زاد أبو سعيد في روايته
قال الشافعى وما يباع لحم الضباع بمكة الا بين الصفا والروة -

(أخبرنا) أبوالحسين بن بشران العدل بيغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصرى ثنا عبيد الله بن سعيد بن عفير ثنا عبدالله بن
صالح ثنا الليث بن سعد قال حدثني عبدالله بن وهب عن ابن جريج حدثه (يح وقال وأنبا) علي ثنا احمد بن حماد ثنا ابن
أبي مریم ثنا يحيى بن ايوب حدثني اسمعيل بن امية وابن جريج وجرير بن حازم أن عبدالله بن عبيد بن عمير حدثهم أخبرني

قال (باب ما جاء في الضبع والثعلب)

ذكر فيه حديث ابن أبي عمار عن جابر - قلت - حديث النبي عن كل ذئب من السباع صحيح ثابت مشهور مروى
من عدة طرق فلا يمارض به حديث الضبع صيد - لانه لا يفرد به عبد الرحمن بن أبي عمار وليس هو بمشهور بنقل العلم
عبد الرحمن

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣١٩ كتاب الضحايا ج - ٩

عبد الرحمن بن أبي عمار أنه سأل جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن الضبيغ - فذكره نحوه -
(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا
حسان بن إبراهيم ثنا إبراهيم الصائغ عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الضبيغ صيد وجزاها
كيش مسن وتؤكل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الحسن بن أبي
جعفر ثنا أبو محمد عن عبد الرحمن بن معقل السلمي صاحب الدنيا رضي الله عنه قال قلت لرسول الله ما تقول في الضبيغ؟ فقال
لا آكله ولا نهى عنه قال قلت ما لم تنه عنه فآكله - قال قلت يابني الله ما تقول في الضبيغ؟ قال لا آكله ولا نهى عنه قال
قلت ما لم تنه عنه فآكله - قال قلت يابني الله ما تقول في الأرنب؟ قال لا آكلها ولا لحمها قال قلت ما لم تحرمه فآكله
قال قلت يابني الله ما تقول في الذئب؟ قال أو يأكل ذلك أحد - قلت يابني الله ما تقول في الثعلب؟ قال أو يأكل ذلك أحد
(وروى) عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبان بن جزء عن أخيه خزيمية رضي الله عنه قال قدمت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث يوافق السلمي في بعض حديثه ويخالفه في بعضه وفي كلا الأسنادين ضعف (وروي) في
كتاب الحج عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم أنهم جعلوا في الضبيغ كبشا إذا
أصابه الحرم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى أن أبا
أبي المنهال نصر بن أوس الطائي كوفي ثقة عن عبد الله بن زيد قال سألت أبا هريرة رضي الله عنه عن ولد الضبيغ فقال ذلك
الفرعل نجعة من الغنم -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أن أبا الحسن الكارزى أن أبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد قال ثنا محمد بن ربيعة
الرواسي عن نصر بن أوس عن عمه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سئل عن الضبيغ فقال الفرعل تلك نجعة من الغنم -

ولا يمن يحتاج به إذا خالفه من هو أثبت منه كذا قال صاحب التمهيد - فان قيل - فقد رواه البيهقي فيما بعد من طريق
عطاء أيضا عن جابر - قلنا - في ذلك الطريق نقصان فيهما كلام وما حسان بن إبراهيم عن إبراهيم بن سميون الصائغ أما
حسان فقد ذكره النسائي في الضعفاء وقال ليس بالقوى وأما الصائغ فقد ذكره الذهبي في كتابه في الضعفاء وقال قال
أبو حاتم لا يحتاج به وفي مصنف عبد الرزاق عن الثوري عن سهيل بن أبي صالح قال سأل رجل ابن المسيب عن أكل
الضبيغ فنهاه فقال له ان قومك ياكلونها فقال ان قومي لا يعلمون قال سفيان وهذا القول أحب الى قلت لسفيان فإين ماجاه
عن عمر وعلي وغيرهما فقال أليس قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع فتركها أحب الى وبه
يأخذ عبد الرزاق واخرج الدارمي عن حديث عبد الله بن يزيد السعدي سألت سعيد بن المسيب عن الضبيغ فقال ان أكلها
لا يصلح وهل يأكلها أحد فقال شيخ سمعت أبا الدرداء يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي نية وعن كل
خلسة وعن كل مجشمة وعن كل ذي ناب من السباع - قال صدقت - وفي الاشراف لابن المنذر قال الاوزاعي كان
العلماء بالشام يعدون الضبيغ من السباع ويكرهون أكلها - ثم ذكر البيهقي (عن عبد الرحمن بن معقل السلمي قال قلت
يا رسول الله ما تقول في الضبيغ فقال لا آكله ولا نهى عنه) الحديث ثم قال (روى عن خزيمية بن جزء حديث يوافق
حديث السلمي في بعضه ويخالفه في بعضه وفي كلا الأسنادين ضعف) - قلت - ذكر الترمذي حديث خزيمية ولفظه
أو يأكل الضبيغ أحد - وذكره ابن ماجه ولفظه ومن يأكل الضبيغ - وكذا ذكره ابن أبي شيبة في كتابيه المصنف والمسند
وكذا في تاريخ البخاري ومعرفة الصحابة لابن منبده فظهر بهذا انه غير ووافق لحديث السلمي في الضبيغ الذي عقد البيهقي

السنن الكبرى مع الجوهرة النقي ٣٧٠ كتاب الضحايا ج - ٩

قال أبو عبيد القرع عند العرب ولد الطبع والذي يرد من هذا الحديث قوله نعمة من نعم يقول انها حلال بمنزلة النعم - (أخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب ثنا عبد الحميد بن إبراهيم ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد الرحمن بن زياد عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب قال اتاهم كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهم في بعض المغازى بلغنى انكم في ارض تأكلون طعاما يقال له الجبن فانظروا ما حلاله من حرامه، وتلبسون القراء فانظروا ذكويه من ميته -

(وأخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى ثنا عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكى ثنا أبي ثنا إبراهيم بن طهبان حدثني يونس بن خباب عن أبي عبيد الله عن سلمان رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجبن والسمن والقراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلال ما أحل الله (١) في القرآن والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه (ورواه) سيف بن هارون عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان مرفوعا الا انه قال في كتابه وذلك يرد إن شاء الله -

باب ما جاء في الارنب

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إبراهيم بن عبد الله أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس عن أنس رضى الله عنه قال انفعنا ارنبا بمر الظهران فسمى القوم فلنبوا فأدركتها فأخذتها فذهبت بها الى أبي طلحة فذبحها وبعث منها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذها، قال فخذها لا اشك فيه فقبله قلت وأكل منه؟ قال وأكل منه ثم قال بعد قبله - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب -

(وأخبرنا) أبو عبيد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عبد بن ايوب أخبرني أبو الوليد ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول انفعنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسمى القوم فلنبوا فأخذتها فذبحت بها الى أبي طلحة فذبحها وبعث بوركها وفخذها (٢) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد وانخرجه مسلم من اوجه أخر عن شعبة نحو حديث أبي الوليد (ورواه) عفان عن شعبة قال فيه قلت أكلها؟ قال قبلها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون أنبأ عاصم عن الشعبي عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد ارنبين فلم يجد حديدة يذكيها بها فذكاها بروة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره بأكلها -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت الشعبي

(١) زاد في ف - لنا (٢) مد - بوركها وفخذها -

الباب لاجله ثم انه لا ذكر للثعلب في هذا الباب الا في هذين الحديثين وظاهر قوله عليه السلام فيه في حديث السابى اويأكل ذلك احد - وفي حديث خزيمية ومن يأكل الثعلب - يقتضى حرمة وظاهر عطف البيهقى للثعلب على الضبع يقتضى حله وكذا نقل ابن حزم في المحلى عن الشافى انه يبيح الثعلب فالحد يثان اذا غير مطابقين لدعى البيهقى ثم ذكر حديث سلمان (الحلال ما أحل الله في القرآن والحرام ما حرم الله في القرآن وما سكت عنه فقد عفا عنه) - قلت - هذا الحديث ذوى مرفوعا وموقوفنا قال الترمذى وكان الموقوف اصح ثم انه لامنا سبة لهذا الحديث للباب بخصوصه الا ان يريد البيهقى ابا حبة الضبع والثعلب لكون القرآن سكت عنهما فان اراد ذلك لزمه ابا حبة كل ذى ناب من السباع وذى ثعلب من الطير -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي

٣٢١

كتاب الضحايا

ج-٩

يحدث عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه صاد (١) ارنيا وذبحها بمرودة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره يأكلها - تابعه داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان -

(أخبرناه) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان رضى الله عنه انه مر على النبي صلى الله عليه وسلم بارنين فعلقها وقال يا رسول الله اصطلت هذين الارنين فلم اجد حديدة اذ كيهما فذبحتهما بمرودة فأكل؟ قال كل (وقيل) عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وحديث ابن صفوان اصح قاله البخارى -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ تراءه وأبو محمد عبيد بن محمد بن مهدي القشيري لفظا قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطية أنبا سعيد هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان غلاما من قومه صاد (١) ارنيا فذبحها بمرودة فعلقها فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها فأمره يأكلها (ويروى) عن عمر بن عامر عن قتادة بنحوه - وأرسله هام عن قتادة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا عباس الدوري ثنا يزيد بن هارون أنبا سفيان عن جابر عن الشعبي عن جابر ابن عبد الله رضى الله عنه قال جاء غلام من بني هاشم بارنبا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلها (٢) فقال يا رسول الله انى دخلت احد فاصطلت هذه الارنب فلم اجد ما اذبحها به فذكيها بمرودة قال كلها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو يحيى الحساني عن أبي حنيفة حدثني موسى بن طلحة عن ابن الحوكة قال سئل عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن الارنب قال لولا انى اكره ان ازيد فى هذا الحديث واتقص منه لحدثتكم به ولكن سارسل الى من شهد ذلك فأرسل الى عمار بن ياسر رضى الله عنه فقال له حدث هؤلاء حديث الارنب فقال عمار اهدى اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارنيا مشوية فأمرنا بأكلها ولم يأكل واعتزل رجل فلم يأكل فقالوا له مالك؟ قال انى صائم فقال صوم ماذا؟ فقال صوم ثلاثة ايام من كل شهر قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم أنلا جعلتم البيض فقال الاعرابى انى رأيت بهاد ما قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس بشيء (قال وحدثنا) أبو يحيى عن طلحة بن يحيى عن موسى بن عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنلا جعلتم البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا المسعودى عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة عن ابن الحوكة قال أتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه بارنبا فذكره عنى هذه القصة ولم يذكر المسئلة عن غير عمار -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا حسين بن علي عن زائدة بن قدامة عن حكيم بن جبير عن موسى بن طلحة قال قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء رضى الله عنهم أتذكرون يوم كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكان كذا وكذا فأتاه اعرابى بارنبا فقال يا رسول الله انى رأيت بهادما فأمرنا بأكلها ولم يأكل؟ قالوا نعم ثم قال له اذنه اطعم قال انى صائم - ولم يذكر ابن الحوكة فى اسناده -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا يحيى بن خلف ثنا روح بن عبادة ثنا محمد بن خالد قال سمعت أبي خالد بن الحويرث أن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما كان بالصفاح مكان بككة وان رجلا جاءنا بارنبا قد صاها فقال يا عبد الله بن عمرو ما تقول؟ قال قد جىء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جالس فلم يأكلها ولم ينه عن أكلها، وزعم انها تحيض -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٢٢ كتاب الضحايا ج ٩ -
باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته

العرب في غير ضرورة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن أبي قتادة قال كان أبو قتادة في قوم محرمين ففرض لهم حمار وحش فلم يؤذنه حتى أبصره هو فاختم من رجل منهم سوطا فجعل عليه فصرعه وأتاهم به فأكلوه فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فقال هل أشار إليه إنسان منكم بشيء؟ قالوا لا فقال كلوا - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وأخرجه البخاري من أوجه أخر عن عبد الله بن أبي قتادة -

(أخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنبا أبو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري أنه أخبر عن الهزلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحشى عقير فذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه فجاء الهزلي وهو صاحبه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبابكر رضي الله عنه فقسمه بين الرفاق -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحنك أنبا ابن وهب أخبرني ابن جريح أن أبا الزبير المسكن أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول أكلنا من خير الخليل وحمار الوحش ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمار إلا هلى - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي أن أبا موسى رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج - رواه مسلم في الصحيح عن ابن عمر عن ابن عيينة وأخرجه البخاري من وجه آخر عن أيوب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا سليمان بن داود المنقري ثنا ابن أبي فديك أخبرني بريه ابن عمر بن سفيينة (ح وأخبرنا) أبو طاهر الحسين بن علي بن الحسن بن محمد بن سلمة الهمداني بها أنبا عمر بن نوح ثنا أبو محمد ثنا توبة بن خالد بن بالويه ثنا النضر بن طاهر أبو الحجاج ثنا بريه بن عمر بن سفيينة عن أبيه عن جده قال أكلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لحم حبارى - وقد مضت الآثار عن الصحابة والتابعين في جزاء هذه الصيد التي ذكرناها وفي جزاء الوبر والبروع وغيرهما -

باب ما جاء في الضب

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو اسحاق إبراهيم بن محمد بن علي بن معاوية العطار قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع ابن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب فقال لست آكله ولا محرمة - أخرجه مسلم من حديث الليث وعبيد الله بن عمر وأيوب وغيرهم عن نافع -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا سفيان بن دينار (ح وأخبرنا) أبو عبد الله

(باب ما جاء في الضب)

قال

الحافظ

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٣ كتاب الضحايا ج-٩

الحافظ ثنا بكير بن محمد الحداد بمكة ثنا يعقوب بن اسحاق البيهقي ثنا عفان ثنا عبدالعزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لست بأكله ولا حرمه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالعزيز بن مسلم وانوجه مسلم من وجه آخر عن عبد الله -
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن يبتدأ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور قال أنبأ أبو الحسين احمد بن عثمان ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا وهب بن جرير عن شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي رأيت الحسن حين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم اني جالست ابن عمر قريبا من سنتين فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أنه قال ذات يوم كان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكلون عنده ضبا فيهم سعد بن مالك فتادتهم امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه ضب فأمسك القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فإنه ليس بمحرم ولا بأس به ولكنته ليس من طعام قومي - وفي رواية أبي زكريا اولاباس به - انخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر وغيره عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشافعي اشك قال مالك عن ابن عباس عن خالد بن الوليد او عن ابن عباس وخالد بن الوليد رضي الله عنهم انهما دخلا مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأقى بضب نحوذاهو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة اخيرا ورسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقلت أحرام هو؟ قال لا ولكنته لم يكن بارض قومي فأجبتني اعانه قال خالد فاجترته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة هو القعني عن مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد رضي الله عنه انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة - فذكر الحديث بمثله - رواه البخاري في الصحيح عن القعني وكذلك قاله اسمعيل بن أبي اويس عن مالك كما رواه القعني -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر القعني ثنا أبو موسى هارون بن موسى بن كثير بن مهران ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت الحارث - وذكر الحديث بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى (وبمعناه) قاله يحيى بن بكير عن مالك وكان مالك كان يشك فيه والصحيح رواية القعني ومن تابعه (وقد رواه) يونس بن يزيد ومعمرفي رواية هشام بن يوسف عنه وصالح بن كيسان عن انزهري نحو رواية القعني عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني بسر بن احمد الأسفرائيني ثنا داود بن الحسين بن عقيل هو الخسر وجرى ثنا عبد الملك ابن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر أن ابا امامة أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ميمونة وعنده خالد بن الوليد يلحم ضب فقالت ميمونة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هو ، فلما اخبر تركه فقال خالد يا رسول الله حرام هو؟ قال لا ولكنني اعانه فأخذ خالد يتمشمش عظامه - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الملك بن شعيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي القوارس قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا اسباط بن محمد عن الشيباني عن يزيد بن الاصم قال دعينا لعرس بالمدينة ف قرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٧٤ كتاب الضحايا ج-٩

ضيا فن أكل وتارك (فلما أصبحت اتيت ابن عباس فقلت تزوج فلان فقرب الينا طعام فأكلنا ثم قرب الينا ثلاثة عشر ضيا فن أكل وتارك - ١) قال بعض من عند ابن عباس رضى الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكله ولا امره ولا أمره ولا انهى عنه فقال ابن عباس بئس ما تقولون ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الا محلا ومحرا ما قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم ضب فديده لياكل فقالت له ميمونة يا رسول الله انه لحم ضب فكف يده وقال هذا لحم لم آكله قط فكروا قال فاكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة كانت معهم وقالت ميمونة لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن الشيباني -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا جعفر بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس رضى الله عنها قال اهدت ام حفيدة خالة ابن عباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتطا وسمنا وأضبا فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاقط والسمن وترك الاضب تقذرا قال ابن عباس فأكل على ما ندة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على ما نذته - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا حبيب المعلم عن عطاء عن أبي هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصحفة فيها ضباب فقال كلوا فاني عائف -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب فأبى ان يأكله قال أنى لادري لعله من القرون الاولى التي مسخت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم ، فهذا مثل حديث ابن عمر وابن عباس في انه امتنع من اكله وزاد عليها في حكاية علة الامتناع علة اخرى للامتناع سوى التذمر وزاد عليه ما يدل على الاباحة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب وأبو عمرو بن أبي جعفر قالنا ثنا عبد الله بن محمد ثنا سلمة ابن شبيب ثنا الحسن بن اعين ثنا معقل عن أبي الزبير قال سألت جابرا رضى الله عنه عن الضب فقال لا تطعموه وقدره وقال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجرمه ان الله تعالى ينفع به غير واحد فانما طعام عامة الرعاء منه ولو كان عندي طعمته - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب (وكذلك رواه) سليمان الشكري عن جابر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (وعلى هذا) حديث أبي سعيد الخدري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمر والرزاق ثنا علي بن ابراهيم الواسطي ثنا يزيد ابن هارون أنبا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا بارض مضبة فأنامرنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغني أن امة من بني اسرائيل مسخت دوابا ولا ادري اى الدواب هي فلم يأمره ولم ينهه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيباني حدثني أبي أنبا محمد بن المنذر ثنا ابن أبي عدي عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد بمعنى هذا الحديث قال أبو سعيد فلما كان بعد ذلك قام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال ان الله لينفع به غير واحد وأنه طعام عامة هذه الرعاء ولو كان عندي طعمته أنما عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح

عن محمد بن المنثري -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ثنا أبو عقيق بشير بن عقبة ثنا أبو نصره عن أبي سعيد رضي الله عنه أن اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى فى حائط مضية وانه عامه طعام اهل فسكتت عنده فقلنا عاوده فما وده فسكتت عنه ثم قلنا عاوده فما وده فما وده فسكتت عنه فقال يا اعرابي ان الله عزوجل غضب على سبطين من بني اسرائيل فسخم دوابا يد يون فى الارض فلا درى لهما بعضها ولست بنا هيكل عنها ولا آمر بك بها - اترجه مسلم فى الصحيح من وجه آخر عن أبي عقيق وقال فلست آكلها ولا انهى عنها -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق الصافى ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة رضي الله عنه قال كنا فى سفر فاصابنا جوع فقلنا منزلنا كثير الضباب فينما القدر وتثلى بها اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مسخت امة من بني اسرائيل واخاف ان تكون هذه فاكتفينا القدر(١)- كذا رواه الاعمش عن زيد -

(ورواه الحكم بن عتيبة عن زيد كما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضى وأبو الحسن علي بن محمد السيمى قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح لنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شعبة (ح وأخبرنا) أبو سعيد(٢) الخليل بن احمد بن محمد القاضى البستي ثنا أبو العباس احمد بن المظفر البكري أنبا ابن أبي خزيمة ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن الحكم عن زيد بن وهب عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن ثابت بن وديعة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم اتى بضرب فقال امة من مسخت والله اعلم- كذا قال الحكم (ورواه) حصين بن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة وقيل ثابت بن يزيد الانصارى وي زيد أبوه ووديعه امة وهو فى معنى احاديث من قبله وليس فيه تحريم والله اعلم (قال البخارى) حديث ثابت بن وديعة اصح وفى نفس الحديث نظر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم بن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب فلم يأكله فقلت يا رسول الله ألا تطعمه المساكين فقال لا تطعموهم مما لا تأكلون - فتردبه حماد بن أبي سليمان موصولا (وقيل) عنه عن ابراهيم عن عائشة مرسلًا - (أخبرناه) ابن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا أبو احمد الزبيرى ثنا سفيان بن حماد عن ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى لنا ضرب فقد مته الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يأكل منه فقلت يا رسول الله

(١) - فاكتفيناها (٢) - أبو سعد -

ذكر فيه حديث (اسمعيل بن عياش عن نعيم بن زرعقة عن شرح بن عبيد عن أبي راشد الخبيري ان عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الضرب) ثم قال (تفرده ابن عياش وليس بحجة) قلت - ضمضم حمصى وابن عياش اذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحا كذا قال ابن معين والبخارى وغيرهما وكذا قال البيهقي فيما مضى فى باب ترك الوضوء من الدم ولهذا اخرج أبو داود هذا الحديث وسكت عنه وهو حسن عنده على ما عرف وقد يصح الترمذى لابن عياش عدة احاديث من روايته عن اهل بلده - منها - حديث لا وصية لوارث - اترجه من حديث ابن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبي امامة - ومنها - حديث ما ملأ آدمى وعاء شرا من بطن - اترجه من حديث ابن عياش قال حدثني أبو سلمة الحمصي وحبيب بن صالح عن يحيى بن جابر الطائى عن مقدم بن معد يكرم وحبيب بن صالح شامى ايضا -

السنن الكبرى مع الجوهر التي ٣٢٦ كتاب الضحايا ج - ٩

اللاتطعمه السؤال قال انا لا نطعمهم مما لا ناكل - وهوان ثبت في معنى ما تقدم من امتناعه من أكله ثم فيه انه استحباب ان لا يطعم المساكين مما لا يأكل والله اعلم والله التوفيق -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبداً بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو الجان ثنا اسمعيل بن عياش عن مضمض بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الخيراني عن عبد الرحمن بن شبل أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل الضب - وهذا ينفر به اسمعيل بن عياش وليس بحجة وما مضى في إباحته أصبح منه والله اعلم - (أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا أنبا حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا الفضل بن موسى ثنا الحسين بن واقد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وددت ان عندنا خبزة بيضاء من برسماء مليقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذها فجاء به فسأله في أي شيء كان هذا قال كان في عكة ضب فقال ارفعه - انخرجه أبو داود في السنن وقال هذا حديث منكر -

(أخبرنا) الشيخ أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال كنت عند عبد الرحمن بن عبداً بن مسعود فجاء ابن له اراه القاسم قال - (أصببت اليوم من حاجتك شيئاً؟ فقال بعض القوم ما حاجته؟ قال ما رأيت غلاماً آكل لضب منه فقال بعض القوم اولى بجرام؟ فسأل قال وما مره قال ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهه قال أليس الرجل يكره الشيء وليس بجرام قال قال عبداً بن محمد أن محرم الحلال كستحل الحرام -

باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد عن عيسى بن تيميلة عن أبيه قال كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما فسئل عن أكل القنفذ فتلا (قل لا اجد فينا اوحى الى محرماً) الآية قال شيخ عنده سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خبيثة من الخبائث فقال ابن عمر رضي الله عنهما ان كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال - هذا حديث لم يرو الا بهذا الاسناد وهو اسناد فيه ضعف -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا أحمد بن زهير ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف ثنا جعفر ابن أبي وحشية عن سعيد بن جبير قال جاءت ام حفيد بضب وفتقد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت بين يديه فتجاه ولم يأكل - هذا مرسل (وقد روينا) من حديث شعبة عن جعفر أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ وكذلك رواه أبو عوانة عن أبي بشر موصولاً دون ذكر القنفذ ثم هذا ان صح لم يدل على التحريم وكأ انه عافه كما عاف الضب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا غالب بن حجر حدثني ملقم بن تلب عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اسمع لحشرة الارض تحريمها - وهذا ان صح لم يدل على الاباحة ومالم يسمعه ومممه غيره فالحكم للسامع دونه (وقد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على تحريم التقرب والحية فكذلك ما في معناها بما يستخيه العرب ولا تأكله في غير الضرورة والله اعلم -

باب أكل لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا سليمان بن حرب ومسدد قالوا

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٢٧ كتاب الضحايا ج-٩

ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الالهية واذن في لحوم الخيل قال ولم يذكر سليمان في حديثه الالهية وقال مسدد في حديثه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب ومسدد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمر فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمر ولم ينهانا عن الخيل - (أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قال أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كنا نأكل لحوم الخيل -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد (١) بن صاعد ثنا احمد بن منصور ثنا محمد بن بكر الحضرمي ثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر رضي الله عنه قال سافرنا يعني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا نأكل لحوم الخيل ونشرب البانها -

(وأخبرنا) أبو بكر أنبا علي ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا يحيى بن حكيم أبو سعيد ثنا كثير بن هشام ثنا فرات بن سادن عن عبد الكريم الجزري عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه أنهم كانوا يأكلون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان التامري ثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسما بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت أكلنا لحم فرس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة وخرجه البخاري ومسلم من أوجه عن هشام -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قال ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام - فذكره بمثل حديث أبي اسامة وزاد فيه ونحن بالمدينة وذكره أيضا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي أنبا سفيان عن هشام عن فاطمة عن اسما رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فأكلناه - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر احمد بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسما رضي الله عنها قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وقد أخرجه من أوجه أخر عن هشام بن عروة -

(أخبرناه) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس هو الاصح أنبا الربيع قال قال الشافعي أنبا سفيان عن عبد الكريم أبي امية قال أكلت فرسا في (٢) عهد ابن الزبير فوجدته حلوا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن شعبة عن يونس عن الحسن قال لا بأس بلحم الفرس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن قال غزونا مع عبد الرحمن بن سمرة الى مجستان - فذكر الحديث وقال كنا نأكل لحوم الخيل في غزواتنا هذه (وروينا) عن ابراهيم عن الاسود انه أكل لحم فرس -

(٢) - يحيى بن محمد (٢) - علي

باب بيان ضعف الحديث الذى روى فى النهى عن لحوم الخيل

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان بغداد أنبا عبدا لله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن المصنف ثنا بقیة حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الليل والبيغال والحمير وكل ذى ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قال أنبا على بن عمر الحافظ ثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا ثور بن يزيد - فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال نهى يوم خيبر (ورواه) محمد بن حمير عن ثور عن صالح أنه سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد - فهذا اسناد مضطرب ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو إسحاق إبراهيم بن عبدا لله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال، صالح بن يحيى بن المقدم بن معدى كرب الكندي الشامي عن أبيه روى عنه ثور وسليمان بن سليم فيه نظر - (وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قال أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد قال سمعت موسى ابن هارون يقول لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف (وزعم) الواقدي أن خالد بن الوليد أسلم بعد فتح خيبر -

قال (باب بيان ضعف الحديث الذى روى)

فى النهى عن لحوم الخيل

ذكر فيه حديث بقیة (حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والبيغال والحمير) ثم ذكره من طريق آخر من حديث الدارقطني وفيه (نهى يوم خيبر) ثم قال (ورواه محمد بن حمير عن ثور عن صالح سمع جده المقدم ورواه عمر بن هارون البلخي عن ثور عن يحيى بن المقدم عن أبيه عن خالد بهذا اسناد مضطرب) ثم ذكر البيهقي (عن البخاري أنه قال صالح بن يحيى فيه نظر وعن موسى بن هارون قال لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده وهذا ضعيف قال وزعم الواقدي أن خالد أسلم بعد فتح خيبر) - قلت - هذا الحديث أخرجه أبو داود وسكت عنه فهو حسن عنده وقال النسائي أنا إسحاق بن إبراهيم أخبرني بقیة أخبرني ثور بن يزيد عن صالح فذكره بسنده وقد صرح فيه بقیة بالتحديث عن ثور وثور حمصي أخرج له البخاري وغيره وبقیة إذا صرح بالتحديث عن ثقة كان السند حجة كذا قال ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم خصوصاً إذا كان الذى حدث عنه بقیة شامياً قال ابن عدى صاحب الكامل إذا روى بقیة عن أهل الشام فهو ثبت - وصالح ذكره ابن حبان فى الثقات وأبوه يحيى ذكره الذهبى فى الكاشف وقال وثق وأبوه المقدم بن معد يكرب صحابي فهذا سند جيد كما ترى وقد أخرجه أبو داود من وجه آخر وسكت عنه فقال ثنا عمرو بن عثمان ثنا محمد بن حرب ثنا أبو سلمة يعنى سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى بن المقدم عن جده المقدم بن معد يكرب عن خالد بن الوليد قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فأتت اليهود فشكوا أن الناس قد أسرعوا إلى حظائرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا لا يحل أموال المعاهدين إلا بحقها وحرام عليكم حمر الأهلية وخيلها وبقاؤها وكل ذى ناب من الطير - ورجال هذا السند ثقات ولم يذكر البيهقي بسنده إلى محمد بن حمير وعمر بن هارون لينظر فيه على أن عمر باب

السنن الكبرى مع الجوهرة النقية ٣٢٩ كتاب الضحايا ج - ٩
 باب ماجاء في اكل لحوم الحمر الاهلية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا أبو يحيى الخفاف ومحمد بن عمرو و إبراهيم بن علي وموسى بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ايها عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم (١) الحمر الاهلية - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف وغيره عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنما علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة ثنا أبو اسحاق ابراهيم بن أبي العنيس القاضي ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الاهلية - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن نصر عن محمد بن عبيد ورواه مسلم من وجه آخر عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديب أنما أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن هو ابن سفيان ثنا ابن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله (ح قال وأخبرني) الحسن حدثني مصرف بن عمرو واليامي ثنا عبيد الله عن نافع وسالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم (٢) الحمر الاهلية - زاد عبيد الله يوم خيبر وقال ابن نمير حدثني نافع وسالم - رواه البخاري في الصحيح عن صدقة بن الفضل عن عبيد بن سليمان ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عیدان أنما احمد بن عبيد أنما اسمعيل القاضي ثنا عارم بن الفضل ثنا حماد بن زيد (ح وقال - ٣) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنما اسمعيل بن تميم بن يحيى بن يحيى أنما حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخليل - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن حماد ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عیدان أنما احمد بن عبيد أنما أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب وعمر بن مرزوق واللفظ لسليمان قالنا ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن البراء رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبنا حمرا فطبخناها فأمر منا دنيا فتأدى (٤) او قال فأمر فتأدى ان أكفثوا القدر (قال وحدثنا) أبو مسلم ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن ابن أبي اوفى رضي الله عنه بمثله - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه اخر عن شعبة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنما احمد بن سليمان الفقيه ثنا الحسن بن سلام وجعفر الصائغ قالنا ثنا عفان ثنا شعبة عن عدى بن ثابت وأبي اسحاق عن البراء وعبد الله بن أبي اوفى رضي الله عنهما أنهم اصابوا يوم خيبر حمرا فطبخوها فتأدى فتأدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أكفثوها - أخرجه مسلم من حديث فنندر عن شعبة عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب -

(١) مد - وعن أكل لحوم (٢) ر - عن أكل لحوم (٣) مص - ح وأبنا - ف - ح وأخبرني (٤) ر - بتأدى -

ابن هارون متروك ومحمد بن حمير ذكره ابن الجوزي في كتاب الضعفاء وقال قال يعقوب بن سفيان ليس بالقوى فكيف توجب رواية مثل هذين اضطررا بالارواه اسحاق الحنظلي وغيره عن بقية واختلف في وقت اسلام خالد قتيب هاجر بعد الحديبية وقيل بل كان اسلامه بين الحديبية و خيبر وقيل بل كان اسلامه سنة خمس بعد فراغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني قريظة وكانت الحديبية في ذى القعدة سنة ست و خيبر بعدها سنة سبع انتهى كلامه وهذا الحديث يدل على انه شهد خيبر ولو سلم انه اسلم بعدها فتأية ما فيه انه ارسل الحديث ومراسيل الصحابة في حكم الوصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة كما ذكره ابن الصلاح وغيره -

قال (باب لحوم الحمر الاهلية)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي

٣٣٠

كتاب الضحايا

ج - ٩

(أخبرنا) أبو عمرو والبسطامي أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا عمران بن موسى ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن عاصم الاحول عن عامر عن البراء رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نكفي^١ لحم حمر الالهية نية ونضيجة ثم لم يأمرنا بآكله بعده - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخرجه البخارى من وجه آخر عن عاصم - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا صفوان بن عيسى (ح قال وأخبرنا) أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا حماد بن مسعدة وصفوان بن عيسى عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضى الله عنه قال لما قد منا خير رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نيرانا توقد فقال على ماتوقد هذه النيران قالوا على لحوم الحمر الالهية قال كسروا القدور واهريقوا ما فيها قال فقال رجل من القوم يا رسول الله أنهر يق مانها وتغسلها؟ قال اوذلك - لفظ حديث ابن حنبل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وخرجه البخارى من وجه آخر عن يزيد -

(واما الحديث الذى أخبرناه) أبو عبدالله الحافظ ثنا على بن حمزة العدل ثنا بشر بن موسى الاسدى ثنا عبدالله بن الزبير الحميدى ثنا سفيان بن عمرو بن دينار قال قلت لجلاب بن زيد أنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الالهية زمن خيبر قال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن أبى ذلك البحر يعنى ابن عباس وقرأ (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما) الآية وقد كان اهل الجاهلية يتركون اشياء تقذر انزل الله تعالى كتابه وبين حلاله وحرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم تلا هذه الآية (قل لا اجد فيما اوحى الى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير) - قد اخرج البخارى اوله في الصحيح عن على بن المندي بن سفيان ولو علم ابن عباس رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم حرمة تحريمها لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه -

(وقد أخبرنا) أبو طاهر الققيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي عن عاصم عن عامر عن ابن عباس رضى الله عنها قال لا ادري أنهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل انه كان حوالة الناس فكره ان تذهب حوالتهم او حرمة في يوم خيبر لحم الحمر الالهية - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن أبي الحسين عن عمر بن حفص ورواه مسلم عن احمد بن يوسف الازدى -

(وفى مثل هذا الحديث الذى أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر (ح وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ اخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عمران بن موسى ثنا أبو كامل قال ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا سليمان الشيباني قال سمعت عبدالله بن أبي اوفى رضى الله عنه يقول اصابتنا جماعة ليالى خيبر قال فلما كان يوم خيبر وقتنا في الحمر الالهية فانتحرنا ما فلما غلت بها القدور نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفوا القدور ولاننا كلوا من لحوم الحمر شيئا قال فقال ناس انما نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها لم تخمس وقال الآخرون نهى عنها البتة - لفظ حديث أبي كامل (وفى رواية ابن أبي بكير وقال ناس حرما البتة - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالواحد ورواه مسلم عن أبي كامل - ٢) -

(١) ف- نقله وكذا في صحيح مسلم - ح (٢) سقط من ف -

ذكر فيه حديث الحكم وقول جابر أبى ذلك البحر يعنى ابن عباس ثم قال البيهقي (لو علم ابن عباس انه عليه السلام حرمة لم يصر الى غيره الا انه لم يعلمه) - قلت - قد ورد عنه ما يدل على انه علمه فاخرج الدارمى بسند على شرط الشيخين من حديث عماد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الالهية يوم خيبر وقال صاحب التمهيد لاختلاف بين العلماء في تحريم الحمر الانسية الا ابن عباس وعائشة كانا لا يريان بآكلها بأسا على اختلاف في ذلك عن ابن (أخبرنا)

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣١ كتاب الضحايا ج-٩

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا محمود بن عبد الواسطي ثنا وهب عن خالد عن الشيباني عن ابن أبي اوفى رضى الله عنه قال اصابتنا مجاعة يوم خيبر - فذكر الحديث قال الشيباني فلقبت سعيد بن جبير فذكرت ذلك له فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها البتة لأنها كانت تأكل العذرة - اخرج البخارى من حديث عباد بن العوام عن الشيباني وقد علم جماعة من الصحابة رضى الله عنهم أن النهى عن ذلك وقع على التحريم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبيد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة الخشني رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الجمر ولحم كل ذى ناب من السباع -

(وأخبرنا) أبو الحسن أنبا احمد ثنا ابن ملحان ثنا يحيى - فذكره باسناد نحوه الا انه قال عن أبي ادريس الخولاني وقال لحوم في الموضوعين - اخرج البخارى في الصحيح من حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب ثم قال تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا يحيى بن حبيب بن عربى ثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد بن سيرين عن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جاءه فقال أكلت الجمر ثم جاءه جاءه (قال أكلت الجمر ثم جاءه جاءه - ١) قال انبيت الجمر فنادى منادى في الناس أن الله عز وجل ورسوله ينهانا عن لحوم الجمر الاهلية فانها نجس قال فاكفمت القدور وانها لتفود باللحم - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن سلام وغيره عن عبد الوهاب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قالنا ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن ايوب عن محمد بن أنس رضى الله عنه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر أصبنا حرا خارجا من القرية فطبخناها فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ان الله ورسوله ينهانا عن لحوم الجمر فانها نجس من عمل الشيطان فاكفمت القدور بما فيها وانها لتفود بما فيها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر وارجعه من حديث هشام بن حسان عن محمد بن علي لفظ حديث عبد الوهاب الا انه قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طلحة رضى الله عنه فنادى - والتعليل المنقول فيه يدل على التحريم والله اعلم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد (٢) الحارثى ثنا حسين الجعفي عن زائدة عن محمد بن عمرو والليث عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذى ناب من السباع والمجمعة (٣) والجمار الانسى -

(أخبرنا) أبو القاسم علي بن محمد بن علي الايادي المالكى ببغداد ثنا أبو بكر احمد بن سليمان بن الحسن ثنا محمد بن اسمعيل السلبى ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح حدثني ابن جابر أنه سمع المقدم صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم اشياء يوم خيبر منها الجمار الاهلي وقال يوشك الرجل متكئا على اريكته يحدث بحديثي فيقول بيننا وبينكم

(١) من ر - و - ف وهو ثابت في البخارى - ح (٢) مص - عبد الجبار (٣) هاشم ر - يعنى التي تنصب غرضاً لرمى -

عباس والصحيح عنه فيه ما عليه الناس روى عبيد الله بن موسى عن الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الجمر الانسية - وقال الطحاوي في احكام القرآن ثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث الخزومي عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الجمر الانسية - واخرج صاحب التمهيد من حديث محمد بن الحنفية عن علي أنه مر

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٢ كتاب الضحايا ج-٩

كتاب الله فما وجدناه من حلال احلناه ومن حرام حرمانه الا وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حرم (١) الله عز وجل - ابن جابر هذا هو الحسن بن جابر رواه عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح - (وشاهده ما أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنياً اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترمذي ثنا محمد بن المبارك حدثني يحيى بن حمزة حدثني محمد بن الوليد الزبيدي عن مروان بن روبة انه حدثه عن عبدالرحمن ابن أبي عوف الجرشى عن المقدم بن معد يكرب الكندي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتيت الكتاب وما يعد له - يعني ومثله - يوشك شعبان على ان يكتفه يقول بيننا وبينكم هذا الكتاب فما كان فيه من حلال احلناه وما كان من حرام حرمانه الا وانته ليس كذلك إلا لا يحمل ذناب من السباع ولا الحمار الاهلي ولا اللقطة من مال معاهد الا ان يستغنى عنها واما رجل اضاف قوما فلم يقره فان له ان يعقبهم بمثل قراه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو طلحة احمد بن محمد بن عبدالكريم ثنا بندار ثنا عبدالرحمن ثنا اسرائيل عن عزمة بن زاهر عن ابيه قال وكان بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة انه اشتكى فنتت له ان يستنقع في البان الا ان ومرفها فكره ذلك -

(واما الحديث الذي أخبرنا) أبو على الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبدالله بن أبي زياد ثنا عبيد الله عن اسرائيل عن منصور عن عبيد أبي الحسن عن عبدالرحمن هو ابن معقل عن غالب بن ابجر قال اصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء اطعم اهلي الا شيء من حرم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الجمر الا اهلية فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اصابتنا سنة ولم يكن في مالي ما اطعم اهلي الا سمان حروانك حرمت لحوم الجمر الا اهلية فقال اطعم اهلك من سمين حرمك فانما حرمتها من اجل جوالي (٢) القرية فهذا حديث مختلف في اسناده (رواه) شعبة في احدي الروايتين عنه عن عبيد عن عبدالرحمن بن معقل عن عبدالرحمن بن بشر عن ناس من مزينة ان ابجر أو ابن ابجر سأل النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى عنه عن عبيد الله عن (٣) عبدالله بن معقل عن عبدالله بن بشر (ودوى) عن مسعر عن عبيد عن ابن معقل عن رجلين من مزينة احدهما عن الآخر عن عبدالله بن عامر بن لؤي وغالب بن ابجر قال مسعر وأرى غالب بن ابجر الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم (ودوى) عن أبي العميس عن عبيد بن الحسن عن عبدالله بن معقل عن غالب بن ابجر ومثل هذا لا يارض به الاحاديث الصحيحة التي قد مضت مصرحة بتحريم لحوم الجمر الا اهلية وبالله التوفيق -

باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها

وهي الابل التي يكون اكثر علفها العذرة وارواح العذرة توجد في عرقها وحررها - قال الشافعي رحمه الله وفي معنى الابل البقر والغنم وغيرهما مما يؤكل -

(أخبرنا) أبو على الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عتبة عن محمد بن اسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة والبانها - خالفه شريك عن ليث (بن أبي سليم) -

- أخبرنا - أبو طاهر الفقيه ثنا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد - ه - بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن ليث - (٦)

(١) د - حرمة (٢) في سنن أبي داود - جوال القرية يعني الجلالة (٣) كذا وفي مص - عبيد الله بن (٤) مص - وجزرها (ه) ف - احمد بن بشر (٦) سقط من مص -

بان عباس وهو يفتي في متعة النساء انه لا بأس بها فقال له على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها وعن لحوم الجمر الا اهلية يوم خيبر - واخرج ايضا عن ابن الحنفية قال تكلم على وابن عباس في متعة النساء فقال له على انك امرؤ تائه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الجمر الا اهلية -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٣٣ كتاب الضحايا ج - ٩

عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وعن التهمة (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر رضي الله عنهما -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد القتيبي ثنا محمد ابن نعيم قال ثنا أحمد بن أبي شريح الرازي أخبرني عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن أبي قيس عن أيوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (١) في الأبل أن يركب عليها ويشرب من البانها (ورواه) عبد الوارث عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى عن ركوب الجلالة (أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الوارث - فذكره -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان ثنا أبو عامر العقدي ثنا هشام بن أبي عبد الله عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجثمة وعن لبن الجلالة وإن يشرب من في السقاء - تابعه سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وعمرو بن عامر عن قتادة إلا أن حماد بن سلمة قال وعن ركوب الجلالة - لم يذكر اللين (أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا عفان بن حماد بن سلمة ثنا قتادة - فذكره بمعناه وقال عن ركوب الجلالة (وقد قيل) عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج ثنا حماد عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب من في السقاء والجثمة والجلالة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن غير المصري حدثني أبي حدثني ابن لهيعة عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الجلالة والبانها وكان عطاء بن أبي رباح ينهى عن الجلالة من الأبل والتمم إن تؤكل -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا أحمد بن عبيد الله بن إدريس ثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي ثنا وهيب ثنا عبد الله بن طاوس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الجلالة وعن الجلالة عن ركوبها وأكل لحومها - رواه أبو داود في السنن عن سهل ابن بكار عن وهيب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا أبو علي عبيد الله بن عبد الحميد الحنفي ثنا اسمعيل بن إبراهيم بن مهاجر قال سمعت أبي يحدث عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة (٢) أن يؤكل لحمها ويشرب لبنها ولا يحمل عليها ظنه قال إلا الأدم ولا يركبها الناس حتى تعلق أربعين ليلة - ليس هذا بالقوى وقد أشار إليه الشافعي وزعم أنه أراد تغيرها من الطباع المكروهة إلى الطباع غير المكروهة التي هي فطرة الدواب حتى لا توجد أرواح العذرة في عرقها وجردها (٣) -

باب ماجاء في الدجاج الذي يأكل النتن

(أخبرنا) أبو طاهر القتيبي أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف القرطبي قال ذكر سفيان (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا ابن أبي مريم ثنا القرطبي ثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم قال رأيت أبا موسى رضي الله عنه يأكل الدجاج فدعاني فقلت اني رأيتك يأكل

(١) سقط من مد من هنا (٢) انتهى السقط من مد (٣) مص - وجزرها -

تتنا قال ادته فكل فاني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكله - أخرجه البخارى في الصحيح من حديث وكيع عن سفيان وأخرجه من أوجه عن ايوب -

باب ماجاء في المصبورة

(قال الشافى رحمه الله) والمصبورة الشاة تربط ثم ترمى بالنبل - وقال أبو عبيد هو الطائر وغيره من ذوات الروح يصبر -
حيث يرمى حتى يقتل وأصل الصبر الخبس -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو الوليد الطيالسى ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت مع أنس رضى الله عنه على الحكم بن ايوب فرأى ثيانيا أو غلبا قد نصبوا دجاجة يرمونها فقال أنس رضى الله عنه نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهايم - رواه البخارى في الصحيح عن أبي الوليد وأخرجه مسلم من أوجه أخر عن شعبة -
(أخبرنا) أبو بكر بن فورك رحمه الله أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا أبو عوانة وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت مع ابن عمر رضى الله عنهما فاذا طيرا ودجاجة يرمونها فلما رأوا ابن عمر رضى الله عنهما نفروا فقال لمن الله من فعل هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن من فعل هذا - أخرجه البخارى ومسلم من حديث أبي عوانة وأخرجه مسلم من حديث هشيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن القاضى وأبو محمد عبدالرحمن بن احمد بن ابراهيم المقرئ وأبو صادق محمد بن احمد الطارقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن بكرم أبو علي ثنا أبو النظر ثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص عن ابيه قال دخل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما على يحيى بن سعيد وهو ابن العاص و غلام من بنيه رابط دجاجة وهو يرميها فمشى الى الدجاجة فخلها ثم اقبل بها وبالغلام فقال ليحيى ازجروا غلامكم هذا عن ان يصبر هذا الطير على القتل فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نبى ان تصبر بهيمة وان اردتم ان تذبجوها فاذبحوها - رواه البخارى في الصحيح عن احمد بن يعقوب عن اسحاق بن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول نبى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء من الدواب صبرا -
رواه مسلم عن هارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن أبي عمرو عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن الجلالة وعن أكل الميتة وعن الشرب من في السماء -

(أخبرنا) أبو سعيد عبدالرحمن بن محمد بن شبابة الشاهد بهمذان أنبا أبو القاسم عبدالرحمن بن الحسن الأسدى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا أبو اويس ثنا الزهرى عن أبي ادريس الحلوانى عن أبي ثعلبة الخشنى رضى الله عنه قال نبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخبطة والنهبة والمخمة وعن أكل كل ذى ناب من السباع (قال أبو عبيد) الخبطة هي المصبورة ايضا ولكنها لا تكون الا في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم بالارض وغيرها اذا لزمه -

باب ذكاة ما في بطن الذبيحة

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عيدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا تمام وابن أبي قحاش وابن زوران قالوا ثنا الحسن

(باب ذكاة ما في بطن الذبيحة)

قال

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٣٥ كتاب الضحايا ج-٩

ابن بشر بن سلم البجلي ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة امه (وكذلك) رواه عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي عن أبي الزبير ومن ذلك الوجه انجبه أبو داود في كتاب السنن (وكذلك) رواه حماد بن شعيب وابن أبي ليلى عن أبي الزبير -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عيدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا عبيد الله بن مسلمة ثنا ابن المبارك عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال كلوه إن شئتم - رواه أبو داود في كتاب السنن عن عبيد الله بن مسلمة القعنبي -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسدد ثنا هشيم عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه قال قلنا يا رسول الله احدا يصح الناقة ويذبح البقرة والشاة وفى بطنها الجنين أيلقيه أم يأكله؟ فقال كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة امه - رواه أبو داود في السنن عن مسدد -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البرازي ثنا علي بن مسلم ثنا أبو يوسف القاضى ثنا مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجنين والبقرة يوجد فى بطنها الجنين قال إذا سميت على الذبيحة فذكاته ذكاة امه (وروى ذلك) عن أبي عبيدة الحداد عن يونس عن أبي الوداك مختصراً -

وهو فيما (أنبأني) أبو عبيد الله الحافظ أن أبا بكر محمد بن جعفر المزكى حدثهم ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا أحمد بن حنبل حدثني عبد الواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذكاة الجنين ذكاة امه (وفى الباب) عن علي وعبيد الله بن مسعود وعبيد الله بن عمر وعبيد الله بن عباس وأبي أيوب وأبي هريرة وأبي الدرداء وأبي امامة والبراء بن عازب رضى الله عنهم مرفوعاً وفى حديث الزهري عن ابن كعب بن مالك أنه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون فى الجنين إذا اشعر فذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو أحمد عبيد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك (عن نافع عن عبيد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه كان يقول - ح وأخبرنا - أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب حدثني عبيد الله بن عمر ومالك - ١) ابن أنس وغير واحد أن نافعاً حدثهم أن عبيد الله بن عمر رضى الله عنهما (كان يقول - ١) إذا شحرت الناقة فذكاة ما فى بطنها (فى ذكاتها) إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره وإذا خرج من بطنها - ١) حيا ذبح حتى يخرج الدم من جوفه - لفظ حديث ابن بكير وفى رواية ابن وهب يذكاتها وإلأى سواء - هذا هو الصحيح موتوف -

(وقد أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أنبأ محمد بن حمدويه بن سهل الروزى المطوعى ثنا أبو شهاب معمر بن محمد بن معمر العوفى ثنا عصام بن يوسف ثنا المبارك بن مجاهد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى الجنين ذكاته ذكاة امه اشعراً ولم يشع - رواه أبو الحسن علي بن عمر الدار قطنى فى كتابه عن محمد بن حمدويه الروزى هذا وعلى بن الفضل بن طاهر -

(أخبرنا) بذلك أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ فذكره - وروى من أوجه عن ابن عمر رضى الله عنهما

(١) سقط من مد -

ذكر فيه من طرق حديث (ذكاة الجنين ذكاة امه) - قلت - ذكر عبد الحق فى الاحكام ان اسانيد لا يخرج بها ولو خرج حيا يجب تذكيته باقتناء الالباء فقد تركوا عمومهم ولأنه إذا كان حيا تم مات يموت امه فانه يموت خفياً فهو من

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٦ كتاب الضحايا ج - ٩

مر فوعا ورفعه عنه ضعيف والصحيح موقوف - وفي حديث الحارث عن علي رضي الله عنه انه قال في ذكاة الجنين ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي بيغداد ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي أملاء ثنا أبو يحيى جعفر بن محمد يعني الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا يحيى بن أبي زائدة عن ادريس عن عطية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بهيمة الانعام احلت لكم وذكاته ذكاة امه - وفي حديث محمد بن مسلم (١) أبي ثمامة البصري سمع حنظلة ابا خلدة قال قال عمار بن ياسر يا حنظلة (احلت لكم بهيمة الانعام) وانما انزلت فيما ابهم عليه الرحم اذا تم خلقه ونبت شعره فذكاته ذكاة امه -

(أخبرناه) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا أبو اسحاق إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري قال قال عبد الله بن رجاء عن محمد بن مسلم -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور النضروي ثنا احمد بن محمد بن نجيعة ثنا سعيد بن منصور ثنا جرير عن منصور عن قابوس قال ذبحت في الحى بقرة فوجدنا في بطنها جنيئا فشيئناه وقدمنا الى أبي ظبيان فتناول لقمة منه فقال هذا الذي حدثنا به ابن عباس رضي الله عنهما انه من بهيمة الانعام (ورواه) ايضا طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما (ورويانا) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في بهيمة الانعام هو الجنين ذكاته ذكاة امه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا آدم ثنا شعبة عن المغيرة عن ابراهيم قال الجنين ذكاته ذكاة امه (قال وحدثنا) أبو نعيم ثنا سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال ذكاته ذكاة امه (قال وحدثنا) أبو نعيم ثنا سفيان (عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال كان يقال انما هوركن من اركانها ذكاته ذكاة امه - قال وثنا - أبو نعيم ثنا سفيان - ٢) عن منصور عن ابراهيم قال كله اشعر أولم يشعر ان لم تقذره يعنى الجنين قال يعقوب وقدروى عن حماد عن ابراهيم قال لا يكون ذكاة نفس ذكاة نفسين - قال يعقوب حدثنا بعض اصحابنا عن عثمان بن عثمان أنبا النبي قال كان حماد اذا قال برأيه اصاب واذا قال قال ابراهيم اخطأ (ورويانا) عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد والحسن البصري وعامر الشعبي وعطاء وطاوس ومجاهد ونافع وعبد الرحمن بن أبي ليل وعكرمة وعمر بن دينار نحو قولنا -

جماع ابواب كسب الحجج

باب التنزيه عن كسب الحجج

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن محويه ثنا جعفر بن محمد ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عون بن أبي جحيفة قال اشترى أبي عبدا حجما فامر بحمله فكسرت وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبى عن ثمن الكلب وكسب البني وثمان الدم ولعن الواثمة والمستوشمة وآكل الربا ومؤكله ولعن المصور - رواه البخاري في الصحيح عن آدم - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد (٣) بن يوسف قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد

(١) ف - مسابة (٢) سقط من مد (٣) ر - احمد - كذا -

المنخقة التي ورد النص بتحريمها والى تحريمه ذهب أبو محمد بن حزم ولم يرض بسند الحديث ثم ذكر البيهقي عن جماعة في قوله تعالى (احلت لكم بهيمة الانعام - انه الجنين) - قلت - يسكر على هذا التفسير الاستثناء في قوله تعالى الا ما تبلى عليكم اذليس في الاجنة شيء يستثنى من الاول وقد جاء عن ابن عباس الا ما تبلى عليكم - الخنزير وعن مجاهد الميتة وما ذكر معها وعن الحسن بهيمة الانعام الشاة والبقرة والبعير -

ابن مزيرد اخبرني في أبي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني ابراهيم بن قارظ حدثني المسائب بن يزيد حدثني رافع بن خديج رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسب الجحام خبيث، ومهر النبي خبيث وثمن الكلب خبيث - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث الوليد بن مسلم عن الاوزاعي -
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا أبو تدامة ثنا يحيى القطان ثنا محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان المدني حدثني السائب بن يزيد عن رافع بن خديج رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الكسب مهر البني وثمن الكلب وكسب الجحام - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد -
 (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأيوب بكر احمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سفيان عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة أن محيصة رضى الله عنه سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الجحام فنهاه عنه فلم يزل يكلمه حتى قال أطعمه رقيقك واعلفه ناضك -
 (وأخبرنا) أبو زكريا وأيوب بكر قال ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك (ح) وأخبرنا) أبو احمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن ابن محيصة احد بني حارثة عن ابيه انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجارة الجحام فنهاه عنها فلم يزل يسأله حتى قال اعلفه ناضك ورقيقك -
 (أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي عفير الانصاري عن محمد بن سهل بن أبي حثمة عن محيصة بن مسعود الانصاري رضى الله عنه انه كان له غلام حجام يقال له نافع فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه فقال لا تقر به فردده على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلف به الناضح واجعله في كرشه -

باب الرخصة في كسب الجحام

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بذي أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون أنبا حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حجه أبو طيبة (١) فأمر له بصاعين من طعام وكلم مواله فحففوا عنه من ضريته وقال خير ما تداويتم به الجحامة والقسط البحري ولا تعذبوا صبياناكم بالغمز من العذرة -
 أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن حميد -
 (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأيوب بكر بن الحسن القاضي قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن حميد عن أنس رضى الله عنه قال حجه أبو طيبة (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له بصاع من تمر وأمر اهله ان يخفضوا عنه من خراجه - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -
 (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن عمويه العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة عن حميد الطويل قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما فحجمه وأمر له بصاع او صاعين او مدم او مدين وكلم فيه فحفف من ضريته - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -
 (أخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قال أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا محمد بن عبيد عن مسعر عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم ولا يظلم احدا اجره -
 أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن مسعر بن كدام -
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأيوب بكر بن بالويه قال أنبا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان (ح) وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن الحسن بن عباد ثنا مولى بن اسد العمي قال ثنا وهيب

(١) د- أبو طيبة - كذا - ح -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٨ كتاب الضحايا ج-٩

عن عبد الله بن طلاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط - رواه البخاري عن معلى بن اسد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حججه عبد لبي يياضة فأعطاه اجره ولو كان حراما لم يعطه وأمر مواله ان يخففوا عنه من نراه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم -
(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو عليه خبيثا لم يعطه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا خالد عن عكرمة وعبد عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم واعطى الحجام اجره ولو كان خبيثا لم يعطه (ورواه) أيضا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس ورواية محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسله -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا عبد الوهاب عن ايوب (ح وأنبا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأجره ولو كان حراما لم يعطه -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حجاج وسليمان قالنا ثنا يزيد بن إبراهيم ثنا محمد بن سيرين قال انبثت أن ابن عباس رضى الله عنهما قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجره ولو رأى به بأسا لم يعطه -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا سفيان أخبرني إبراهيم بن ميسرة عن طلاوس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للحاجم اشكوه -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ورقاء عن عبد الاله عن أبي جميلة عن علي رضى الله عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وأمرني فأعطيت الحجام اجره - وهذا أولى واشبه بما مضى بما روى عن عطاء الخراساني عن عبد الله بن ضمزة عن علي رضى الله عنه كسب الحجام من السحت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع قال قال الشافى وقد روى أن رجلا ذات رابة لعنات رضى الله عنه قدم عليه فسأله عن معاشه فذكر له غلة حمام وكسب حمام او حمامين فقال ان كسبكم لو سخر او قال لدنس اولدني أو كلمة تشبهها -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن ابيه انه قال اخبرنا الثقة أن قرشا كانت تنكح في الجاهلية عن كسب الحجام ولو كان حراما لم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم للا نصارى اجعله في علف ناضح اليتيم -

باب ما جاء في فضل الحجامة على طريق الاختصار

حديث انس بن مالك قد مضى

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٣٩ كتاب الضحايا ج-٩

نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث أن بكير حدثه أن عاصم بن صمر بن قتادة حدثه أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عاد المفتح ثم قال لا ابرح حتى يحتمم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان فيه شفاء - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن تليد ورواه مسلم عن هارون بن معروف وأبي الطاهر كلهم عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ماتدا وبتم به او خير ما تداويم به بالحجامة والقسط البحري ولا تمد بواصبييا نك بالعمز - اخرجاه في الصحيح كما مضى -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد ثنا احمد بن الهيثم الشمراني ثنا احمد بن يونس ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن ابا هند حجم النبي صلى الله عليه وسلم في يافوخه من وجع كان به وقال وان كان في شيء شفاء مما تداوون به بالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر احمد بن الحسن القاضي أنبا حاجب بن احمد بن سفيان ثنا عبد الرحيم بن منيب (١) ثنا جرير عن عبد الملك هو ابن عمير عن حصين بن أبي حمر (٢) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال كنت قاعدا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدعا للحجام فحلق عليه محاجم قرون ثم شرطه بشفرة فدخل عليه اعرابي من بني خزاعة فقال يا رسول الله ما هذا يقطع جلدك؟ قال هذا الحجم قال وما الحجم؟ قال من خير دواء يتداوى به الناس -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الوزير الدمشقي ثنا يحيى بن حسان ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالى ثنا فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن مولاة عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى رضي الله عنها خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما كان احد يشككي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعاني رأسه الا قال احتجم ولا وجعاني رجله الا قال اخضبها -

(وأخبرنا) أبو طاهر الققيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمداذي ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي البصري ببغداد ثنا أبو عاصم ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالى عن ايوب بن حسن عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع رأسه الا أمره بالحجامة ولا وجع رجله الا أمره ان يفضها بالحناء - ايوب بن حسن هو ابن علي بن أبي رافع وقد اختلف فيه علي بن أبي الموالى -

باب موضع الحجامة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس الرازي ثنا الانصاري ثنا هشام بن حسان قال اخبرني عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم في رأسه من صداع كان به او وثى واحتجم في ماء يقال له الحى جل - رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري واخرجه ايضا من حديث عبد الله بن بجملة رضي الله عنه بمعناه وقد مضى في كتاب الحجج -

(حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أبو الازهر السليطي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ظهر قدمه وهو محرم - كذا في هذه الرواية على ظهر قدمه وفي رواية ابن بجملة وابن عباس رضي الله عنها في رأسه والعدد داوولى بالحفظ من الواحد الا ان يكون فصل ذلك مرتين وهو محرم والله اعلم -

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق وأبو مسلم قالا ثنا مسلم ثنا هشام عن أبي الزبير

(١) د - مالك - خطأ - ح (٢) سقطت كلمة ح من ف - وقع في د - أبي حسن - ح -

السنة الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤٠ كتاب الضحايا ج - ٩

عن جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على ورثته من وثى كان به - كذا قال مسلم بن إبراهيم على ورثته - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن أبي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من وثى كان بورثته أو قال بظهوره - فكأنه صلى الله عليه وسلم احتجم في رأسه وهو محرم من وثى كان به أو صداع كذا روينا في حديث ابن عباس رضى الله عنهما -

(أخبرنا) أبو الخير جامع بن أحمد بن محمد الوكيل أنبأ أبو طاهر محمد بن الحسن الحمدا بآذى (ح وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عيدوس العزى قال ثنا عثمان بن سعيد ثنا علي بن عثمان الللاحقى ثنا جبرير وهو ابن حازم من قتادة عن أنس رضى الله عنه قال كان يحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا اثنتين في الاخذ عين وواحدة في الكاهل -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عيدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن الفضل حدثني ابن مصفى ثنا الوليد هو ابن مسلم حدثني ابن ثوبان عن ابيه عن أبي كيشة الأناورى رضى الله عنه أنه حدثه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول من اهرق من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشيء أظنه قال لشيء -

باب ما جاء في وقت الحجامة

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أبو توبة الربيع بن نافع ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن سهيل عن ابيه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين (ورواه) أيضا الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل (وروى) سلام بن سلم الطويل وهو متروك عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء السنة -

(أخبرناه) أبو سعد المالىنى أنبأ أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا أبو خليفة ثنا أبو الربيع الزهرانى ثنا سلام الطويل - فذكره - (وروى عن زيد كما أخبرنا) علي بن أحمد بن عيدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن يحيى الخلوانى ثنا أبو معمر ثنا هشيم عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن أنس رضى الله عنه (١) قال من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر أخرج الله منه داء سنة (ورواه) أبو جريح نصر بن طريف باسنادين له عن أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعا وهو متروك لا يثبتى ذكره -

(أخبرناه) علي بن أحمد بن عيدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا أبو سلمة (قال وحدثنا) هشام بن علي السيرافى ثنا أبو سلمة المنقرى (ح وأخبرنا) أبو علي الروذبارى أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل وهو أبو سلمة أخبرني أبو بكر بن عبد العزيز أخبرني عمى وهى كيشة بنت أبي بكر أن اباها كان ينهى اهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ويذم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ - لفظ حديث أبي داود ورواية ابن عبيد بن عمير - النهى الذى فيه موقوف غير مرفوع واسناده ليس بالقوى والله اعلم -

(حدثنا) أبو عبد الرحمن السلمى أملاء أنبأ عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسى أنبأ أبو مسلم الكجى ثنا حجاج بن منال أنبأ حماد بن سلمة عن سليمان بن ارقم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الاربعاء ويوم السبت فرأى وضعا فلا يلو من الاقسه ، سليمان بن ارقم ضعيف

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٤١ كتاب الضحايا ج - ٩

وروى عن ابن سميان وسليمان بن يزيد عن الزهري كذلك ايضا موصولا وهو ايضا ضعيف (وروى) عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا وهو ايضا ضعيف - والمحفوظ عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعا والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبدا لله بن حماد الأمل (١) ثنا عبدا لله بن صالح ثنا عطاء بن خالد (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يفتح فيها محتجم الا عرض له داء لا يشفى منه - عطاء بن خالد - ٢) ضعيف - وروى يحيى بن العلاء الرازي وهو متروك باسناد له عن الحسين بن علي فيه حديثا مرفوعا وليس بشيء -

باب ما جاء في استحباب ترك الاكثواء والاسترقاء

(أخبرنا) علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن بن الفضيل ابن حنظلة بن الراهب عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير فني شرطة الحجامة او شرية عسل اولذعة بنار وما احب ان اکتوى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(وأخبرنا) علي أنبا احمد ثنا عباس بن الفضل ثنا أبو الوليد ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن القسيل ثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال اتانا جابر رضي الله عنه الى بيتنا فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في ادويتكم او ماتادون به خير شرطة حجام او شرية عسل اولذعة بنار توافق داء وما احب ان اکتوى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحمن ثنا سريج بن يونس عن مروان بن شجاع عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاثة في شرطة محجم او شرية عسل او كية بنار وانما انتهى امتي عن الكي - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبدا لله بن احمد الصغار الاصبها في املاء ثنا أبو يحيى احمد بن عصام بن عبد الحميد الانصاري الاصبها في ثنا روح بن عبادة القيسي ثنا شعبة قال سمعت حصين بن عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال اية ساعة البارحة كان كذا وكذا؟ قلت كذا وكذا فظننته ظن اني كنت اصلي قلت اني لدغت البارحة فقال ألا استرقت؟ قلت اني سمعت الشعبي يحدث عن بريدة بن حصيب انه قال لا رقية الا من عين او حمة فقال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب قال قلت من هم الذين لا يسترقون ولا يطيرون ولا يتانفون وعلى ربهم يتوكلون - رواه البخاري في الصحيح عن اصحابي عن روح وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل بن عبد الصغار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري حدثني منصور بن المعتمر عن مجاهد عن عقار (٣) بن المغيرة بن شعبة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اکتوى او استرق فقد برئ من التوكل (وقيل) عنه عن مجاهد عن حسان بن أبي وجزة عن عقار (٣) وقد سمع مجاهد الحديث عن عقار (٣) الا انه لم يحفظه فأمر حسانا لحفظه له قاله جرير عن منصور -

(١) مص - الأبل - كذا - ح (٢) سقط من مد (٣) مص - ومد - عفان - خطأ - ح

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٤٧ كتاب الضحايا ج - ٩

(حد ثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله أنبا عبداً بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكى فاكثونا فما افلحنا ولا انجحنا -

باب ماجاء في اباحة قطع العروق والكى عند الحاجة

(أخبرنا) أبو عبداً الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق قال أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي بن كعب طبيباً فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه (١) رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ينفذ أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو ثنا عباس بن محمد ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن أبي سفيان عن جابر رضى الله عنه قال مرض أبى بن كعب رضى الله عنه مرضاً فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم طبيباً فكواه على الكله - أخرجه مسلم فى الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(أخبرنا) أبو عبداً الحافظ أخبرنى أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن ايوب أنبا احمد بن يونس ثنا زهير (ح وأخبرنا) أبو عبداً الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر بن عبداً رضى الله عنه قال روى سعد بن معاذ فى الكله فحسمه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم وردت لحسمه الثانية - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى واحمد بن يونس -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى اسعد ابن زرارة من الشوكة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضى الله عنه قال جاء نفر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان صاحبنا اشتكى أفنكويه؟ قال فسكت ساعة ثم قال ان شتتم فاكوه وان شتتم فارضفوه يعنى بالحجارة (ورواه) الثورى عن أبي اسحاق بمعناه وقال فارضفوه بالرضف -

(أخبرناه) أبو منصور الظفر بن محمد بن احمد العلوى رحمه الله أنبا أبو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا قبيصة ثنا سفيان (عن أبي اسحاق - ٢) عن أبي الأحوص عن عبداً رضى الله عنه قال اشتكى رجل من الانصار فاشتد وجعه فنتعت له (٣) الكى فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوه فسكت ثلاثاً فقال ان شتتم وان شتتم فارضفوه بالرضف -

(أخبرنا) محمد بن عبداً الحافظ أنبا بكر بن عبد الصيرى ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا علي بن عبداً الله ثنا ربحان بن سعيد ثنا عباد بن منصور عن ايوب عن أبي تلابة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار يرتوا من الحمة وأذن برقية العين والنفس وقال أنس كويت من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه

(١) مص - كوا عليه (٢) سقط من (٣) مص - اليه -

قال (باب اباحة قطع العروق والكى)

ذكر فيه حديث معمر (عن الزهري عن أنس أنه عليه السلام كوى اسعد بن زرارة) قلت ذكر أبو عمرو فى الاستذكار أن حديث اسعد بن زرارة قد روى عن ابن شهاب باسنادين - احدهما - رواه معمر عن ابن شهاب عن أنس ولم يروه عن وسلم

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٤٣ كتاب الضحايا ج - ٩

وسلم حى وشهدنى أبو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت، وأبو طلحة كوفى (قال البخارى) وقال عباد بن منصور وساق هذا الحديث بعد حديث عازم عن حماد عن ايوب عن أبي قلابة عن أنس أن ابا طلحة وأنس بن النضر كوياه كواه أبو طلحة بيده -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد قال قرأ بحري (١) كتابا لابي قلابة قال ايوب قد سمعته من أبي قلابة عن أنس رضى الله عنه قال كويت من ذات الجنب فشهدنى أنس بن النضر وأبو طلحة كوفى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببنداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سالم أن ابن عمر رضى الله عنه اکتوى من اللقوة وكوى ابنته واقدا -

(وأخبرنا) ابن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدة بن نمير عن عبدة (٢) بن عمر عن قانع عن ابن عمر رضى الله عنها انه اکتوى من اللقوة واسترق من العقب -

باب ماجاء في اباحة التداوى

(أنبا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو احمد الزبيرى عن عمر بن سعيد عن عطية بن أبي رباح عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم ينزل داء الا انزل له شفاء - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن المنبجى عن أبي احمد -

(أخبرنا) أبو عبدة الحافظ وأبو بكر احمد بن الحسن وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحري بن نصر ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لكل داء دواء فاذا اصاب دواء اللداء برأ باذن الله عز وجل - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن معروف وغيره عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبدة رضى الله عنه بن عبدة الحارث ببنداد أنبا احمد بن سلمان الثقفى ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه كأننا على رؤسهم الطير فسلمت ثم قدمت بغاء الاعراب من ههنا وههنا فقالوا يا رسول الله تداوى؟ قال تداووا فان الله عز وجل لم يضح داء الا وضح له دواء غير واحد، الهرم قال وسألوه عن اشياء لا بأس بها علينا حرج فى كذا وعلينا حرج فى كذا؟ قال عباد الله وضع الله الحرج الا من اقترض امرأ (٣) ظلما فذاك الذى حرج وهلك قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطى الناس قال خلقى حسن - رواه أبو داود فى كتاب السنن عن حفص بن عمر الى قوله الهرم -

(أخبرنا) أبو عبدة الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان بن عيينة عن عطية بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود رضى الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من داء الا وانزل له شفاء عليه من علمه وجهله من جهله -

(١) مد - أبو حريز - كذا (٢) ف - عبدة كذا (٣) كذا ولعله امرءه اقدروى أبو داود الشق الثانى من الحديث فى الناسك وفيه - اقترض عرض رجل مسلم وهو ظالم - ح

ابن شهاب غير معمر وهو عند اهل العلم بالحديث بما اخطأ فيه معمر بالبصرة فيما املاه من حفظه ههنا لله والآخر رواه ابن جريج ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي امامة بن سهل بن حنيف وهو اولى بالصواب عندهم فى الاسناد انتهى كلامه ولم يذكر البيهقى الاسناد الثانى -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤٤ كتاب الضحايا ج - ٩
باب ما جاء في الاحتفاء

(حدثنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الثوري عن ثناء زيد بن الحباب ثنا فليح بن سليمان المدني اخبرني ايوب بن عبد الرحمن الانصاري عن يعقوب بن أبي يعقوب عن ام مبشر الانصارية وكانت بعض خالات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ابن أبي طالب رضي الله عنه فانه من المرض وفي البيت عذق معلق فقام النبي صلى الله عليه وسلم (فتناول منه فاقبل على يتناول منه فقال دعاه فانه لا يوافقك انك تاهه قالت فتمت الى شعير وساق وطبخته فحمت به النبي صلى الله عليه وسلم - ١) فقال كل من هذا فانه اتقك - كذا قال ام مبشر وكذلك قاله اسحاق الحنظلي عن زيد بن الحباب -

(وقد أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني أبي ثنا أبو عامر ثنا فليح عن ايوب بن عبد الرحمن بن ميمونة عن يعقوب بن أبي يعقوب عن ام المنذر بنت قيس الانصارية قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي رضي الله عنه - فذكر معناه (وكذلك) قاله أبو داود وسريج بن النعمان عن فليح (وكذلك) العلاء بن سليمان عن فليح وفي رواية زيد بن الحباب وهم -

(أخبرنا) أبو حامد احمد بن أبي خلف بن احمد الصوفي الاسفرائيني بها ثنا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن ايوب أنبا سهل بن عثمان ثنا عبدالله بن المبارك عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب (عن ابيه عن جده صهيب - ١) قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم مهاجرا وبين يديه التمر فقال تناول كل قال فحلت آكل التمر قال تناول كل التمر وبك ومد؟ قال قلت إنني امضه من ناحية اخرى قال فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم -

باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى

ما مضى في الباب قبله

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني عمران بن موسى ثنا محمد بن المنثري وعبد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي التوكل عن أبي سعيدان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بطن اني قد استطلق فقال اسقه العسل فسقاه فقال قد سقيته فلم يزد الا استطلاقا فقال اسقه عسلا في الثالثة او الرابعة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرأ - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن محمد بن منثري وعبد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبدالله الحفيد ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا علي بن سامة اللبتي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين العسل والقرآن - رفعه غير معروف والصحيح موقوف ورواه وكيع عن سفيان موقوفا -

(١) سقط من مد -

قال (باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم)

ذكر فيه من حديث زيد بن الحباب (ثنا سفيان الثوري عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله قال عليه السلام عليكم بالشفائين العسل والقرآن ثم قال رفعه غير معروف والصحيح موقوف) الى آخره - قلت - زيد بن الحباب وثقة ابن (أخبرنا)

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٤٥ كتاب الضحايا ج - ٩

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبأ حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل (ح وأبنا) أبو علي الحسن بن اسحاق بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أنبأ حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس الدوري ثنا عبيد الله هو ابن موسى أنبأ إسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في القرآن شفاء أن القرآن والصل، القرآن شفاء لما في الصدور والصل شفاء من كل داء - هذا هو الصحيح موقوف (ورواه) أيضا الأعمش عن خيشمة والاسود عن عبد الله موقوفا - (أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطنان ثنا أبو بكر احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن راشد عن الزهري اخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للشونيز عليكم بهذه الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل شيء اوداه الا السام - يريد به الموت - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وانحراه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن قنيل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكأه من المن وماؤها شفاء لكليتين - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير عن سفيان وانحراه من اوجه اخر عن عبد الملك -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا أبو بدر سمعان بن الوليد ثنا هاشم بن هاشم عن عامر بن سعدان سعدا رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبغ بسبع تمرات من بحوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن راهويه عن أبي بدر وانحراه من اوجه اخر عن هاشم (ورواه) أبو طوالة عبيد الله بن عبد الرحمن عن عامر بن سعد عن ابيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره شيء (١) حتى يمسي -

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق (٢) أنبأ أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الدليل بمكة ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا عبد الله ابن مسابة القعنبي ثنا سليمان بن بلال عن عبد الله بن عبد الرحمن - فذكره - رواه مسلم عن القعنبي -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبأ أبو محمد عبد الله بن اسحاق المساكيني بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا السعدي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل لم ينزل داء الاوضع (٣) له شفاء الا السام فليكم باليان القرانها ترم من كل شئير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخفاف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا أبو خيشمة عن امرأة من اهله عن مليكة بنت عمرو الجفية انها قالت لها عليك بسمن البقر من الذبحة او من القرحتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اباها اوبنها شفاء ومنها دواء ولها اوسلوها داء -

(أخبرنا) أبو عمرو الاديبي أنبأ أبو بكر الاسماعيلي اخبرني الهيثم بن خلف الدوري وعبد الله بن صالح قالنا ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي يقول أنبأ عبد الله بن المبارك عن يونس عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تأمر بالتليينة للريض والمجزون على المالك وتقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التليينة تجم فؤاد المريض وتذهب بعض الالز - رواه البخاري في الصحيح عن حيان عن ابن المبارك هكذا وانحراه من حديث الليث عن عقيل وقد مضى في كتاب الجنائز -

(١) مص - ف - سم - وكذا في صحيح مسلم (٢) حمد - أبو بكر بن اسحاق - ف - أبو بكر بن أبي اسحاق (٣) د - ازل -

المدني وابن معين وغيرهما وقد زاد الرفع فوجب قبوله وقد جاء من وجه آخر موقوفا انحراه صاحب المستدرک بن

السفن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤٦ كتاب الضحا يا ج - ٩

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا روح بن عباد ثنا أيمن بن نابل حدثني فاطمة بنت أبي ليث عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليك بالثلين البغيض النافع والذي نفسى بيده انه ينسل بطن احدكم كما ينسل احدكم وجهه بالماء من الوسخ - وقالت كان اذا اشتكى احد من اهله شيئا لازل البرمة على النار حتى يأتي على احد طرفيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله ابن عبد الله عن أم قيس بنت محسن أخت عكاشة بن محصن ، الاسدية قالت دخلت بأبن لي على النبي صلى الله عليه وسلم قد اعلمت عليه او قال عنه من العذرة قال على ما تدعرون اولادكن بهذا العلق؟ عليك بهذا العود الهندي فان فيه شفاء من سبعة اشفية يسعط به من العذرة و يلد به من ذات الجنب - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وابن أبي عمرو وغيرهما عن سفيان (قال فيه) ابن أبي عمر يعني القسط -
(وذلك فيما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان - فذكره وقال ان فيه اشفية -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد المقرئ ابن الحماد ثنا احمد بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن خالد الخذاء عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تداواوا من ذات الجنب بالزيت والقسط البحري (ورواه) عبد الرحمن بن ميمون عن ابيه عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات الجنب ورسا وزيتا وقسطا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني الليث عن الحسن بن (١) ثوبان الهمداني عن قيس بن رافع الاشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ذا في الامر من الشفاء الصبر والثفاء (٢) اورده أبو داود في المراسيل -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد ثنا اسحاق الأزرق ثنا زكريا عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الدواء السعوط واللدود والحجامة والمشى والعلق - هذا مرسل اورده أبو داود في المراسيل (ورواه) عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ما تداو به السعوط واللدود والحجامة والمشى (ورويتنا) فيما مضى عن ابن عباس رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالائتمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن عتبة بن عبد الله التيمي عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم بماذا تمشين؟ قلت بالشرم قال حار قالت ثم قلت استمشيت بالسنا قال ان كان في شيء شفاء من الموت لكان في السنه هكذا رواه أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر وخالفه أبو اسامة عن عبد الحميد في استناده فقال عن زرعة ابن عبد الله الياضي الانصاري وقيل ابن عبد الرحمن عن مولى لعمر التيمي عن أسماء بنت عميس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي حدثني عبد الرحمن بن ابراهيم حدثني

(١) ف - عن - خطأ - ح (٢) الثفاء كقراء الخردل والحرف واحذته بهاء - قاموس -

حديث عبد الله بن محمد بن اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفائين الحديث ثم قال صحيح على شرط الشيخين -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤٧ كتاب الضحايا ج-٩

عبدالله بن مروان بن معاوية الفزاري قال سمعت شداد بن عبدالرحمن من ولد شداد بن اوس حدثني ابراهيم بن ابي عيلة قال انطلقت مع ابن الديلمي حتى دخلنا على ابي ابي الانصاري رضى الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السنن والسنن فيها دواء من كل داء قل فليل لابراهيم وما السنن فقال اما سمعت قول الشاعر -

هم السمن بالسنن لالس فيهم وهم يمتعون الجار أن يتقردا

(ورواه) عمرو بن بكر بن تميم عن ابراهيم بن ابي عيلة وزاد فيه الاسام وفسر عمر والسنن في هذا الحديث بالعلل واما في غريب كلام العرب فهو رب عكة السمن يخرج خططا سودا على السمن ثم ذكر الشعر وفسر قوله لالس فيهم قال لاغش فيهم وقوله ان يتقردا اي لا يستذل جارهم -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عبدالله محمد بن عبد الحميد الصنعاني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق عن معمر بن يحيى بن عبدالله يعني ابن بغير بن ريسان قال أخبرني من سمع فروة بن مسيك رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله ان ارضا عندنا يقال لها ارض ابن وهي ارض ريعنا وميرتنا وهي وبيئة او قال وبأؤها شديد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها عنك فان من القرى التالف (قال القتيبي) القرى مداة الوباء والمرض قال أبو سليمان وهذا من باب الطب لأن فساد الاهواء من اضر الاشياء واسرها الى اسقام البدن عند الاطباء (قال الشيخ رحمه الله تعالى) وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم به في ارض فلا تقدموا عليه وكل ذلك بمشيئة الله واذنه ولا حول ولا قوة الا بالله -

باب لا تكثر هو امرضاكم على الطعام والشراب

(أخبرنا) أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضى ثنا ابراهيم بن ابي طالب (ح وأخبرنا) أبو نصر ابن قتادة أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا أبو عبدالله محمد بن زياد بقرية حدادة قال ثنا أبو كريب ثنا بكر بن يونس عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبه بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثر هو امرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم - لفظ حديث أبي نصر اسنادا ومتنا - فقد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي وهو منكر الحديث قاله البخارى (ورواه) علي بن قتيبة الراعى وعبد بن الوليد الشكري عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما مرفوعا وهو باطل لاصل له من حديث مالك -

باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل

وبما يعرف من ذكر الله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالواحد بن زياد أنبا سليمان الشيباني عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه انه قال سألت عائشة رضى الله عنها عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من كل ذى حمة - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل عن عبدالواحد وخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق القتيبي أنبا أبو المثنى أنبا محمد بن كثير أنبا سفهان بن سعيد حدثني معبد ابن خالد عن عبدالله بن شداد عن عائشة رضى الله عنها قالت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أسترق من العين - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن كثير وخرجه مسلم من وجه آخر عن سفهان -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا محمد بن وهب ثنا محمد بن حرب

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٤٨ كتاب الضحايا ج - ٩

ثنا الزبيدي عن الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال لو استر توالمها فان بها نظرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو عبد الله محمد بن بشر بن مروان ثنا أبو الربيع سليمان بن داود ثنا محمد بن حرب حدثني محمد بن الوليد الزبيدي بمثل اسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلجارية في بيت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رأى بوجهها سفعة فقال بها نظرة فاستر توالمها - يعنى بوجهها سفرة - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن خالد عن محمد بن وهب بن عطية الدمشقى ورواه مسلم عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو علي الروذبارى وأبو الحسين بن بشران قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا أحمد بن منصور الرمادى ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن ايوب عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة عن أسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت قلت لى رسول الله ان بنى جعفر تصيبهم العين أنا سترقى لهم؟ قال نعم ولو كان شىء يسبق القدر لسبقته العين (وحدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين الملوى املاء أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزى ثنا محمود بن آدم المروزى ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقى ان أسماء بنت عميس رضى الله عنها قالت يا رسول الله - فذكره بتحوه الا انه قال القضاء بدل القدر -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن يحيى الحلوانى ثنا ابن الصباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن حصين (ح وأخبرنا) أبو سعيد الصيرفى وأبو عبد الله السوسى قالنا ثنا أبو العباس الاصم ثنا أحمد بن عبد الحميد (١) ثنا طلق بن غنم حدثنى مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لارقية الامن عين اوحمة (قال الشيخ) يعنى والله اعلم هما اولى بالرقى لما فيها من زيادة الضرر واللمة سم ذوات السموم -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابى ثنا سفيان بن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن انس بن مالك رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرقية من القوة والتمائم واللمة - كذا فى كتابى اللقوة -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان - فذكره باسناده وقال من العين بدل اللقوة - رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة - وقال أبو عبيد قال الاصمى التلمة هى قروح تخرج فى الجنب وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضى الله عنه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني عمرو بن حزم فى رقية الحية - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وأخبرنا) أبو سهل محمد بن نصرويه المروزى ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبا أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأساء ما لى اذى اجسام بنى انى ضارعة أنصيبهم حاجة؟ قالت لا ولكن العين تسرع أليم أفا رقيهم؟ قال وماذا؟ فرضت عليه كلاما لا بأس به فقال نعم اذقيهم - رواه مسلم فى الصحيح مدرجا فى الاول من حديث أبي عاصم عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق الفقيه وأبو العباس النضوى قالنا أنبا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج اخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابرا رضى الله عنه يقول لدغ رجلا منا عقرب ونحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله ارقيه؟ فقال من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه - رواه مسلم فى الصحيح

السنن الكبرى مع الجوهر التي ٣٤٩ كتاب الضحايا ج - ٩

عن محمد بن حاتم عن روح -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري يبيداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم رقية يرتون بها من العقرب قالوا يا رسول الله انك نهيت عن الرقى وكانت عندنا رقية رقى بها من العقرب قال فأعرضها علي فعرضها عليه فقال ما ارى بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن رجاء ثنا احمد بن عيسى أنبا ابن وهب عن معاوية ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن قير عن ابيه عن عوف بن مالك رضى الله عنه قال كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله ما تقول في ذلك؟ قال اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة وأبو بكر محمد بن ابراهيم الشاطبي قالنا أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم ابن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حشمة عن الشفاء رضى الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة وانا عندها فقال لي ألا تملئها رقية العمل كما علمتها الكتابة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى وأبو بكر احمد بن الحسن الفاضل قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جبر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن ابن شهاب أن ليا خزيمة حدثه أن لياه حدثه انه قال يا رسول الله أرأيت دواء تتداوى به ورقى نسترقي بها أو أتقاء تتقيها هل يرد ذلك من عند الله من شيء؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من قدام الله -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنان يبيداد أنبا عبد الله بن جعفر الفارسي ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني يونس عن ابن شهاب حدثني أبو خزيمة احد بنى الحارث بن سعد أن لياه اخبره انه سأل فذكره بمثله قال يعقوب أبو خزيمة بن معمر السعدي سمعته هديم قضاعي -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأنصاري الفاضل ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن ابن شهاب عن أبي خزيمة زيد بن الحارث عن ابيه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال والأول اصح والله اعلم (قال الشيخ) وروى عن معمر وعبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن ابن أبي خزيمة عن ابيه والأول اصح -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطنان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف قال ذكر سفيان عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل أبو بكر رضى الله عنه عليها وعندها جود رقية فلقها قال لارقيها بكتاب الله عز وجل -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع قال سألت الشافعي عن الرقية فقال لا بأس ان يرتقى الرجل بكتاب الله وما يعرف من ذكر الله فقلت أيرقى اصل الكتاب المسلمين؟ قال نعم اذا رتوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت وما الحجة في ذلك؟ قال غير حجة وإنما رواية صاحبنا وصاحبك فان مالكا أخبرنا عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن ليا بكر رضى الله عنه (دخل على عائشة وهي تستنكى ويهودية ترقيها) قال لارقيها بكتاب الله (قال الشيخ رحمه الله) والأخبار فيما رقى به النبي صلى الله عليه وسلم ورقى به وفيما تدبى به وأمر بالتداوى به كثيرة

قد اخرجت بعض ماورد في الرقي في كتاب الدعوات وبالله التوفيق -

باب التائم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبادة يعني ابن مسعود عن زينب امرأة عبادة عن عبادة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الرقي والتائم والتولة شرك قالت قلت لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تهذف فكنت اختلف إلى فلان اليهودي يرتيني فاذا رقتي سكنت فقال عبادة (إنما كان ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كف عنها - ١) إنما كان يكفيك إن تقول كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لاشفاء الاشفاؤك شفاء لا يفاد رسقا -

(أنبا) أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قال أنبا أبو عمرو بن مطر قال حدثنا إبراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى أنبا جرير عن الركين بن الربيع بن عميلة عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن عبادة ابن مسعود رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال، تحتم الذهب وجر الإزار والصفرة يعني الخلق وتغيير الشيب والرقي الأبا لمعوذات وعقد التائم والضرب بالكماب والتبرج بالزينة لتغير عملها وعزل الماء عن محلها وإفساد الصبي غير محرمة - قال أبو عبيد أما التولة فهي بكسر التاء وهو الذي يجيب المرأة إلى زوجها هومن السحر وذلك لا يجوز وأما الرقي والتائم فإنا أراد عبادة ما كان يغير لسان العربية مما لا يدري ما هو (قال الشيخ) والتيمة يقال إنها حرزة كانوا يتعلقونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات ويقال قلادة تعلق فيها العوذ -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني حيرة بن شريح أن خالد بن عبيد المعافري حدثه عن أبي المصعب مشرح بن هاعان أنه سمعه يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق تيممة فلا تم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له (قال الشيخ) وهذا أيضا يرجع معناه إلى ما قال أبو عبيد وقد يحتمل أن يكون ذلك وما أشبهه من النهي والكراهية فيمن تعلقها وهو يرى تمام العافية وزوال العلة منها على ما كان أهل الجاهلية يصنعون فأما من تعلقها وهو كاذب كراهة تعالى فيها وهو يعلم أن لا تكشف إلا الله ولا دفاع عنه سواء فلا بأس بها إن شاء الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن عبادة بن المبارك عن طلحة بن أبي سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت ليس التيممة ما يعلق قبل البلاء إنما التيممة ما يعلق بعد البلاء ليدفع به المقادير (٢) (ورواه) عبدان عن ابن المبارك وقال في منتهى أنها قالت التائم معلق قبل زوال البلاء وما علق بعد زوال البلاء فليس بتيممة (أنبا نيه) أبو عبد الله اجازة أخبرني الحسن بن حليم أنبا أبو اللوجه أنبا عبدان أنبا عبادة فذكره وهذا أصح -

(أخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبادة عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت ليست بتيممة معلق بعدان يقع البلاء - وهذا يدل على صحة رواية عبدان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي من أصله وأبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا عثمان بن عمر أنبا أبو عامر الخراز عن الحسن بن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه دخل

(١) سقص من مد (٢) زادني مد - و - ف بعده - وقال ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فاذا رقاها كف عنها - كذا - ح

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥١ كتاب الضحايا ج - ٩

على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقه حلقة من صفر فقال ما هذه؟ قال من الواهنة قال أميرك ان توكل اليها انبذها عنك -
(أخبرنا) الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطوسي ثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبا وكيع عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن عبد الله بن عكيم رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق علاقة وكل اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا ثنا أبو العباس ثنا هارون ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن أسير بن جابر قال قال عبد الله رضى الله عنه من تعلق شيئا وكل اليه (قال وحدنا) عبد الرحمن بن مهدي عن جرير بن حازم قال سمعت الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا وكل اليه (قال وحدنا) عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الحجاج عن فضيل أن سعيد بن جبيرة كان يكتب لإبنة المأذنة قال وسألت عطاء فقال ما كنا نكرها الا شيئا جاءنا من قبلكم -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس الأصم ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني نافع ابن يزيد انه سأل يحيى بن سعيد عن الرقى وتعليق الكتب فقال كان سعيد بن المسيب يأمر بتعليق القرآن وقال لا بأس به (قال الشيخ رحمه الله) وهذا كله يرجع الى ما قلنا من انه ان رقى بما لا يعرف او على ما كان من اهل الجاهلية من اضافة العافية الى الرقى لم يجوز ان رقى بكتاب الله او بما يعرف من ذكراته وتبركاته وهو يرى نزول الشفاء من الله تعالى فلا بأس به وبالله التوفيق -

باب النشرة

قال أبو سليمان النشرة ضرب من الرقية والعلاج يبالغ به من كان يظن مس الجن وقيل سميت نشرة لأنه ينشرها عنه اي يحل عنه ما خامر من الداء -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق ثنا عقيل بن معقل قال سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال هو من عمل الشيطان (قال الشيخ) وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا وهو مع ارساله اصبح والقول فيما يكره من النشرة وفيما لا يكره كالتقول في الرقية وقد ذكرناه -

باب الاستغسال للمعين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبا علي بن عبد العزيز (ح قال وأنبا) أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي قال ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب عن ابن طلوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاعسلوا - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وحجاج بن الشاعر واحمد بن نوح عن مسلم بن إبراهيم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يؤمر العائن يتوضأ ثم يغتسل منه للمعين -

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد احمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي امامة بن سهل بن حنيف قال مر عامر بن ربيعة على سهل بن حنيف وهو يغتسل فقال لم اراك اليوم ولا جلد نخبأة فابيت ان لبط به فأق النبي صلى الله عليه وسلم فقيل له ادرك سهلا صريحا فقال من تهمون به؟ قالوا عامر بن ربيعة فقال على ما يقتل احدكم اخاه اذارأى ما يعجبه فليدع بالبركة وأمره ان يتوضأ ويشل وجهه ويديه

(ح وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي ببغداد ثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري ثنا محمد بن أيوب أنبا ابن أبي أويس حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة سقطت في سمن فأتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذوها وما حولها وكلوا ممنكم - لفظ حديث محمد وفي رواية ألقاها خذوها وما حولها من السمن فاطرحوه رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي أويس -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فأتت فيه فقال ألقوها وما حولها وكلوه -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أنبا عبيد الله ابن عبد الله أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث عن ميمونة رضي الله عنها أن فأرة وقعت في سمن فأتت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوا - فقيل لسفيان فإن معمر يحدثه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سفيان ما سمعت الزهري يحدثه إلا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبا أبو سهل بن زياد القطن أنبا اسمعيل القاضي ثنا محمد بن عبد الملك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي واللفظ للحسن قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وقعت الفأرة في السمن فإن كان جامدا فلقوها وما حولها وإن كان مائعا فلا تقربوه - قال الحسن قال عبد الرزاق وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد بن عبد الملك قال عبد الرزاق أخبرني عبد الرحمن بن عمر أن معمر كان يروي أيضا عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر القضي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد هو ابن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان جامدا أخذت وما حولها فالتقت وإن كان مائعا فالتقت بما لم يؤكل -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن النكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن معمر بن ابان عن راشد مولى قريش عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال إن كان مائعا فآلقه كله وإن كان جامدا فآلق الفأرة وما حولها وكل ما بقي - قال أبو عبيد جامسا يعني جامدا -

باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه

استدل لآبقوله ألقوها وما حولها وقوله وإن كان مائعا فلا تقربوه

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابن منهال ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن بركة أبي الوليد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فرغ بصره إلى السماء فتيسم وقال لعن الله اليهود لعن الله اليهود (لعن الله اليهود - ١) إن الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها إن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه -

السنن الكبرى مع الجوهر التقي ٣٥٤ كتاب الضحايا ج - ٩
باب من اباح الاستصباح به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن وغيرهم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ألقوها وما حولها وكلوا ما بقي قالوا (١) يابني الله أفرايت ان كان السمن ما ثما؟ قال انتفعوا به ولا تأكلوه - عبد الجبار بن عمر غير محتج به (وروى) عن ابن جريج عن ابن شهاب هكذا والطريق إليه غير قوي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا بكر بن سهل ثنا شعيب بن يحيى ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن او الودك فقال اطرحوها وما حولها ان كان جامدا قالوا يا رسول الله فان كان مائنا؟ قاله فانفعوا به ولا تأكلوه - والصحيح عن ابن عمر من قوله موقوف عليه غير مرفوع -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان الثوري عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما في فأرة وقعت في زيت قال استصباحوا به وادهنوا به ادمكم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الاصبهاني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن محمد بن القاسم النيسابوري ثنا محمد بن احمد بن راشد الاصبهاني ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ثنا عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن بشير عن أبي هارون عن أبي سعيد رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والزيت قال استصباحوا به ولا تأكلوه ونحو ذلك - قال علي ورواه الثوري عن أبي هارون موقوف على أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو بكر أنبا علي أنبا عبد الله بن أبي داود ثنا يونس بن حبيب واسيد بن عاصم قالنا ثنا الحسين بن حفص ثنا سفيان الثوري عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد رضي الله عنه انه قال في الفأرة تقع في السمن او الزيت استصباحوا به ولا تأكلوه - قال الشيخ هذا هو المحفوظ موقوف -

باب من منع الانتفاع به

(استدلا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد

(١) مد - ف - قليل -

قال (باب من اباح الاستصباح به)

اي بالزيت النجس - ذكر فيه حديث (انتفعوا به ولا تأكلوه) ثم قال (وروى عن ابن جريج عن ابن شهاب والطريق إليه غير قوي) ثم ذكره من رواية يحيى بن ايوب عن ابن جريج - قلت - ذكره عبد الحق في احكامه وعله يصحى هذا فقال لا يحتج به والظاهر أن البيهقي لأجله جعل هذا الطريق غير قوي وهو ممن احتج بهم الشيخان في صحيحهما ويعرف بالناهي المصري وقد جاء لهذا السند شاهد بسند رجاله ثقاة فقال الطحاوى في كتابه المشكل واختلاف العلماء ثنا فهد ابن سليمان ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن فأرة وقعت في سمن فقال ان كان جامدا فخذوها وما حولها فلقوه وان كان ذائبا او مائنا فاستصباحوا به وذكر هذا الحديث صاحب التمهيد ايضا وقد ذكرنا في ابواب البيع القائلين يجوز بيع الزيت النجس والانتفاع به -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥٥ كتاب الضحايا ج-٩

هو ابن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال لا هو حرام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومهما أجهلوه ثم باعوه - رواه البخاري ومسلم في الصحيحين عن قتبية بن سعيد -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرني ابن وهيب أخبرني أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل له عند ذلك يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يدهن بها السفن والجلود ويستصبح بها الناس؟ قال لا هي حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها أجهلوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه (قال الشيخ) ومن العلماء من فرق بين الميتة وبين ما نجس بوقوع نجاسة فيه فأباح الانتفاع بما نجس حادثا دون الميتة اتباعا للآثار فيها وبأن نجاسة الميتة اغلظ ونجاسة أذيت أخف وبقائه التوفيق -

باب تحريم أكل السم القاتل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بمديدة فجدبته في يده يجأها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا (ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتجسأ في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا -) (ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا -) أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من وجه آخر عن شعبة -

باب ما جاء في أكل الترياق

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي أيوب ثنا شرحبيل بن يزيد المعافري عن عبد الرحمن بن داود التنوخي قال سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقا أو تعلقت تميمة أو قلت الشعر من قبل نفسي (ورويانا) عن ابن سيرين أنه كان يكره الترياق لأنه يصنع فيه الحية (قال الامام أحمد) ولهذا المعنى كرهه الشافعي فقال لا يجوز أكل الترياق المعمول بحوم الحيات إلا أن يكون في حال الضرورة حيث تجوز الميتة -

باب ما يحل من الميتة بالضرورة

قال الله تبارك وتعالى (وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم عليه) وقال (إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه) قال مجاهد (غير باغ ولا عاد) يقول غير طاع السبيل

(١) سقط من مص - (٢) سقط من مد -

(باب ما يحل من الميتة)

قال

ذكر فيه قوله تعالى (إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه -)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥٦ كتاب الضحايا ج - ٩

ولا يفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله جل جلاله -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمر وابن السكيت ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال مات بطل أو قال ناقة عند رجل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفبه فرعم جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لصاحبها أملك ما يغنيك عنها؟ قال لا قال اذهب كلها -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد هو ابن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رجلا زل الحرة ومعه اهله وولده فقال رجل إن ناقة لي قد ضلت فإن وجدتها فأمسكها فوجدتها فلم يجد صاحبها فرضت فقالت امرأته انحرها فأبى فنفتت فقالت اسلخها حتى تقدد ثمحمها ولحمها وتأكله فقال حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفاه فقال له هل عندك غنى يغنيك؟ قال لا قال فكلوها قال لجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال هلا كنت نحرتها قال استحيت منك - تابعها شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب (وفيا روى) اسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال حدثني حسان بن عطية عن ابن مرثد أو أبي مرثد عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أنهم قالوا يا رسول الله انا بارض تصيبنا بها (١) الخمصة فما يحل لنا من الميتة؟ قال إذا لم تصطبجوا أو لم تتقبقوا أو لم تحتفوا بقلأ فشانكم بها (أخبرني) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة ان ابا الحسن بن صبيح اخبرهم أنبا عبد الله بن شيرويه أنبا اسحاق - فذكره -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن شعيب بن هارون أنراهد ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا محمد بن القاسم الأسدي ثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله انا تصيبنا خمصة فما يصلح لنا من الميتة؟ قال إذا لم تصطبجوا أو تتقبقوا أو تحتفوا بها بقلأ فشانكم بها -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه أن رجلا قال يا رسول الله انا تكون بالارض فتصيبنا بها الخمصة فتي تحمل لنا الميتة؟ فقال ما لم تصطبجوا أو تتقبقوا أو تحتفوا بها بقلأ فشانكم بها (قال أبو عبيد) قال أبو عبيد هو من الخلفاء وهو مهموز مقصور وهو اصل البردي الأبيض الرطب منه وهو يؤكل فتأوله في قوله تحتفوا يقول ما لم تتقلوا هذا بعينه فتأكلوه قال أبو عبيد (وما قوله ما لم تصطبجوا أو تتقبقوا فانه يقول إنما لكم منها الصبوح وهو الغداء والغبوق وهو الشتاء يقول فليس لكم ان تجوها من الميتة قال أبو عبيد - ٢) حدثنا معاذ عن ابن عون قال رأيت عند الحسن كتب سمرة لبنيه انه يجزى من الاضطراب او الضارورة صبوح او غبوق (قال الشيخ رحمه الله) هذا التفسير الذي فسره أبو عبيد رحمه الله صحيح لما حدث عن كتاب سمرة فاما الخبر الرفوع فقد قيل يحتمل انه إنما قصد به والله اعلم احلال الميتة لهم متى ما لم يكن لهم من الحلال صبوح او غبوق او بقلأ يعيشون يأكلها وهذا هو الذي يليق بسؤالهم في رواية أبي عبيد متى تحمل لنا الميتة ويقولوا او تحتفوا بها بقلأ -

(١) مص - فيها (٢) سقط من مص -

قال مجاهد غير باغ ولا عاد يقول غير قاطع للسبيل ولا مفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله تعالى) - قلت - هذا التفسير يقتضى أن العاصي لا يأكل الميتة حال الخمصة وليس كذلك على ما قدمنا في باب لا تخفيف ممن كان سفره في معصية وقد بسطنا الكلام على هذه الآية هناك وذكرنا من خالف مجاهدا في تفسيرها ثم ذكر البيهقي حديث أبي واقد ان رجلا قال يا رسول الله انا تكون بالارض فتصيبنا بها الخمصة فتي تحمل لنا الميتة فقال ما لم تصطبجوا أو تتقبقوا أو تحتفوا بها بقلأ فشانكم قال أبو عبيد هو من الخلفاء وهو مهموز مقصور وهو اصل البردي الأبيض الرطب وهو يؤكل فقوله تحتفوا يقول ما لم تتقلوا هذا بعينه فتأكلوه) - قلت - ذكر المرزوقي في الثريين هذا القول ثم قال قال أبو سعيد صوابه تحتفوا بها

وقد

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥٧ كتاب الضحايا ج-٩

(وقد حدثنا) أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي أنبا بشر بن أحمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا يحيى بن يحيى أنبا خارجة عن ثور عن راشد بن سعد وأعطاني كتابا عن سمرة بن جندب رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أرويت أهلك من اللبن غبوقا فاجتنب ما هناك الله عنه من الميتة وهذا يؤكد ما قبل والله اعلم - وما فسره به أبو عبيد أشهر عند أهل العلم واليق بقوله فما يحل لنا من الميتة في رواية الوليد بن مسلم وذكره أبو عبد الله الخليلي رحمه الله في كتابه وقال فإبان أنهم إذا لم يأكلوها أكل الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها فأكل الطعام المباح ان لا يتحين له حال ضرورة يخاف منها على النفس لكن الواجد يصطبغ بشيء فيستغنى به عما سواه إلى الليل يريد به ان يكون البخل إلى حوائجها فإذا امسى تناول منه ما تركه بالتهار وان لم تكن به ضرورة شديدة، وقد يضم اليه البقل وغيره إما مازادا من الطعام وإما مستطيبا له وليس هذا سبيل الميتة إنما اذن منها فيما يسك منه الرمي، والضرورة الداعية إليها لا تتفق في وقت يعينه من صباح أو مساء ولا تؤكل استطابة فيضم إليها بقل أو نحوه فينبى النبي صلى الله عليه وسلم أنهم إذا لم يأكلوها كما يأكلون الطعام المباح فلا اثم عليهم فيها والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هارون بن عبد الله ثنا الفضل بن دكين ثنا عقبه بن وهب ابن عقبه العامري قال سمعت أبي يحدث عن الفجيج العامري رضى الله عنه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة؟ قال ما طعامكم؟ (١) قلنا نعتيق ونصطبغ قال أبو نعيم فسره لى عقبه قدح بكرة (٢) وقدح عشية قال ذلك وأبى الجوع فأحل لهم الميتة على هذه الحال (قال أبو داود) النبوق من آخر النهار (ورواه) غيره عن أبي نعيم قال ذلك دار الجوع - وفي هذا انه اباح لهم تناول الميتة مع تناول ما يمسك الرمي ويقم النفس صبوحا وغبوقا إذا كانا لا ينفذوان البدن ولا يشبعان الشبع التام والله اعلم - وفي ثبوت هذه الاحاديث نظر وحديث جابر بن سمرة اصحها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد اسمعيل بن أحمد الجرجاني أنبا محمد بن الحسن السقلاني ثنا حرملة بن يحيى أنبا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عتبة وهو ابن أبي حكيم عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس انه قيل لعمر بن الخطاب رضى الله عنهم حدثنا حديثنا عن شأن ساعة العسرة قال عمر خرجنا إلى تبوك في قيط شديد فنزلنا منزلا أصابنا فيه عطش حتى ظننا ان رقابنا مستقطع (حتى ان كان الرجل يذهب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن ان رقبته مستقطع - ٣) حتى ان الرجل لينحر بعره فيعصر فرئه فيشربه فيجعل ما بقي على كبده فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله ان الله قد عودك في الدعاء خيرا فادع لنا فقال أتحب ذلك؟ قال نعم فرغم يديه فلم يرجعها حتى قالت السماء فأظلمت (٤) ثم سكبت فلتوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجد ما جازت العسكر -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن معمر بن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل ولم يشرب حتى يموت دخل النار وعن

(١) ر - ما يحل طعامكم - ولعله - ما جل طعامكم - ح (٢) مص - ف - غدوة (٣) من مد - و - (٤) مص - ظلمت -

يقلا يخفف الفاء وكل شيء استؤصل فقد احتفى ومنه احفاء الشعر ويقال احتفى الرجل يحتفى اذا أخذ من وجه الارض باطراف اصابعه ومن قال تحتفوا بالهمز من الحفا فباطل لأن البردى ليس من البقل والقول ما ينبت من العشب على وجه الارض مما لا هرق له ولا بردى في بلاد العرب - وذكر الزمخشري في اللغات الحديث ثم قال الاحتفاء اقتلاع الحفا وهو البردى وقيل اصله، فاستعير لاقتلاع البقل وروى تحتفوا من احتفى القوم المرعى اذا رعوه وقلعوه وروى تحتفوا من احتفاء النبات وهو جرحه وحفت المرأة وجهها واحتفت وروى تحتفوا بالهمز من اجتفأت الشيء اذا قلته ورميت به ومنه ليلفاه وروى تحتفوا بالهمز من اختفيت الشيء اذا خرجته والتهنتى النبات -

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥٨ كتاب الضعفا يا ج - ٩
 معمر بن قنادة قال يأكل من الميتة ما يملكه ولا يتضلع منها قال معمر ولم اسمع في الخمر رخصة -

باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك (ح) قال وأخبرني أبو نصر عمر ثنا عبد بن عمرو والحري ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك (١) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلبن أحد ما شبة أحد إلا باذنه أحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر نزعته فينتقل طعامه فائما يحزن لهم ضرورع مواشيهم اطعمتهم فلا يجلبن أحد ماشية أحد إلا باذنه - لفظ حديث يحيى وفي رواية القعنبى فينتقل - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الحسن بن علي بن عفان العامرى الكوفى ثنا أبو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تحتلب المواشى إلا باذن أهلها قال يجب أحدكم أن يؤتى مشربته التي فيها طعامه فينتقل ما فيها فائما ضرورع مواشيهم مثل ما في مشاربهم - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر - وأخرجه أيضا من حديث الليث وإيوب وموسى بن عقبة وإسماعيل بن أمية كلهم عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبة ثنا أبو اسمعيل محمد بن اسمعيل الترمذى ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس عن سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الرحمن بن سعيد (٢) عن أبي حميد الساعدى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجل لامرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفسه وذلك لشدة ما حرم الله مال المسلم على المسلم (ورواه) ابن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي حميد (ورواه) عبد الملك بن الحسن عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن حمارة بن حارثة الضمرى عن عمرو بن يربى الضمرى عن النبي صلى الله عليه وسلم (وقد مضى) في كتاب التصب وهو عبد الرحمن بن سعد بن مالك وهو ابن أبي سعيد الخدرى قاله البخارى -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو عبد الله الصغار ثنا أحمد بن عبد البرقى ثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة هو ابن عمار عن يحيى قال حدثني مولى لسعد بن أبي وقاص قال كنا مع سعد رضى الله عنه فأتينا على واد فيه نخل قد أدرك فأعطانى (٣) درهمين فقال اشتر لنا علفا وتمرا فذهبت فلم أجد في النخل أحدا فرجعت إليه فأخبرته فقال لي إن شرك أن تكون مؤمنا حقا فلا تأكل من النخل ثمرة نبات وبانت حمارنا جائعين -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عتبة ثنا بقرية عن شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أنه سئل عما يسقط من النخلة أناكل منه؟ قال لا ولا ثمرة واحدة -

باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان او ما شئته

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس الأصم أنبأ الربيع قال قال الشافى رحمه الله من مر لرجل بزرع او ما شئته او غير ذلك من ماله لم يكن له اخذ شيء منه إلا باذنه لأن هذا مما لم يأت فيه كتاب ولا سنة ثابتة باباحته فهو ممنوع

(١) سقط من مد (٢) كذا في النسخ وكأنه خطأ من الراوى كما سينبه عليه المؤلف - ح (٣) د - فأعطانى سعد -

قال (باب ما جاء فيمن مر بحائط انسان)

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٥٩ كتاب الضحايا ج-٩

للكفة الاباذنه والله اعلم - قال وقد قيل من مر بمخاطب فليأكل ولا يتخذ خبنة (وروى) فيه حديث لو كان ثبت مثله عندنا لم نخافه والكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز أكل مال احد الاباذنه (قال الشيخ) اما قائل هذا القول فعمر بن الخطاب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الاردستاني أن أباً أبو نصر احمد بن عمرو العراقي ثنا سفیان بن عمار الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفیان ثنا منصور عن عمار بن عبد الله عن أبي عمار أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال من مر منكم بمخاطب فليأكل في بطنه ولا يتخذ خبنة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري وأبو الحسين بن بشران قال أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال قال عمر رضي الله عنه إذا كنتم ثلاثة فأمرؤا عليكم واحدا منكم فاذا مررتم راعى الأبل فنادوا راعى الأبل افان اجابكم فاستقوه وان لم يجبه فأتوها فخلوها واشربوا ثم صروها - هذا عن عمر رضي الله عنه صحيح بإسناده جميعا وهو عندنا محمول على حال الضرورة والله اعلم -

(واما الحديث) الذي روى فيما رواه يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر رضي الله عنه عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خبنة (أخبرناه) عمر بن احمد أنبأ أبو عمرو السلمي (١) ثنا أبو جعفر محمد بن موسى الخلواني ثنا محمد بن منصور الجواز المسكن ثنا يحيى بن سليم - فذكره -

(وقد أخبرنا) أبو محمد السكري أنبأ أبو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا الفضل بن غسان قال وذكر لابي زكريا يحيى بن معين حديث يحيى بن سليم انطالق عن عبيد الله في الرجل يمر بالحائط فيأكل منه قال هذا غلط - وقال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فقال يحيى بن سليم يروي احاديث عن عبيد الله بهم فيها (قال الشيخ) وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية -

(فمنها ما أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد الخارثي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمعت رجلا من مزينة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن الضالة - فذكر الحديث قال ثم سأله عن الثمار يصيبه الرجل قال ما اخذ في اكمامه يني رؤس النخل فاحمله فتمته ومثله معه وضرب نكال، وما كان في ابراهه فأخذ فقيهه اقطع اذا بلغ ذلك ثمن الجن، وان أكل بفيه ولم يأخذ فيتخذ خبنة فليس عليه شيء - وهذا ان صح فمحمول على ان ليس عليه فيه قطع حين لم يخرج من الحرز -

(ومنها ما أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عياض بن الوليد الرقام ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستأذنه فان اذن له فليحتلب وليشرب وان لم يكن فيها فليصوت ثلاثا فان اجابه فليستأذنه والافليحتلب (٢) وليشرب ولا يحمل (قال الشيخ) احاديث الحسن بن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ ويزعم انها من كتاب غير حديث العقيقة الذي قد ذكر فيه السماع وان صح فهو محمول على حال الضرورة -

(ومنها أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبأ احمد بن عبيد الصفار ثنا الخارثي بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبأ الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أتى احدكم على فليأخذ

(١) - أبو عمرو والمستمل الساسي (٢) مص - فليحتلب -

ذكر فيه (ان الشافعي قال روى فيه حديث لو كان ثبت مثله عندنا لم نخافه) ثم ذكره البيهقي وتكلم عليه ثم قال (وقد روى من اوجه اخر ليست بقوية) ثم ذكر منها حدثنا عن الحسن بن سمرة قال (احاديث الحسن بن سمرة لا يثبتها بعض الحفاظ) - قلت - قد قدمنا في باب التهي عن بيع الحيوان بالحيوان ما على هذا ثم ذكر البيهقي من حديث

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٢٦٠ كتاب الضحايا ج-٩

ياراعي الابل! ثلاثا فان اجابه والافحلب (١) وليشرب ولا يحمئ واذا اتى احدكم على حائط فليناد ثلاثا يا صاحب الحائط فان اجابه والافليا كل (٢) ولا يحمئ - فقد ربه سعيد بن اياس الجريري وهو من الثقات الا انه اختلط في آخر عمره ومما يزيد ابن هارون عنه بعد اختلاطه (ورواه) ايضا حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوى - وقد روى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا شريك عن عبد الله بن عاصم قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول لا يحل لأحد أن يحل صرارة الا باذن اهلها فان خاتم اهلها عليها فليل لشريك ارفعه؟ قال نعم (قال الشيخ) وهذا يوافق الحديث الثابت عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ذلك وقد مضى في الباب قبله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن الكارزي أنبا علي بن عبد العزيز قال قال أبو عبيد وانما يوجه هذا الحديث يعني حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم حديث عمرو بن شعيب في الرخصة انه رخص فيه للجائع المضطر الذي لا شيء معه يشتري به وهو مفسر في حديث آخر حدثناه الانصاري محمد بن عبد الله عن ابن جريح عن عطاء قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للجائع المضطر اذا مر بالحائط ان يأكل منه ولا يتخذ خبنة (قال أبو عبيد) وما بين ذلك حديث عمر رضي الله عنه في الانصار الذي (٣) مروا بحى (٤) من العرب فسألواهم القرى فأبوا فسألواهم الشرى فأبوا فضبطوهم فاصابوا منهم فأتوا عمر رضي الله عنه فذكروا ذلك له فهم بالاعراب وقال ابن السبيل احق بالماء من التانيء عليه (قال أبو عبيد حدثنا) حجاج عن شعبة عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر قال أبو عبيد فهذا مفسر إنما هولن لم يقدر على قرى ولا شرى (وكذلك) قال في الحديث الاول ليصوت ياراعي الابل! ثلاثا ليكون طلب القرى قبل -

(قال الشيخ) وفي مثل هذا ما أخبرنا علي بن احمد بن عبد ان أنبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا محمد بن عباد المكي ثنا محمد بن سليمان الخزومي قال سمعت القاسم بن مخول البهزي يقول سمعت أبي يقول قلت يا رسول الله الابل نلقاها ونحن محتاجون وهي مصراة قال تنادى يا صاحب الابل! ثلاثا فان اجابك والافحلب ثم دع للبن دواعيه - زاد فيه غيره واحلب ثم صروبق للبن دواعيه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن الحجاج بن ارطاة عن سابط بن عبد الله التميمي عن ذهيل بن عوف بن شماس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ابل مصرودة (ه) بمضاه الشجر فانطلق ناس ليحتلبوا فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرايتم لو أن ناسا عمدوا الى منراوكم فيها ازودتكم فأخذوا ما فيها لكانوا غدروكم؟ قالوا نعم قال هذه لاهل بيت من المسلمين ان ماى ضر وعها مثل ماى ازودتكم قالوا يا رسول الله فاحمل للرجل من مال اخيه؟ قال ان يأكل

(١) ف- فليحتلب (٢) ر- فليأكلن (٣) كذا (٤) مص - بقوم (٥) مص - مصرودة -

يزيد بن هارون عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد ثم علاه بأن (يزيد روى عن الجريري بعد اختلاطه) ثم قال (ورواه حماد بن سلمة عن الجريري وليس بالقوى) - قلت - هذا الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق يزيد بن هارون وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه وحماد بن سلمة أخرجه له مسلم وذكره أبو الوليد الباجي في رجال البخارى وقد قدمنا في باب من صلى وثى ثوبه أو نعله اذى ثناء العلماء عليه وقال النجاشي روى عن الجريري في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدى وكل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط وانما الصحيح حماد بن سلمة وابن علية وعبد الأعلى من اصحابهم سماعا منه =

ولا يحل

السنن الكبرى مع الجوهر النقي ٣٦١ كتاب الضحايا ج-٩

ولا يحمل ويشرب ولا يحمل - هذا اسناد مجهول لا تقوم بمثله الحججة والحجاج بن ارطاة غير محتج به (وقد روى) من وجه آخر عن الحجاج ما دل انه في المضطر -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن الحجاج عن سليط بن عبد الله عن ذهيل بن عوف بن شماغ قال حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ رأينا ابلا مصرورة بعضها الشجر - قال وذكر الحديث قال قلنا أن رأيت ان احتجنا الى الطعام والشراب؟ فقال كل ولا تحمل واشرب ولا تحمل (ورواه) شريك القاضي عن الحجاج فخالف في اسناده من مضى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو عبد الله أحمد بن يحيى الحجري الكوفي ثنا أبي ثنا شريك عن حجاج بن ارطاة عن سليط التميمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عما يحمل للرجل من مال أخيه قال يأكل حتى يشبع اذا كان جائعا ويشرب حتى يروى -

في خاتمة هذا المجلد من النسخة المدرسية

آخر الجزء الثاني والثمانين بعد المائة من اصل الحافظ الصابر رحمه الله وهو آخر المجلد التاسع من هذه النسخة ويتلوه في العاشر منه الجزء الثالث والثمانون بعد المائة اوله (باب ما يحمل للضطر من مال الغير) والحمد لله رب العالمين حتى حمده واتفق الفراغ من تحصيل هذا الجزء نهار الأربعاء من شهر شعبان الكريم من شهر سنة اثنين وسبعين والقب من الهجرة النبوية على مشرفها افضل الصلاة والتسليم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم -

في خاتمة من النسخة النصفية

(ذكر مثل ما في المدرسية الى قوله - حتى حمده - ثم قال)
وكان فراغ هذا الكتاب نهار السبت المبارك سادس عشر شهر جمادى الاول احد شهر سنة ثلاثة وخمسين والقب سنة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم -
فاما النسختان المصرية والرا مفرورية فان المجلد التاسع مفقود منها الا ان قطعة كبيرة من آخره توجد في اول المجلد العاشر منها كما سيأتى في بيان النسخ -



بيان النسخ الخطية لهذا المجلد

- الاولى - النسخة المدرسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتي محمد سعيد المدرسى طاب ثراه وهى جيدة من حيث الصحة والكتابة وهى أتم النسخ التى ظفرنا بها واشترنا اليها بعلامة - مد -
- الثانية - النسخة الزينية نسخة حديثة بقلم مولانا السيد زين العابدين البهارى رحمه الله -
- الثالثة - النسخة المصرية للخزانة الخديوية تفضلت الحكومة المصرية بالخليلة شكر الله فضلها وأتم نعمته عليها بإرسال تنوعرافات متقنة مأخوذة من النسخة المذكورة ورمزنا لها بعلامة مص والموجود منها فى هذا المجلد من (باب النسيكة يذبحها غير مالكتها) كما اشترنا اليه فى هامش صفحة ٢٨٤ - واننا نجد د شكرا للحكومة المصرية على ما تبذله من الامدادات العلمية ونسأل الله تبارك وتعالى ان يمدها بتأييده التام ويديم لها توفيقه الى رفع منار العلم وخدمة الاسلام -
- الرابعة - النسخة الراقية وهى نسخة محفوظة فى مكتبة رياسة راقية راقية بالهند بغاية الجودة كما يعلم من خاتمة المجلد العاشر ورمزنا لها بعلامة ر - والموجود منها فى هذا المجلد من (باب ما جاء فى وقت العقيدة الخ) كما اشترنا اليه فى هامش صفحة ٣٠٣ -
- الخامسة - النسخة النصفية تفضل علينا الفاضل الشهير الشيخ محمد نصيف بأرسال مجلد يشتمل على المجلدين التاسع والعاشر وقد سقط منه اوراق من اول التاسع ورمزنا لها بعلامة - ف - والموجود منه من اوائل (باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال) كما اشترنا له فى هامش صفحة ٣٨ -
- السادسة - النسخة السندية لصاحب العلم والرفان مولانا الحافظ السيد الشاه احسان الله المعروف بصاحب اللواء الخامس دامت فيوضه -
- السابعة - النسخة المحمدية وهى نسخة محفوظة بمكتبة المدرسة المحمدية بجامع مسجد نى بومباى ورمزنا لها بعلامة - م - والمجلد التاسع فى هاتين النسختين بخط حديث ويظهر أنه منقول عن النسخة المدرسية فلذلك لم نستفد منها فائدة تذكر وبالجملة فالعمدة من اول هذا المجلد الى صفحة ٣٨ على النسخة المدرسية وحدها ولكننا بذلنا غاية الوسع فى التصحيح ومراجعة المظان من كتب الحديث والرجال ونبهنا على بعض المهمات فى الحواشى ومن الله تعالى نستمد التوفيق -



خاتمة الطبع للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات، واشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له قويم الارضين والسموات، واشهد أن هذا عبده ورسوله ارسله بالهدى والبيات، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه افضل الصلوات والتسليمات -

وبعد فقد تم بحمد الله وتوفيقه طبع المجلد التاسع من السنن الكبرى للامام البيهقي فالحمد لله الذي وقفنا لقيام بهذا القرض العظيم، ويسر لنا الاضطلاع باعباء هذا العمل الجسيم -

وكان الطبع بمطبعة الجمعية العليا ذات الأيادي البيضاء المشهورة (بداثة المعارف العثمانية) بميدان آباد الدكن صانها الله تعالى عن اثنين واليمن في ظل الملك المؤيد المعان، الذي اشتهر فضله في كل مكان، وعم كرمه القاصي والدان

السلطان بن السلطان سلطان العلوم مظفر الجمالك آصف جاه السابع مير عثمان على خان بهادر لازالت مملكته بالجز والبقاء دائمة التقدم والارتقاء -

وهذه الجمعية تحت صدارة ذى الفضائل السنية، والمفاتيح العلمية، النواب السرحيدر نواز جنك بهادر الصدر الاعظم في الدولة الآصفية ورئيس المجلس للجمعية، والعالم العامل بقية الافاضل النواب عهد يار جنك بهادر نائب رئيس المجلس للجمعية، ونحت اعتماد السيد ااريب الشريف الحسيب النواب مهدي يار جنك بهادر عميد الجمعية ووزير المعارف والسياسة في الدولة الآصفية ونائب امير الجامعة العثمانية، والملاجد الهام النواب ناظر يار جنك بهادر شريك عميد الجمعية وركن العدلية - وضمن ادارة ذى الفضل السني والمنهج السوي، مولانا السيد هاشم الندوي، ركن الجمعية ومدير المطبعة ادام الله تعالى درجاتهم سامية ومحاسنهم زاكية -

وكان تصحيح هذا المجلد على يد مولانا المدقق السيد هاشم الندوي والعالم القاضل الحاج محمد طه الندوي والاديب

الكامل السيد احمد الله الندوي والفقير الجليل محمد عادل القدوسي والكاتب الحقيير عبد الرحمن بن

يحيى اليماني غفر الله ذنوبهم وستر عيوبهم - وأنرد دعواتنا ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله

على سيدنا ومولانا محمد نبيه الامي وعلى آله وصحبه وسلم وكان اختتام الطبع في يوم

الاثنين الثالث والعشرين من شهر صفر من سنة سبع وخمسين وثلثائة

والف من الهجرة المحمدية على صاحبها افضل الصلاة واكمل التحية



فهرست الكتب المذكورة

في المجلد التاسع من السنن الكبرى

للإمام البيهقي رحمه الله تعالى

١٨٢	الى صفحة	١	من صفحة	١ - كتاب السير
٧٣٥	الى صفحة	١٨٢	من صفحة	٢ - كتاب الجزية
٢٥٨	الى صفحة	٧٣٥	من صفحة	٣ - كتاب الصيد والذباح
٣٦١	الى صفحة	٢٥٨	من صفحة	٤ - كتاب الصايا



الابواب	الصفحة	الابواب	الصفحة
في الرخصة فيه من السلطان		كتاب السير	٢
باب ما جاء في تجهيز التازي واجرا الحامل	٢٨	باب مبتدأ الخلق	٢
باب من استأجر اناة للخدمة في الغزو	٢٩	باب مبتدأ البعث والتزويل	٥
باب الامام لا يجمر بالنزوى	»	باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم ثم	٧
باب شهود من لا فرض عليه القتال	»	على الناس وما لقى النبي صلى الله عليه وسلم من	
باب من ليس للامام ان يتزوجه بحال	٣١	أذى قومه في تبليغ الرسالة، على وجه الاختصار	
باب ما جاء في الاستماعة بالمشركين	٣٦	باب الاذن بالمهجرة	٩
باب من يبدأ بجهاده من المشركين	٣٧	باب مبتدأ الاذن بالقتال	١٠
باب ما يبدأ به من سدا طرف المسلمين بالرجال	٣٨	باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ	١١
باب ما فعله الامام من الحصون والحدائق وكل	٣٩	النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال	
امر دفع العدو قبل انتيا به		في الشهر الحرام	
باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه	»	باب فرض الهجرة	١٢
اوبسراياه في كل عام الخ		باب ما جاء في عذر المستضعفين	١٣
باب الامام يتزى من اهل دار من المسلمين	٤٠	باب من خرج من بيته مهاجرا فادره الموت	١٤
بعضهم ويخلف منهم في دارهم من يمنح دارهم		في طريقه	
باب ما على الوالي من امر الجيش	»	باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك	١٥
باب من تبرع بالتمريض للقتل رجاء احدي	٤٣	لايخاف الفتنة	
الحسينين		باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها	١٨
باب ما جاء في قول الله عز وجل (وأنفقوا!	٤٥	باب ما جاء في التترب بعد الهجرة	١٩
في سبيل الله ولا تلتقوا بايديكم الى التهلكة)		باب ما جاء في الرخصة فيه في الفتنة وما في معناها	»
باب للاختيار في التحرز	٤٦	باب اصل فرض الجهاد	٢٠
باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد فرض	٤٧	باب من لا يجب عليه الجهاد	٢١
على الكفاية		باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمارة الخ	٢٣
جماع ابواب السير	٤٩ -	باب الرجل لا يجد ما ينفق	٢٤
باب السيرة في المشركين عبدة الاوثان	٤٩	باب الرجل يكون عليه دين فلا يفتز ولا باذن	٢٥
باب السيرة في اهل الكتاب	»	اهل الدين	
باب السلب للقاتل	٥٠	باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او أحدهما	»
باب الغنيمة لمن شهد الوقعة	»	فلا يفتز ولا باذن اهله	
باب الجيش في دار الحرب يخرج منهم السرية	٥١	باب المسلم يتوفى في الحرب قتل ابيه ولو قتله	٢٦
الى بعض النواصي فتتم ويقتم الجيش		لم يكن به بأس	
باب سهم الفارس والراجل	»	باب ما جاء في كراهية اخذ الجمائل وما جاء	٢٧

الابواب	الابواب	الابواب	الابواب
باب قطع الشجر وحرق المنازل	٨٣	باب تفضيل الخيل	٥١
باب من اختار الكف عن القمع والتحريق اذا كان الاغلب أنها ستصير دار اسلام او دار عهد	٨٥	باب سهران الخيل	٥٢
باب تحريم قتل ماله روح الا بان يذبح فيؤكل	٨٦	باب العبد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة	٥٣
باب الرخصة في عقرب دابة من يقا تلها حال القتال	٨٧	باب الرضخ لمن يستعان به من اهل الذمة على قتال المشركين	»
باب الاسير يوثق	٨٨	باب قسمة الغنيمة في دار الحرب	٥٤
باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما	٨٩	باب السرية تأخذ الملف والطعام	٥٩
باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز وان كان الاشتغال بغيره اولي	٩١	باب بيع الطعام في دار الحرب	٦٠
باب امان العبد	٩٣	باب ما فضل في يده من الطعام والملف في دار الحرب	»
باب امان المرأة	٩٤	باب النهي عن نهب الطعام	٦١
باب كيف الامان	٩٦	باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام	٦٢
باب نزول اهل الحصن او بعضهم على حكم الامام او غير الامام اذا كان المتزول على حكمه ما مونا	»	باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة	»
باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم لم يكن عليه قود	٩٧	باب الامام اذا ظهر على قوم اقام بصرهم ثلاثا	»
باب جواز اقراد الرجل والرجال بالنزو في بلاد العدو	٩٩	باب ما يفعله بذراعى من ظهر عليه	٦٣
باب الرجل يسرق من المنعم وقد حضر القتال	١٠٠	باب ما يفعله بالرجال البائعين منهم	»
باب القلول قليلة وكثيره حرام	»	باب قتل المشركين بعد الاسار بضرب الاعناق دون المثة	٦٨
باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق	١٠٢	باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار بان يتخذ غرضاً	٧٠
باب اقامة الحدود في ارض الحرب	١٠٣	باب المنع من احراق المشركين بالنار بعد الاسار	٧١
باب من زعم لا تقام الحدود في ارض الحرب حتى يرجع	١٠٤	باب جريان الرق على الاسير وان اسلم اذا كان اسلامه بعد الاسر	٧٢
باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب	١٠٦	باب من يجرى عليه الرق	٧٣
باب دعاء من لم تلبسه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلبته نظرا	»	باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الاثنين	٧٥
باب جواز ترك دعاء من بلبته الدعوة	١٠٧	باب من تولى متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة	٧٦
باب		باب النهي عن قصد النساء والولدان بالقتل	٧٧
		باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة من غير قصد وما ورد في اباحة التبييت	٧٨
		باب المرأة تقا تل فتقتل	٨٢

الابواب	الصفحة	الابواب	الصفحة
باب ما جاء في قتل الرأس	١٣٢	باب الاحتياط في التبييت والاغارة كيلا يصيب	١٠٧
باب لا تباع جيفة مشرك	١٣٣	مسلمين بجهالة	
باب السواد	»	باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو	١٠٨
باب قدر الخراج الذي وضع على السواد	١٣٦	باب حمل السلاح الى ارض العدو	»
باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها	١٣٧	باب ما حرزه المشركون على المسلمين	١٠٩
باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها وعليةا	٢٣٩	باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده وما جاء فيما اشترى من ايدى العدو	١١١
خراج يؤدونه فاخذها منهم مسلم بكراه		باب من اسلم على شيء فهو له	١١٣
باب من كره شراء ارض الخراج	١٤٠	باب الحربى يدخل بأمان وله مال في دار الحرب	»
باب من رخص في شراء ارض الخراج	»	ثم يسلم او يسلم في دار الحرب	
باب من اسلم من اهل الصالح سقط الخراج عن ارضه	١٤١	باب المشركين يسلمون قبل الاسر وما على الامام وغيره من التثبت اذا تكلموا بما يشبه الاقرار بالاسلام ويشبه غيره	١١٥
باب الارض اذا أخذت عنوة فوكت للمسلمين بطيب أنفس الغائبين لم يجز بيعها واذا اسلم من هى في يده لم يسقط خراجها	»	باب فتح مكة حرسها الله تعالى	١١٧
باب الاسير يؤخذ عليه العهد أن لا يهرب	١٤٢	باب ما قسم من الدور والاراضى في الجاهلية ثم اسلم اهلها عليها	١٢٢
باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يفتلم فده او اهلهم وأقربهم	»	باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا	»
باب الاسير يستعين به المشركون على قتال المشركين	١٤٣	باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم	١٢٣
باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم بقداء او يعود في اسارهم -	١٤٤	باب المرأة تسمى مع زوجها	١٢٤
باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفيين في ماله	١٤٥	باب وطء السبايا بالملك قبل الخروج من دار الحرب	١٢٥
باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل	»	باب بيع السبي وغيره في دار الحرب	»
باب المسلم يدل المشركين على عودة المسلمين	١٤٦	باب التفریق بين المرأة وولدها	١٢٦
باب الجاسوس من اهل الحرب	١٤٧	باب من قال لا يفرق بين الاخوين في البيع	١٢٧
باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين	»	باب الوقت الذي يجوز فيه التفریق	١٢٨
باب بعث العيون والطلائع من المسلمين	١٤٨	باب بيع السبي من اهل الشرك	»
باب فضل الحرس في سبيل الله	١٤٩	باب الولد تبع لابويه حتى يهرب عنه اللسان	١٣٠
باب صلاة الحرس	١٥٠	باب الحمل لا يورث اذا اعتق حتى تقوم بنسبه بيته من المسلمين	»
		باب المبارزة	»

الابواب	الرقم	الابواب	الرقم
باب تمنى الشهادة ومسئلتها	١٦٩	باب من اراد غزوة فوري بغيرها	١٥٠
باب الشجاعة والجن	١٧٠	باب الخروج يوم الخميس	١٥١
باب فضل الاطفاق في سبيل الله عز وجل	١٧١	باب الابتكار في السفر	»
باب فضل الذكر في سبيل الله عز وجل	١٧٢	باب ما يؤمر به من انضمام العسكر	١٥٢
باب فضل الصوم في سبيل الله	١٧٣	باب كراهية تمنى لقاء العدو وما يفعل وما يقول	»
باب تشييع الغازي وتوديعه	»	عند اللقاء	
باب ما جاء في حرمة نساء المجاهدين	»	باب اي وقت يستحب اللقاء	١٥٣
باب الاستئذان في القبول بعد النهي	»	باب الصمت عند اللقاء	»
باب الاذن بالقبول وكراهية الطرق	١٧٤	باب التكبير عند الحرب	»
باب البشارة في الفتح	»	باب الرخصة في الرجز عند الحرب	١٥٤
باب ما جاء في اعطاء البشراء	»	باب اكصف عند القتال	١٥٥
باب استقبال النزاة	١٧٥	باب سل السيوف عند اللقاء	»
باب الصلاة اذا قدم من سفر	»	باب التبرج عند شدة الابس	»
باب قتال اليهود	»	باب الخيلاء في الحرب	١٥٦
باب ما جاء في فضل قتال لروم و قتال اليهود	»	باب النزوح مع أئمة الجور	»
باب ما جاء في قتال الذين ينتحلون الشعر و قتال الترك	»	باب ما يستحب من الجيوش والسرايا	»
باب ما جاء في النهي عن تهبيج الترك والحبشة	١٧٦	باب في غضل الجهاد في سبيل الله	١٥٧
باب ما جاء في قتال الهند	»	باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل	١٦١
باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان	١٧٧	باب فضل المتى في سبيل الله	١٦٢
كتاب الجزية	٤٨٢	باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل	١٦٣
باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان	»	باب الشهيد يشتمع	١٦٤
باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى	١٨٤	باب فضل من يجرح في سبيل الله	»
باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول الفرقان	٢٨٦	باب باب فضل من قتل كافرا	١٦٥
باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجماء	»	باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه فيدخلان الجنة	»
باب من زعم انما تؤخذ الجزية من المعجم	١٨٨	باب فضل من مات في سبيل الله	»
باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول القرآن	»	باب من اتاه سهم غرب فقتله	١٦٧
باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم	»	باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله	»
باب الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ منه الجزية و ذبائحهم	٢٩٢	باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل	»
باب		باب ما جاء في السرية تحفيق ، وهو أن تغزو فلا تنهم شيئا	١٦٩

الابواب	الصفحة	الابواب	الصفحة
باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم	٢٠٦	باب كم الجزية	١١٣
كله مشرك		باب الزيادة على الدينار بالصلح	١١٥
باب لا يسكن ارض الجحاز مشرك	٢٠٧	باب الضيافة في الصلح	١١٦
باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز وجزيرة العرب	٢٠٨	باب ما جاء في الضيافة ثلاثة	»
باب الذي يمر بالجحاز مارا لا يقيم ببلد منها اكثر من ثلاث ليال	٢٠٩	باب ما جاء في ضيافة من زل به	١١٧
باب ما يؤخذ من الذي اذا تجر في غير بلده والحربي اذا دخل بلاد الاسلام بأمان	»	باب من يرفع عنه الجزية	١١٨
باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة الا ان يقع الصلح على اكثر منها	٢١١	باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية ولا يعسر ماله اذا اختلف بالتجارة	»
باب السنة ان لا يقتل الرسل	»	جماع ابواب الشرائط التي يأخذها الامام على اهل الذمة وما يكون منهم نقضا للعهد	٢٠٠
باب الحربي اذا بلغ الى الحرم وكذلك من وجب عليه حد	٢١٢	باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهله	»
باب ما جاء في هدايا المشركين للامام	٢١٥	باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلبة زنا او اسم نكاح او قطع الطريق على مسلم او قتل مسلما عن دينه او اعان المحاربين على المسلمين فقد نقض عهده	»
باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة	٢١٦	باب يشترط عليهم ان لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة ولا يجمعوا لصلاتهم الخ	٢٠١
باب ما جاء في ذبايح نصارى بني تغلب	»	باب لا تهتم لهم كنيسة ولا بيعة	٢٠٢
باب ما جاء في تشير اموال بني تغلب اذا اختلفوا بالتجارة	٢١٨	باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية	»
باب المهادنة على النظر للمسلمين	»	باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هياتهم وهيات المسلمين	»
باب ما جاء في مدة الهدنة	٢٢١	باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق ولا الجالس في الاسواق	٢٠٣
باب زول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من الحديدية	٢٢٢	باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن	٢٠٤
باب مهادنة الأئمة بعد رسول رب العزة اذا زلت بالمسلمين نازلة	٢٢٣	باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد في ظلمهم وقتلهم	»
باب المهادنة الى غير مدة	٢٢٤	باب النهي عن التشديد في جباية الجزية	٢٠٥
باب مهادنة من يقوى على قتاله	»	باب لا يأخذ منهم في الجزية نحررا ولا خنزيرا	»
باب لا خير في ان يعطيهم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم	٢٢٥	باب الوصاة باهل الذمة	٢٠٦
باب الرخصة في الاعطاء في القداء ونحوه للضرورة	٢٢٦		
باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء بلده مسلما	»		

الابواب	الرقم	الابواب	الرقم
باب ما جاء في صيد الجومى	٢٤٥	من المشركين	
باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه	»	باب تقض الصلح فيما لا يجوز وهو ترك رد النساء	٢٢٨
الابرى او سلاح		ان كن دخلن في الصلح	
باب ما يذكر به	٢٤٧	باب من جاء من عند اهل الهدنة مسلما	٢٢٩
باب الصيد يرمى فيقع على الارض	»	باب من جاء من عبيد اهل الحرب مسلما	»
باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى	٢٤٨	باب ما يستدل به على أنه انما اعتقهم بالاسلام	٢٣٠
منه او يقع في الماء		والخروج من بلاد منصوب عليها الحرب	
باب الصيد يرمى بحجر او بندقية	»	باب الوفاء بالعهد اذا كان المقدم مباحا وما ورد	»
باب صيد المعراض	٢٤٩	من التشديد في تقضه	
باب تفسير قوله عز وجل (حرمت عليكم الميتة الخ	»	باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية	٢٣١
باب ما ذبح لغير الله	»	باب تقض اهل العهد وبعضهم العهد	٢٣٢
باب ما جاء في البهيمة تريد أن تموت فتذبح	٢٥٠	باب كراهية الدخول على اهل الذمة في	٢٣٤
باب الحيتان وميتة البحر	٢٥١	كنا نسهم والتشبه بهم يوم نروزهم	
باب السمك يصطاده يهودى او نصرانى او مجوسى	٢٥٣	ومهرجاناتهم	
او وثى		كتاب الصيد والذباح	٢٣٥
باب ما لفظ البحر وطفان من ميتة	»	باب الأكل بما امسك عليك المعلم وان قتل	»
باب من كره أكل الطافي	٢٥٥	باب المعلم يأكل من الصيد الذى قد قتل	٢٣٦
باب ما جاء في أكل الجراد	٢٥٦	باب الجزاء المعلمة اذا أكلت	٢٣٨
باب ما جاء في الضفدع	٢٥٨	باب تسمية الله عند الارسال	»
كتاب الضحايا	٢٥٩	باب من ترك التسمية وهو من تحمل ذبيحته	٢٣٩
باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها	٢٦٢	باب سبب زول قول الله عز وجل	٢٤٠
باب سنة لمن اراد أن يضحي ألا يأخذ من شعرة الخ	٢٦٦	ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه	
باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته	٢٦٧	باب الارسال على الصيد يتوارى عنك	٢٤١
باب لا يجزى الجذع الا من الضان وحدها ويجزى	٢٦٩	ثم تجده مقتولا	
الثنى من المعز والابل والبقرة		باب الرجل يدرك صيده حيا	٢٤٣
باب ما جاء في افضل الضحايا	٢٧٢	باب غير المعلم اذا اصاب صيدا	٢٤٤
باب ما يستحب ان يضحي به من الغنم	»	باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيد فضالطه	»
باب ما ورد النهى عن التضحية به	٢٧٣	مالم يرسله مسلم	
باب ما جاء في الصغيرة الاذن	٢٧٥	باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا	»
باب وقت الاضحية	٢٧٦	فقطعه قطعتين او قطع رأسه او بطنه او صلبه	
باب من شاء من الائمة يحيى في مصلاه ومن	٢٧٧	باب ما تطع من الحى فهو ميتة	٢٤٥

٧ فهرست الابواب من المجلد التاسع من السنن الكبرى ج-٩

الابواب	الابواب
لها نقص وبلغت النكح	شاء في منزله
باب الرجل يشتري خيعة تموت او تسرق	٢٧٨ باب الذكاة في المقدور عليه ما بين الالبه والحلق
او تضل	» باب الذبح في الغنم والبقر والقرس والطائر ،
» باب التضحية في الليل من ايام منى	والنحر في الابل
باب النهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث	٢٧٩ باب جواز النحر فيما يذبح والذبح فيما ينحر
» باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا	» باب كراهة النخع والقرس
والاطعام والادخار	٢٨٠ باب الذكاة بالحديد وبما يكون اخف على المذكي
باب اطعام البائس الفقير واطعام القانع والمعتز	وما يستحب من حد الشثار ومواراته عن البهيمة
وما جاء في تفسيرهم	واراحة
باب لا يبيع من اضحيته شيئاً ولا يعطى اجر	٢٨١ باب الذكاة بما انهر الدم وقرى الاوداج والذبح
الجازر منها	ولم يرد ، الا الظفر والسن
» باب الاشتراك في الهدى والاضحية	٢٨٢ باب ما جاء في طعام اهل الكتاب
باب الاضحية في السفر	» باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حراً
» باب من قال الاضحية جائز يوم النحر وايام منى	» باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة
كلها لأنها ايام النكح	وصبي من المسلمين او من اهل الكتاب
باب من قال الاضحية يوم النحر ويومين بعده	٢٨٣ باب ما يستحب للمرأة من ان يتولى ذبح نسكه
» باب من قال الضحايا الى آخر الشهر لمن اراد ان	اويشده
يستأ في ذلك	٢٨٤ باب النسيكة يذبحها غير مالكتها
» باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية	» باب ذبائح نصارى العرب
باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة	» باب ما جاء في ذبيحة الجوس
» باب من قال لا تكسر عظام العقيقة وياكل اهلهما	» باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة القبلة
منها ويتصدقون ويهدون	» باب التسمية على الذبيحة
» باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية	» باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم
» باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة	عند الذبيحة
» باب من قال لا تكسر عظام العقيقة وياكل اهلهما	٢٨٦ باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل منى
منها ويتصدقون ويهدون	وقول المضحى عن غيره اللهم تقبل من فلان
» باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية	» باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية
» باب من قال لا تكسر عظام العقيقة وياكل اهلهما	» باب الرجل يوجب شاة اضحية لم يكن له أن يبدلها
منها ويتصدقون ويهدون	بخير ولا شر منها
» باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية	» باب ما جاء في ولد الاضحية (ولبها)
» باب من قال لا تكسر عظام العقيقة وياكل اهلهما	» باب الرجل يشتري اضحية وهي تامة ثم عرض
منها ويتصدقون ويهدون	٢٨٩

الابواب	الرقم	الابواب	الرقم
باب ذكاة ما في بطن الذبيحة	٣٣٤	باب النهي عن القزع	٣٠٥
جماع ابواب كسب الحجام	٣٣٦	باب ما جاء في التأذين في اذن الصبي حين يولد	»
باب التنزيه عن كسب الحجام	»	باب تسمية المولود حين يولد	»
باب الرخصة في كسب الحجام	٣٣٧	باب ما يستحب ان يسمى به	٣٠٦
باب ما جاء في فضل الحجامه على طريق الاختصار	٣٣٨	باب ما يكره ان يسمى به	»
باب موضع الحجامه	٣٣٩	باب تغيير الاسم القبيح وتحويل الاسم الى ماهو احسن منه	٣٠٧
باب ما جاء في وقت الحجامه	٣٤٠	باب ما يكره ان يتكنى به	٣٠٨
باب ما جاء في استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء	٣٤١	باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما	٣٠٩
باب ما جاء في اباحة قطع العروق والكي عند عندالحاجة	٣٤٢	باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما	»
باب ما جاء في اباحة التداوى	٣٤٣	باب من تكنى بأبي عيسى	٣١٢
باب ما جاء في الاحتماء	٣٤٤	باب من تكنى وليس له ولد	»
باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم سوى ما مضى في الباب قبله	»	باب المرأة تكنى وليس لها ولد	»
باب لا تكرهوا امرضاكم على الطعام والشراب	٣٤٧	باب أقرأوا الطير على مكائنها	٣١١
باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	»	باب ما جاء في الفرع والعتيرة	»
باب التأمم	٣٥٠	باب ما جاء في معاقره الاعراب وذبايح الجن	٣١٣
باب النشرة	٣٥١	جماع ابواب ما يحل ويحرم من الحيوانات	٣١٤
باب الاستغسال للعين	»	باب ما يحرم من جهة مالانا تاكل العرب	»
جماع أبواب ما لا يحل أكله وما يجوز للضطر من الميتة وغير ذلك	٣٥٢	باب ما جاء في الضبع والتعلب	٣١٨
باب السمن او الزيت تموت فيه فارة	»	باب ما جاء في الارنب	٣٢٠
باب من قال لا يجوز بيع ما نجس منه	٣٥٣	باب ما جاء في حمار الوحش وما أكلته العرب في غير ضرورة	٣٢٢
باب من اباح الاستصباح به	٣٥٤	باب ما جاء في الضب	»
باب من منع الانتفاع به	»	باب ما روى في القنفذ وحشرات الارض	٣٢٦
باب تحريم أكل السم القاتل	٣٥٥	باب أكل لحوم الخيل	»
باب ما جاء في أكل الترياق	»	باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل	٣٢٨
باب ما يحل من الميتة بالضرورة	»	باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية	٣٢٩
باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه	٣٥٨	باب ما جاء في أكل الجلالة والباينها	٣٣٢
باب ما جاء فيمن مر بمخاط انسان او ماشيته	»	باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل النتن	٣٣٣
		باب ما جاء في المصبورة	٣٣٤

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم ومروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد التاسع من السنن الكبرى للبيهقي .
 قدرتنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار والرويات من هذا المجلد ومرئنا للرفوع (مر) وللرسل (م) وللمقطع (ق) وللآثار الموقوفة على الصحابة (ث) وللمقطع (ط) ثم خصصنا نظفة « حدث » لتحديث الصحابة ونظفة « روى » لرواية التابعين واتباعهم .
 وكل ما أتى به البيهقي من الاحاديث والرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا للترجمة سلكتنا فيه على تبويبه .
 وآثر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

فهرس اسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم للمجلد التاسع من السنن الكبرى

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب البشارة في القنوح (مر)	١٧٤	حرف الالف	
(٥ - اسامة بن شريك صحابي رضي الله عنه)		(١ - ابراهيم النخعي من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	
حدث في باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)	٣٤٣	٢٧ روى في باب ماجاء في كراهية اخذ	
(٦ - اسمعيل بن ابراهيم بن عتبة رحمه الله تعالى)		الجمائل الخ (ط)	
روى في باب من ليس للامام ان ينزوه	٣١	في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (ط)	
بجال (ق)		(٢ - ابى بن كعب من فضلاء الصحابة)	
(٧ - الاسود بن سريع صحابي رضي الله عنه)		رضي الله عنه	
حدث في باب النهى عن قصد النساء والولدان	٧٧	١٧ حدث في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من	
بأقتل (مر)		المشركين وجوبا (مر)	
في باب الولد تبع لابييه (مر)	١٣٠	(٣ - ارفع بن الحارث الكندي كانت له صحبة)	
(٨ - اسود بن قيس عن ابيه رحمه الله تعالى)		رضي الله عنه	
روى في باب السواد (ط)	١٣٤	حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	
(٩ - الاصمعي رحمه الله تعالى)		رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو اهل له (ث)	
روى في باب ماجاء في تفسير ارض الحجاز	٢٠٩	(٤ - اسامة بن زيد صحابي مشهور رضي الله عنه)	
وجزيرة العرب (ط)		١٩ حدث في باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)	
(١٠ - اكثم بن جون الخزاعي صحابي رضي الله عنه)		٨٣ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)	

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
وجوب الخ	(مر)	حدث في باب ما يستحب من الجوش	١٥٧
في باب الاحتياط في التبييت والاغارة	(مر) ١٠٨	والسرايا	(مر)
في باب وطأ السبايا بالملك الخ	(مر) ١٢٥	(١١ - انس بن مالك رضي الله عنه خادم)	
في باب الاسير يستطلع منه خبر المشركين	(مر) ١٤٨	رسول الله صلى الله عليه وسلم	
في باب بعث العيون والاطلاع من المسلمين	(مر) »	حدث في باب مبتدأ الخلق	(مر) ٤
في باب من اراد غزوة فوري بغيرها	(مر) ١٥١	في باب اصل فرض الجهاد	(مر) ٢٠
في باب التبيك عند الحرب	(مر) ١٥٣	في باب ماجاء في تجهيز الغازي واجر الجاعل	(مر) ٢٨
في باب التزوم مع ائمة الجور	(مر) ١٥٦	في باب مشهود من لا فرض عليه القتال	(مر) ٣٠
في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله	(مر) ١٦٢	في باب ما يفعله الامام من الحصون	(مر) ٣٩
عز وجل	(مر)	والخنادق	(مر)
في باب فضل الشهادة في سبيل الله	(مر) ١٦٣	في باب من تبرع بالتمرض للقتل رجاء	(مر) ٤٣
عز وجل	(مر)	احدى الحسينيين	(مر)
في باب فضل من مات في سبيل الله	(مر) ١٦٥	» » »	(مر) ٤٤
في باب من اتاه سهم غرب فقتله	(مر) ١٦٧	في باب تسمية الفنيمة في دار الحرب	(مر) ٥٥
في باب الشجاعة والجن	(مر) ١٧٠	» » »	(مر) ٥٦
في باب من قال تؤخذ منه الجزية عمر با	(مر) ١٨٦	في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم	(مر) ٦٨
كانوا او بعهما	(مر)	في باب قتل المشركين بعد الاسار	(مر) ٦٩
في باب الحرى اذ الجأ الى الحرم وكذلك	(مر) ٢١٢	» » »	(مر) ٧٠
من وجب عليه حد	(مر)	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	(مر) ٧٩
في باب ماجاء في هدايا مشركين للامام	(مر) ٢١٥	والغارة	(مر)
في باب نزول سورة الفتح على رسول الله	(مر) ٢٢٢	» » »	(مر) ٨٠
صلى الله عليه وسلم	(مر)	في باب تحريم قتل ماله روح	(مر) ٨٦
في باب لا خير في ان يطهيم المسلمون	(مر) ٢٢٥	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	(مر) ٩٠
شيئا على ان يكفوا عنهم	(مر)	الرهبان	(مر)
في باب الهدنة على ان يرد الامام من	(مر) ٢٢٦	في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار	(مر) ٩٢
جاء بلده مسلما من المشركين	(مر)	جائز	(مر)
في باب الوفاء بالعهد اذا كان المقد	(مر) ٢٣١	في باب الكافر الحرى يقتل مسلما ثم يسلم	(مر) ٩٩
مباحا الخ	(مر)	في باب جواز افراد الرجل والرجال	(مر) »
في باب الارسال على الصيد يتواري	(مر) ٢٤٣	بالتزوي في بلاد العدو	(مر)
عنك ثم تجده مقتولا	(مر)	في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين	(مر) ١٠٧
في باب ماجاء في اكل الجراد	(مر) ٢٥٨		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٢- اياس بن سلمة عن ايه وسلمه بن عمرو)	في كتاب الضحايا (مر)	٢٥٩	في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره
ابن الاكوع صحابي رضي الله عنه	تركها (مر)	٢٦٢	
حدث في باب قتل النساء والصبيان في	في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	٢٧٣	
التيبيت والغارة (مر)	في باب وقت الاضحية (مر)	٢٧٧	
في باب الرخصة في فقر دابة من يقاتله	في باب الذبح في الغنم والبقر والقرس	٢٧٩	
حال القتال (مر)	والطاثر والحر في الابل (مر)	٢٨٣	
حرف الباء	في باب ما يستحب للره من ان يتولى	٢٨٣	
(١٣- البراء بن عازب صحابي رضي الله عنه)	ذبح نسكه او يشهده (مر)	٢٨٥	
حدث في باب الاذن بالمجرة (مر)	في باب التسمية على الذبيحة (مر)	٢٩٧	
في باب من اعتذر بالضعف والمرض	في باب من قال الاضحية يوم النحر	٢٩٧	
والزمانه (مر)	ويومين بعده (ث)	٢٩٩	
في باب ماجاء في قول الله عز وجل واقفوا	في باب العقيقة سنة (مر)	٣٠٠	
في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)	» » (مر)	٣٠٥	
في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	في باب تسمية المولود حين يولد (مر)	٣٠٨	
والغارة (مر)	في باب ما يكره ان يتكفى به (مر)	٣٠٩	
» » » (مر)	» » (مر)	٣١٠	
في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)	في باب من تكفى وليس له ولد (مر)	٣١٤	
في باب الترجل عند شدة اليأس (مر)	في باب ماجاء في معاقرة الاصراب وذبايح	٣٢٠	
في باب من يسلم فيقتل مكانه في سبيل الله (مر)	البلن (مر)	٣٣١	
في باب زول سورة الفتح على رسول الله	في باب ماجاء في الارنب (مر)	٣٣٤	
صلى الله عليه وسلم (مر)	في باب ماجاء في اكل لحوم الجمر الاهلية (مر)	٣٣٧	
في باب الهدنة على ان يرد الامام من جاء	في باب ماجاء في المصبورة (مر)	٣٣٩	
بلده مسلما من المشركين (مر)	في باب الرخصة في كسب الحجام (مر)	»	
في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره	في باب ماجاء في فضل الحجامه الخ (مر)	٣٤٠	
تركها (مر)	في باب موضع الحجامه (مر)	»	
في باب لا يجزى الجذع الا من الضان	» » (مر)	»	
وحدها الخ (مر)	في باب ماجاء في وقت الحجامه (مر)	٣٤٢	
في باب ما ورد النهي عن التضحية به (مر)	في باب ماجاء اباحة قطع العروق والكي (مر)	٣٤٤	
في باب وقت الاضحية (مر)	في آثار الصحابة (مر)	٣٤٨	
» » (مر)	في باب اباحة الرقية الخ (مر)		

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
(١٧ - بلال بن رباح رضي الله عنه مؤذن)		٣٢٩ في باب ماجاء في أكل لحوم الجمر الالهية (مر)	
رسول الله صلى الله عليه وسلم		٣٣٠ " " " (مر)	
حدث في باب ماجاء في هدايا المشركين	٢١٥	(١٤ - البراء بن مالك صحابي رضي الله عنه)	
للإمام (مر)		٤٤ حدث في باب من تبرع بالتعرض للقتل	
(١٨ - بهز بن حكيم بن معاوية القشيري)		رجاء احدى الحسينين (ث)	
عن ابيه عن جده		٦٢ في باب الرخصة في استعماله في حال الضرورة (ث)	
وجده معاوية بن حيدة صحابي رضي الله عنه		(١٥ - بريدة الاسلمي صحابي رضي الله عنه)	
حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)		١٥ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	
(١٩ - البهزي صحابي قيل اسمه زيد بن كعب)		الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	
رضي الله عنه		٤٩ في باب السيرة في اهل الكتاب (مر)	
حدث في باب ماجاء في حمار الوحش (مر)	٣٢٢	٦٩ في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)	
حرف التاء		٩٧ في باب زول اهل الحصن او بعضهم على	
(٢٠ - الثلب بن ثعلبة صحابي رضي الله عنه)		حكم الامام الخ (مر)	
رواه عنه ابنه ملقام		١١٣ في باب من اسلم على شئ فهو له (مر)	
حدث في باب ماروي في القنفذ وحشرات الارض (مر)	٣٢٦	١٣٢ في باب المبارزة (مر)	
(٢١ - تميم بن طرفة الطائي تابعي رحمه الله تعالى)		١٧٣ في باب ماجاء في حرمة نساء المجاهدين (مر)	
روى في باب من فرق بين وجوده	١١١	١٨٤ في باب من يؤخذ عنه الجزية من اهل	
قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (م)		الكتاب الخ (مر)	
" " " " " " " (م)	١١٢	١٨٥ " " " " " " " (مر)	
(٢٢ - تميم الداوي صحابي رضي الله عنه)		٢٣١ في باب الوفاء بالهد اذا كان العقد مباحا (مر)	
حدث في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٨١	٢٩١ في باب الرخصة في الأكل من لحوم	
حرف التاء		الضحايا والاطعام والادخال (مر)	
(٢٣ - ثابت بن قيس بن شماس من كبار الصحابة رضي الله عنه		٢٩٢ " " " " " " " (مر)	
في		٣٠٣ في باب لا يمس الصبي شئ من دمها (مر)	
		" في باب ماجاء في وقت العقيقة الخ (مر)	
		(١٦ - بسر بن ارطاة من صغار الصحابة)	
		رضي الله عنه	
		١٠٤ حدث في باب من زعم لا تقام الحدود في	
		ارض الحرب حتى يرجع (م)	

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب مبتدأ البعث والتنزيل (مر)	٦	حدث في باب ما جاء في فضل قتال	١٧٥
في باب الاذن بالهجرة (مر)	١	الروم و قتال اليهود (١) (مر)	
في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	٢٤	(٢٤- ثابت بن وديعة صحابي جليل رضى الله عنه)	
في باب شهود من لا فرض عليه القتال (ث)	٣١	حدث في باب ما جاء في المظب (مر)	٣٢٥
في باب من ليس للامام ان يضربه بحال (مر)	٣٢	(٢٥- ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)	
في باب ما يجب على الامام من الترو وبخسه اوسراياه في كل عام (مر)	٣٩	حدث في باب الغلول قليله وكثيره	١٠١
في باب من تبرع بالتعرض للقتل رجاء احدى الحسين (مر)	٤٣	حرام	(مر)
في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٧	في باب ما جاء في قتال الهند (مر)	١٧٦
في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة في قتل كعب بن الاشرف (مر)	٨١	في باب اظها ردين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	١٨١
في باب المرأة تقتل فتقتل (مر)	٨٢	في باب لاخير في ان يعطيهم المساهون شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)	٢٢٦
في باب تحريم قتل اله روح الفخ (مر)	٨٦	في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخال (مر)	٢٩١
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان (ث)	٩١	في باب الاضحية في السفر (مر)	٢٩٥
في باب جواز انفراد الرجل والرجال بالتزوي في بلاد المدو (مر)	٩٩	(٢٦- ثور بن زيد الديلي تابعي) رحمه الله تعالى	
في باب بيع الدرهم بالدرهمين في ارض الحرب (مر)	١٠٦	روى في باب ما قسم من الدور والاراضي في الجاهلية (مر)	١٢٢
في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١٢١		
في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)	١٢٢		
في باب المبارزة (مر)	١٣١		
في باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان يقتلهم في اموالهم وانفسهم (مر)	١٤٣		
في باب بعث العمون والطلائح من المسلمين (مر)	١٤٨		
في باب صلاة الحرس (مر)	١٥٠		
في باب من اراد غزوة فودي بغيرها (مر)	»		
في باب فضل الشق في سبيل الله (مر)	١٦٢		

(١) رواه في السنن عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن ابيه عن جده وهو عهد الخبير بن قيس بن ثابت

الاسماء والابواب	٤٠٠	الاسماء والابواب	٤٠٠
في باب ما يكره ان يسمى به (مر)	٣٠٦	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	١٧٢
في باب ما يكره ان يكتب به (مر)	٣٠٨	عز وجل (مر)	
في باب من رأى الكراهة في الجمع بينهما (مر)	٣٠٩	في باب الصلاة اذا قدم من سفر (مر)	١٧٥
في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (مر)	٣١٧	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨٠
في باب ماجاء في الضبيج والتعلب (مر)	٣١٨	من الاديان (ث)	
في باب ماجاء في الارنب (مر)	٣٢١	في باب ما يستدل به على انه انما اعتنقهم	٢٣٠
في باب ماجاء في الضب (مر)	٣٢٤	بالاسلام والخروج من بلاد منسوب	
في باب ماجاء في المصبورة (مر)	٣٣٤	عليها الحرب (مر)	
في باب الذكاة ما في بطن الذبيحة (مر)	٣٣٥	في باب ماجاء في صيد الجومى (مر)	٢٤٥
في باب ماجاء في فضل الحجامة (مر)	٣٣٩	في باب ماجاء في ذكاة ما لا يقدر على	٣٤٦
في باب موضع الحجامة (مر)	٣٤٠	ذبحه الابرى او سلاح (مر)	
في باب ماجاء في استحباب ترك الاكتواء	٣٤١	في باب الحيتان وميتة البحر (مر)	٢٥١
والاسترخاء (مر)		في باب ما لفظ البحر وطفًا من ميتة	٢٥٢
باب ماجاء في اباحة قطع العروق والكي	٣٤٢	في باب من كره أكل الطافي (ث)	٢٥٣
عند الحاجة (مر)		في باب من كره أكل الطافي (ث)	٢٥٥
باب ماجاء في اباحة التداوى (مر)	٣٤٣	في باب من كره أكل الطافي (ث)	٢٥٦
في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل	٣٤٨	في باب الاضحية سنة نوح لزوجها ونكره	٢٦٤
الخب (مر)		تركها (مر)	
في باب النشرة (مر)	٣٥١	في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)	٢٦٨
في باب من منع الانتفاع به (مر)	٣٥٥	في باب لا يجزى الجذع الا من الضأن الخ (مر)	٢٦٩
(٢٩ - جابر بن عتيك صحابي جليل رضي الله عنه)		في باب الذبيح في النعم والبقر والفرس	٢٧٩
حدث في باب الخلاء في الحرب (مر)	١٥٦	والطائر والنحر في الابل (مر)	
(٣٠ - جاهمة صحابي رضي الله عنه)		في باب ماجاء في ذبيحة من اطاق الذبيح (مر)	٢٨٢
حدث في باب الرجل يكون له ابوان	٢٦	في باب النسيكة يذبحها غير مالكتها (مر)	٢٨٤
مسلمان واحدهما فلا يفز والاباذن اهله (مر)		في باب قول المضحى اللهم منك واليك	٢٨٧
		فتقبل منى الخ (مر)	
		في باب الرخصة في الأكل من لحوم	٢٩١
		الضحايا والاطعام والادخال (مر)	
		في باب الاشتراك في الهدى والاضحية (مر)	٢٩٤
		في باب الاشتراك في الهدى والاضحية (مر)	٢٩٥

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	١١٨ في باب ماجاء في ضيافة من نزل به (ث)	(٣١ - جبير بن مطعم صحابي رضي الله عنه)	
	(٣٧ - جندب بن مكيث له صحبة رضي الله عنه)	١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	
	٨٨ حدث في باب الاسير يوثق (مر)	الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	
	حرف الحاء	٦٧ في باب ما يقوله بالرجال البالغين منهم (مر)	
	(٣٨ - حارث بن عبد الله بن ابي ربيعة تميمي)	٢١٥ في باب من قال الاضحى جائز يوم النحر	
	رحمه الله تعالى	وايام منى كلها (مر)	
	٢٢ روى في باب من لا يجب عليه الجهاد (م)	٢١٦ " " (مر)	
	(٣٩ - الحارث بن عمرو صحابي رضي الله عنه)	(٣٢ - جبير بن تغير عن ابيه)	
	٣١٢ حدث في باب ماجاء في الفروع والعتيرة (مر)	٢٧ حدث في باب ماجاء في كراهية اخذ الجعائل (مر)	
	(٤٠ - الحارث بن مالك بن برصاء صحابي)	(٣٣ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي)	
	رضي الله عنه	مشهور رضي الله عنه	
	٢١٤ حدث في باب الحرب اذا جلا الى	١٣ حدث في باب فرض الهجرة (مر)	
	الحرم الخ (مر)	٤١ في باب ما على الوالي من امر الجيش (مر)	
	(٤١ - حبيب بن مسلمة مختلف في صحبته)	١٤٢ في باب الاسير يؤخذ عليه العهديات	
	رضي الله عنه	لا يهرب (مر)	
	٥١ حدث في باب تفضيل الخيل (مر)	١٧٤ في باب البشارة في الفتوح (مر)	
	(٤٢ - حذيفة بن اسيد صحابي من اصحاب الشجرة)	(٣٤ - جعفر بن ابي طالب الصحابي)	
	رضي الله عنه	الجليل رضي الله عنه	
	٢٦١ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه	٨٧ حدث في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	
	وعن اهل بيته (مر)	١٥٤ في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (ث)	
	(٤٣ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل رضي الله عنه)	(٣٥ - جندب بن سفيان صحابي رضي الله عنه)	
	٣٣ حدث في باب من ليس للامام ان يتزو	٢٦٢ حدث في باب الاضحية سنة نحب لزومها	
	به بحال (مر)	وتكره تركها (مر)	
	٣٦ " " (ث)	٢٧٧ في باب وقت الاضحية (مر)	
	٤٥ في باب ماجاء في قول الله عز وجل واقفوا	(٣٦ - جندب بن عبد الله له صحبة رضي الله عنه)	
	في سبيل الله ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (ث)	١١ حدث في باب ماجاء في نسخ القوعن	
		المشركين (مر)	

الاصناف	الاسماء والايواب	الاصناف	الاسماء والايواب
٢٩٠	في باب التفضحية في الليل من ايام منى (ق)	١٣٤	في باب السواد (ث)
٢٩٤	في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)	١٤٥	في باب الاسير يؤخذ عليه ان يبعث اليهم
٢٩٦	في باب من قال الاضحية جأثر يوم النحر	بفداء او يهود في اسارهم (مر)	
(ط)	وايام النى كلها	١٤٨	في باب بئس اليون والاطلائع من
(ط)	» »	السليين (مر)	
٢٩٧	» »	٢٤٥	في باب من رمى صيدا او طعمته او ارسل كلبا
(ط)	في باب أكل لحوم الخيل	فقطه تطتين الخ (مر)	
٣٢٧	في باب أكل لحوم الخيل	٢٥٢	في باب الحيتان وميتة البحر (مر)
٣٥١	في باب التائم (م)	(٤٤ -- حرام بن ملحان صحابي رضى الله عنه)	
(٤٩ - الحسين بن علي بن ابي طالب)		٢٢٥	حدث في باب لا خير في ان يعطيم
رضى الله عنه سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم		المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (ث)	
١٢٦	حدث في باب تفرق بين المرأة وولدها (م)	(٤٥ -- الحسن بن صالح فقيه مشهور)	
١٤٠	في من رخص في شراء ارض الخراج (ث)	رحمه الله تعالى	
(٥٠ - الحكم بن عتيبة من فقهاء التابعين)		١٣٣	روى في باب السواد (ط)
رحمه الله تعالى		(٤٦ - الحسن بن علي رضى الله عنه)	
١٣٤	حدث في باب السواد (ط)	سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	
١٩٤	في باب كم الجزية (م)	١٤٠	حدث في باب من رخص في شراء ارض
٣١٧	في باب ما يحرم من جهة مالا تاكل	الخراج (ث)	
(ط)	الرب	(٤٧ - الحسن بن محمد بن علي تابعي)	
(٥١ - حكيم بن حزام صحابي رضى الله عنه)		رحمه الله تعالى	
١٢٣	حدث في باب ترك أخذ المشركين	١٩٢	روى في باب الفرق بين نكاح نساء من
(مر)	بما اصابوا	يؤخذ منه الجزية وذبايحهم (م)	
(٥٢ - حمزة بن عمرو الاسلمى)		٢٨٥	في باب ما جاء في ذبيحة الجوس (م)
صحابي جليل رضى الله عنه		(٤٨ - الحسن البصرى من ائمة التابعين)	
٧٢	حدث في باب المنع من احراق المشركين	رحمه الله تعالى	
(مر)	بالنار بعد الاسار	١٢٩	روى في باب بيع الصبي من اهل الشرك (ط)
حرف الخاء		٢٨٦	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه
(٥٣ - خالد بن معدان تابعي رحمه الله تعالى)		وسلم عند الذبيحة (ط)	
٥٣	روى في باب العبيد والنساء والصبيان (م)		
(٥٤ - خالد بن الوليد سيف الله رضى الله عنه)			
حدث			

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٤٦ في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر ذبحه الابري او سلاح (مر)	١٨٧ حدث في باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجميا (ث)
٢٤٧ في باب ما يذكر به (مر)	٣٢٣ في باب ما جاء في الضيب (مر)
٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	٣٢٨ في باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل (مر)
٣٣٧ في باب التزويه عن كسب الخمام (مر)	(٥٥ - خباب بن الارت من السابقين)
(٦٠ - الرباح بن ربيع صحابي رضي الله عنه)	الى الاسلام رضي الله عنه
٨٢ حدث في باب المرأة قتلت فتقتل (مر)	٥ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)
٩١ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما (مر)	(٥٦ - خبيب بن عبد الرحمن عن ابيه)
(٦١ - ربيعة بن عباد الدولي صحابي)	عن جده - ١
رضي الله عنه	٣٧ حدث في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركون (مر)
٧ حدث في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	حرف الذال
(٦٢ - روفيع بن ثابت الانصاري صحابي)	(٥٧ - ذوالجوشن رجل من الضباب صحابي)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
٦٢ حدث في باب اخذ السلاح وغيره بغير اذن الامام (مر)	١٠٨ حدث في باب حمل السلاح الى ارض العدو (مر)
حرف الزاء	(٥٨ - ذونخير رجل من اصحاب رسول الله)
(٦٣ - زاهر صحابي رضي الله عنه)	صلى الله عليه وسلم
٣٣٢ حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (ث)	٢٢٣ حدث في باب مهادنة الائمة بعد رسول رب الغزة (مر)
(٦٤ - الزبير بن العوام حواري رسول الله)	حرف الراء
صلى الله عليه وسلم	(٥٩ - رافع بن خديج صحابي جليل)
٤٦ حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	رضي الله عنه
١٤٥ في باب ما يجوز للاسير او من قدم ليقتل والرجل بين الصفتين في ماله (ث)	٦١ حدث في باب النهي عن نهب الطعام (مر)
(٦٥ - زرعة بن سيف بن ذي زن - ٢)	

(١) وجده خبيب بن يساف ويقال اساف له صحبة - ح (٢) هو من ابناء الملوك كتب اليه النبي صلى الله عليه وسلم ذكره

حدث

صاحب الاصابة في القسم الثالث - ح .

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٥٤ في باب ما لفظ البحر وطفان من ميتة (ث)	١١٥ حدث في باب كم الجزية (مر)
(٧١ - زيد بن جارية يقال له صحبة رضي الله عنه)	(٦٦ - زياد بن حدير ثقة رحمه الله تعالى)
٢٢ حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢١١ روى في باب ما يؤخذ من الذي اذا التجر في غير بلد الخ (ط)
(٧٢ - زيد بن خالد الجهني صحابي مشهور) رضي الله عنه	(٦٧ - زياد بن طميرة بن سعد السلمى عن)
٢٨ حدث في باب ما جاء في تجهيز النازي واجر الجائل (مر)	ايه وجدده ولايه وجدده صحبة رضي الله عنهما
٤٧ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد فرض الكفاية (مر)	١١٦ حدث في باب المشركين يسمون قبل الامراخ (مر)
١٠١ في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	(٦٨ - زيد بن ارقم من فضلاء الصحابة) رضي الله عنه
١٧٢ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله عزوجل (مر)	٣٢ حدث في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (مر)
٢٧٠ في باب لا يجزى الجذع الا من الضان الخ (مر)	(٢٦١ في كتاب الضحايا (مر)
(٧٣ - زيد العمى رحمه الله تعالى)	٣٤٦ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٨٦ روى في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ق)	(٦٩ - زيد بن اسلم تابعي جليل رحمه الله تعالى)
حرف السين	١٧٢ روى في باب فضل الاتفاق في سبيل الله عزوجل (م)
(٧٤ - سالم بن عبد الله بن عمر من الفقهاء السبعة) رحمه الله تعالى	(٧٠ - زيد بن ثابت من فقهاء الصحابة) رضي الله عنه
١٠٣ روى في باب لا يقطع من غل في النسيمة (ط)	٢٣ حدث في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)
(٧٥ - السائب بن يزيد صحابي صغير) رضي الله عنه	٣١ في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (مر)
٤٦ حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	١١٣ في باب من فرق بين وجوده قبل القسم وبين وجوده بعده الخ (ث)
١٧٥ في باب استقبال التزاة (مر)	٢٥٠ في باب ما جاء في البيهمة تريد ان يموت فتذبح (ث)
(٧٦ - سعد بن مالك احد المشرة رضي الله عنه)	حدث في باب من كره ان يموت بالارض الى

الاسماء والابواب	المصنف	الاسماء والابواب	المصنف
(٨٠ - سعيد بن المسيب من فقهاء السبعة)		التي هاجر منها	(مر)
رحم الله تعالى		» » »	(مر)
روى في باب ما جاء في نسخ الغو عن	١٢	في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان	١٩
المشركين الخ (ط)		او احدهما فلا ينفروا لباذن اهله	٢٦
في باب ما يفعله بالرجال الباطنين منهم (م)	٦٥	في باب ما جاء في الاستماتة بالمشركين (ث)	٣٧
في باب من رأى قسمة الاراضى المنعومة	١٣٨	في باب الامام يغزى من اهل دار من	٤٠
ومن لم يراها (م)		المسلمين الخ (مر)	
في باب ما يجوز للاسيرا ومن قدم ليقتل (ط)	١٤٥	في باب ما يفعله بذرارى من ظهر عليه (مر)	٦٣
والرجل بين الصفيين في ماله		في باب ما حرزه المشركون على المسلمين (ث)	١١١
في باب المجوس اهل كتاب والجزية	١٩٠	في باب فضل من رمى بسهم في سيل الله	١٦٢
تؤخذ منه (م)		عز وجل	(مر)
روى في باب تغيير الاسم القبيح (١) (مر)	٣٠٧	في باب الحرابي اذ بلغ الى الحرم الخ (مر)	٢١٢
في باب التائم (ط)	٣٥١	في باب العلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (ث)	٢٣٧
(٨١ - سعيد بن يربوع الخزومي صحابي)		في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣٤٥
رضي الله عنه		في تحريم أكل مال الثير بغير اذنه (ث)	٣٥٨
حدث في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	١٢٠	(٧٧ - سعيد بن زيد بن عمرو بن فضيل احد)	
(٨٢ - سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)		المشرة رضى الله عنه	
حدث في باب ما جاء في حمار الوحش الخ (مر)	٣٢٢	حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٣٤٥
(٨٣ - سفيان الثوري امام مشهور رحمه الله تعالى)		(٧٨ - سعيد بن جبير تابعي معروف)	
روى في باب ما جاء في نضح الطومن	١٢	رحم الله تعالى	
المشركين الخ (ط)		روى في باب من خرج من بيته مهاجرا	١٤
في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة (ط)	٢٥٣	فادركه الموت في طريقه (م)	
(٨٤ - سلمان بن عامر الضبي صحابي رضى الله عنه)		في باب من لحق باهل الكك كتاب قبل	١٨٦
حدث في باب العقبة سنة (مر)	٢١٨	نزول الفرقان (م)	
» » » (ث)		في باب اطعام البائس الفقير الخ (ط)	٢٩٤
» » » (مر)	٢١٩	في باب ما روى في القنفذ وحشرات العرض (م)	٣٢٦
في باب ما جاء في وقت العقبة (مر)	٣٠٣	(٧٩ - سعيد بن عبد العزيز من خيار التابعين)	
(٨٥ - سليمان الفارسي صحابي جليل رضى الله عنه)		رحم الله تعالى	
		روى في باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز	٢٠٨
		وجزيرة العرب (ط)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٤٢ في باب الاسير يؤخذ عليه العهدة لا يهرب (مر)	٣٦ حدث في باب من ليس للامام ان يزويه بجال (ث)
٢٩٩ في باب العقبة سنة في باب لايمس الصبي بشئ من دمها (مر)	٣٨ في باب مايدأ به من سداطراق المسلمين وبالرجال (مر)
٣٠٦ في باب ما بكره ان سمى به في باب ما جاء في فضل الجمجمة (مر)	٦٠ في باب السرية تأخذ العلف والطعام في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (ث)
٣٥٧ في باب ما يحل من الميتة بالضرورة في باب ما جاء فيمن مر بمحاطة انسان او ماشيته (مر)	٢٥٧ في باب ما جاء في أكل الجراد في باب ما جاء في الضبع والثعلب (مر)
(٨٩- سنان بن سلمة ولد يوم حنين فله رؤية) رضى الله عنه	(٨٩- سلمة بن الاكوع صحابي رضي الله عنه) حدث في باب ما جاء في الرخصة فيه في القتنه وما في معناها (مر)
٢٧٣ حدث في باب ما يستحب ان يضحى به من الفهم (مر)	٤٠ في باب ما علي الوالي من امر الجيش في باب ما في معنى (ث)
(٩٠- سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير) رضى الله عنه	٤١ في باب ما في معنى (مر)
٦٤ حدث في باب ما يفعله بالرجال الباتين منهم (مر)	١٠٧ في باب جواز ترك دعاء من بلغته الدعوة (مر)
(٩١- سهل ابن الحنظلية صحابي رضي الله عنه) حدث في باب الحرس في سيل الله (مر)	١٢٩ في باب بيع السبي من اهل الشرك (مر)
(٩٢- سهل بن الحنيف صحابي رضي الله عنه) حدث في باب فضل الشهادة في سيل الله تعالى عز وجل (مر)	١٣١ في باب الميازة (مر)
١٧٠ في باب تمنى الشهادة ومسألتها في باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)	١٤٧ في باب ابلجاسوس من اهل الحرب (مر)
(٩٣- سهل بن سعد له ولاية صحبة رضي الله عنهما) حدث في باب شهود من لا فرض عليه القتال (مر)	١٥٤ في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)
	٢٩٢ في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام وللادخار (مر)
	٣٣٠ في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (مر)
	(٨٧- سليمان بن يسار من قهه السبعة) رحمه الله تعالى
	٢٩٧ في باب من قال الضحايا الى آخر الشهر (مر)
	(٨٨- سمرة بن جندب صحابي رضي الله عنه) حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
	٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائر (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ق) ٢٦٣	في باب ما يندأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال (مر) ٣٨
في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط) ٢٨٥	في باب ما يفعله الامام من الحصون والحنادق (مر) ٣٩
في باب ما يكره ان يتكئ به (ط) ٣٠٩	في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من المشركين وجوبا ودعاء من بلغته نظرا (مر) ١٠٧
في باب اقروا الطير على مكائنها (ق) ٣١١	في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر) ١٥٨
في باب ماجاء في الفرع والعتيرة (ق) ٣١٣	في باب تغيير الاسم القبيح (مر) ٣٠٧
في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (ط) ٣٤٩	في باب ما يحرم من جهة مالنا تاكل العرب (مر) ٣١٧
في باب ماجاء في من مر بحائط انسان او ماشيته (ط) ٣٥٨	
(٩٥ - شداد بن اوس صحابي رضي الله عنه)	حرف الشين
حدث في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر) ٦٨	(٩٤ - الشافعي امام مشهور رضي الله عنه)
في باب الذكاة بالحديد الخ (مر) ٢٨٠	روى في باب من يجرى عليه الرق (ق) ٧٣
(٩٦ - شريح القاضي المشهور رحمه الله تعالى)	في باب الرخصة في عقوبة من يقا تل هذا القتال (ق) ٨٧
روى في باب من رخص في شراء ارض الخراج (ط) ١٤١	في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جاز الخ (ق) ٩٢
(٩٧ - الشعبي امام كبير رحمه الله تعالى)	في باب جواز افراد الرجل والرجال بالفزو في بلاد العدو (ق) ١٠٠
روى في باب السواد (ط) ١٣٤	في باب بيع الصبي من اهل الشرك (ق) ١٢٨
في باب ارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (م) ٢٤١	في باب السواد (ق) ١٣٣
في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م) ٣٤٦	في باب السواد (ق) ١٣٥
حرف الصاد	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم (ق) ١٧٧
(٩٨ - صالح بن ابي امامه بن سهل بن حنيف رحمه الله تعالى)	في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق) ١٨٢
روى في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (ق) ١٨٣	في باب من قال تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا او عجماء (ق) ١٨٧
	في باب ماجاء في تفسير ارض الحجاز وجزيرة العرب (ط) ٢٠٩
	في باب الحربى اذا لجأ الى الحرم الخ (ق) ٢١٣
	في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (ط) ٢٣٧

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حدث في باب الاختيار في التحرز (مر)	(٩٩ - صخر النامدي صحابي رضي الله عنه)
حرف العين	١٥١ حدث في باب الابتكار في السفر (مر)
(١٠٨ - عاصم بن عمر بن قتادة)	(١٠٠ - للصعب بن جثنائه صحابي رضي الله عنه)
عالم بالمنازى رحمه الله تعالى	٧٨ حدث في باب قتل النساء والصبيان
روى في باب جواز انفراد الرجل والرجال	في التبييت والغارة الخ (مر)
في النزول في بلاد العدو (ق)	(١٠١ - صفوان بن محمد صحابي رضي الله عنه)
(١٠٩ - عباد بن تميم قيل له روية)	٣٢٠ حدث في باب ماجاء في الارنب (مر)
رضي الله عنه	(١٠٢ - الصلت السدوسي تابعي رحمه الله تعالى)
حدث في باب الاضحية سنة نحب لزومها	٢٤٠ روى في باب من ترك التسمية وهو ممن
وتكره تركها (م)	تحل ذبيحته
(١١٠ - عبادة بن الصامت احد النبياء)	(١٠٣ - صهيب الرومي صحابي شهير)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	١٥٣ حدث في باب كراهية تمنى لقاء العدو (مر)
في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٢٥٨ في باب ماجاء في اكل الجراد (ث)
في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (مر)	٣٤٤ في باب ماجاء في الاحتماء (مر)
في باب الوقت الذي يجوز فيه التفريق (مر)	حرف الضاد
(١١١ - عباس بن المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه)	(١٠٤ - ضميرة صحابي رضي الله عنه)
حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار	١٢٦ حدث في باب التفريق بين المرأة وولدها (مر)
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (ث)	حرف الطاء
(١١٢ - عبد الله بن ابي اوفى صحابي)	(١٠٥ - طاوس من فقهاء التابعين رحمه الله تعالى)
رضي الله عنه	٣٣٨ روى في باب الرخصة في كسب الحمام (م)
حدث في باب السرية تاخذ العلف	(١٠٦ - طلحة بن البراء صحابي رضي الله عنه)
والطعام (مر)	٢٦ حدث في باب المسلم يتوق في الحرب قتل
في باب تحريم الفرار من الزحف الخ (مر)	ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (مر)
في باب كراهية تمنى لقاء العدو الخ (مر)	(١٠٧ - طلحة بن عبيد الله احد المشرك)
	رضي الله عنه

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(١١٩ - عبد الله بن حوالة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٥٧	في باب ما جاء في أكل الجراد (مر)
	عليه وسلم	٢٢٩	في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (مر)
١٦٩	حدث في باب بيان النية التي يقابل عليها	٢٣٠	" " " (مر)
(مر)	ليكون في سبيل الله عز وجل	٢٣١	" " " (مر)
١٧٩	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم		(١١٣ - عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن)
(مر)	على الاديان		عمر و بن حزم ثقة رحمه الله تعالى
(١٢٠ - عبد الله بن رواحة صحابي جليل)	رضي الله عنه	١٤٣	حدث في باب الاسير يوم من فلا يكون له
	حدث في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (ث)	١٨٣	ان يقتلهم في اموالهم وانفسهم (ق)
(١٢١ - عبد الله بن الزبير صحابي مشهور)	رضي الله عنه		روي في باب من لا تؤخذ منه الجزية من
	حدث في باب ما جاء في كراهية أخذ	١٨٧	اهل الاديان (ق)
(ث)	الجنائل الخ		في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا
(مر)	في باب سهان الخيل	١٩٤	كانوا او هجما (ق)
٩٣	في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار		في باب كم الجزية (ق)
جاؤ			(١١٤ - عبد الله بن انيس صحابي رضي الله عنه)
٢٨٩	في باب الرجل اشترى اضحية وهي تامة (ث)	٣٨	حدث في باب من يبدأ بجهاده من
(١٢٢ - عبد الله بن السعدى صحابي رضي الله عنه)	حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار		المشركين (مر)
	الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		(١١٥ - عبد الله بن بسر صاحب رسول الله)
(١٢٣ - عبد الله بن سلام صحابي مشهور)	حدث في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)		صلى الله عليه وسلم
	حدث في باب ما جاء فيمن مر بمحاطة انسان	٢٧٧	حدث في باب وقت الاضحية (ث)
	او ماشيته (مر)		(١١٦ - عبد الله بن بكر صحابي رضي الله عنه)
	حدث في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)		في باب ما جاء فيمن مر بمحاطة انسان
١٦٠	" " " (مر)		او ماشيته (مر)
(١٢٤ - عبد الله بن عباس جبر الامة)	حدث في باب تنبير الاسم القبيح الخ (مر)		(١١٧ - عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي)
	حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)		صحابي رضي الله عنه
(مر)	" " " (مر)		حدث في باب تنبير الاسم القبيح الخ (مر)
	حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله		(١١٨ - عبد الله بن حبشي صحابي رضي الله عنه)
	عز وجل (مر)		حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله
			عز وجل (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٥٤ في باب قسمة الغنيمة في دارالحرب (مر)	٧ في باب مبتدأ القرض على النبي صلى الله عليه
٥٨ " " (ث)	وسلم الخ (مر)
٦٨ في باب ما يفعله بالرجال الذين سبهم (مر)	٨ " " (مر)
٧٠ في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسر (مر)	٩ في باب الاذن بالمحجرة (مر)
٧١ في باب المنع من احراق المشركين بالنار	١١ في باب مبتدأ الاذن بالقتال (مر)
بعد الاسار (مر)	في باب ما جاء في نسخ الغفوعن المشركين
٧٦ في باب تحريم القرار من الزحف (ث)	الخ (مر)
٩٠ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	١٢ في باب فرض المحجرة (مر)
الرهبان الخ (مر)	١٣ في باب ما جاء في عذر المستضعفين (ث)
٩٨ في باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم	١٤ " " (ث)
يسلم الخ (مر)	١٦ في باب الرخصة في الإقامة بدارالشرك
١٠٠ في باب الرجل يسرق من الغنم وقد حضر	لمن لا يخاف الفتنة (مر)
القتال (مر)	٢٢ في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
١٠٧ في باب دعاء من لم تبلغه الدعوة من	٢٤ في باب من اعتذر بالضعف والمرض
المشركين وجوبا الخ (مر)	والزمانة (مر)
١١١ في باب من فرق بين وجوده قبل القسم	٢٧ في باب ما جاء في كراهية أخذ الجعائل الخ (ث)
وبين وجوده بعده (مر)	٢٩ في باب الشهود من لا فرض عليه القتال (مر)
١١٥ في باب المشركين يسلمون قبل الاسر (مر)	٣٠ " " (ث)
١١٨ في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (مر)	٤٠ في باب الامام يغزى من اهل دار من
١١٩ " " (مر)	المسلمين بعضهم الخ (مر)
١٢٢ في باب ما قسم من الدور والاراضى	٤٥ في باب ما جاء في قول الله عز وجل
في الجاهلية ثم اسلم عليها اهلها (مر)	وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم
١٢٥ في باب بيع السبى وغيره في دارالحرب (مر)	الى التهلكة (ث)
١٣٣ في باب لاتباع جيفة مشرك (مر)	٤٦ في باب الاختيار في التحرز (مر)
١٣٩ في باب الارض اذا كانت صلحا رفاها	٤٧ في باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد
لاهلها الخ (ث)	فرض على الكفاية (مر)
١٥٦ في باب ما يستحب من الجيوش والسرايا (مر)	٤٨ " " (مر)
١٦٣ في باب فضل الشهادة في سبيل الله	٥٣ في باب العبيد والنساء والصبيان يحذرون
عز وجل (مر)	الوقعة (مر)
١٧٧ في باب المختار دين النبي صلى الله عليه وسلم	في باب الرضيع لمن يستعان به من اهل
على الاديان (مر)	الذمة على قتال المشركين (مر)

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في كتاب الصيد والذبايح (ث)	٢٢٥	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨٢
في باب الأكل مما امسك عليك المعلم	٢٢٦	على الاديان (ث)	
وان قتل (ث)		في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل	١٨٣
في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (ث)	٢٢٧	الاوراق (مر)	
في باب البزاة المعلقة اذا أكلت (ث)	٢٢٨	في باب من لحق باهل الكتاب قبل نزول	١٨٦
في باب من ترك التسمية بمن تحل ذبيحته (مر)	٢٢٩	الفرقان (مر)	
» » » (ث)		في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا	١٨٧
» » » (ث)	٢٤٠	كانوا اوعجا (مر)	
في باب سبب نزول قول الله عز وجل		في باب من زعم انما تؤخذ الجزية من المعجم (مر)	١٨٨
ولانا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه (مر)		في باب المجوس اهل كتاب والجزية	١٩٠
» » » (ث)	٢٤١	تؤخذ منه (مر)	
في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك		» » » (ث)	١٩٢
ثم تجده مقتولا (ث)		في باب كم الجزية (مر)	١٩٤
في باب ما جاء في صيد الجوسى (ث)	٢٤٥	» » » (مر)	١٩٥
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على	٢٤٦	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (ث)	١٩٨
ذبحه الابرى او سلاح (ث)		في باب الذى يسلم فيرفع عنه الجزية الخ (مر)	١٩٩
في باب تفسير قوله عز وجل حرمت	٢٤٦	في باب تشتراط عليهم ان لا يحدثوا في	٢٠١
عليكم الميتة الآية (ث)		امصار المسلمين كنيسة الخ (ث)	
في السمك يصطاده يهودى او نصرانى	٢٥٣	في باب لا تهدم له كنيسة ولا بيعة (مر)	٢٠٢
او جوسى او وثقى (ث)		في باب التنبى عن التشديد في جباية الجزية (ث)	٢٠٥
في باب ما لفظ البحر وطفلا من ميتة (ث)	٢٥٤	في باب لا يسكن ارض الجاهل مشرك (مر)	٢٠٧
» » » (ث)	٢٥٥	» » » (مر)	٢٠٨
في كتاب الضحايا (ث)	٢٥٦	في باب الحربى اذا جلا الى الحرم الخ (ث)	٢١٤
» » » (مر)	٢٦١	في باب ما جاء في ذبايح نصارى بنى تغلب (مر)	٢١٧
في باب الاطحية سنة نجب لزومها ونكره	٢٦٤	» » » (ث)	
تركها (مر)		في باب مهادنة من يقوى على قتاله (مر)	٢٢٤
» » » (ث)	٢٦٥	في باب من جاء من عند اهل الهدنة	٢٢٩
في باب لا يجزى الجذع الامن (ث)	٢٦٢	مسلمها (ث)	
الضمان الخ (مر)		في باب من جاء من عبيد اهل الحرب	
في باب ما جاء في افضل الضحايا (ث)		مسلمها (مر)	
في باب ما جاء في صغيرة الاذن (ث)	٢٧٥	» » » (مر)	٢٣٠

الاسماء والابواب	١٠٠	الاسماء والابواب	١٠٠
في باب الرخصة في كسب الحجامة (مر)	٣٣٨	في باب الزكاة في المقدور عليه الخ (ث)	٢٧٨
في باب موضع الحجامة (مر)	٣٣٩	» » » (مر)	»
في باب ماجاء في وقت الحجامة (مر)	٣٤٠	في باب كراهية التبخع والقرس (مر)	٢٨٠
في باب ماجاء في استحباب ترك (مر)	٣٤١	في باب الزكاة بالحد يد الخ (مر)	»
الاكتواء والاسترقاء (مر)		في باب الزكاة بما انخر الدم الخ (مر)	٢٨٢
في باب الاستغسال للعين (مر)	٣٥١	في باب ماجاء في طعام اهل الكتاب (ث)	»
في باب من قال لا يجوز بيع مانجس عنه (مر)	٣٥٣	في باب ماجاء في طعامهم وان كانوا حربا (ث)	»
(١٢٥ - عبد الله بن عتيك صحابي مشهور)		في باب النسيكه يذبحها غير مالكتها (مر)	٢٨٤
رضي الله عنه (ث)		» » » (ث)	»
حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	١٦٦	في باب قول المضحى اللهم منك واليك فتقبل مني الخ (ث)	٢٨٧
(١٢٦ - عبد الله بن عكيم صحابي رضي الله عنه)		في باب الرجل يشتري خضية فتموت (ث)	٢٨٩
حدث في باب التائم (مر)	٣٥١	في باب اطعام البائس الفقير الخ (ث)	٢٩٤
(١٢٧ - عبد الله بن عمر من فقهاء الصحابة)		في باب من قال الاضحي جائز يوم النحر وايام النحر كلها الخ (ث)	٢٩٦
رضي الله تعالى عنه (مر)		في باب العقيقة سنة (مر)	٢٩٩
حدث في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (مر)	١٩	في باب من اتصرت عقيقة الغلام على شاة واحدة (مر)	٣٠٢
حدث في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢١	في باب ماجاء في معايرة الاعراب وذبايح الجن (مر)	٣١٣
» » » (مر)	٢٢	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (مر)	٣١٥
في باب ماجاء في كراهية اخذ الجمائل الخ (ث)	٢٧	» » » (مر)	٣١٧
في باب النفير وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (ث)	٤٨	في باب ماجاء في الضب (مر)	٣٢٢
في باب سهم الفارس والراجل (مر)	٥١	» » » (مر)	٣٢٤
في باب السرية تاخذ العلف والطعام (ث)	٥٩	في باب ماجاء في اكل لحوم الجمر الالهية (مر)	٣٣٠
» » » (مر)	»	في باب ماجاء في اكل جلالة البانها (مر)	٣٣٣
في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (مر)	٦٣	في باب ماجاء في المصبورة (مر)	٣٣٤
» » » (مر)	٦٤	في باب الزكاة ما في بطن الذبيحة (ث)	٣٣٦
في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)	٧٠		
» » » (مر)	٧١		

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
٧٦	في باب من تولى متحرفا لقتال الخ (مر)	٢٣٠	في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباحا (مر)
٧٧	في باب النهي عن قصد النساء والولدان للقتل (مر)	٢٣٣	في باب تقض اهل العهد او بعضهم العهد (مر)
٧٩	في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة الخ (مر)	٢٤٩	في باب الصيد مرمى بحجر او بندقة (ث)
٨٣	في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)	٢٥٠	في باب ما ذبح لغير الله تعالى (مر)
٨٧	في باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)	٢٥٣	في باب ما لفظ البحر وطفلا من ميتة (مر)
١٠٧	في باب جواز ترك دعاء من بلغت الدعوة (مر)	٢٥٥	» » » (ث)
١٠٨	في باب النهي عن السفر بالقرآن الى ارض العدو (مر)	٢٥٧	في باب ما جاء في اكل الجراد (مر)
١١٠	في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (مر)	٢٥٨	» » » (ث)
١١٣	في باب الحرب في يدخل بامان وله مال في دار الحرب الخ (مر)	٢٦٥	في باب الاضحية سنة تحب لزومها (ث)
١١٥	في باب المشركين يسلمون قبل الاسرا الخ (مر)		ونكره تركها (ث)
١٢٤	في باب الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم (مر)	٢٧٢	في باب لا يجزى الجذع الاعن الضان الخ (مر)
١٢٧	في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)	٢٧٨	في باب من شاء من الاثمة ضحى الخ (مر)
١٣٧	في باب من رأى قسمة الاراضى المغنومة ومن لم يرها (مر)	٢٧٨	» » » (مر)
١٣٩	في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها الخ (ث)	٢٨٠	في باب الزكاة بالحديد وما يكون اخف على المذكي الخ (مر)
١٤٠	» » » (ث)	٢٨٥	في باب السنة في ان يستقبل بالذبيحة (ث)
»	في باب من كره شراء ارض الحراج (ث)	٢٨٨	في باب قول المضحى اللهم منك واليك الخ (ث)
١٤٩	في باب فضل الحرس في سبيل الله (مر)	٢٨٨	في باب ما جاء في حلاق الشعر بعد ذبح الاضحية (ث)
١٧٣	في باب تشييع الغازي وتوديعه (مر)	٢٨٩	في باب الرجل يشترى عجيبة فتموت الخ (ث)
١٧٤	في باب الاذن بالقول وكراهية الطرق (مر)	٢٩٠	في باب النهي عن اكل لحوم الضحايا بعد ثلاث (مر)
١٧٥	في باب قتال اليهود (مر)	٢٩٢	في باب من قال الاضحية يوم النحر يومين بعده (ث)
٢٠٣	في باب يشترط عليهم ان يقر قوايين هيا تهم وهيئة المسلمين (مر)	٣٠٢	في باب من اتصر في عقيقة العلام على عاة واحدة (ث)
٢٢٤	في باب المهانة الى غير مهنة (مر)	٣٠٥	في باب التبي عن القزع (مر)
		٣٠٦	في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)
		٣٠٧	في باب تغيير الاسم القبيح الخ (مر)
		٣١٥	في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (مر)

الاسماء والابواب	الرقم	الاسماء والابواب	الرقم
في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	٥٧	» (مر)	٣١٦
في باب ما فضل في يده في الطعام والعلف	٦١	» (مر)	٣١٧
في دار الحرب (مر)		في باب ما جاء في النضب (مر)	٣٢٢
في باب تحريم قتل ماله روح الخ (مر)	٨٦	» (مر)	٣٢٣
في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	١٠٠	» (مر)	٣٢٦
في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (مر)	١٠٢	في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر الاهلية (مر)	٣٢٩
في باب الصمت عند اللقاء (مر)	١٥٣	في باب ما جاء في أكل الجلالة والبانها (مر)	٣٣٢
في باب النية التي يقا تل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل (مر)	١٦٧	في باب ما جاء في المصبورة (مر)	٣٣٤
في باب ما جاء في السرية مخفق الخ (مر)	١٦٩	في باب ذكاة ما في بطن الذبيحة (ث)	٣٣٥
في باب ما جاء في النهي عن تهبيج الترك والحبشية (مر)	١٧٦	» (مر)	»
في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئاً بغير امرهم الخ (مر)	٢٠٥	» (ث)	٣٣٦
في باب الوفاء بالعهد اذا كان العقد مباح الخ (مر)	٢٣٠	في باب ما جاء في وقت انصافه (مر)	٣٤١
في باب كراهية الدخول على اهل الذمة في كفا نسهم (ث)	٢٣٤	في باب ما جاء في اباحة قطع الفروع الخ (ث)	٣٤٣
في باب الاضحية سنة نصب تزومها ونكره تركها (مر)	٢٦٤	في باب السمن او الزيت يموت فيه قرد (مر)	٣٥٣
في باب الذبح في الغنم والبقر والفرس والطائر والحر في الابل (مر)	٢٧٩	في باب من اباح الاستصحاب به (مر)	٣٥٤
في باب ما يحرم من جهة ما لا تاكل العرب (ث)	٣١٨	في باب تحريم أكل مال الغير بغير اذنه (مر)	٣٥٨
في باب ما جاء في الارنب (مر)	٣٢١	في باب ما جاء في من يجا نط انسان او ماشيته (مر)	٣٥٩
في باب ما جاء في الجلالة والبانها (مر)	٣٣٣	(١٧٨ - عبد الله بن عمرو بن العاص)	
في باب ما جاء في أكل الثرياق (مر)	٣٥٥	من عبادة الصحابة رضي الله عنه	
عبد الله بن كعب بن مالك ! لا نصارى (١٢٩) يقال له روية رضي الله عنه		٤ حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	٤
حدث في باب الامام لا يجمر بالنزى (م)	٢٩	٧ في باب مبتدأ الفرض على النبي صلى الله عليه وسلم	٧
		٢٥ حدث في باب الرجل يكون عليه دين فلا يفرزوا الا باذن اهل الدين (مر)	٢٥
		في باب الرجل يكون له ابوان مسلمان او احدهما فلا يفرزوا الا باذن اهله (مر)	»
		» (مر)	٢٦
		في باب ما جاء في تجهيز الفازى واجر الجاعل (مر)	٢٨
		في باب ما على الوالى من امر الجيش (مر)	٤١

الاسماء والابواب	٢١	الاسماء والابواب	٢١
عز وجل (ث)		١٨٣ في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل	
(مر) » » ١٦٣		الايوتان (م)	
(مر) » » ١٦٤		(١٣٠- عبد الله بن مسعود من كبار العلماء من)	
٢١١ في باب السنة ان لا يقتل الرسل (مر)		الصحابة رضي الله عنه	
(مر) » » ٢١٢		حدث في باب مبتدأ الخلق (ث)	
٢٤٧ في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على		٧ في باب مبتدأ القرص على النبي صلى الله	
ذبحه الابري او سلاح (ث)		عليه وسلم (مر)	
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على الارض (ث)		١٩ في باب ما جاء في التثريب بعد	
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم		المجرة (مر)	
يتردى منه او يقع في الماء (ث)		٢٥ في باب الرجل لا يجرد ما ينفق (مر)	
٣٤٢ في باب ما جاء في اباحة قطع العروق		٤٣ في باب ما على الوالى من امر الجيش (مر)	
والكى عند الحاجة (مر)		٤٦ في باب ما جاء في قول الله عز وجل	
٣٤٣ في باب ما جاء في اباحة التداوى (مر)		واتقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم	
٣٤٤ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)		الى التهلكة (مر)	
٣٤٥ » » (مر)		٦٢ في باب الرخصة في استعماله في حال	
٣٥٠ في باب التائم (مر)		الضرورة (مر)	
(١٣١- عبد الله بن معقل تابعي رحمه الله تعالى)		٦٥ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	
١٣٣ روى في باب السواد (ط)		٧١ في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار	
(١٣٧- عبد الله بن معقل صحابي رضي الله عنه)		النخ (مر)	
٥٩ حدث في باب السرية تأخذ العلف		٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من	
والطعام (مر)		الكفار جازئ النخ (مر)	
٧٥ في باب من يجرى عليه الرق (مر)		١٢٣ في باب ترك اخذ المشركين بما اصابوا (مر)	
٢٤٨ في باب الصيد يرمى بجرا او بندقة (مر)		١٢٨ في باب من قال لا يفرق بين الاخوان	
٢٨٢ في باب ما جاء في طعامهم وان كانوا حربا (مر)		في البيع (مر)	
(١٣٣- عبد الله بن المكدم الثقي)		١٤٠ في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها	
رحمه الله تعالى (مر)		لاهلها النخ (مر)	
٢٢٩ روى في باب من جاء من عبيد اهل الحرب		» في باب من رخص في شراء اهل	
مسما (ر)		النراج (ث)	
(١٣٤- عبد الله بن هشام وقد ادرك النبي صلى الله)		١٤٢ في باب الاسير يؤمن فلا يكون له ان	
عليه وسلم (مر)		يقتلهم في اموالهم وانفسهم (مر)	
		١٦٣ في باب فضل الشهادة في سبيل الله	

ج- ٩	فهرس اسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومسروياتهم	٢٢
الاسماء والابواب	٢١	الاسماء والابواب
(ث) والعلق في دار الحرب ٣٢٧ حدث في باب أكل لحوم الخيل (ث)	٣٦٨ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه الخ (ث)	
(١٤٢ - عبد الرحمن بن شبل أحد النقباء) الذي رضي الله عنه	(١٣٥ - عبد الله بن يزيد صحابي رضي الله عنه) ٤١ حدث في باب ما عمل الوالي من	
(مر) ٣٢٦ حدث في باب ما جاء في الضب (مر) (١٤٣ - عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود تابعي)	امر الجيش (مر) ٦١ في باب قتل المشركين بعد الأسار (مر) (١٣٦ - عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن جده ١)	
رحمه الله تعالى ٣٢٦ روى في باب ما جاء في الضب (ط) (١٤٤ - عبد الرحمن بن عثمان رجل من بني)	١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (م) (١٣٧ - عبد الرحمن بن الازهر الزهري صحابي)	
تيم صحابي رضي الله عنه ٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة مالنا تاكل العرب (مر) (١٤٥ - عبد الرحمن بن عوف أحد المشرة)	صغير رضي الله عنه ١٠٣ حدث في باب اقامة الحدود في ارض الحرب (مر) (١٣٨ - عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق صحابي)	
رضي الله عنه ١٨٩ حدث في باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (مر) ٢٨٥ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (مر) (١٤٦ - عبد الرحمن بن معاوية ابو الحويرث)	رضي الله عنهما ٢١٥ حدث في باب ما جاء في هدايا المشركين للإمام (مر) (١٣١ - عبد الرحمن بن حسنة) صحابي رضي الله عنه	
٣١٨ حدث في باب ما يحرم من جهة مالنا تاكل العرب (مر) (١٤٧ - عبد الرحمن بن مقل صاحب الدثنية) ٣١٩ حدث في باب ما جاء في الضب والتلب (مر) (١٤٨ - عبد الرحمن الاعرج)	٣٢٥ حدث في باب ما جاء في الضب (مر) (١٤٠ - عبد الرحمن بن سعيد الخزومي) رحمه الله تعالى ٢١٢ روى في باب الحرب اذا جأ الى الحرم الخ (ق)	
رحمه الله تعالى ٣١٩ حدث في باب ما جاء في الضب والتلب (مر) (١٤٨ - عبد الرحمن الاعرج) رحمه الله تعالى	(١٤١ - عبد الرحمن بن سعرة صحابي) رضي الله عنه ٦١ حدث في باب ما فضل في يده من الطعام	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٣٦ في باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (مر)	١٩ دوى في باب من كره ان يموت بالارض
٢٣٧ " " (مر)	التي هاجر منها (م)
٢٣٨ في باب البزاة الملمة اذا أكلت (مر)	(١٤٩ - عبد الواحد بن ابي عون تايبي)
في باب تسمية الله عند الارسال (مر)	وجهه الله تعالى
٢٤٢ في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)	٢١٣ روى في باب الحرب اذا جلا الى الحرم (ق)
٢٤٤ في باب الرجل يدرك صيده حيا (مر)	(١٥٠ - عتبة بن عبد السلمي كانت له صحبة)
في باب المسلم يرسل كلبه المعلم على صيده	رضي الله عنه
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على جبل ف يغالطه ما لم يرسله مسلم (مر)	١٦٤ حدث في باب فضل الشهادة في سبيل الله
٢٤٩ في باب صيد المعراض يتردى منه او يقع في الماء (مر)	عز وجل (مر)
٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (مر)	٢٧٥ في باب ما ورد النهي عن التضحية به (مر)
(١٥٤ - الرباض بن سارية صحابي رضي الله عنه)	(١٥١ - عثمان بن ابي حازم عن ابيه عن)
٢٠٤ حدث في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا ما لهم شيئا يغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم الخ (مر)	جده صخر - ١)
(١٥٥ - عروة بن الحارث الكندي كانت له صحبة رضي الله عنه)	١١٤ حدث في باب الحربى يدخل يمان وله مال في دار الحرب ثم يسلم الخ (مر)
٢٠٠ حدث في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا بما هو اهل الله (ث)	(١٥٢ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه)
(١٥٦ - عروة بن ابي الجعد الباري صحابي)	٢٢ حدث في باب ما يبدأ به من سد اطراف المسلمين بالرجال (مر)
رضي الله عنه	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)
٥٢ حدث في باب تفصيل الخيل (مر)	١٣٠ في باب الخيل لا يورث (ث)
١٥٦ في باب الترويع أمة الجور (مر)	١٦١ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)
(١٥٧ - عروة بن الزبير احدا الفقهاء السبعة)	٣٣٨ في باب الرخصة في كسب الخمام (ث)
وجهه الله تعالى	(١٥٣ - عدي بن حاتم صحابي مشهور رضي الله عنه)
	١٣٦ حدث في باب السواد (مر)
	١٧٧ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)
	٢٣٥ في كتاب الصيد والذبايح (مر)
	في باب الأكل بما امسك عليك المعلم وان قتل (مر)

(١) ومضربن العيلة صحابي قليل الحديث - ثقي (٢) سبق في صفحة واحد من فهرست باسم ارفع خطأ - ح

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٥٩) - عطاء الخراساني تبي رحمه الله تعالى	١٢ روى في باب ما جاء في نسخ العقو
٢٩٩ روى في باب الحقيقة سنة (ط)	عن الشركين الخ (م)
(١٦٠) - عطية القرظي صحابي رضي الله عنه	٣١ في باب من ليس للإمام أن يغزوه بحال (م)
٣٦ حدث في باب ما فعله بذرايرى من ظهر عليه (مر)	٣٢ " " " (م)
(١٦١) - عتبة بن عامر الجهني صحابي رضي الله عنه	٣٣ " " " (م)
١٩٧ حدث في باب ما جاء في ضيافة من ترك به (مر)	٥٨ في باب تسمية الفتنمة في دار الحرب (م)
٢٠٣ في باب يشترط عليهم أن يفرقوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (ث)	٦٦ في باب ما فعله بالرحال الباتين منهم (م)
٢٤٥ في باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا تقطعه قطعتين (مر)	٨٤ في باب قطع الشجرة وحرق المنازل (م)
٢٦٩ في باب لا يجزى الخدع الا من الضان (مر)	١٢٠ في باب فتح مكة حرسها الله تعالى (م)
٢٧٠ " " " (مر)	١٣١ في باب البارزة (م)
٣٤٧ في باب لا تكرهومرضاكم على الطعام والشراب (مر)	١٩٤ في باب كم الجزية (م)
٣٥٠ في باب التائم (مر)	٢٢٨ في باب تقض الصلح فيما لا يجوز الخ (م)
(١٦٢) - عقبه بن مالك صحابي رضي الله عنه	٢٣٩ في باب من ترك التسمية وهو من تحل ذبيحته (م)
١١٦ حدث في باب الشركين يسدون قبل الامر الخ (مر)	٣٠٢ في باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة (ط)
(١٦٣) - عكرمة مولى ابن عباس من علماء التابعين رحمه الله تعالى	٣١٧ في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (م)
١٤ روى في باب ما جاء في عدو المستضعفين (م)	(١٥٨) - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين رحمه الله تعالى
٨٢ في باب المرأة تقاتل فقتل (م)	٢٣٨ روى في باب البراة العلية اذا اكلت (ط)
٢٣٨ في باب البراة العلية اذا اكلت (ط)	٢٩٣ في باب اطعم البائس الفقير الخ (ط)
(١٦٤) - عكرمة بن ابي جهل صحابي رضي الله عنه	٢٩٦ في باب من قال الاضحي جأثر يوم النحر وايام النى كلها (ط)
٤٤ حدث في باب من تبرع بالتعرض للقتل وجاء احدى الحسينين (ث)	٢٩٧ " " " (ط)
(امير)	٣٠١ في باب ما يعنى عن الغلام وما يعنى عن الجارية (م)
	٣٥١ في باب التائم (م)
	٣٦٠ في باب ما جاء فيمن مر بمحاطة انسان وما شيته (مر)

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
الجزية (ث)		(١٦٥- امير المؤمنين علي بن ابي طالب)	
في باب لا يقرب المسجد الحرام وهو	٢٠٧	رضي الله عنه	
الجرم كله مشرك (ث)		٧ حدث في باب مبتدأ الفرض على النهي	
في باب ما جاء في هدايا المشركين	٢١٥	صلى الله عليه وسلم الخ (مر)	
للإمام (مر)		٤٨ في باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد	
في باب ما جاء في ذبائح نصارى نبي	٢١٧	فرض على الكفاية (مر)	
تعلم (ث)		٥١ في باب العنيفة لمن شهد الوقعة (ث)	
في باب الرخصة في الاعطاء في	٢٢٦	٦٨ في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	
القداء الخ (ث)		٨٤ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)	
في باب من جاء من عبيد اهل	٢٢٩	٩٠ في باب ترك قتل من لا قتال فيه الخ (مر)	
الحرب مسلما (مر)		٩٤ في باب امان العبد (مر)	
في باب كراهية الدخول على اهل الذمة	٢٣٥	١٢٦ في باب التفريق بين المرأة ولدها (مر)	
في كتابتهم الخ (مر)		١٢٧ في باب من قال لا يفرق بين الاخوان في	
في باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه	٢٤٦	البيع (مر)	
الابرى او سلاح (ث)		١٣١ في باب المبارزة (مر)	
في باب ما ذبح لتغير الله (مر)	٢٥٠	» (مر)	
في باب ما قطف البحر وطفقا من ميتته (ث)	٢٥٤	١٣٢ في باب السواد (ث)	
في كتاب الضحايا (مر)	٢٦٢	١٣٥ في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)	
في باب ما يستحب ان يضحى به من الضم (مر)	٢٧٣	١٤٠ في باب الارض اذا اخذت عنوة الخ (ث)	
في باب ما ورد النهي عن التضحية به (مر)	٢٧٥	١٤١ في باب ما يستحب للمرء من يتولى ذبح	
في باب ما يستحب للمرء من يتولى ذبح	٢٨٣	نسكه او يشهده (مر)	
نسكه او يشهده (مر)		١٤٦ في باب المسلم يدل المشركين على عورة	
في باب النسبكية يذبحها غير مالكمها (ث)	٢٨٤	المسلمين (مر)	
في باب ذبائح نصارى العرب (ث)	٢٨٤	» (مر)	
في باب ما جاء في ذبيحة الجبوس (ث)	٢٨٥	١٤٧ في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله	
في باب قول المضحى اللهم منك	٢٨٧	عز وجل (مر)	
واليك فتقبل مني الخ (ث)		١٨٩ في باب الجبوس اهل كتاب والجزية	
» (مر)	٢٨٨	تؤخذ منهم (مر)	
في باب ما جاء في ولد الاضحية ولبنها (ث)		٢٠٠ في باب يشترط عليهم ان لا يذكروا	
في باب النهي عن اكل لحوم الضحايا	٢٩٠	رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بما هو	
بعد ثلاث (ث)		اهله (مر)	
» (مر)		٢٠٩ في باب النهي عن التشديد في جباية	

الاسماء والابواب	١٠٠	الاسماء والابواب	١٠٠
في باب من تولى متحرفا لقتال الخ (ث)	٧٧	في باب لا يبيع من اضحيته شيئا (مر)	٢٩٤
في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)	٨٤	في باب ما جاء في التصديق بركة	٣٠٤
في باب ترك قتل من لا قتال فيه من	٩١	شعره فضة (مر)	
الرهبان (ث)		في باب ما جاء من الرخصة في الجمع بينهما (مر)	٣٠٩
في باب امان العبد (ث)	٩٤	في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر	٣٢٩
في باب كيف الامان (ث)	٩٦	الاهلية (مر)	
في باب الكافر الحربي يقتل مسلما ثم يسلم (ث)	٩٨	في باب الرخصة في كسب الحمام (مر)	٣٤٨
في باب " " " (ث)	٩٩	(١٦٦ - علي بن الحسين بن علي عليهم السلام)	
في باب الغلول قليله وكثيره حرام (مر)	١٠١	في باب قتل الشركين بعد الاسار (م)	٦٩
في باب لا يقطع من غل في النخلة الخ (مر)	١٠٣	في باب تضييحه في الليل من ايام منى (م)	٢٩٠
في باب اقامة الحد وفي ارض الحرب (ث)	١٠٤	(١٦٧ - صمار بن ياسر صحابي رضي الله عنه)	
في باب من زعم لا تقام الحدود في ارض	١٠٥	حدث في باب ما جاء في الارنب (مر)	٣٢١
الحرب حتى يرجع (ث)		(١٦٨ - امير المؤمنين عمر بن الخطاب)	
في باب من فرق بين وجوده قبل القسم	١١٢	رضي الله عنه	
وبين وجوده بعده (ث)		حدث في ما جاء في عذر المستضعفين (مر)	١٣
في باب التفريق بين المرأة وولدها (ث)	١٢٦	في باب الامام لا يجمر بالتزوي (ث)	٢٩
في باب من قال لا يفرق بين الاخوين	١٢٨	في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (ث)	٣٦
في البيع (ث)		في باب ما على الوالي من امر الجيش (ث)	٤١
في باب بيع السبي من اهل الشرك (مر)	١٢٩	" " " (مر)	٤٢
في باب الجميل لا يورث الخ (ث)	١٣٠	" " " (ث)	
في باب السواد (ث)	١٣٤	في باب ما جاء في قول الله عز وجل وانفقوا	٤٦
" " " (ث)	١٣٥	في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة (ث)	
في باب قدر الخراج الذي وضع على السواد (ث)	١٣٦	في باب النخلة لمن شهد الوقعة (ث)	٥٠
" " " (ث)	١٣٧	في باب تفضيل الخيل (ث)	٥١
في باب من رأى قسمة الاراضي مغنومة	١٣٨	في باب قسمة النخلة في دار الحرب (مر)	٥٦
ومن لم يراها (مر)		في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)	٦٠
في باب من كره شراء ارض الخراج (ث)	١٤٠	في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (مر)	٦٤
في باب الارض اذا اخذت عنوة فووقت	١٤١	" " " (مر)	٦٧
الخ (ث)		في باب من يجرى عليه الرق (ث)	٧٣
" " " (ث)	١٤٢	" " " (ث)	٧٤
في باب بيان النية التي يقاتل عليها	١٦٨		
في سبيل الله عز وجل (مر)			

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	في باب الذي يموت بالجحاز النخ (ث)	٢٧٠	في باب الشجاعة والجن
٢١٠	في باب ما يؤخذ من الذي اذا اجر في غير بلده النخ (ث)	٢٧٢	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
٢١١	في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة	١٨٧	عز وجل
	الامرأة واحدة (ث)	١٨٧	في باب من قال تؤخذ منه الجزية
٢١٦	في باب نصارى العرب تضعف عليهم الصدقة (ث)	١٨٩	عربا كانوا ويحما
	في باب ما جاء في ذبائح نصارى بني تغلب النخ (ث)	١٨٩	في باب الجيوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم
٢١٨	في باب اجاء في تعشير اموال بني تغلب (ث)	١٩١	»
٢٢٤	في باب المهادنة على غير المدة (مر)	١٩٥	في باب الزيادة على الدينار بالصلح
٢٣٤	في باب كراهية الدخول على اهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم يوم يروزهم النخ (ث)	١٩٦	»
٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة (ث)	»	في باب الضيافة في الصلح
٢٥٨	في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)	١٩٨	في باب ما جاء في ضيافة من نزل به
٢٦٥	في باب الاضحية سنة نجب لزوجها ونكرة تركها (ث)	»	في باب من يرفع عنه الجزية
٢٨٠	في باب كراهية النخع والقرس (ث)	١٩٩	في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية النخ (ث)
»	في باب الذكاة بالحديد النخ (ث)	٢٠١	في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا فقد قض عهده (ث)
٢٨١	»	٢١٠	في باب يشترط عليهم ان لا يحدثوا في امصار المسلمين كنيسة النخ (ث)
٢٨٤	في باب ذبائح نصارى العرب (ث)	٢٠٢	في باب الامام يكتب كتاب الصلح على الجزية (ث)
٣١٠	في باب من تكنى بابي عيسى (ث)	»	في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيتهم وهيئة المسلمين (ث)
٣٢٠	في باب ما جاء في الضيغ والتعلب (ث)	٢٠٤	في باب لا يدخلون مسجدا بغير اذن (ث)
٣٢١	في باب ما جاء في الارنب (مر)	٢٠٦	في باب لا يأخذ منهم في الجزية تمرا ولا خنزيرا (مر)
٣٢٤	»	»	في باب الوصاة باهل الذمة (ث)
٣٥٧	في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (مر)	٢٠٧	في باب لا يسكن ارض الجحاز مشرك (مر)
٣٥٩	في باب ما جاء فيمن مر بجائط انسان او ما شبيهه (ث)	٢٠٨	»
	(١٦٩ - عمر بن عبد العزيز الامام العادل)	٢٠٩	في باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز وجزيرة العرب (مر)
	رضي الله عنه		
٩٤	روى في باب امان العبد (ط)		

فهرس اساء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومسروياتهم		٢٨
ج - ٩	الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
(مر)	مسلمانم يسلم	١٠٣ في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)
١٢٣	في باب ترك أخذ المشركين بما اصابوا (مر)	١٣٤ في باب السواد (ط)
(١٧٤ - عمرو بن عبسة صحابي رضي الله عنه)		١٤١ في باب من اسلم من اهل الصلح سقط الخراج عن ارضه (ط)
٢٣١	حدث في باب الوفاء بالهدا اذا كان الهقد مباحا الخ (مر)	١٤٥ في باب ما يجوز للاسيروا من قدم ليقتل الخ (ط)
(١٧٥ - عمرو بن عوف شهد بدر رضي الله عنه)		١٩٣ في باب كم الجزية (م)
١٩٠	حدث في باب المجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (مر)	٢٠٨ في باب لا يسكن ارض الجاهن مشرك (م)
(١٧٦ - عمرو والقاري صحابي رضي الله عنه)		٢١١ في باب لا يؤخذ منهم ذلك في السنة الامرة واحدة (ط)
١٨	حدث في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (مر)	٢١٧ في باب من قال الاضحي جاثر يوم النحر وايام النبي كلها (ط)
(١٧٧ - عمير مولى أبي اللحم له صحبة)		(١٧٠ - عمرو بن تغلب صحابي رضي الله عنه)
رضي الله عنه		١٧٦ حدث في باب ما جاء في قتال الذين يتعلمون الشعر وقاتل الترك (مر)
٣٠	حدث في باب مشهود من لا فرض عليه القتال (مر)	(١٧١ - عمرو بن الحنق صحابي رضي الله عنه)
٥٣	في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة (مر)	١٤٤ حدث في باب الاسير يوم من فلا يكون له ان يتعلم في اموالهم وانفسهم (مر)
(١٧٨ - عمير بن اسحاق رجه الله تعالى)		١٤٣ " " " " (مر)
١٧٩	روى في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم (ق)	(١٧٢ - عمرو بن شبيب عن أبيه عن جده - ١)
(١٧٩ - عمير بن سلمة الضمري له صحبة)		٥١ حدث في باب الجيش في دار الحرب (مر)
رضي الله عنه		٧٥ في باب من يجرى عليه الرق (مر)
٢٤٣	حدث في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم يجده مقتولا (مر)	١٠٢ في باب لا يقطع من غل في الغنيمة الخ (مر)
(١٨٠ - عمران بن حصين صحابي جليل رضي الله عنه)		١٩٤ في باب كم الجزية (مر)
٢	حدث في باب مبتدأ الخلق (مر)	٣٥٠ في باب ما يستدل به على ان العقبة على الاختيار لاعل الوجوب (مر)
٦٧	في باب ما يمله بالرجال البالغين منهم (مر)	٣١٢ في باب ما جاء في القرع والعتيرة (مر)
٦٩	في باب قتل المشركين بعد الاسار الخ (مر)	٣٥٩ في باب من منع الاتقاع به (مر)
		(١٧٣ - عمرو بن الماص صحابي رضي الله عنه)
		٩٨ حدث في باب الكافر الحربى يقتل

الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
الاهلية (مر)		في باب جريان الرق على الاسير وان	٧٢
حرف الفاء		اسلم الخ (مر)	
(١٨٤ - النجيج العامري صحابي رضي الله عنه)		في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (مر)	١٠٩
٣٥٧ حدث في باب ما يحل من البيت بالضرورة (مر)		في باب من قال لا يفرق بين الاخوان	١٢٨
(١٨٥ - فديك صحابي رضي الله عنه)		في البيع (مر)	
١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة		في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	١٦١
بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)		في باب الرخصة في الاعطاء في القداء (مر)	٢٢٦
(١٨٦ - فرات بن حيان صحابي رضي الله عنه)		في باب لا يجرى الجذع الامن الضان (ث)	٢٧١
١٤٧ حدث في باب الجلوس من اهل		في باب ما يستحب ان يضي به من القنم (مر)	٢٧٣
الحرب (مر)		في باب ما يستحب للره من ان يتولى ذبح	٢٨٣
(١٨٧ - فروة بن مسيك صحابي رضي الله عنه)		فسكه او يشهده (مر)	
٣٤٧ حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه		في باب ما جاء في استجاب ترك الاكتواء	٣٤١
وآله وسلم (مر)		والاسترقاء (مر)	
(١٨٨ - فضالة بن عبيد صحابي رضي الله عنه)		في باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل	٣٤٨
٦٠ حدث في باب بيع الطعام في دار الحرب (ث)		الخ (مر)	
حرف القاف		في باب التائم (مر)	٣٥٠
(١٨٩ - القاسم بن محمد احد الفقهاء السبعة)		(١٨١ - عوف بن مالك الاشجعي صحابي)	
رحمه الله تعالى		رضي الله عنه	
١٧٢ روى في باب فضل الاقنان في سبيل الله		حدث في باب مهادنة الائمة بعد رسول	٢٢٣
عزوجل (م)		رب العزة الخ (مر)	
(١٩٠ - قتادة من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)		في باب اباحة الرقية بكتاب الله عزوجل	٣٤٩
٢٣٥ روى في كتاب الصيد والذبايح (ط)		الخ (مر)	
(١٩١ - قتادة بن النعمان صحابي بدري)		(١٨٢ - عياض بن حمار المجاشعي صحابي)	
رضي الله عنه		رضي الله عنه	
٢٩٢ حدث في باب الرخصة في الأكل في		حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)	٢٠
لحوم الضحايا ولادخال والادخار (مر)		في باب ما جاء في هدايا المشركين للامام (مر)	٢١٦
		حرف الغين	
		(١٨٣ - غالب بن ابجر له صحبة رضي الله عنه)	
		حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر	٣٣٢

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حرف الميم	(١٩٢ - قيس بن الحارث صحابي رضي الله عنه)
(١٩٨ - مالك بن انس الامام المشهور)	١٤٦ حدث في باب فضل الحرم في سبيل الله (م)
رحمه الله تعالى	(١٩٣ - قيس بن رافع الاشجعي تابعي)
١٢٧ روى في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (ط)	رحمه الله تعالى
٢٠٩ في باب ما جاء في تفسير ارض الخجاز	٣٤٦ روى في باب ادوية النبي صلى الله
وجزيرة العرب (ط)	عليه وسلم (م)
(١٩٩ - مالك بن عمير مخضرم رحمه الله تعالى)	(١٩٤ - قيس بن عباد مخضرم رحمه الله تعالى)
٢٧ روى في باب المسلم يتوق في الحرب قتل	١٥٣ روى في باب الصمت عند اللقاء (م)
ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (م)	حرف الكاف
(٢٠٠ - مجاشع بن مسعود السلمى صحابي)	(١٩٥ - كعب بن مالك صحابي مشهور)
رضي الله عنه	رضي الله عنه
١٦ حدث في باب الرخصة في الاقامة يدار	٣٣ حدث في باب من ليس نلاما ان يتزو
الشرك لمن لا يخاف الفتنة (م)	به بحال (م)
٢٧٠ في باب لا يجرى الجذع الا من الضمان (م)	١٥٠ في باب من اراد غزوة فوري بغيرها (م)
(٢٠١ - مجالد بن سعيد رحمه الله تعالى)	٢٥١ في باب الخروج يوم الخميس (م)
٢٣٤ روى في باب السواد (ط)	١٧٤ في باب ما جاء في اعطاء البشراء (م)
(٢٠٢ - مجاهد من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)	٢٨١ في باب الذكاة بما انهر الدم الخ (م)
٢٤ روى في باب ما جاء في عذر	٢٨٢ في باب ما جاء في ذبيحة من اطاف الذبح
المستضعفين (م)	من امرأة اوصى من المسلمين او من اهل
٥٥ في باب قسمة التهمة في دار الحرب (م)	الكتاب (م)
٢٠٠ في باب جواز اقرا الرجل والرجال	(١٩٦ - كعب بن صرة صحابي رضي الله عنه)
بالغزو في بلاد العدو (م)	١٦٢ حدث في باب فضل من رمى بسهم
٢٨٠ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	في سبيل الله عز وجل (م)
على الاديان (ط)	حرف اللام
١٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل	(١٩٧ - الليث بن سعد امام مشهور)
الكتاب الخ (ق)	رحمه الله تعالى
١٨٦ في " " " " (ط)	١٠٦ روى في باب من زعم لا تقسام الحدود
٢٣٥ في باب كتاب الصيد والذبايح (ط)	في ارض الحرب حتى يرجع (ط)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٢٠ حدث في باب ما جاء في الارنب (ق)	٢٨٦ في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (ط)
٣٢١ " " " (مر)	٢٩٤ في باب اطعام البائس الفقير (ط)
(٢٠٧ - محمد الباقر احد ائمة اهل البيت عليهم السلام)	(٢٠٣ - محمد بن اسحاق امام المنار)
٣٠٢ روى في باب من قال لا تكرر عظام	رحمه الله تعالى
(ق) الحقيقة وياكل اهلها منها الخ	٢٢ روى في باب من ليس للامام ان يفزوه بحال (ق)
٣٠٤ في باب ما جاء في وقت الحقيقة (ق)	٣٧ في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (ق)
(٢٠٨ - محمد بن عمر الوائدي صاحب المغازي)	٥٦ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (ق)
رحمه الله تعالى	٦٨ في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (ق)
٨٢ روى في باب المرأة تقابل فتقتل (ق)	٧٩ في باب قتل النساء والصبيان في التبييت والغارة الخ (ق)
٨٨ في باب الرخصة في عقد دابة من يقالته حال القتال (ق)	٩٢ في باب قتل من لا قتال فيه من الكفار جائز الخ (ق)
(٢٠٩ - محمد بن المنكدر من خيار التابعين)	١٢٩ في باب بيع النبي من اهل الشرك (ق)
رحمه الله تعالى	١٣٢ في باب الميازة (ق)
١٧٢ روى في باب فضل الاتقان في سبيل الله - عن رجل (م)	٢٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب الخ (ق)
(٢١٠ - محبسة صحابي رضي الله عنه)	(٢٠٤ - محمد بن سيرين من ائمة التابعين)
٣٣٧ حدث في باب التنزيه عن كسب	رحمه الله تعالى
البحام (مر)	١٢٣ روى في باب السواد (ط)
(٢١١ - مخنف بن سالم صحابي رضي الله عنه)	(٢٠٥ - محمد بن كعب القرظي من علماء التابعين)
٢٦٠ حدث في كتاب الضحايا (مر)	رحمه الله تعالى
٣١٣ في باب ما جاء في الفروع والفترة (مر)	٢٣٢ روى في باب تقض اهل العهد او بعضهم على العهد
(٢٢٢ - نخول البهزي صحابي رضي الله عنه)	(٢٠٦ - محمد بن صفوان صحابي - ١)
٣٦٠ حدث في باب ما جاء فيمن مر بجنازة انسان او ما شئت (مر)	رحمى الله عنه
(٢١٣ - مروان الامير المشهور)	
٢٤ روى في باب ما يفعله بالرجال البائسين منهم (م)	

(١) محمد بن صفوان الانصاري ابو مرحب صحابي وقيل فيه صفوان بن محمد والاول اصوب وله حديث في الارنب - تق

ودرواه ليبيته عن صفوان بن محمد او محمد بن صفوان - ح -

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٨٦ في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	(٢١٤ - مسروق من ائمة التابعين رحمه الله تعالى)
١٣٩ في باب الارض اذا كانت صلحا رقابها لاهلها الخ (مر)	٣٥٧ روى في باب ما يحل من الميتة بالضرورة (ط)
١٦٦ في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	(٢١٥ - مسور بن محرز صحابي رضي الله عنه)
١٧٠ في باب تمنى الشهادة ومسألتها (مر)	٦٤ حدث في باب ما يفعله بالرجال الباقين
١٨٧ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عسرا كانوا عجميا (مر)	١١٣ في باب من اسلم على شيء فهو له (مر)
١٩٣ في باب كم الجزية (مر)	١٤٤ في باب الاسير يؤخذ عليه ان يعث اليهم بفدائهم او يمود في اسيارهم (مر)
(٢١٩ - معاذ بن سعد صحابي رضي الله عنه)	٢١٨ في باب المهادة على النظر للمسلمين (مر)
٢٨٣ حدث في باب ما جاء في ذبيحة من اطاق الذبح من امرأة وصى (مر)	٢٢١ في باب ما جاء في مدة الهدنة (مر)
(٢٢٠ - معاوية كاتب وحى رسول الله)	٢٢٣ في باب نزول سورة الفتح على رسول الله صلى الله عليه وسلم (مر)
صلى الله عليه وسلم	٢٢٧ في باب الهدنة على ان يرد الإمام من جاء بلده مسلما من المشركين (مر)
١٧ حدث في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)	٢٢٨ في باب تقص الصلح الخ (مر)
(٢٢١ - معقل بن يسار صحابي رضي الله عنه)	٢٣٣ في باب تقص اهل العهد وبعضهم العهد (مر)
٤١ حدث في باب ما على الوالي من امر الجيش (مر)	(٢١٦ - مطرف بن مازن رحمه الله تعالى)
(٢٢٢ - مغيرة بن شعبه صحابي مشهور)	١٩٣ روى في باب كم الجزية (ق)
رضى الله عنه	(٢١٧ - معاذ بن انس الجهني صحابي رضي الله عنه)
٣٤١ حدث في باب ما جاء في استحباب ترك الاكتواء والاسترقاق (مر)	١٥٢ حدث في باب ما يؤمر به من انضام العسكر (مر)
(٢٢٣ - مقداد بن الاسود صحابي مشهور)	١٧٢ في باب فضل الذكر في سبيل الله عز وجل (مر)
رضى الله عنه	١٧٣ في باب تشييع الغازي وتوديعه (مر)
٤١ حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)	(٢١٨ - معاذ بن جبل من كبار الصحابة)
١٨١ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (مر)	رضى الله عنه
مقداد	٢٠ حدث في باب اصل فرض الجهاد (مر)
	٦٠ في باب ما فضل في يده من الطعام واللف في دار الحرب (مر)

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
(٢٣٠ - نيمان بن بشير له صحبة رضي الله عنه)	(٢٢٤ - مقداد بن سويد صحابي مشهور)
٤٥ حدث في باب ما جاء في قول الله عز وجل	رضي الله عنه
وانفقوا في سبيل الله ولاتلقوا باديكم الى	٢٥٨ حدث في باب ما جاء في أكل الجراد (ث)
الهلكة (ث)	(٢٢٥ - مقدم بن معدى كرب صحابي مشهور)
١٥٨ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	رضي الله عنه
(٢٣١ - نيمان بن مقرن صحابي مشهور رضي الله عنه)	٣٣١ حدث في باب ما جاء في أكل لحوم الجمر
١٥٣ حدث في باب اى وقت يستحب اللقاء (مر)	الاهلية (مر)
(٢٣٢ - نعيم بن مسعود صحابي رضي الله عنه)	٣٣٢ " " " (مر)
٢١١ حدث في باب السنة ان لا يقتل الرسل (مر)	(٢٢٦ - مكحول التميمي رحمه الله تعالى)
حرف الواو	٥٣ روى في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون
(٢٣٣ - واثلة بن الاسقع صحابي مشهور)	الوقعة (ق)
رضي الله عنه	٢٩٧ في باب الاضحية جاز يوم النحر
٢٨ حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي	ويوم المنى كلها الخ (ط)
وابر الجاعل (مر)	(٢٢٧ - موسى بن عقبة من ائمة المنازى)
١٨٨ في باب ذكر كتب انزلها الله قبل نزول	رحمه الله تعالى
القرآن (مر)	٨٤ روى في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ق)
(٢٣٤ - وحشى له صحبة)	٢٢١ في باب المهادنة على النظر للمسلمين (ق)
٩٧ حدث في باب الكافر الحربى يقتل مسلما	٢٢٨ في باب المهدنة على ان يرد الامام من جاء
ثم يسلم لم يكن عليه قود (مر)	بلده مسلما من المشركين (ق)
(٢٣٥ - الوليد بن عقبة له صحبة رضي الله عنه)	٢٣٤ في باب تقضى اهل العهد وبعضهم العهد (ق)
٥٥ حدث في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)	حرف النون
(٢٣٦ - الوليد بن هشام رحمه الله تعالى)	(٢٢٨ - نافع من اجلة التابعين رحمه الله تعالى)
١٠٣ روى في باب لا يقطع من غل في الغنيمة (ط)	٣٨ روى في باب من يبدأ بجهاده من المشركين (م)
حرف الهاء	٥٤ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (م)
(٢٣٧ - هشام بن حكيم صحابي رضي الله عنه)	(٢٢٩ - نيشة الخير صحابي رضي الله عنه)
٢٠٥ حدث في باب التهنى عن التشديد في جباية	٢٩٢ حدث في باب الرخصة في الأكل في لحوم
الجزية (مر)	الضحايا والادخال والادخار (مر)
	٣١٢ في باب ما جاء في القرع والعتيرة (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(٢٤٦) - ابو الاشود يقال ابو الاسود السلمي عن ابيه عن جده (١)	(٢٣٨) - هشام بن عروة عن ابيه رحمه الله تعالى (١١٩) روى في باب فتح مكة حرسها الله (٥)
٢٦٨ حدث في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (مر)	(٢٣٨) - هشام بن يوسف رحمه الله تعالى (١١٣) روى في باب كم الجزية (ق)
٢٧٢ في باب ماجاء في افضل الضحايا (مر)	(٢٤٠) - هنيذة رجل من خزاعة صحابي (رضي الله عنه) ١٥٥ حدث في باب الرخصة في الرجز عند الحرب (مر)
(٢٤٧) - ابو اسيد صحابي رضي الله عنه (١٥٥) حدث في باب الصف عند القتال (مر)	حرف الياء
حدث في باب سل السوف عند اللقاء (مر)	(٢٤١) - يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن (٨٩) حدث في باب الاسير يوثق (م)
(٢٤٨) - ابو امامة بن سهل له رؤية رضي الله عنه (٢٩٧) حدث في باب من قال الضحايا الى آخر الشهر الخ (ث)	(٢٤٢) - يزيد بن رومان تابعي رحمه الله تعالى (٩٥) روى في باب امان المرأة (م)
٣٥١ في باب الاستغسال للدين (م)	١٨٧ في باب من قال تؤخذ منه الجزية عربا كانوا اوعجا (ق)
٣٥٢ " " (م)	(٢٤٣) - يزيد بن هريرة رحمه الله تعالى (٥٣) حدث في باب العبيد والنساء والصبيان يحضرون الوقعة (ط)
(٢٤٩) - ابو امامة الباهلي صحابي رضي الله عنه (٤٨) حدث في باب الثغر وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)	(٢٤٤) - يعلى بن منية صحابي رضي الله عنه (١٦) حدث في باب الرخصة في الائمة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
٨٦ في باب تحريم قتل ماله روح (ث)	٢٩ في باب من استاجر انسانا للخدمة في النزوة (مر)
١٦١ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)	الكنى من الرجال
١٦٦ في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	(٢٤٥) - ابواب الانصارى صحابي رضي الله عنه (٣٤٧) حدث في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)
٢٥٨ في باب ماجاء في اكل الجراد (مر)	
٢٧٣ في باب ما يستحب ان يضحى به من الغنم (مر)	
٢٧٨ في باب الذكاة في المقدور عليه ما بين الية والحاق (مر)	
(١٥٠) - ابواب الانصارى من كبار الصحابة رضي الله عنه (٢٧) حدث في باب ماجاء في كراهية أخذ الجائل وما جاء في الرخصة فيه من السلطان (مر)	
٤٥ في باب ماجاء في قول الله عز وجل وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا ايديكم الى التهلكة (ث)	
٧١ في باب المنع من صبر الكافر بعد الاسار الخ (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٧٩ في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان (ث)	٩١ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (١) (مر)
١٨٥ في باب من يؤخذ منه الجزية من اهل الكتاب (مر)	٩٩ في باب جواز اقراد الرجل والرجال بالفتو في بلاد العدو (ث)
٢٠٦ في باب لا يقرب المسجد الحرام وهو الحرم كله مشرك (ث)	١٢٦ في باب الضريق بين المرأة وولدها (مر)
٢٥٢ في باب الحيتان وبيتة البحر (ث)	٢٥٤ في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة (ث)
٢٥٣ » » » (ث)	٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه الخ (ث)
» في باب ما لفظ البحر وطقا من ميتة (ث)	(٢٥٦ - ابو بردة بن ابى موسى تاجي)
٢٦٥ في باب الاضحية سنة نحب لزومها ونكره تركها (ث)	رحم الله تعالى
٣٤٩ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (ث)	١٩ روى في باب من كره ان يموت بالارض التي هاجر منها (م)
(٢٥٤ - ابو بكره صحابي رضي الله عنه)	(٢٥٧ - ابو رزة الاسلمى صحابي رضي الله عنه)
٢٥٥ حدث في باب لا ياخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا اما عليهم (مر)	٦٠ حدث في باب السرية تاخذ العلف والطعام (ث)
٢٣١ في باب الوفاء بالعهد اذا كان المقدم مباحا الخ (مر)	(٢٥٣ - ابو بكر الصديق رضي الله عنه)
(٢٥٥ - ابو ثعلبة الخشني صحابي رضي الله عنه)	مخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٥٢ حدث في باب ما يؤمر به من انضمام العسكر (مر)	٥٠ حدث في باب الغنمة لمن شهد الوقعة (ث)
٢٣٧ في باب العلم يأكل من الصيد الذي قد قتل (مر)	٨٥ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (ث)
٢٤٢ في باب الا رسال على الصيد يوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر)	» في باب من اختار الكف عن القطع والتحريق الخ (ث)
٢٤٤ في باب غير العلم اذا اصاب صيدا (مر)	٨٦ في باب تحريم قتل مثل الروح (ث)
٢٤٥ في باب من رمى صيدا او طعنه او ارسل كلبا تقطعه قطعتين (مر)	٨٩ في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان الخ (ث)
٢٤٨ في باب الصيد يرمى فيقع على الارض (مر)	٩٠ » » (ث)
	٩٨ في باب الكافر الحربى يقتل مسلما ثم يسلم (ث)
	١١١ في باب ما احرزه المشركون على المسلمين (ث)
	١٣٢ في باب ما جاء في قتل الرؤس (ث)
	١٣٤ في باب السواد (ث)
	١٧٣ في باب تشييع الغازي وتوديعه (ث)

الاسماء والابواب	٤٠٠	الاسماء والابواب	٤٠٠
(٢٦٢ - ابو الدرداء صحابي جليل رضي الله عنه)		٣١٤ في باب ما يحرم من جهة الاكل	
حدث في باب الارض اذا كانت	١٣٠	العرب (مر)	
صالحا رقابها لاهلها الخ	(مر)	٣١٥ " " " (مر)	
في باب الشهيد يشفع	١٦٤	٣٣١ في باب ما جاء في اكل لحوم الجمر	
في باب لا يجزى الجزع الا من الضأن	٢٧٢	الاهلية (مر)	
في باب ما يستحب ان يسمى به	٣٠٦	٣٣٤ في باب ما جاء في المصورة	
(٢٦٣ - ابو ذر الغفاري الصحابي المشهور)		(٢٥٦ - ابو جحيفة صحابي معروف)	
رضي الله عنه		رضي الله عنه	
حدث في باب مبتدأ الخلق	٤	٣٣٦ حدث في باب التنزيه عن كسب الجحام (مر)	
في باب الميازة	١٣٠	(٢٥٧ - ابو حذرد صحابي رضي الله عنه)	
في باب فضل الجهاد في سبيل الله	١٦٠	حدث في باب المشركين يسابوا قبل	١١٥
في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	١٧١	الاسر (مر)	
عن وجعل	(مر)	١١٦ " " " (ث)	
في باب الوصاة باهل الذمة	٢٠٦	(٢٥٨ - ابو حمزة رحمه الله تعالى)	
في باب ما جاء في افضل الضحايا	٢٧٣	٢١١ روى في باب ما يؤخذ من الذمي اذا	
(٢٦٤ - ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)		اتجر في غير بلده	
حدث في باب الاسير يؤخذ عليه ان يعيث	١٤٥	(٢٥٩ - ابو حميد الساعدي صحابي مشهور)	
الهمم بفداء او يهود في اسارهم	(مر)	رضي الله عنه	
في باب الصيد والذبايح	٢٣٥	٣٧ حدث في باب ما جاء في الاستماعة	
في باب الضحايا	٢٥٩	بالمشركين (مر)	
في باب الرجل يضحى عن نفسه الخ	٢٦٨	٢١٥ في باب ما جاء في هدايا المشركين للامام (مر)	
في باب ما جاء في التصديق بزنة شعره	٣٠٤	٣٥٨ في باب تحريم اكل مال النير بغير اذنه (مر)	
فضة	(مر)	(٢٦٠ - ابو الحويرث رحمه الله تعالى)	
في باب ما جاء في التاذين في اذن الصبي	٣٠٥	١٩٥ روى في باب كم الجزية (م)	
(٢٦٥ - ابو رزين الغفيلي صحابي رضي الله عنه)		(٢٦١ - ابو خزامة زيد بن الحارث عن ابيه)	
حدث في باب ما جاء في القرع والعتيرة (مر)	٣١٢	رضي الله عنه	
(٢٦٦ - ابو رزين مسعود مولى شقيق بن سلمة)		٣٤٩ حدث في باب اباحة الرقية بكتاب	
رضي الله تعالى		الله عز وجل (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
١٥٩	٢٤١ في باب الارسال على الصيديتوارى منك
١٦٠	٢٤٢ ثم تجده مقتولا (م)
١٧٣	(٢٦٧- ابو رويح صحابي رضي الله عنه)
١٩٧	١٢٤ حدث في باب المرأة تسمى مع زوجها (مر)
٢٥٨	(٢٦٨- ابو رهم السماعي صاحب النبي)
٢٧٣	١٢٥ في باب ما يستحب ان يضحى به من
الشم	صلى الله عليه وسلم
٢٨١	١٢٦ حدث في باب تحريم قتل ماله روح (مر)
٢٨١	(٢٦٩- ابو ربحانة صحابي رضي الله عنه)
ثم عرض لما قصى	١٤٩ حدث في باب فضل الحرس في سبيل الله (مر)
في باب الرخصة في الأكل من لحوم	(٢٧٠- ابو سعيد الجندري له ولاية صحبة)
الضحايا والاطعام والادخار	رضى الله عنهما
في باب ما يحرم من جهه تالا تاكل	١٥ حدث في باب الرخصة في الاقامة
العرب	بدارالشرك لمن لا يخاف الفتنة (مر)
في باب ما جاء في الضيب	٢٦ في باب الرجل تكون له ابوان مسلمان
٢٢٥	او احدهما فلا ينز والابا ذن اهله (مر)
في باب ذكاة ما في بطن الذبيحة	٣٦ في باب من ليس للامام ان يغزوه بحال (مر)
٢٤٤	٤٠ في باب الامام يغزى من اهل داره
في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	المسلمين الخ (مر)
٣٥٤	٤٨ في باب التغير وما يستدل به على ان الجهاد
في باب ما جاء فيمن مر بجناظ انسان	فرض على الكفاية (مر)
او ماشيته	٥٤ في باب قسمة الغنيمة في دار الحرب (مر)
٣٦٠	٦٣ في باب ما يفعله بذراري من ظهر عليه (مر)
(٢٧١- ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف)	٧٤ في باب من يجرى عليه الرق (مر)
رحم الله تعالى	٩٧ في باب نزول اهل الحين او بعضهم على
٢٩٧	حكم الامام الخ (مر)
الشم الخ (م)	١٢٤ في باب المرأة تسمى مع زوجها (مر)
(٢٧٢- ابو شريح المدوني صحابي)	١٢٥ في باب وطأ السبايا بالملك (مر)
رضى الله عنه	١٥٨ في باب فضل الجهاد في سبيل الله (مر)
١٩٧	
حدث في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة (مر)	
٢١٢	
في باب الحربي اذ بلغ الى الحرم الخ (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(ط) الخجاز وجزيرة العرب	(٢٧٣ - ابو طلحة الانصاري من كبار الصحابة)
(٢٧١ - ابو عثمان النهدي رحمه الله تعالى)	رضي الله عنه
(م) ٢٥٧ روى في باب ما جاء في أكل الجراد	٢١ حدث في باب اصل فرض الجهاد (ث)
(٢٨٠ - ابو العشاء الدارمي عن ابيه)	٢٢ في باب الامام اذا ظهر على قوم اقام
ولا ييه صحبة رضي الله عنه	بعرصتهم ثلاثا (مر)
٢٤٦ حدث في باب ما جاء في ذكاة مالا يقدر	(٢٧٤ - ابو العالية تابعي مشهور رحمه الله تعالى)
على ذبحه الابري اوسلاح (مر)	٨ روى في باب مبتدأ القرض على النبي
(٢٨١ - ابو قتادة صحابي مشهور رضي الله عنه)	صلى الله عليه وسلم (م)
٢٥ حدث في باب الرجل يكون عليه دين	(٢٧٥ - ابو عبد الرحمن المقرئ رحمه الله تعالى)
فلا يفزوا والباذن اهل الدين (مر)	٢٠٩ روى في باب ما جاء في تفسير ارض الخجاز
٤٨ في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد	وجزيرة العرب (ط)
فرض على الكفاية (مر)	(٢٧٦ - ابو عيس صحابي رضي الله عنه)
٥٠ في باب السلب للقاتل (مر)	١٦٢ حدث في باب فضل المثنى
٢٦٨ في باب الرجل يضحى عن نفسه (ث)	في سبيل الله (مر)
٣٢٢ في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)	(٢٧٧ - ابو عبيدة بن الجراح امين الامة)
(٢٨٢ - ابو كبشة الانصاري صحابي رضي الله عنه)	رضي الله عنه
٣٤٠ حدث في باب موضع الجحامة (مر)	٢٣ حدث في باب المسلم توقي في الحرب
١ في باب ما جاء في وقت الجحامة (مر)	قتل ابيه ولو قتله لم يكن به بأس (ث)
(٢٨٣ - ابو كريمة مقدم بن معدى كرب وكان)	٤٧ في باب قطع الشجر وحرق المنازل (مر)
له صحبة رضي الله عنه	١٧١ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
١٩٧ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)	عز وجل (مر)
(٢٨٤ - ابو مالك الاشعري صحابي رضي الله عنه)	٣٠٨ في باب لا يسكن ارض الخجاز مشرك (مر)
١٦٦ حدث في باب فضل من مات في سبيل الله (مر)	٢٥١ في باب الحيتان وميتة البحر (ث)
(٢٨٥ - ابو مسعود الانصاري صحبة بن عمرو)	» » » (مر)
صحابي رضي الله عنه	(٢٧٨ - ابو عبيدة معمر بن المثنى)
٢٨ حدث في باب ما جاء في تجهيز الغازي	اللتوى رحمه الله تعالى
وابو الخاعل (مر)	٢٠٨ روى في باب ما جاء في تفسير ارض
في	

فهرس اسماء الصحابة و التابعين مع مسانيدهم و مسروياتهم		٣٩
ج-٩	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
	(٢٨٩- ابو واقد الليثي صحابي رضى الله عنه	١٧٢ في باب فضل الاتفاق في سبيل الله
٢٤٥	حدث في باب ما قطع من الحى فهو	عز وجل (مر)
(مر)	ميتة	٢٦٥ في باب الاخوية سنة نحب لزومها
٣٥٦	في باب ما يحل من البيت بالضرورة (مر)	ونكره تركها (ث)
(٢٩٠- ابو وهب الجشمي وكانت)	له صحبة رضى الله عنه	(٢٨٦- ابو نجيب عمرو بن عبسة السلمى صحابي)
٣٠٦	حدث في باب ما يستحب ان يسمى به (مر)	رضي الله عنه
(٢٩١- ابو هريرة حافظ الصحابة رضى الله عنه)	حدث في باب ما ابتدأ الخلق (مر)	١٦١ حدث في باب فضل من رمى بسهم
٣	حدث في باب ما ابتدأ الخلق (مر)	في سبيل الله عز وجل (مر)
٤	حدث في باب ما ابتدأ الخلق (مر)	» » (مر)
٥	حدث في باب ما ابتدأ الخلق (مر)	(٢٨٧- ابو ليلى صحابي رضى الله عنه)
١٤	في باب ما جاء في عذر المستضعفين (مر)	١٩٨ حدث في باب ما جاء في ضيافة من نزل به (مر)
١٥	في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك	(٢٨٨- ابو موسى الاشعري صحابي)
(مر)	ان لا يخاف الفتنة	مشهور رضى الله عنه
١٧	حدث في باب ما ابتدأ الخلق (مر)	٣ حدث في باب ما ابتدأ الخلق
٢٣	في باب من اعتذر بالضعف والمرض والزمانة (مر)	٤٤ في باب من تبرع للتعرض بالقتل وجاء
٢٤	في باب الرجل لا يجحد ما يقضي (مر)	احدى الحسينين (مر)
٢٥	حدث في باب ما يقضي (مر)	٥١ في باب لجيش في دار الحرب الخ
٣٦	في باب ليس للامام ان يتزوجه بحال (مر)	٩١ في باب يمتل من لا قتال فيه من الكفار
٣٩	في باب ما يجب على الامام من الغزو بنفسه او بغيره في كل عام (مر)	جائز (مر)
٤٠	في باب الامام يتزى من اهل دار من المسلمين الخ (مر)	١٢٨ في باب من قال لا يفرق بين الاخوان
٤٨	في باب النفي وما يستدل به على ان الجهاد فرض على الكفاية (مر)	في البيع (مر)
٤٩	في باب السيرة في الشركين عبدة الاوثان الخ (مر)	١٥٢ في باب كراهية تمتي لقاء العدو
٦٥	في باب ما يفتله بالرجال البائتين منهم (مر)	١٦٧ في باب بيان النية التي يقابل عليها
٦٦	حدث في باب ما يفتله بالرجال البائتين منهم (مر)	ليكون في سبيل الله عز وجل (مر)
		» » (مر)
		١٦٨ » » (مر)
		٢٢٦ في باب الرخصة في الاعطاء في القتل (مر)
		٢٠٥ في باب تسمية المولود حين يولد (مر)
		٢٢٢ في باب ما جاء في حمار الوحش (مر)
		٢٣٣ في باب ما جاء في الدجاج الذي يأكل الثمن (مر)

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب	الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
(مر)	فيدخلان الجنة	٧١	في باب المنع من احراق المشركين بعد الاسار
(مر)	في باب من يسلم فيقتل مكانه	١٦٧	(مر)
(مر)	في سبيل الله	١٦٨	٧٥ في باب من يجرى عليه الرق
(مر)	في باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون	١٦٩	٧٦ في باب تحريم القران من الزحف
(مر)	في سبيل الله عز وجل	١٧٠	(مر)
(مر)	»	١٧١	٨٨ في باب الاسير يوثق
(مر)	في باب تمنى الشهادة ومسا لهما	»	(مر)
(مر)	في باب الشجاعة والجلين	١٧٠	٩٤ في باب امان العبد
(مر)	في باب فضل الاتفاق في سبيل الله	١٧١	١٠٠ في باب القول قليله وكثيره حرام
(مر)	في باب ما جاء في قتال الذين	١٧٥	(مر)
(مر)	يتعتلون الشعر	١٧٦	١٠١ »
(مر)	»	»	١١٣ في باب من اسلم على شئ فهو له
(مر)	في باب ما جاء في قتال الهند	١٧٧	١١٧ في باب فتح مكة حرسها الله تعالى
(مر)	في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم على الاديان	١٨٠	(مر)
(مر)	»	١٨٠	١١٨ »
(مر)	في باب من لا يؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان	١٨٢	» في باب قدر الخراج الذي وضع على السواد
(مر)	في باب ما جاء في الضيافة ثلاثة	١٩٧	(مر)
(مر)	في باب يشترط عليهم ان يفرقوا بين هيئاتهم وهيئة المسلمين	٢٠٣	١٣٧ في باب من رأى قسمة الاراضى المنومة ومن لم يراها
(مر)	في باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق الخ	٢٠٤	(مر)
(مر)	»	»	١٣٩ »
(مر)	في باب لا يسكن ارض الجحاز مشرك	٢٠٨	١٤٥ في باب صلاة الاسير اذا قدم ليقتل
(مر)	في باب ما جاء في تفسير ارض الجحاز	٢٠٩	(مر)
(مر)	وجزيرة العرب	٢١٠	١٤٦ »
(مر)	في باب مهادنة الائمة بعد رسول رب العزة الخ	٢٢٣	١٥٠ في باب من اراد غزوة فوري بغيرها
(مر)	في باب المهادنة على من يقوى على قتاله	٢٢٥	(مر)
(مر)	في باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية	٢٣٢	١٥٢ في باب كراهية تمنى لقاء العدو
(مر)	في باب فضل الجهاد في سبيل الله	»	(مر)
(مر)	»	»	١٥٧ في باب فضل الجهاد في سبيل الله
(مر)	»	»	(مر)
(مر)	»	»	١٥٨ »
(مر)	»	»	١٥٩ »
(مر)	»	»	١٦٠ »
(مر)	»	»	١٦١ »
(مر)	»	»	١٦٤ في باب فضل الشهادة في سبيل الله
(مر)	»	»	عز وجل
(مر)	»	»	» في باب فضل من يجرح في سبيل الله
(مر)	»	»	١٦٥ »
(مر)	»	»	» في باب فضل من قتل كافرا
(مر)	»	»	» في باب الرجلين يقتل احدهما صاحبه

٤١	الاسماء والابواب	٤٢	الاسماء والابواب
٢٤٠	في باب من ترك التسمية وهو ممن عمل ذبيحة (م)	٢٤١	في باب ماجاء في الضيق والتعب (ث)
٢٩٠	في باب ماجاء في البهيمة تريد أن تموت فقط تذلج (ث)	١٢٤	في باب ماجاء في الضب (م)
٢٥٢	في باب الحيطان وميتة البحر (م)	٣٢٦	في باب ماروي في القنذ الخ (م)
٢٥٤	في باب ما لفظ البحر وطفا من ميتة (ث)	٣٣١	في باب ماجاء في أكل لحوم الحمر الاهلية (م)
٢٥٥	» » » (ث)	٣٣٩	في باب ماجاء في فضل الحجامة (م)
٢٦٠	في كتاب الضحايا (م)	٣٤٠	في باب ماجاء في وقت الحجامة (م)
٢٦٧	في باب الرجل يضحى عن نفسه وعن اهل بيته (م)	٣٤٣	في باب ماجاء في اباحة التداوى (م)
٢٦٩	» » » (ث)	٣٤٥	في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (م)
٢٧١	في باب لا يجزى الجذع الا من الضأن الخ (م)	٣٥٣	في باب السمن او الزيت تموت فيه فارة (م)
٢٧٣	في باب ما يستحب ان يضحى به من النعم (م)	٣٥٥	في باب تحريم أكل السم القاتل (م)
٢٧٨	في باب الذكاة في المقدور عليه ما بين الية والحلق (م)	٣٦٠	في باب ماجاء فيمن مريحاط انسان او ماشيته (م)
٢٨٦	في باب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الذبيحة (م)	٣٦١	» » (م)
٢٨٧	في باب قول المضحى اللهم منك واليك تقبل مني الخ (م)	الابناء	
٢٩٤	في باب لا يبيع من اضغيته شيئا (م)	(٢٩٢) - ان الخصامية صحابي رضي الله عنه	
٢٩٦	في باب الاضغى جائز يوم النحر وايام مني كلها (م)	٢٠	حدث في باب اصل فرض الجهاد (م)
٣٠٢	في باب ما يبق عن الفلام وما يبق من الجارية (م)	(٢٩٣) - ابن شهاب الزهري الامام المشهور	
٣٠٧	في باب ما يكره ان يسمى به (م)	رحمه الله تعالى	
»	في باب تغيير الاسم القبيح الخ (م)	٣١	روي في باب من ليس للامام ان يفز به بحال (م)
٣٠٨	في باب ما يكره ان تكتفى به (م)	٥٣	في باب الرضخ لمن يستعان من به اهل الذمة على قتال اهل الشركين (م)
٣١٣	في باب ماجاء في الفرع والعتيرة (م)	٥٤	في باب قسمة التينة في دار الحرب (م)
٣١٥	في باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب (م)	١٣١	في باب البارزة (م)
		١٣٢	في باب ماجاء في قتل الرؤس (م)
		١٦٠	في باب الجوس اهل كتاب والجزية تؤخذ منهم (م)
		٢٠٠	في باب يشترط عليهم ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بونا ... فقد قض عهده (م)

الاسماء والابواب	٤٠	الاسماء والابواب	٤٠
حدثت في باب تغيير الاسم القبيح (مر)	٣٠٧	في باب قرض الصلح الخ (م)	٣٢٨
(٣٠٠- سلعى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم)		في باب ما جاء في معاقره الاعراب	٣١٤
رضى الله عنها		وذبايح الجن (م)	
حدثت في باب ما جاء في فضل الحجامه (مر)	٣٣٩	(٢٩٤- ابن كعب بن مالك عن عمه)	
(٣٠١- الشفاء صحباية رضى الله عنها)		حدثت في باب النبي عن قصد النساء	٧٧
حدثت في باب اباحة الرقية بكتاب	٣٤٩	والولدان بالقتل (مر)	
الله عزوجل (مر)		في باب قتل النساء والصبيان في التبييت	٧٨
(٣٠٢- عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها)		والنارة من غير قصد (مر)	
حدثت في باب مبتدأ الخلق (مر)	٣	النساء	
في باب مبتدأ البعث والتزويل (مر)	٦	(٢٩٥- اسماء بنت ابى بكر الصديق صحباية)	
» » » (ث)		رضى الله عنها	
في باب مبتدأ القرض على النبي صلى الله	٨	حدثت في باب فتح مكة بحرسها الله تعالى (مر)	١٢١
عليه وسلم الخ (مر)		في باب بيع الصبي من اهل الشرك (مر)	١٢٩
في باب الاذن بالمجرة (مر)	٩	في باب الذبح في النعم والبقر والقرس	٢٧٩
في باب الرخصة في الاقامة بدار الشرك	١٧	والطائر والنعرف في الابل (مر)	
لمن لا يخاف الفتنة (مر)		في باب جواز النحر فيما يذبح والذبح	»
في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)	٢١	فيما ينحر (مر)	
في باب ما جاء في الاستعانة بالمشركين (مر)	٣٧	في باب اكل لحوم الخيل (مر)	٣٢٧
باب في ما على الوالى من امر الجليش (مر)	٤٣	(٢٩٦- اسماء بنت عميس صحباية رضى الله عنها)	
في باب تفضيل الخيل (مر)	٥٢	حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه	٣٤٦
في باب من يجرى عليه الرق (مر)	٧٤	وسلم (مر)	
في باب المرأة تقاتل فتقتل (مر)	٨٢	في باب اباحة الرقية بالكتاب الله عزوجل (مر)	٣٤٨
في باب الاسير يوثق (مر)	٨٩	(٢٩٧- زينب ام المؤمنين رضى الله عنها)	
في باب امان المرأة (ث)	٩٥	حدثت في باب ما جاء في اكل الجراد (ث)	٣٥٨
في باب زول اهل الحصن وبعضهم على	٩٧	(٢٩٨- زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)	
حكم الامام الخ (مر)		حدثت في باب امان المرأة (مر)	٩٥
في باب الرجل من المسلمين قد شهد	١٢٣	(٢٩٩- زينب بنت ام سلمة رضى الله عنها ربيبة)	
الحرب يقع على الجارية من الصبي قبل التسم (مر)		النبي صلى الله عليه وسلم	
في باب اظهار دين النبي صلى الله عليه وسلم	١٨١		
على الاديان (مر)			

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
٣٠٣ في باب ماجاء في وقت العقبة الخ (مر)	٢٠٣ في باب يشترط عليهم ان يقرؤا بين هيتهم وهيئة المسلمين (مر)
٣١٠ في باب ماجاء من الرخصة في الجمع بينهما (مر)	٢٢٥ في باب لاخير في ان يعطيم المسلمون شيئا على ان يكفوا عنهم (مر)
في باب المرأة تكنى وليس لها ولد (مر)	٢٣١ في باب لا يوفى من اليهود بما يكون معصية (مر)
٣١١ » » (مر)	٢٣٩ في باب ترك التسمية وهو من تحمل ذبيحته (مر)
٣١٢ في باب ماجاء في القرع والتيرة (مر)	٢٥٠ في باب ماجاء في البهيمة تريدان تموت فتذبح (مر)
٣١٦ في باب ما يحرم من جهة مالاتا كل العرب (مر)	٢٦١ في كتاب الضحايا (مر)
٣١٧ » » (مر)	٢٦٢ » » (مر)
٣١٨ » » (مر)	٢٦٧ في باب السنة لمن اراد ان يضحي ان لا يأخذ من شعره ولا من ظفره الخ (مر)
٣٢٥ في باب ماجاء في الضب (مر)	في باب الرجل يضحي عن نفسه وعن اهل بيته (مر)
٣٤٥ في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	٢٧٢ في باب ما يستحب ان يضحي به من التميم (مر)
٣٤٦ » » (مر)	٢٧٣ » » (مر)
٣٤٧ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)	٢٨٤ في باب النسيسة يذبحها غير مالها (مر)
٣٥٠ في باب التائم (ث)	٢٨٦ في باب قول المضحى اللهم منك واليك الخ (مر)
(٣٠٣- فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه)	٢٨٧ » » (مر)
وآله وسلم	٢٨٩ في باب الرجل يشتري ضحية فتعوت الخ (ث)
٢٩٩ حدثت في باب العقبة سنة (ث)	٢٩٣ في باب الرخصة في الأكل من لحوم الضحايا والاطعام والادخار (مر)
٣٠٤ في باب ماجاء في التصديق بزنة شعره فضة (ث)	٢٩٩ في باب العقبة سنة (مر)
(٣٠٤- مليكة بنت عمر ومال لها صعبة)	٣٠١ في باب ما يعنى عن الغلام وما يعنى عن الجارية (مر)
رضى الله عنها	٣٠٣ في باب لايس الصبي بشيء من دمها (مر)
٣٤٥ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه وسلم (مر)	
(٣٠٥- ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث)	
رضى الله عنها	
٣٥٣ حدثت في باب السمن او الزيت تموت فيه فارة (مر)	

١٠٠	الاسماء والابواب	١٠٠	الاسماء والابواب
(مر)	عن ابلا رية		الكنى من النساء
(مر)	٣٠١		(٣٠٦ - ام بلال امرأة من اسلم صحابية)
	في باب من قال لا تكسر عظام العقيقة		رضي الله عنها
(مر)	ويا كل اهلها الخ		٢٧١ حدثت في باب لا يجزى الجزع الامن
(مر)	٣١١ في باب اقروا الطير على مكاناتها		الضأن (مر)
(٣١٢ - ام كلثوم بنت عقبة صحابية رضي الله عنها)			(٣٠٧ - ام خرام بنت ملحان صحابية رضي الله عنها)
(مر)	٢٢٩ حدثت في باب تقض الصلح الخ		١٦٦ حدثت في باب فضل من مات في
(٣١٣ - ام مبشر الانصارية صحابية رضي الله عنها)			سبيل الله (مر)
(مر)	٣٤٤ حدثت في باب ما جاء في الاحتفاء		(٣٠٨ - ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها)
(٣١٤ - ام المنذر بنت قيس الانصارية صحابية)			٩ حدثت في باب الاذن بالهجرة (مر)
رضي الله عنها			٢١ في باب من لا يجب عليه الجهاد (مر)
(مر)	٣٤٤ حدثت في باب ما جاء في الاحتفاء		١٤ في باب امان المرأة (مر)
(٣١٥ - ام هاني بنت ابي طالب رضي الله عنها)			١٤٤ في باب الاسير يستين به المشركون على
(مر)	١٤ حدثت في باب امان المرأة		قتال المشركين (مر)
(مر)	١٥		٢٦٦ في باب السنة لمن اراد ان يضحى ان لا يأخذ
المبهمات			من شعره ولا من ظفره الخ (مر)
عن اعرا ابني	١٣		٣٤٨ في باب اباحة الرقية بكتاب الله عز وجل (مر)
في باب فرض الهجرة (مر)			(٣٠٩ - ام شريك صحابية رضي الله عنها)
عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٦١		٣١٦ حدثت في باب ما يحرم من جهة مالا
في باب ما فضل في يده من الطعام			تأكل العرب (مر)
واللف في دار الحرب (مر)			(٣١٠ - ام قيس بنت محصن صحابية رضي الله عنها)
عن رجل من الانصار	٦١		٣٦٤ حدثت في باب ادوية النبي صلى الله عليه
في باب النبي عن نهب الطعام (مر)			وسلم (مر)
عن رجل من بلقين	٦٢		(٣١١ - ام كرز الخزاعية وهي الكمية صحابية)
في باب أخذ السلاح وغيره بغير اذن			رضي الله عنها
الامام			٣٠٠ حدثت في باب ما سبق عن التلام وما سبق
عن اهل العلم بالغازي	٦٤		
في باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم (ق)			
عن رجل عن ابيه	٦١		

الاصناف	الاسماء والابواب	الاسماء والابواب	الاصناف
١٠٨	في باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان عن رجل من مزينة يقال له ابن عصام عن ابيه	في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية (مر) عن رجل من جهينة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	٢٠٤
١١٤	في باب الاحتياط في التبييت والاغارة (مر) عن شيخ من قريظة في باب الحرب يدخل بامان وله مال (مر) في دار الحرب الخ	في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم شيئا بغير امرهم اذا اعطوا (مر) ما عليهم	٢٠٥
١٣٨	عن بشير بن يسار انه سمع نورا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في باب من رأى قسمة الاراض	عن ثلاثين من ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آياتهم في باب لا يأخذ المسلمون من ثمار اهل الذمة ولا اموالهم بغير امرهم اذا اعطوا ما عليهم (مر) عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في باب تقص اهل التهد او بعضهم التهد (مر) عن الفقهاء الذين ينتهي الى قولهم من اهل المدينة	٢٣٢ ٢٣٨
١٤٥	الغنوة (مر) عن الزهري عن اهل العلم في باب ما يجوز للاسير ومن قدم ليقتل	في باب البزاة المعلمة اذا اكلت (ط) عن الهزلي	٢٤٣
١٦٣	حسيناء بنت معاوية عن عمها في باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل (مر) عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	في باب الارسال على الصيد يتوارى عنك ثم تجده مقتولا (مر) عن زرين حبيش عن رجل (١) في باب الصديري بمجر او بندقة (ث) عن رجل من بني حارثة في باب ما جاء في البيهمة تريدان تموت فتذبح (مر) عن وفد غامد	٢٤٨ ٢٥٠ ٢٦٠
١٧٦	في باب ما جاء النهي عن تهيج الترك والحيشة (مر) عن ابن غصام عن ابيه في باب من لا تؤخذ منه الجزية من اهل الاوثان (٢)	في كتاب الضحايا عن رجل من جهينة في باب لا يجزى الجذع الا من الضأن الخ (مر) عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في باب لا يجزى الجذع الا من الضأن (مر)	٢٧٠
١٩٤	محمد بن خالد وعبد الله بن عمرو بن مسلم وعدد من علماء اهل اليمن الخ في باب كم الجزية (ق) عن حرب بن عبيد الله عن جده ابي امه عن ابيه		
١٩٩	في باب الذي يسلم فيرفع عنه الجزية (٢) عن رجل من بكر بن وائل عن خاله		

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب الاضغى جائز يوم النحر وايام في كلها (مر)		٢٧١ عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم	
عن رجل من بني ضمرة عن ابيه	٣٠٠	في باب لايجزى الجذع الامن الضان (مر)	
في باب مايستدل به على ان العقيقة على الاختيار (مر)		عن بعض ازواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم	
عن رجل عن ابيه او عن عمه	٣١٢	في باب لايجزى الجذع الامن الضان (ث)	
في باب ما جاء في الفرع والعتيره (مر)		٢٨١ عن رجل من بني حارثة	
في باب ما جاء فيمن مر بمخاط انسان او ما شيته		في باب ذكاة ما انهر الدم الخ (مر)	
		٢١٦ عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	

استدراك ما وقع من الخطأ في طبع الجزء التاسع من السنن الكبرى للبيهقي

١

صواب	خطأ	رقم	رقم	صواب	خطأ	رقم	رقم
لم يرح	لم يرح	١٢	٢٠٥	اخبرني	خبرني	٢٤	٦
فكرهته	فكرهته	٦	٢١٠	فيا تيه	فيا تيه	١٦	٩
الطاردي	الطاردي	٢٠	٢١١	فريق	فريق	٩	١١
(اخبرناه)	(اخبرنا)	٨	٢١٢	وقدمه	مقدمه	١٢	١٢
قالا	مالا	٢٨	٢٢١	معاوية	معاوية	٣١	١٣
ألسا	ألسا	٢٧	٢٢٢	تبارك وتعالى	تبارك تعالى	٦	٢٣
انجس	انجس	٢٩	٢٢٤	التعني	التعني	٢٣	٢٧
صاحبي	صاحبي	٢٨	٢٢٧	يضرب	يضرب	٢٨	٢٩
بالاسلام	باسلام	٩	٢٣٠	واه	واه	٣	٣٢
ونسى	ونسى	١	٢٤٠	تيسم	تيسم	٢٣	٣٤
فنى	فنى	٤	»	المناقين	بالمناقين	٣١	٣٦
الاستدكار	استدكار	٣٠	»	لريح الجنة!	لريح؟ الجنة	٤	٤٤
ابن يزيد	ابن زيد	٥	٢٤٢	انبا	انبا	٣٣	٦٩
الظبي	الظبي	١٩	٢٤٣	ادربنا	ادربنا	١٠	٧١
كليا	كليا	٣	٢٤٤	الرازاز	الرازاز	٣١	٧٦
لاتمر	لاتمر	٢٠	٢٤٦	يجيز	يجيز	٥	٩٣
الاردستاني	الاردستاني	١٢	٢٤٨	رجل	رجل	٦	١٠٣
على ابن اللدني	على اللدني	٩	٢٥١	لأحمرها	لأحمرها	٢	١١٠
وانما هو	وهو	٧	٢٥٤	التميمي	التميمي	٢٩	١١٥
ابن الخولاني	ابن الخولاني	٩	»	سبي	سبي	١٣	١٢٢
ابن جريح	ابن جريح	٢٠	٢٥٥	لا يحتج به	لا يحتج به	٧	١٢٨
عبد العزيز بن عبيدالله	عبد العزيز بن عبيدالله	٢٧	٢٥٦	ربيعه	ربيعه	١٠	١٣١
عليه	عليه	٢٥	٢٥٧	ذلك بنا قال	ذلك قال	٢٧	١٣٢
ماجه في سننه وانجرجه	ماجه في سننه	٣٠	٢٦٠	ابان	ابان	٢	١٥٦
الحاكم	وانجرجه الحكم			خير الناس	خير الناس	٢٣	١٦٠
ابو الاسد	ابو الاسد	١٢	٢٦٨	بنت ملحان	بنت ملحان	٢٨	١٦٥
حدثني	حدثني	٧	٢٧١	جلس	جلس	٢	١٦٧
رواه البخاري	رواه البخاري	١٩	٢٧٢	روح بن عبادة عن	روح بن عن	١٠	١٧٠
اضحى	اضحى	٢٧	٢٧٣	لقية	لقية	٢٥	١٧٧
رواهن	رواهن	٢٣	٢٧٥	بعضها	بعضها	٣١	١٨١
				وقا تلوههم	وقا تلوههم	٧	١٨٢

استدراك ما وقع من الخطأ في طبع الجزء التاسع من السنن الكبرى لليحيى

٢

الخطأ	صواب	رقم	خطأ	صواب	رقم	الخطأ	صواب
فانقطع لذلك لبها	فانقطع لبها	٢٦	٣١٣	الرحي	الرحي	٢٠	٢٧٧
عبد الله	عبد الله	١	٣١٦	اخبرنا	اخبرنا	٧	٢٩١
سئل	سئل	١٠	٣١٧	ابو الازهر	ابو الازهر	١٩	٢٩٥
ايوب	ايوب	١٧	٣٢٢	هو الصغاني	هو الصغاني	٢٦	٢٩٦
رواية	رواية	٩	٣٢٣	بنت نعيم	بنت نعيم	٢٩	٢٩٧
يديون	يديون	٥	٣٢٥	عقبة	عقبة	١٩	٢٩٨
دخاجة	دخاجة	٧	٣٣٤	زيد	زيد	٢٦	٣٠١
ابو النضر	ابو النظر	١٤	»	التهيد	التهيد	»	»
عن ابن	عن بن	١٣	٣٣٦	يزنة	يزنة	١٩	٣٠٤
ضمرة	ضمرة	٢٤	٣٣٨	بوزنه	يوزنه	٢٤	»
جرير	جرير	١٠	٣٣٩	الاقاض	الاقاض	»	»
حديث	حديث	٢٦	»	بالاقاض	بالاقاض	٢٥	»
احتجم	احتجم	٢٨	»	عينه	عينه	١٤	٣٠٨
اللاحق	اللاحق	٦	٣٤٠	الصحيح	الصحيح	١٧	»
الحنظلي	الحنظلي	٧	٣٤٤	ابنا ابى شيبه	ابنا ابى شيبه	١٦	٣٠٩
وثقه	وثقه	٢٩	»	والى	والى	٢٨	»
صحيحها	صحيحها	٢٦	٣٥٤	لمن جمع	لمن جمع	١٢	٣١٠
الخبر	الخبر	٨	٣٥٦	واحدة	واحدة	٢٣	٣١٢

